

# الْأَقْسَاطُ فِي الْعِقَادِ تألیف

ابی حامد مُحَمَّد بْن مُحَمَّد بْن مُحَمَّد الغزالی

( 1111 - 505 - 450 م )

عارضه باصوله ، و علق حواشيه ، و قدم له

الدكتور ابراهيم آكاو چوبوچی      الدكتور حسين آتاي

بكلية الالهيات بجامعة آنقره

## فهرس الموضوعات

### XII المقدمة.

#### ١ خطبة الكتاب.

٣ باب في بيان اسم الكتاب وتقسيم المقدمات والالفاظ والأواب وهي مشتملة على أربع تمهيدات.

٦ التمهيد الأول في بيان أن المخوض في هذا العلم مهم فالمدين.

٩ التمهيد الثاني في بيان أن المخوض في هذا العلم الغر، وفيه أربع فرق.

٩ الفرقة الأولى.

١٠ الفرقة الثانية.

١١ الفرقة الثالثة.

١١ الفرقة الرابعة.

١٤ التمهيد الثالث في بيان أن الاشتغال بهذا العلم من فروض الكفايات.

١٥ التمهيد الرابع في مناهج الأدلة.

١٥ المنهج الأول.

١٦ المنهج الثاني.

- ٩٩ الصفة الثانية : العلم .
- ١٠٠ الصفة الثالثة : الحياة .
- ١٠١ الصفة الرابعة : الإرادة .
- ١٠٨ الصفة الخامسة والسادسة : في السمع والبصر .
- ١١٤ الصفة السابعة : الكلام .
- ١٢٩ أحكام الصفات وهي أربعة :
- ١٢٩ الحكم الأول : ان الصفات ليست هي الذات بل زائدة .
- ١٣٩ الحكم الثاني : ان هذه الصفات كلها قاعدة بذاته .
- ١٤٢ الحكم الثالث : ان هذه الصفات كلها قدية .
- ١٥٧ الحكم الرابع : ان الاسمي المشتقة لله تعالى من هذه الصفات صادقة عليه أولاً وأبداً .
- ١٦٠ القطب الثالث : في افعال الله تعالى
- ١٧٤ الدعوى الأولى : أنه يجوز لله تعالى أن لا يخلق .
- ١٧٨ الدعوى الثانية : إن الله تعالى أن يكاف عباده ما يطيقونه وما لا يطيقونه .
- ١٨٢ الدعوى الثالثة : إن الله تعالى قادر على إيلام الحيوان البرى عن الجنایات .
- ١٨٤ الدعوى الرابعة : إن لا يجب عليه رعاية الاصلاح لعباده .
- ١٨٥ الدعوى الخامسة : إن الله تعالى اذا كاف العباد فاطاعوه لم يجب عليه الثواب .
- ١٨٩ الدعوى السادسة : انه ل ولم يرد الشرع لاما كان يجب على العباد معرفة الله تعالى .
- ١٩٥ الدعوى السابعة : ان بعثة الانبياء جائزة .
- ٢٠٢ القطب الرابع : وفيه أربعة أبواب :
- ٢٠٢ الباب الأول : في اثبات نبوة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم .
- ٢٧ المنهج الثالث .
- ٢٠ الاصول المسلمة الواجب التسليم .
- ٢٠ الأول : الحسیات .
- ٢٠ الثاني : العقل المنحضر .
- ٢١ الثالث : المتواتر .
- ٢١ الرابع : أن يكون الأصل مثبتا بقياس آخر .
- ٢٣ الخامس : السعييات .
- ٢٢ السادس : أن يكون الأصل مأخوذا من معتقد الجسم و مسلمه .
- ٢٤ القطب الأول : بالنظر في ذات الله تعالى وفيه عشر دعوى :
- ٢٤ الدعوى الأولى : وجوده تعالى وتقديس وبرهانه .
- ٤٥ الدعوى الثانية : في القدم ..
- ٤٥ الدعوى الثالثة : في البقاء .
- ٤٨ الدعوى الرابعة : في أن صانع العالم ليس بجوهر متحيز .
- ٤٩ الدعوى الخامسة : في أن صانع العالم ليس بجسم .
- ٤٩ الدعوى السادسة : في أن صانع العالم ليس بعرض .
- ٤١ الدعوى السابعة : في أنه ليس في جهة مخصوصة .
- ٤٥ الدعوى الثامنة : في أن الله تعالى متزه عن أن يوصف بالاستقرار على العرش .
- ٤٦ الدعوى التاسعة : في أنه تعالى مرن .
- ٧٣ الدعوى العاشرة : في أنه تعالى واحد .
- ٧٩ القطب الثاني : في الصفات السبعة .
- ٨٠ الصفة الأولى : القدرة .

٢١٠ الباب الثاني: في بيان وجوب التصديق بأمر ورد الشرع بها الخ، وفيه مقدمة  
وفصلان :

٢١٠ المقدمة .

٢١٣ الفصل الأول: في بيان قضاء العقل الخ .

٢٢١ الفصل الثاني: في الاعتذار وفيه ثلاثة مسائل الخ .

٢٢٢ المسألة الأولى : العقلية .

٢٢٥ المسألة الثانية : اللفظية .

٢٢٩ المسألة الثالثة : الفقهية .

٢٣٤ الباب الثالث : في الامامة .

٢٤٦ الباب الرابع : في بيان من يحجب تكفيه من الفرق .

٢٥٨ الفهارس .

## المقدمة

الغزالى ( المتوفى سنة ٥٠٥ هـ ١١١١ م ) عالم كبير قد نال شهرة عظيمة باثاره المتنوعة في كثير من العلوم الإسلامية .

نحن هنا لا زيد أن تحدث عن شخصيته ومؤلفاته التي قرب عددها من المائة ولكن تحدث بصورة إجمالية عن تأليفه « الاقتصاد في الاعتقاد » الذي نحن بصدقه نشره ، وعن موقف الغزالى تجاه علم الكلام .

وقد استفاد الغزالى ( ١ ) في علم الكلام عن امام الحرمين ( المتوفى سنة ٤٧٨ هـ ١٠٨٥ م ) وعن آثار القاضي أبي بكر الباقلاني ( المتوفى سنة ٤٠٣ هـ ١٠١٢ م ) وهو وإن كان قد سلك طريق الأشعري ( ٢ ) إلا أنه قد خالقه في بعض المسائل ( ٣ ) مخالفة يسيرة ، مع ذلك يعتقد الغزالى أن علم الكلام لا يطمئن الإنسان في حل مشاكله الروحية ( ٤ ) : وكان يرى أنه ليس من الصواب أن يتعلم الطبقة الجاهلة علم الكلام لما له من ضرر عليهم أكثر من نفعه . وخدمة لغايتها هذه ألف كتاب « الجام العوام عن علم الكلام » .

( ١ ) انظر : ابن تيمية ، كتاب بقية المرتاد في الرد على المتفلسفة والقرامطة والباطنية ، الفتاوى ، ج . ٥ ، ص . ١٠٧ ، القاهرة ١٣٥٩ .

( ٢ ) انظر : D. B. Macdonald, Encyclopédie de L'Islam vol. II P. 155 .

( ٣ ) انظر : حلمى ضيا أو لكن ، İslâm Felsefesi Tarihi ، ص . ٣٢٥ ، إسطنبول ١٩٥٧ : والغزالى ، فيصل التفرقة بين الإسلام والزندقة ، ص . ١ ، مصر ١٣٢٥ هـ ١٩٠٧ م ؛ فخر الدين الرازي ، مناظرات ، ص . ٢٩ ، حيدرآباد ١٣٥٥ .

( ٤ ) انظر : الغزالى ، المتفدق من الضلال ، ص . ٧ ، مصر ١٣٠٩ ، و Louis Gardet et M. M. Anwati , Introduction à la Théologie Musulmane , P. 68 , Paris 1948 .

ومن مؤلفاته التي خصها بمسائل علم الكلام كتاب « قواعد القائد » ، ومع وجود نسخ مستقلة له وهو في الحقيقة الكتاب الثاني من أحياء علوم الدين . أما الفصل الثالث من هذا الكتاب الثاني فهو عبارة عن « الرسالة القدسية في قواعد القائد » . وقد ألقى الغزالى مستقلاً ، ثم الحقه بالكتاب الثاني في أحياء ( ٥ ) .

ان الغزالى قد تكلم قليلاً عن علم الكلام في « المتفدق من الضلال » ، و « المستصفى من علم الأصول » ، و « كتاب المقصد الأسمى شرح إسهام الله الحسنى » و « فيصل التفرقة بين الإسلام والزندقة » ، ولكن أهم مؤلفاته في هذا الموضوع هو « الاقتصاد في الاعتقاد » . وقد أشار إلى اثره هذا في « كتاب الأربعين » ( ٦ ) و « جواهر القرآن » ( ٧ ) و « أحياء علوم الدين » ( ٨ ) . ويمكن ان يستنتج من هذا ان « الاقتصاد في الاعتقاد » كتب قبل « أحياء » . وحيثما يتكلم الغزالى عن علم الكلام في « أحياء » ، و « كتاب الأربعين » ( ٩ ) يشير إلى أن المسائل العامة يمكن ان تفهم بيسر في كتاب « الاقتصاد في الاعتقاد » . من ذلك تبيان قيمة هذا الكتاب من بين مؤلفات الغزالى ، ولا يمكن إنكار فضله على غيره من هذه المؤلفات في هذا الموضوع .

ها نحن قد تحملنا مسؤولية نشر هذا الكتاب القيم ، ولو أنه طبع مرات عديدة ، الا أن هذهطبعات لم تكن عامية وهي تملوء بالأخطاء والأفلاط ، ولعلها كانت بقصد

Maurice Bouyges, Essai de Chronologie des Oeuvres de al - Ghazali,:  
( ٥ ) انظر P. 35, Beyrouth 1959.

( ٦ ) انظر : الغزالى ، كتاب الأربعين ، ص . ٢٧ ، مصر ١٣٢٨ .  
وهذا الكتاب يعتبر أحياناً قسماً من كتاب جواهر القرآن .

( ٧ ) انظر : الغزالى ، جواهر القرآن ، ص . ٢١ ، مصر ١٩٤٣ .

( ٨ ) انظر : الغزالى ، أحياء علوم الدين ، ج . ١ ، ص . ٤٠ ، مطبعة الاستفامة ؟ Maurice Bouyges, Essai de Chronologie des Oeuvres de al - Ghazali, P. 34.

( ٩ ) الغزالى ، كتاب الأربعين ، ص . ٢٧٠ .

مع ذلك قد فضلنا عليها عبارات النسخ الأخرى عندما وجدناها أكثر ملاءمة وموافقة  
السبك والمعنى .  
وعدا ذلك كله حاولنا ان نشير في الهاشم إلى آراء الفرزالي في كتبه الأخرى ، خاصة  
في «قواعد القائد» للمعنى المذكور .  
لا شك أننا بذلك جهدا غير قليل لتصحيح الأخطاء التي وقع فيها الاولون ، وحاولنا  
كذلك أن نقدم طبعة جديدة لكتاب «الاقتصاد في الاعتقاد» لدنيا العلم . نرجو أن  
يصحح اخطاءنا وفلتاتنا الحصصيون من العلماء والأجيال القادمة .  
قبل أن نفرغ من مقدمتنا هذه نرى الواجب علينا ان نعرف بالجمل الذي أسداه إلينا  
الأستاذ محمد بن تاویت الطانجی في ارشاداته اثناء مساعدتنا على هذا الكتاب وتقديم له  
ذلك شكرنا الجزييل .

حسين آتاي

ابراهيم آكام جوبوجي

الت التجارة ؟ كما يظهر من النسخ الموجودة لدينا . ومع ذلك أنشأ لا ندعى أن متن «الاقتصاد  
في الاعتقاد» الذي نشره حال عن الأخطاء والفلتان ، ولكن نحب أن نبين أننا قد أثبتنا  
هذا المتن بعد أن بذلك مجهوداً كبيراً على النسخ الأربع المخطوطة الموجودة بمكتبات  
تركيا . وأهم هذه النسخ المخطوطة واقدمها ، هي نسخة المبارك بن محمد بن عبد الكريم  
الجزری ( ١٠ ) التي استنسخها هو نفسه ، وهذه النسخة استنسخت في تاريخ ٥٦٣  
اى بعد وفاة الفرزالي بثمان وخمسين سنة ، وهي عبارة عن ثلاث وتسعين ورقة . وهي  
مسجلة تحت رقم ٤٢٩ - ١ في مكتبة كلية اللغة والتاريخ والجغرافيا باستانة بين كتب  
اسمهيل صائب مع رسائلين صغيرتين للفرزالي كذلك ، عند ما كنا ثقين بأن المتن اشترنا الى  
هذه النسخة بحرف ( ١ ) .

والنسخة الثانية التي اشرنا إليها بحرف ( ب ) موجودة في مكتبة آيا صوفيا  
تحت رقم ٢١٨٢ . ومستنسخ هذه النسخة هو المهدى الجعفر بن الجعفر الا انه قد  
ضاعت من اولها عشر ورقات ، واستكمانت بعد من قبل مستنسخ آخر ، وهي عبارة  
عن خمس وخمسين ورقة ، واستنسخت بعد النسخة الأولى بسبعين سنوات اي في

٥٧٠

والنسخة الثالثة التي اشرنا إليها بحرف ( ج ) ، وهي في مكتبة نور عثمانية تحت رقم  
١٦٨٧ ، فماها عبارة عن مائة وثمان ورقة ، وهي مستنسخة في سنة ٥٩٢١ .

والنسخة الرابعة التي رمزنا إليها بحرف ( د ) وهي في مكتبة سليمانية بين كتب بشير  
آغا تحت رقم ٦٥٠ ضمن مجموعة قيمة . فهذه النسخة قد استنسخت من قبل على  
ابن أبي بكر بن عثمان بن علي بن محمد بن محمود بن احمد بن قاسم القرشي سنة ثمانمائة  
وتسع هجرية .

اننا اعتمدنا من بين هذه النسخ على نسخة ( ١ ) لصحة منها ولاشتهر مستنسخها ،

الْفَصَادُ الْعِقَادُ

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

\* [١-٦]

وَبِهِ نَسْعَى

قال الشيخ الإمام حجة الإسلام أبو حامد محمد بن محمد بن محمد الغزالى قيس الله روحه

الحمد لله الذى اجتبى من صفوته عباده عصابة الحق وأهل السنة، وحصتهم من بين  
سائر الفرق بغيرها الطائف والمنة، وأفاض عليهم من نور هدايته ما كشف لهم به عن  
حقائق الدين، وأنطق ألسنتهم بمحاجته التى قع بها ضلال الملاحدين، وصفى سرائرهم  
عن وساوس الشياطين، وظهر خيالهم عن زراغات الزائفين، وعمر اقتضتهم بأنوار اليقين  
حتى اهتدوا بها إلى أسرار ما أنزله على لسان نبيه وصفيه محمد سيد المرسلين - صلى الله  
عليه وعلى آله أجمعين -؛ فاطلعوا على طريق التحقيق في التلقيق بين مقتضيات الشرائع وموجيات

القول، وتحققوا أن لا معاندة بين الشرع المنقول والحق المعمول؛ وعرفوا أن من ظن  
من الحشووية وجوب الجمود على التقليد واتباع الطواهر ما أتوا إلا من ضعف العقول وقلة البصائر.

ان من تغلغل من الفلاسفة وغلاة المعتزلة في تصرف العقل حتى صادموا به قواطع  
الشرع ما أتوا، الا من خبث الضياء، فليل أولئك إلى التفريط وميل هؤلاء إلى  
الافراط، وكلها بعيدان عن الحزم والاحتياط، بل الواجب المحروم في قواعد الاعتقاد،  
ملازمة الاقتصاد والاستداد على الصراط المستقيم، فكلما طرق في قصد الأمور ذمم .

15 (2) وبه نسخة : ١، وبه الأعانة : ج ، الممد عباده بتوفيقه والهادى الى الحق  
وتحقيقه : ب ، - : د (3) قال الشيخ ... محمد بن محمد بن محمد الغزالى ... روحه : ١،  
قال الشيخ ... محمد بن أحمد الغزالى : ب ، - : ج د (٥) لهم : ١ ب ، - : ج د  
(8) محمد سيد : ١ ب ، محمد صلى الله عليه وسلم سيد : ج ، وفيه صلى الله عليه سيد : د  
(8-٩) سلى ... أجمعين : ١ ب ، - : ج د (٩) فاطلعوا : د ، واطلعوا : ١ ب ج .  
طريق : ١ ج د ، طرق : ب . التحقيق في : ج ، - : ١ ب د (١١) الجمود على : ١ ب ج ،  
الجمود في : د (١٢) وغلاة : ب ج د ، وعلماء : ١ (١٤) بعيدان : ١ ب د ، بميد : ج .

وأى يستب الرشاد لمن يقنع بتقليد الآثار والجنوب، وينكره مناهج البحث والنظر؟ أولاً  
يعلم أنه لا مستند للشرع الأقول. سيد البشر؟ وبرهان العقل هو الذي عرف صدقه فيما  
[٢-٣] أخبر وكيف يهتدى للصواب من اتفى مغض العقل واقتصر، وما استضاء \* بنور الشرع  
ولا استبصر؟ فليت شعرى كيف يفرز إلى العقل حيث يتعري إلى العنى والمحصر؟ أولاً يعلم  
أن خطأ العقل قاصرة، وأن مجاله ضيق مختصر؟ هيئات هيئات! قد خاب على القطع،  
5 والثبات ، وتنثر باذياض الصالات من لم يجتمع بتأليف العقل والشرع هنا الشتان ؛  
فنال العقل البصر السليم عن الآفات والأدواء ، ومثال القرآن الشمش المنشرة الضياء .  
فأخلق بأن تكون طالب الاهتمام . المستفني بالأخذ بها عن الآخر في غمار  
الأعياء؛ فالمعرض عن العقل اكتفاء بنور القرآن؛ مثاله : المتعرض لنور الشمس مغمضا  
للاجنان ، فلا فرق بينه وبين المعيان . فالعقل مع الشرع نور على نور ، واللاحظ \* بالعين  
العوزاء لأخذها على الخصوص متدل بجبل غرور .  
ويستพنج لك أنها المتشوف إلى الاطلاع على قواعد عقائد أهل السنة، المقترن تحقيقها  
بقواعد الادلة، انه لم يستأثر بالتوافق للجمع بين الشرع والتحقيق فريقُ سوى هذا الفريق .  
فأشكرك الله تعالى على افتئاك لا آثارهم ، وانحرافك في سلك نظامهم ، ودخولك  
15 في غمارهم ، واحتلاطك بفرقهم ، فمساك أن تخسر يوم القيمة في ذررتهم .

- (١) يستب : ١ ب ج ، تشتبث : د . أولاً : ١ ج د ، ولا : ب (٣) وكيف :  
١ ب د ، أو كيف : ج (٤) . والحصر : ١ ب د ، او المحصر : ج (٥) مختصر : ب ج د ،  
مختصر : ١ (٥-٦) خاب على القطع والثبات : ١ ب ج ، حاد عن الحق والثبات : د  
(٦) العقل والشرع : ١ ب د ، الشرع والعقل : ج (٧) عن : ١ ب د ، من : ج .  
القرآن : ١ ج ، القراء : ب ، الشرع : د . المنشورة : ١ ب ج ، المستنيرة : د (٨)  
يأن تكون : د ، بان يكون : ١ ب ج . المستفني اذا استفني : ١ ب ، مدتفنا :  
استفني : د (٩) فالمعرض : ١ ب ج ، والمعرض : د . اكتفاء : ١ ب . مدتفنا :  
ج د . القرآن : ١ ب ج ، الشرع : د . لنور : ١ ب د ، - : ج (١٢) المتشوف : ١ ج د .  
المتسوف : ب (١٤-١٥) في سلك نظامهم ودخولك في غمارهم : ١ ب في سلكهم وغمارهم :  
ج د (١٥) بفرقهم : ١ ب . بفرقهم : ج ، بفرقهم : د . ان : ١ ب ، - : ج د .

وأما الأقطاب المقصودة فاربعة ، وجلتها متصورة على النظر في الله تعالى .  
فانا ان نظرنا في العالم لم ننظر فيه من حيث انه عالم وجسم وسماء وأرض ، بل  
من حيث انه صنع الله .

وان نظرنا في النبي - عليه السلام - لم ننظر فيه من حيث انه انسان وشريف  
وعلم وفاضل ، بل من حيث انه رسول الله .

وان نظرنا ، في أقواله لم ننظر فيها من حيث أنها أقوال ومحاطبات وتفهيمات ؛  
بل من حيث أنها تعريف بواسطته من الله تعالى . فلا نظر إلا في الله ، ولا مطلوب  
 سوى الله ، وحيث أطراف هذا العلم يحصر النظر في ذات الله ، وفي صفات الله ،  
وفي أفعال الله ، وفي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وبما جاءنا على لسانه من  
تعريف الله .

فهي اذن أربعة أقطاب :  
القطب الأول :

النظر في ذات الله تعالى ، فبين فيه وجوده ، وأنه قديم ، وأنه باق ، وأنه ليس  
بحجور ، ولا جسم ، ولا عرض ، ولا محدود بحد ، ولا هو مخصوص بجهة ، وأنه مرقى  
كما أنه معلوم ، وأنه واحد ، فهذه عشر دعاء نبيها في هذا القطب ان شاء الله تعالى .

(1) الله تعالى : ا ب د ، الله سبحانه وتعالى : ج (2) و .. و .. ا ب د ،  
او .. او .. او : ج (4) عليه السلام : ا ، - : ب ج د . فيه : ا ج د ، - : ب  
(6) لم ننظر فيها : ج د ، لم ننظر : ا ب (7) تعريف بواسطته من المتباه ، تعريف  
بواسطة الله تعالى : ج ، تعريفات بواسطته من الله عز وجل : د . فلا نظر إلا : ا ب د ،  
فلا نظر اذا الا : ج (9) صلى الله عليه وسلم : ا ج ، - : ب د . ماجاءنا : ب ج د .  
ما جاء : ا (13) تعالى : ا ب ج ، - : د . وجوده : ا ب د ، وجوده وانه واحد : ج  
(14) ولا جسم ولا عرض : ا ب ج ، ولا عرض ولا جسم : د . هو : ا د ، - : ب ج ،  
مرقى : ا ب د ، يرى : ج (15) وانه واحد : ا ب د ، - : ج ، فهذه : ا ج د ، بهذه :  
ب . نبيها : ج ، ثبتها : ا ب ، ونبيها : د . ان شاء الله تعالى : ب د ، - : ج ،

سائل الله تعالى ان يصفى اسرارنا عن كدورات الضلال ، وينصرها بنور الحقيقة ،  
وأن يخرس ألسنتنا عن النطق بالباطل ، وينطقها بالحق والحكمة . وانه الكريم الفائز  
الله ، الواسع الرحمة .

باب

ولفتح الكلام بيان اسم الكتاب ، وتقسيم المقدمات والفصل والابواب . أما  
اسم الكتاب فهو :

#### الاقتصاد في الاعتقاد

واما ترتيبه : فهو مشتمل على أربعة تمهيدات تجري مجرى التوطئة والمقدمات ،  
[b-2] وعلى أربعة أقطاب تجري مجرى المقاصد \* والغايات .

#### التمهيد الأول

في بيان أن هذا العلم من المهمات في الدين .

#### التمهيد الثاني

في بيان انه ليس مهما بل يسع المسلمين ، بل لطائفة منهم مخصوصين .

#### التمهيد الثالث

في بيان انه من فروض الکسایات لا من فروض الأعيان .

#### التمهيد الرابع

في تفصيل مناهج الأدلة التي أوردتها في هذا الكتاب .

(1) نسأل : ا ب ج ، وسائل : د . تعالى : ا ب د ، - : ج . وينصرها : ا د ،  
ينصرها : ب ج . الحقيقة : ا ب ج ، الهدى والعصمة : د (2) عن النطق بالباطل :  
ا ب ، عن الباطل : ج د . وينطقها : ا ب ج ، وينطقها : د (4) باب : د ،  
- : ا ب ج (8) على : ا ج د ، - : ب . مجرى : ا ب د ، مجرى : ج (13) لجميع : ا ج د ،  
بجميع : ب . منهم : ا ب ج ، - : د (17) في تفصيل : ا ب د ، في تمهيد تفصيل : ج .

### القطب الثاني:

في صفات الله تعالى، وندين فيه أنه حي، عالم، قادر، مريد، سميع، بصير، متكلم؛ وإن له حياة، وعلما، وقدرة، وارادة، وسمعا، وبصرا، وكلاما. ونذكر [3-5] أحكام هذه الصفات ولوازمها، وما يفترق فيها وما يجتمع فيها من الأحكام، وإن هذه \* 5 الصفات زائدة على الذات، وقدية وقائمة بالذات، ولا يجوز أن يكون شيء من الصفات حادثا.

### القطب الثالث:

في أفعال الله تعالى، وفيه سبع دعاء، وهو انه لا يجب على الله تعالى التكليف، ولا الخلق، ولا الثواب على التكليف، ولا رعاية صلاح العباد، ولا يستحيل منه تكليف ما لا يطاق، ولا يجب عليه العقاب على المعاشي، ولا يستحيل منه بيعة الانبياء؛ بل يجوز ذلك؛ وفي مقدمة هذا القطب بيان معنى الواجب والحسن والقبيح.

### القطب الرابع:

في رسول الله، وما جاء على لسان رسوله - صلى الله عليه وسلم - من الحشر والنشر، والجنة والنار، والشفاعة وعذاب القبر والميزان والمرساط؛ وفيه أربعة أبواب:

### الباب الأول:

في إثبات نبوة نبينا - محمد صلى الله عليه وسلم - .

### الباب الثاني:

فيما ورد على لسانه من أمور الآخرة.

(1-2) وإن له حياة وعلما... وكلاما: ب ج د، وإن له حياة وعلم وقدرة وارادة وسمع وبصر وكلام: 1 (4) فيها: 1 ب د، - : ج، وما يجتمع فيها: ج، ويجتمع فيها: 1 ب، ويجتمع: د (8) افعال الله تعالى: 1 ب، افعال الله وتقدس: ج، افعاله: د. تعالى: ج، - 1 ب د (13) رسول: 1 ب د، رسول: ج، جاء: 1 ب د، جاءنا: ج. رسوله: ب، رسولنا محمد: 1، نبينا: د، رسول الله: ج (16) نبينا محمد: 1 ب، نبينا: ج د (18) لـ: 1 ب د، لـ: صلى الله عليه وسلم: ج، الآخرة: 1 ب ج، الآخرة من الحشر والنشر والجنة والنار: د.

- الباب الثالث:  
في الإمامة وشروطها.  
الباب الرابع:  
في بيان القانون في تكفير الفرق المبتدةء.  
التحميد الأول:  
5 في بيان ان الحوض في هذا العلم مهم في الدين.

اعلم أن صرف الهمة إلى ما ليس بهم، وتصفييغ الزمان بما عنده بد، هو غاية الضلال ونهاية الخسران، سواء كان المنصرف إليه بالهمة من العلوم، أم من الاعمال؛ فتعود بهم من علم لا ينفع.  
10 وأهم الأمور لكافة الخلق نيل السعادة الإبدية، واجتناب الشقاوة الدائمة؛ وقد ورد الأنبياء وأخبروا الخلق بأن الله تعالى على عباده حقوقاً وظائف في أعمالهم وأقوالهم وعقايدهم، وأن من لم ينطق بالصدق لسانه، ولم ينطط على الحق ضميره، ولم تترن بالعمل جوارحه، فنصيره إلى النار، وعاقبته للبور. ثم لم يقتصروا على مجرد الأخبار، بل استشهدوا [3-5] على صدقهم بأمور غريبة\* وأفعال عجيبة خارقة للعادات، بعيدة عن مقدورات البشر؛  
15 فن شاهدنا أو سمع أحوالها بالإخبار المتواترة سبق إلى عقله امكان صدقهم، بل غلب على ظنه ذلك باول الساع قيل أن يمنع النظر في تميز المعجزات عن عجائب الصناعات، وهذا الظن البديهي أو التجویز الضروري ينزع الطمأنينة عن القلب ويخشوه بالاستشعار.

(2) وشروطها: د، وشروطها وحكمتها: ج، - : 1 ب (4) في تكفير الفرق المبتدةء: ب. بـ تكفير الفرق المبتدةء: 1. في تكفير الفرق: ج، في أکفار فرق المسلمين وغيرهم والله العين على ذلك: د (6) في الدين. د، - : 1 ب ج (8) المنصرف: 1. المتصرف: ب ج د (11) تعالى: 1 ج. - : ب د (13) للبور. ج، البور: 1. دار البور: د. الـوار: ب (15) سمع أحوالهم: 1، سمع أحوالها: ج، سمعها: د. سمع عليها: ب. غلب: 1 د، يغلب: ب ج (16) عجائب: 1 ب د، غرائب: ج (17) بالاستشعار. 1 ج د، الاستشعار: ب.

والخوف ، ويوجه للبحث والافتخار ، ويسأل عن الدعوة والقرار ، ويختبر معرفة التساهل والاهال ، ويقرر عنده أن الموت آت ، لا محالة ، وأن ما بعد الموت منطوي عن أبصار الخلق ، وإن ما أخبر به هؤلاء غير خارج عن حيز الامكان ؛ فالحزم ترك التوانى في الكشف عنحقيقة هذا الأمر ، فما هؤلاء ، مع العجائب التي ألهرواها في امكان صدقهم قبل البحث عن تحقيق قولهم ، باقل من شخص واحد يخبرنا عند خروجنا من دارنا و محل استقرارنا بان سبعا من السبع قد دخل الدار منه فخذ حذرك ، واحذر منه لنفسك .

فانا بمجرد السبع ، اذا رأينا ما اخبر عنه في محل الامكان والجواز ، لا تقدم على الدخول بل نبالغ في الاحتراز . فملوت هو المستقر والوطن قطعا ، فكيف لا يكون الاحتراز لما بعده منها ، فاذن أهم المهمات أن نبحث عن قوله الذي قضى الذهن في بادئ الرأي بوسائل النظر بامكانه ، فهو محال في نفسه على التحقيق ، أو هو حق لا شك فيه ؟

فنقوله ان لكم ربا كلفكم حقوقا وهو يعاقبكم على تركها ، ويشيكم على فعلها وقد سمعتني رسولكم لاين ذلك لكم ، فيلزمكنا ، لا محالة ، أن نعرف أن لنا رب أم لا ؟ وإن كان ، فهل يمكن أن يكون متكلما حتى يأمر وينهى ويكلف ويبعث الرسل ؟ وإن كان متكلما \* فهل هو قادر على أن يعاقب ويثيب اذا عصينا أو أطعناه ؟ وإن كان قادرًا

(1) والخوف : ا ب ج ، الخوف : د (2) منطوي : ا ب ج ، ينطوي : د (3) عند خروجنا : ا ج د ، عن خروجنا : ب . دارنا : ا ب ج ، ديارنا : د . بان : ا ب ، ان : ج د (4) الدار : ا ، الدار منه : ب ج ، الدار فيه : د . لنفسك فانا : ا ج د ، لنفسك جهدك فانا : ب (5) ما اخبر عنه : ا ب د ، ما اخبرنا عنه : ج . لا تقدم . د ، لم تقدم : ا ب ج (6) فملوت هو المستقر والوطن : ا ب ، فملوت هو المستقر والوطن : ج ، فملوت هو المستيقن ، د ، لما : ا ب ج ، مما : د (7) بحث : ا ج د ، يبحث : ب . سابق : ا ب د ، سائر : ج (8) ا هو محال : ب ج ، او هو محال : ا د . فن : ا ج ، ومن : د ، وعن : ب (9) ذلك : ا ب د ، لكم ذلك : ج .

فهل هذا الشخص بيته صادق في قوله : أنا الرسول اليكم ؟

فإن اتفتح لنا ذلك لزمنا ، لا محالة ، إن كنا عقلاء ، إن نأخذ حذرنا و ننظر لاقتنا و نستحضر هذه الدنيا المنقرضة بالإضافة إلى الآخرة الباقية ، فالعقل من ينظر لعاقبته ولا يفتر بعاجلته .

و مقصود هذا العلم اقامة البرهان على وجود الله تعالى ، و صفاته ، و أعماله ،  
و صدق الرسل كما فصلناه في الفهرست ، وكل ذلك مهم لا يحيص عنه لعاقبته . 5

فإن قلت : ألم لست منكرا هذا الانبعاث للطلب من قسى ولكنني لست أدرى أنه  
غيره الحيلة والطبع أو هو مقتضى العقل أو هو موجب الشرع ؟ لذا للناس كلام في مدارك  
الوجود ، فهذا إنما تعرفه في آخر الكتاب . عند تعرضاً لمدارك الوجود ، والاشتغال به ،  
الآن . فضول . بل لا سبيل بعد وقوع الانبعاث . الا الانتهاء للطلب الخلاص ؟ فهناك  
المختلف إلى ذلك مثال رجل لدغته حية أو عقرب ، وهي معاودة للدغ ، والرجل قادر  
على الفرار ، ولكنه متوقف ليعرف أن الحياة جاءته من جانب الآرين أو ، من جانب  
الشمال ، وذلك من أفعال الأغبياء والجهابش . نعوذ بالله من اشتغال بالفضول ، مع  
تضييع المهمات والأصول .

(1) الرسول : ا ب ج ، الرسل : د (2) لذا ذلك : ا ب د . ذلك لنا : ج (6)  
الرسل : ا ، رسلاه : ب ج د (8) الحيلة والطبع : ا ب د ، الطبع والحيلة : ج . او  
هو مقتضى : ا ب ، وهو مقتضى : د ، ام هو مقتضى : ج (9) فهذا : ا ج د ، وهذا : ب .  
تعرفه : ا ب ج ، نعرفه : د (10) الا الانتهاء : ا ب د ، الى الانتهاء : ج (11) لدغته :  
ا ب د ، جاءته : ج . وهي : ا ب ، وهو : ج د . ولكنه : ج د ، لكنه : ا . ولكن :  
ب . متوقف : ا ب ج ، يتوقف : د (12) ان : ب ج د ، - : ا . من جانب ... من  
جانب : ا ب د ، من قبل الآرين او جانب : ج . الشمال : ا ب ج ، اليسار : د . افعال :  
ا ب د ، فعل : ج (13) والجهابش : ج ، الجبال : ا ب د .

القعيد الثاني:

في بيان أن الخوض في هذا العلم ، وان كان مما فهو في حق بعض الخلق ليس .  
بعهم بل المهم لهم تركه (١) .

- اعلم أن الأدلة التي نخررها في هذا العلم تجري بجرى الأدوية التي يعالج بها مرض القلوب ، والطبيب المستعمل لها ان لم يكن حاذقا ثاقب العقل رزين الرأى كان ما يفسده [٤-٥] بدوانه أكثر مما يصلحه ، فليعلم المحصل لضمون \* هذا الكتاب والمستفيد لهذه العلوم ان الناس أربع فرق :

الفرقة الأولى :

طائفة آمنت بالله ، وصدقت رسوله ، واعتقدت الحق ، واصررته واشتغلت اما بعبادة واما بصناعة ، فهو لا ينفي أن يتركوا على ما هم عليه ، ولا تحرك عقائدهم بالاستحساث على نعلم هذا العلم ، فان صاحب الشرع - صلوات الله عليه - لم يطالب العرب في مخاطبته ايهم ياكثرون من التصديق ، ولم يفرق بين أن يكون ذلك بامان وعقد تقليدي أو يقين برهاني .  
وهذا ما اعلم ضرورة من بحواري أحواله في تزيكته ايمان من سبق من اجلال العرب الى تصديقه لا يبحث ولا برهان ، بل بمجرد قربته ومحيله سبقت الى قلوبهم فقادتها الى الاذعان للحق والانقياد للصدق ، فهو لا يؤمنون حقا . فلا ينفي ان يشوش عليهم عقائدهم . فاه اذا تلقيت عليهم هذه البراهين وما عليها من الاشكالات وحلها ، لم يؤمن ان يطلق بأفهامهم

- (3) لهم : ب ج د ، له : (٥) القلوب : ا ب ج ، القلب : د . لها : ا ب ج ، بها د . كان ما : ا ب ج . كان الذي : د (٩) طائفة : ج ، فرقه : ا . - ب د . واشتغلت : ا ب د ، وأظهرتة واشتغلت : ج (٩-١٠) واما بصناعة : ا ب د ، او صناعة : ج . على ما هم : ا ب ج ، ومام : د (١١) صلوات الله عليه : ا ب د ، صل الله عليه وسلم : ج (١٤) لا يبحث ولا برهان : ا ب ج ، يبحث وبرهان : د . سبقت : ا ب د ، معجزة : ج (١٥) فلا ينفي : ا ب د ، ولا ينفي : ج . يشوش : ا ب د ، تشوش : ج (١٦) لم يؤمن ان : ا ب د ، لم يؤمن عليهم ان : ج .

(١) قارن هنا بما جاء في « فصل التفرقة » المؤلف ، ص . ٦٩ - ٧١ مصر

مشكلة من المشكلات ، وتستولي عليهم ولا تمحي عنها بما يذكر من طرق الحل . وعن هذا لم ينقل عن الصحابة الخوض في هذا الفن لا بعبارة ولا بتدريس ولا تصنيف ، بل كان شغلهم العبادة والدعوة اليها ، وحمل الخلق على مرشدتهم ، ومصالحهم في أحوالهم ، وأعمالهم ومعاشهم فقط .

الفرقة الثانية:

طائفة مالت عن اعتقاد الحق كالكفرة والمبتدةعة . فالجاف الغليظ منهم الضعيف العقل الجامد على التقليد المترن على الباطل من مبدأ النشوء الى كبر السن ، لا ينفع معه الا السوط والسيف ، فاكثر الكفرة أسلموا تحت ظلال السيف : اذ يفعل الله بالسيف والستان مالا يفعل بالبرهان . وعن <sup>٦</sup> هذا اذا استقرأت تواريف الأخبار لم <sup>٥-٦</sup> تصادف ملحمة بين المسلمين والكافر الا انكشفت عن جماعة من أهل \* الضلال ما لوا الى الاتباد ، ولم تصادف جميع مناظرة ومجادلة انكشفت الا عن زيادة اصرار وعناد ، ولا تظنن أن هذا الذى ذكرناه غض من منصب العقل وبرهانه ، ولكن نور العقل كرامة لا ينبع الله بها الا الاحد من أولياءه . والغالب على الخلق الفصور والاجهال . فهم لقصورهم لا يدركون براهن العقل ، كما لا تدرك نور الشمس أبصار اخفاقيش . فهو لا ينبع بهم

(١) تستولي : ب د ، يستولي : ا ج . عليهم : ا ب . عليها ج د . تمحي : ب ، يمحى : ا ج د . يذكر : ا ج ، تذكر : د ، تذكر : ب . طرق : ا ب . طريق : ج د (٣) العبادة : ا ب د ، بالعبادة : ج . في أحوالهم : ا ب د ، في احوالهم : ج (٧) المترن : ا ج د ، المستمر : ب (١٠) تصادف : ا ب د . يصادف : ج (١١) ولم تصادف : ا ب د ، تصادف : ج (١١-١٢) وعناد ولا تظنن : ج . ذكرناه : ا ب د ، ذكرنا : ج (١٤) العقل : ا ب ، العقول : ج د . نور : ا ب د . - ج . تضررهم : ا ب ، تضررهم : ج د .

العلوم كـأضرار رياح الورد بالبلبل ، وفي مثل هذا قال الشافعـي رضـي الله عنه وارضاه :  
فـن منـعـ الجـهـالـ عـلـمـاـ أـضـاعـهـ وـمـنـ مـنـعـ الـمـسـوـجـيـنـ فـقـدـ ظـلـمـ  
الـفـرـقـةـ الـثـالـثـةـ :

طائفة اعتقدوا الحق تقليداً وساعداً ، ولكن خصوا في الفطرة بذلك وقطنه فتبـوا  
من أقسام لاشكلات شـكـكـتـهمـ فيـ عـقـادـهـمـ ، وـزـلـلـتـ عـلـيـهـمـ طـمـائـنـتـهـمـ ، أوـ قـوعـ سـعـمـهـمـ شـهـةـ  
منـ الشـهـهـ ، وجـالـتـ فيـ صـدـورـهـمـ . فـهـؤـلـاءـ يـحـبـ التـلـطـيفـ بـهـمـ فـيـ معـالـجـهـمـ باـعـادـةـ طـمـائـنـتـهـمـ  
وـامـاطـةـ شـكـوكـهـمـ يـاـ أـمـكـنـ مـنـ الـكـلـامـ المـقـبـولـ عـنـهـمـ ، ولوـ بـمـجـرـدـ استـبعـادـ وـتـقـبـيعـ ،  
أـوـ تـلـادـوـ آـيـةـ ، أوـ روـاـيـةـ حـدـيـثـ ، أوـ نـقـلـ كـلـامـ مـشـهـورـ عـنـهـمـ بـالـفـضـلـ . فـاـذـاـ زـالـ  
شـكـهـ بـذـلـكـ الـقـدـرـ ، فـلـاـ يـنـبـغـيـ أـنـ يـشـافـهـ بـالـأـدـلـةـ الـمـحـرـرـةـ عـلـىـ مـرـاسـمـ الـجـدـالـ . فـاـذـاـ زـالـ  
يـفـتحـ عـلـيـهـ أـبـوـابـاـ أـخـرـ مـنـ الـاـشـكـلـاتـ ، فـاـنـ كـانـ ذـكـيـاـ فـطـنـاـ لـمـ يـقـنـعـ الـاـكـلـامـ يـصـيرـ عـلـىـ حـكـمـ  
الـتـحـقـيقـ ، فـعـنـدـ ذـكـرـ يـحـبـزـ أـنـ يـشـافـهـ بـالـدـلـيلـ الـحـقـيقـيـ ، وـذـكـرـ عـلـىـ حـسـبـ الـحـاجـةـ وـقـيـ مـوـضـعـ  
الـاـشـكـلـ عـلـىـ الـحـصـوـصـ .

#### الـفـرـقـةـ الـرـابـعـةـ :

\* طائفة من أهل الضلال تقرـسـ فـيـهـ مـخـالـلـ الذـكـاءـ وـقـطـنـهـ وـيـتـوـقـعـ مـنـهـمـ قـبـولـ الـحـقـ

(1) بالـجـمـلـ وـفـيـ : أـجـدـ ، بـالـجـمـلـ : بـ . هـذـاـ : أـجـدـ ، هـؤـلـاءـ : بـ . قـالـ . . .  
أـرـضـاءـ : أـبـ ، الـمـنـيـ قـيـلـ بـيـتـ : دـ ، قـيـلـ : جـ (2) فـنـ : أـبـ جـ ، وـمـنـ : دـ  
(5) شـكـكـتـهـمـ : أـبـ جـ ، تـشـكـكـتـهـمـ : دـ . وـزـلـلـتـ : أـبـ دـ ، وـزـلـلـتـ : جـ .  
قـرـعـ سـعـمـهـمـ : أـبـ جـ ، قـرـعـتـ اـسـعـمـهـمـ : دـ (6) وـجـالـتـ : أـبـ ، فـجـالـتـ : دـ ،  
وـحـاـكـتـ : جـ . بـهـمـ : أـبـ - : جـ دـ (7) وـلـوـ : بـ جـ ، اوـ : أـدـ . اـسـبـعـادـ :  
أـجـدـ . اـسـبـعـادـ : بـ (8) عـنـهـمـ : أـجـدـ ، عـنـهـ : بـ . فـاـذـاـ : أـبـ جـ ، وـاـذاـ  
دـ . الـمـحـرـرـةـ : بـ جـ دـ ، الـمـجـرـدـةـ : أـ (10) الـاـشـكـلـاتـ : بـ ، الـاـشـكـلـ : أـ جـ دـ .  
يـصـيرـ : أـبـ جـ ، بـصـيرـ : دـ . حـكـمـ : أـجـدـ ، حـكـلـ : بـ (14) تـقـرـسـ : بـ ،  
يـقـرـسـ : أـجـ دـ .

بـاـ اـعـتـراـهـمـ فـيـ عـقـادـهـمـ مـنـ الـرـبـيـةـ ، أـوـ بـاـ يـلـيـنـ قـلـوبـهـمـ لـقـبـولـ التـشـكـيكـ بـالـحـيـلـةـ وـالـفـطـرـةـ ،  
فـهـؤـلـاءـ يـحـبـ التـلـطـيفـ بـهـمـ فـيـ اـسـتـهـالـمـ إـلـىـ الـحـقـ وـارـشـادـهـمـ إـلـىـ الـاعـتـنـادـ الصـحـيـحـ لـاـ فـيـ مـعـرـضـ  
الـمـحـاجـةـ وـالـتـعـصـبـ ، فـاـنـ ذـكـرـ يـزـيدـ فـيـ دـوـاعـيـ الـضـلـالـ وـيـهـيـجـ بـوـاعـتـ الـبـاهـيـ وـالـاـصـرـارـ ;  
وـأـكـثـرـ الـجـهـالـاتـ أـنـماـ رـسـخـتـ فـيـ قـلـوبـهـمـ بـتـعـصـبـ جـمـاعـةـ مـنـ جـهـالـ أـهـلـ الـحـقـ اـظـهـرـوـاـ  
الـحـقـ فـيـ مـعـرـضـ التـحـدىـ وـالـاـدـلـاءـ (1) وـنـظـرـواـ إـلـىـ ضـفـاءـ الـحـصـومـ بـعـينـ التـحـقـيقـ وـالـاـزـراءـ  
فـارـتـ مـنـ بـوـاطـهـمـ دـوـاعـيـ الـمـعـاـدـةـ وـالـمـخـالـفـةـ ، وـرـسـخـتـ فـيـ تـقـوـسـمـ الـاعـقـادـاتـ الـبـاطـلـةـ ،  
وـصـرـ عـلـىـ الـعـلـيـاءـ الـتـلـطـيفـيـنـ مـعـهـاـ مـعـ ظـهـورـ فـسـادـهـ حـتـىـ أـتـيـ التـعـصـبـ بـطـائـفـةـ الـهـيـ

5

أـنـ اـعـتـدـفـوـاـ أـنـ الـمـرـوـفـ الـتـيـ نـطـقـوـاـ بـهـاـ فـيـ الـحـالـ بـعـدـ الـتـكـوتـ عـنـهـ طـولـ الـعـرـقـيـةـ ؛  
وـلـوـ اـسـتـيـاءـ الشـيـطـانـ بـوـاسـطـةـ الـعـنـادـ وـالـتـعـصـبـ لـلـاهـوـاءـ مـاـ وـجـدـ مـثـلـ هـذـاـ الـاعـقـادـ  
مـسـقـرـاـ فـيـ قـلـبـ مـجـنـونـ ، فـضـلـاـ عـنـ قـلـبـ عـاقـلـ ، فـالـمـجاـدـلـةـ وـالـمـعـاـدـةـ دـاـمـ حـمـضـ لـاـدـوـاءـ لـهـ فـلـيـحـتـرـزـ  
الـمـتـدـيـنـ مـنـ جـهـهـ ، وـلـيـتـرـكـ اـلـخـفـدـ وـالـضـفـيـةـ وـلـيـنـظـرـ إـلـىـ كـافـةـ خـلـقـ اللهـ بـعـينـ الرـحـمـةـ ، وـلـيـسـتـعـنـ  
بـالـرـفـقـ وـالـلـطـفـ فـيـ اـرـشـادـ مـنـ ضـلـلـ مـنـ هـذـهـ الـأـمـةـ ، وـلـيـتـحـفـظـ مـنـ النـكـدـ الـذـيـ يـحـرـكـ  
مـنـ الضـالـلـ دـاعـيـةـ الضـالـلـةـ ، وـلـيـتـحـقـقـ أـنـ مـهـيـجـ دـاعـيـةـ الـاـصـرـارـ بـالـعـنـادـ وـالـتـعـصـبـ ، مـعـنـ

10

(1) لـقـبـولـ : أـجـدـ ، كـقـبـولـ : بـ (3) الـمـحـاجـةـ : بـ جـ دـ ، الـمـعـاجـجـ : أـ (4) جـهـالـ :  
أـبـ دـ . جـ . التـحـدىـ : أـبـ جـ ، التـحـرىـ : دـ (5) الـاـزـراءـ : أـ جـ ، الـاـزـداءـ :  
بـ دـ . مـنـ : أـ جـ : فـيـ : دـ ، - : بـ (6) تـقـوـسـمـ : أـبـ جـ ، قـلـوبـهـمـ : دـ ، وـغـسـرـ :  
أـبـ ، وـتـعـسـرـ : جـ ، وـتـعـنـرـ : دـ (8) نـطـقـوـاـ : أـبـ ، نـظـرـواـ : بـ جـ دـ (10) فـضـلـ . . .  
وـالـمـعـاـدـةـ : أـبـ ، فـضـلـاـ عـنـ لـهـ قـلـبـ عـاقـلـ وـالـمـجاـدـلـةـ وـالـمـعـاـدـةـ : جـ دـ . لـهـ : أـبـ جـ ،  
فـيـ : دـ . فـلـيـحـتـرـزـ : أـبـ ، فـلـيـحـدـرـ : دـ ، فـلـيـحـرـزـ : جـ (11) مـنـهـ : أـبـ دـ ، مـنـهـ : جـ .  
وـلـيـنـظـرـ : أـبـ ، وـلـيـنـظـرـ : جـ دـ . اللـهـ بـعـينـ : أـبـ دـ ، اللـهـ تـعـالـىـ بـعـينـ : جـ . بـالـرـفـقـ  
وـالـلـطـفـ : أـبـ جـ بـالـلـطـفـ وـالـرـفـقـ : دـ (12 - 3) يـحـرـكـ . . . الضـالـلـةـ : أـ جـ ، يـحـرـكـ مـنـ الضـالـلـ  
داعـيـةـ الضـالـلـ : بـ دـ (13) الـاـصـرـارـ بـالـعـنـادـ : جـ دـ ، الـعـنـادـ لـلـاـصـرـارـ : أـ ، الـعـنـادـ وـالـاـصـرـارـ : بـ .

(1) الـاـدـلـاءـ : سـوـءـ الـادـبـ فـيـ الـاحـتـجاجـ .

على الاصرار على البدعة ومتطلبات بمقدمة اعانته في القيامة.

### التمهيد الثالث

في بيان أن الاشتغال بهذا العلم من فروض الكفايات.

[٦٨] اعلم أن التبعير في هذا العلم والاشتغال \* بمحاجمه ليس من فروض الأعيان، وهو من فروض الكفايات (١) .

فاما انه ليس من فروض الأعيان فقد اتضحك لك برهانه في التمهيد الثاني اذ تبين أنه ليس يجب على كافة الخلق الا التصديق الحازم، وتطهير القلب عن الريب والشك في الأعيان، وإنما تصير ازالة الشك فرض عين في حق من اعتزاه الشك .

فإن قلت: فلم صار من فروض الكفايات ، وقد ذكرت أن أكثر الفرق يصر هم ذلك  
ولا ينفعهم (٢) ؟

فأعلم أنه قد سبق أن ازالة الشكوك في أصول العقائد واجبة ، واعتزال الشك غير مستحبيل وإن كان لا يقع إلا في الأقل ، ثم الدعوة إلى الحق بالبرهان لمن هو مصر على الباطل وتحتمل بذلك لهن البراهين مهم في الدين ، ثم لا يبعد أن يشور متبعه ويتصدى لاغواء أهل الحق بافاضة الشبهة فيه فلا بد من يقاوم شبهته بالكشف ويعارض اغواهه بالتبنيج ولا يمكن

(١) في القيامة: اب د ، في يوم القيمة: ج (٣) الاشتغال: ج د ، الاستقلال: ا ب (٤) الاشتغال: د ، الاستقلال: ا ب ج ، اعلم: ا ب د ، اعلم: ج . وهو ... الأعيان: ا ب ، بل هو ... الأعيان: د ، - : ج (٦) الأعيان فقد: ا ب ج ، الأعيان وهو من فروض الكفايات فقد: د ، ق: ا د . من: ب ج (٨) تصير: ب ج ، يصير: ا د . فرض عين: ا ب د ، فرضا: ج (٩) ا كث: ب ج د ، بعض: ا (١١) الشكوك: ا ب د ، الشك: ج . العقائد: ا ب د ، الدين: ج . واجبة: ا ب ، واجب: ج د (١٢) غير مستحبيل: اب د ، عليه غير مستحبيل: ج (١٤) بالتبنيج: ا ب ج ، بالفسخ: د .

(١) انظر الاحياء ، ج . ١ ، ص . ٩٥ .

(٢) انظر الاحياء ، ج . ١ ، ص . ٩٧ .

ذلك الا بهدا العلم ، ولا تنفك البلاد عن امثال هذه الواقائع ، فوجب أن يكون في كل قطر من الأقطار ، وصح من الأصياع ، قائم بالحق ، مشتغل بهذا العلم (١) يقاوم دعاة المبتدعة ويستميل المتألين عن الحق ، ويصفى قلوب أهل السنة عن عوارض الشبهة فلو خلا عنه القطر خرج به أهل القطر كافة ، كما لو خلا عن الطيب والفقير ، نعم من أنس من نفسه تعلم الفقه أو الكلام ، وخلافاً الصفع عن القائم بهما ، ولم يتسع زمانه للجمع بينهما ، وأستنقى في تعين ما يشتغل به منها ، أو جبنا عليه الاشتغال بالفقه ، فإن الحاجة إليه أعم والواقع فيه أكثر (٥) فالاستنقى أحد في ليه وتهاره عن الاستعانت بالفقه ، واعتذار الشكوك المحوجة إلى علم (٦) الكلام نادر \* بالإضافة إليه ، كأنه لو خلا البلد عن الطيب والفقير ، كان التشاغل بالفقه أهم لأنَّه يشترك في الحاجة إليه الجماهير والدهماء وأما الطب فلا يحتاج إليه الاصحاد ، والمرضى أقل عدداً بالإضافة إليهم ثم المريض لا يستنقى عن الفقه كما لا يستنقى عن الطب و حاجته إلى الطب لحياته الفانية والتي الفقه لحياته الباقة ، وشتان ما بين الحالتين .

فإذا نسبت غرة الطب إلى غرة الفقه علمت أن ما بين المشرعين ما بين الثرتين ، ويدلك على أن الفقه أهم العلوم لاشتغال الصحابة بالبحث عنه في مشاراهم ومفاوضاتهم ، ولا يفترنك

(١) تنفك: ا د ، ينفك: ب ج فوجب: ا ج د ، فواجب: ب: (٢) مشتغل جداً ، مشتغل: ب ، مستقل: ب . يقاوم: ا ب د ، تقاؤم: ج (٤) تعلم: ب ج د ، بعلم: ا (٥) الفقه او الكلام: ا ج ، الفقه والكلام: د ، الكلام او الفقه: ب و خلا: د ، شفر: ا ج: شفرة: ب (٦) منها: ج ، - : ا ب د (٧) احد: ب ج د ، - : ا - (٨) التشاغل: ا ب ج ، الاشتغال: د (٩) وما الطب: ج د ، وما الطيب: ا ب (١١) لحياته: ا ب ج ، حياته: د . وشتان ما: ا ب ، وشتان: ج د . الحالتين: ا ب ، الحالتين: ج د (١٢) علمت.... الثرتين: ب ، علمت ان بين المشرعين ما بين الثرتين: ا د ، علمت الفرق بين المشرعين: ج . على ان: ا ب ج ، على ذلك ان: د (١٣) لاشتغال: ا ب ج ، اشتغال: د .

(١) المقصد ٦ ، الاجياء ، ج . ١ ، ص . ٩٨ - ٩٩ .

ما يهول به من يعلم صناعة الكلام من أنه الأصل ، والفرع له فائدة حقيقة ولتكن غير نافعة في هذا المقام ، فان الأصل هو الاعتقاد الصحيح والتصديق الجازم وذلك حاصل بالتقليد ، وال الحاجة الى البرهان ودقائق الجدل نادرة ، والطبيب أيضا قد يلبس فيقول وجودك ثم جودك ، وجود بدنك موقوف على صناعتي ، وحياتك منوطه في فالحياة والصحة أولا ، ثم الاشتغال بالدين؛ ولكن لا يخفى ما تحت هذا الكلام من التوبيه وقد نبهنا عليه (١) .

#### التمهيد الرابع

في بيان مناهج الادلة التي استهجناها في هذا الكتاب . اعلم ان مناهج الادلة متشعبة ، وقد أوردنا بعضها في كتاب حكم النظر ، وأشبعنا القول فيها في كتاب معيار العلم ، ولكننا في هذا الكتاب نحترز عن الطريق المنشقة ، والمسالك العامضة ، قصد للإيضاح ، وميلا الى الإيجاز ، واحتبا للتطويل؛ وتفتقر على ثلاثة مناهج :

#### المسيح الأول

[٧٤] السبر والتقييم ، وهو ان نحصر الأمر في قسمين ، \* ثم نبطل احدهما ، فتعلم منه ثبوت الثاني ، كقولنا : العالم اما حادث واما قديم ، و الحال أن يكون قد ينعا ، فيلزم منه

(١) ما يهول به : ج د ، تهول ، به : ا ب من يعلم : ا ب ، المتكلم من تعظيم : ج ، من تعظيم : د . صناعة الكلام : ا ب ج ، صناعة علم الكلام : د (٢) له فائدة : ا ب د ، فإنه ج . ولكنها غير نافعة ا ب ، ولكنها غير نافع . ج د . هو : ا ج د ، - : ب (٣) نادرة : ج ، نادر : ا ب د (٤) وجودك ... وجود : ا ب ، وجودك ووجود : ج د (٥) التقويه : ا ج د ، التقويه : ب (٦-٧) عليه التمهيد : ا ب ج ، عليه فيها التمهيد : د (٩) متشعبة : ا ج د ، متشعبة : ب (١٠) فيها : ا ج د ، منها ب . ولكنها ب ج ، لكننا : د . نحترز : ا ب ج ، نحترز : د . الطريق : ب ج ، المنشقة : ب ج ، المنشقة : د (١١) للتطويل : ا ج د ، عن التطويل : ب . ففتقر : ا ، وفتقر : ب ج (١٣) نبطل : ا ، يبطل : ب ج د . فتعلم : ا ب د ، فيعلم : ج (١٤) كقولنا : ا ب ج ، كقولك د . فيلزم : ج د ، فيلزم : ا ب .

(١) الاجاء ، ج . ، من ٩٧ وما بعدها .

أن يكون حادثا لاعماله ، وهذا اللازم هو مطلوبنا ، وهو عام مقصود استفدىناه من علمين آخرين .

احدهما قوله : العالم واما قديم ، واما حادث ، فان الحكم بهذا الانحصر علم . والثانى قوله ، و الحال أن يكون قد ينعا ، فان هذا علم آخر .

والثالث هو اللازم منها ، وهو المطلوب ، أنه حادث ، وكل علم مطلوب فلا يمكن أن يستفاد الا من علمين هما أصلان ، ولا كل أصلين : بل اذا وقع بينهما ازدواج على وجه عخصوص ، وشرط مخصوص ، فإذا وقع الازدواج على شرطه افاد علمان ثالثا وهو المطلوب ، وهذا الثالث قد نسبيه دعوى اذا كان لنا خصم ، ونسبيه مطلوبا اذا لم يكن لنا خصم لأن مطلب الناظر ، ونسبيه فائدة وفرعا بالإضافة الى الأصلين ، فإنه مستفاد منها ؛ ومهمها اقر الخصم بالاصلين ، يلزم له اعجاله الاقرار بالفراغ المستفاد منها وهو صحة الدعوى .

#### المسيح الثاني

ان نرتب أصلين على وجه آخر ، مثل قوله : كل ما يخلو عن الحوادث فهو حادث ، وهو أصل العالم لا يخلو عن الحوادث ، فهو أصل آخر ، فيلزم منه صحة دعوانا وهو أن العالم حادث ، وهو المطلوب .

فتأمل هل يتصور أن يقر الخصم بالاصلين ثم يمكنه انكار صحة الدعوى فتعلم قطعا

(١) ان يكون حادثا : ا ب ، - : ج د . لاعماله وهذا : ا ب ، لاعماله انه حادث وهذا : ج د . وهو علم مقصود : ا ب د ، وهذا العلم المقصد : ج (٣) اما قديم واما حادث : ا ب ، اما قديم او حادث : د ، اما حادث واما قديم : ج (٥) والثالث هو اللازم منها : د ، والثالث وهو اللازم منه : ا ب ، والثالث هو اللازم منه : ج (٦) هما : ا ب ج ، وهما : د (٧) افاد : ا ب ج ، افادا : د . وهو : ا ج د ، هو : ب (٨) مطلوبا اذا : ا ب ج ، مطلوبا ان : د . لم يكن لنا : ب ج د ، لم يكن : ا ب (٩) بالإضافة الى الاصلين : ا ب ج ، بالإضافة الى الاصلين : د (١٣) فهو : ب ج ، وهو : ا د (١٥) فتعلم : ب ج د ، فتعلم : ا ب .

أن ذلك محال .

### الموج الثالث

أن لا تتعرض لثبوت دعوانا ، بل ندعى استحالة دعوى الحصم بأن نبين أنه مفض إلى

[7b] [7b] الحال ، وما يفضي إلى الحال فهو \* محال لاحالة .

مثاله قولنا: إن صح قول الحصم أن دورات الفلك لامبالية لها ، لزم منه صحة قول القائل: أن مala نهاية له قد انقضى وفرغ منه ، ومعلوم أن هذا اللازم محال ، فيلزم منه لاحالة أن المفضي إليه محال وهو منذهب الحصم ؛ فها هنا اصلان :

احدهما قولنا: إن كانت دورات الفلك لامبالية لها ، فقد انقضى مala نهاية له ، فان الحكم بلزوم انتفاء مala نهاية له على القول بقى النهاية عن دورات الفلك علم ندعيه ونحكم به ، يتصور فيه من الحصم اقرار وانكار بان يقول : لا اسلم انه يلزم ذلك .

### والثاني

قولنا : هذا اللازم محال ، فإنه أيضاً أصل يتصور فيه انكار بان يقول : سلمت الأصل الأول ، ولكن لا اسلم هذا الثاني ، وهو استحالة القضاء مala نهاية له ، ولكن لو اقر بالاصلين كان الاقرار بالمعلوم الثالث اللازم منها واجباً بالضرورة ، وهو الاقرار باستحالة منذهب المفضي إلى هذا الحال .

فهذه ثلاثة مناهج في الاستدلال جلية لا يتصور انكار حصول العلم منها فالعلم المأصل المطلوب هو المدلول ، وازدواج الاصلين المذميين لهذا العلم هو الدليل ، والعلم بوجه

(3) لاستعرض : ا ب ج ، لا يتعرض : د . بل ندعى : ا ب ج ، بان يدعى : د (4) محال لاحالة : ا ج د ، محال ايضاً لاحالة : ب (6) فرغ منه : ب ج د ، فرغ عنه : ج (9) ا ب يبني : ا ب ، يبني : ج (10-9) الفلك . . . . . يتصور : ب ، الفلك علم ندعيه ونحكم انه يتصور : ج ، الفلك وهذا علم ندعيه ونحكم به ويتصور : د ، الفلك علم ندعيه ونحكم به يتصور : ا . يقول : ب ج د ، نقول : ا (10) انكار : ا ب ج ، الانكار : د . يقول : ب ج د ، نقول : ا . (14) منها ا ب ج ، منه : د (16) ثلاثة : ا د : ثالث : ب ج . حصول العلم : ا ب ج ، حصول العلم : د (17) المطلوب : ا ب د ، العلم : ج .

لزوم هذا المطلوب من ازدواج الاصلين علم بوجه دلالة الدليل ؛ وفكرك الذى هو عبارة عن احضارك الاصلين في الذهن ، وطلبك التفطن لوجه لزوم العلم الثالث من العلمين الاصلين ، هو النظر .

فاذن عليك في درك العلم المطلوب وظيفتان : احدهما احضار الاصلين في الذهن ، وهذا يسمى فكراً ، والآخر تشوّقك إلى التفطن \* لوجه لزوم المطلوب من ازدواج الاصلين ، وهذا يسمى طلباً ؛ فلذلك قال من جرد التفاته إلى الوظيفة الأولى حيث أراد حد النظر : انه الفكر ، وقال من جرد التفاته إلى الوظيفة الثانية في حد النظر : أنه طلب علم أو غبة ظن ، وقال من الفت إلى الأمرين جيماً : انه الفكر الذي يطلب به من قام به علماً أو غبة ظن .

10 فهكذا يبني أن تفهم الدليل والمدلول ووجه الدلالة وحقيقة النظر ، ودفع عنك

MASODAT به أوراق كثيرة من تطويقات ، وترديد عبارات لاتشفي غبل طالب ، ولا تسكن نهمة متغضّ ، ولن يعرف قدر هذه الكلمات الوجيزه الا من انصرف خائباً عن مقصده بعد مطالعة تصانيف كثيرة ، فان راجمت الآن في طلب الصحيح ما قبل في حد النظر دل ذلك على أنك لم تحظ من هذا الكلام بطائل ، ولن ترجع منه الى حاصل ، فانك اذا عرفت أنه ليس هنا الا علوم ثلاثة : عليهان هما أصلان يرتباً ترتيباً خصوصاً وعلم ثالث

15

(1) وفكرك : ا ب ج ، وذهنك : د (2) احضارك : ا ب ج ، احضار : د . الذهن وطلبك : ا ب ج ، الذهن هو الفكر وطلبك : د . التفطن : ا ج د ، للتقطن : ب (4) درك : ب ج د ، ادراك : ا . العلم : ا ب ج ، ذلك العلم : د (5) الآخر : ا ب ج ، الآخر : د . تشوّقك : ا ب ج ، يشوّقك : د (6) فلذلك : ا ب د ، فلهذا : ج (8) الى الامرين : ا ب د ، الى كل الامرين : ج . جيماً : ا ب د . - : ج (10) فهكذا : ا ب ج : فهكذا : د . تفهم : ا د ، يفهم : ب ج (11) سودت : ج د ، سود : ا ب . تشفى : ا ب ج . يشفى : د ، تسكن : ا ب ج ، يسكن : د (12) ولن : ا ج د ، ولن : ب (13) راجمت : ا ب د ، راجمت : ج . ما : ب ج د ، الى ما : ا . (14) لم تحظ : ب ج د ، لم تحظ : ا . الكلام : ا ب ج ، الكلم : د . ولن : ا ج د ، ولم : ب (15) يرتباً ترتيباً خصوصاً : ا ب د ، يرتباً ترتيباً خصوصاً : ج .

فإن قلت: أني لا استrib في لزوم صحة المدعوى من هذين الأصلين إذا أقرّ الحصم  
بها على هذا الوجه، ولكن من أين يجب على الحصم الإقرار بها؟ ومن أين تقتضى هذه  
الأصول المسلمة الواحية التسليم؟ فاعلم أن لها مدارك شتى، ولكن الذي تستعمله في هذا  
الكتاب يجده أن لا يجدوا بستة مدارك:

## الأول:

٥

الحيثيات أعني المدارك بالمشاهدة الظاهرة أو الباطنة، مثاله: أنا إذا قلنا  
مثلاً: كل حادث فيه سبب، وفي العلم حوادث، فإذا دلّ لها من سبب؟ فقولنا في العالم  
حوادث أصل واحد يجب على الحصم الإقرار به، فاته يدرك بالمشاهدة الظاهرة حدوث أشخاص  
الحيوانات والنبات والغيم والأمطار، ومن الأعراض الأصوات والألوان وان تخيل أنها  
[٩٠٨] متقللة-فلا انتقال حادث، ونحن لم ندع الاحداثاً، ولم نعن أن ذلك الحادث جوهراً أو عرض [٩٠٩]  
أو انتقال أو غيره، وكذلك يعلم بالمشاهدة الباطنة حدوث الآلام والأفراح والنسمة في قلبه  
وينهق فلا ينكحه انكاره.

## الثاني:

١٥

العقل المحسن، فانا إذا قلنا العالم اما حادث واما قديم، وليس وراء القسرين قسم  
ثالث وجوب الاعتراف به على كل عاقل، مثاله أنا نقول: كل مالا يسيق الحادث، فهو حادث

(١) أنا: أ ب ج، -: د (٢) تقتضي: أ، يقتضي: ب د، تقتضي: ج (٣)  
يبر: ج، التشوّف: أ ج، التشوّف: ب د (٤) يجده: أ ج، يجده: ب د، مدارك الاول:  
أ ب ج، مدارك وبأله المون الاول: د (٥) المدارك: أ ب، المدرك: ج د، مثلاً: ب  
أ ب ج، ومثاله: د، أنا: أ ب ج، -: د (٦) الأصوات والألوان: أ ب ج،  
الألوان والأصوات: د، تخيل: أ ب ج، تخيل: د (٧) حادثاً ما: أ ب ج،  
حادثاً: د، نعى: أ ب ج، يعنى: د (٨) يعلم: ب ج، نعلم: أ د، (٩) العقل: أ  
ب، العقل: ج د، العالم: ج، -: أ ب د، اما حادث واما قديم: أ ب د، اما قديم  
واما حادث: ج (١٠) انا نقول: أ ب، ان نقول: ج د، كل ما: ج د، كلما:  
أ ب . لا: ب ج، لم: د .

يلزم منها . وليس عليك فيها الاوظيفتان ، احداهما احضار العلمين في ذهنك ، والثانية  
التقطن لوجه لزوم العلم الثالث منها ، والخيرة بعد ذلك اليك في اطلاق لنظر النظر في أن  
تعبره عن الفكر الذي هو احضار العلمين ، أو عن التشوّف الذي هو طلب التقطن لوجه  
لزوم العلم الثالث ، أو عن الأمرين جيئاً فان العبارات مباحة ، والاصطلاحات  
لامشاحة فيها .

٥

فإن قلت فترتضى أن أعرف اصطلاحات التكلمين فأفهم عبروا بالنظر عماذا؟  
فاعلم أنك أذا سمعت واحداً يحد النظر بالتفكير ، وأخر بالطلب \* وأخر بالتفكير ،  
الذى يطلب به ، لم تسترب في اختلاف اصطلاحاتهم على ثلاثة أوجه ، والسبب من  
لا يقطن لها ويفرض الكلام في حد النظر مثلاً خلافية ، ويستدل لصحة واحد  
من المحدود ، وليس يدرى أن خط المعنى المقصود من هذه الأمور لاختلاف فيه ، وان الاصطلاح  
لامعنى للاختلاف فيه ، واذا أنت امعنت النظر فاهتدت للسبيل عرفت قطعاً أن أكثر  
الغالبية تنشأ من ضلال من طلب المعنى من الألفاظ ولقد كان من حقه أن يقرر  
المعنى أولأ ثم ينظر في الألفاظ ثانياً ويلعلم أنها اصطلاحات لاستغفار بها المقولات ولكن  
من حرم التوفيق استدبر الطريق ، وترك التحقيق .

(١) فيها: أ ب ج، منها: د (٢) والخيرة: ب ج د، فالخيرة: ج (٣) نعم: أ ب د،  
يبر: ج، التشوّف: أ ج، التشوّف: ب د (٤) ففرضي: أ ب ج، عرض: د، اصطلاحات:  
ب ، اصطلاح: ج د، فائم: أ ب ، وائم: د، فائم: ج (٥) يحد: أ ج د، محدداً:  
ب . الذي يطلب: أ ب ج ، الذي هو يطلب: د (٦) به لم تسترب: أ ب د، به من قام به  
علماً او غلبة ظن لم يسترب: ج (٧) فمن لا يقطن: أ ب د، من لا يقطن: ج .  
مثلاً: أ ب ج، بمثلاً: د، لصحة: أ ب د، بصحة: ج (٨) خط: ب ج، خط: أ ،  
حد: د، للخلاف: أ ب ، للخلاف: ج د (٩) امعنت: أ ، امعنت: ب ج د،  
فاهتدت للسبيل: أ ب ، واهتدت الى السبيل: د ، واهتدت السبيل: ج (١٠) تنشأ:  
أ ب ، تنشأ: ج ، تنشأ: د . ضلال: أ ب ج ، ضلال: د (١١) وترك التحقيق:  
أ ب ، ونكل عن التحقيق: ج ، ونكل عن التحقيق ومن يك ذافم من مرريض  
يجد مرا به الماء الزلا: د .

والعالم لا يسبق الحادث فهو حادث ، أحد الأصلين قوله: ان ما لا يسبق الحادث فهو حادث؛ و يجب على الحصم الاقرار به ، لأن ما لا يسبق الحادث اما أن يكون مع الحادث أو بعده ، ولا يمكن قسم ثالث ، فان ادعى قسماً ثالثاً كان منكراً لما هو بيديه في المقل وان انكر أن ما هو مع الحادث أو بعده فهو غير حادث فهو أيضاً مثكري البديهية .

5

الثالث:

التوتر ، مثاله آبا نقول : محمد - صلى الله عليه وسلم - صادق ، لأن كل من جاء بالمجربة فهو صادق ، وقد جاء هو بالمجربة فهو اذن صادق .

فإن قيل : لأسلم آباء جاء بالمجربة ، فنقول : قد جاء بالمجربة ، فإن سلم أحد الأصلين ، وهو أن القرآن مجربة أما بالطوع أو بالدليل ، وأراد انكار الأصل الثاني ، وهو أنه قد جاء بالقرآن وقال : لأسلم أن القرآن ما جاء به محمد - صلى الله عليه وسلم - لم ينكرو ذلك ؛ فإن التوتر يحصل العلم لنا به كما حصل لنا العلم بوجوهه ، ودعواه النبوة ، وبوجود مكة ، وجود عيسى وموسى ، وسائر الانبياء

الرابع:

أن يكون الأصل مثبتاً بقياس آخر ، يستند بدرجة واحدة أو درجات كثيرة اما الى

(١) الحادث: أب ، الحوادث: ج د . الحادث: أب ، الحوادث: ج د . (٢) الحادث: أب ج ، الأصلين: د (٣) عن: أب ج ، من: د . لفرغ: ب ج د ، تفرغ: أ ب حدث: أ ب د ، حدوث: ج . تحمل: أ ب ج د ، يحمل: ب (٤) حدث: أ ب ج ، حدوث: ب د . نظم: أ ب ج د ، - ب . مثلاً: د ، مثل: أ ب ج (٥) أنا: أ ب ج ، أنا: د . الماضي: أ ب د ، الماضي: ج . الله وتقول: أ ب ج ، الله تعالى وتقول: د . (٦) فهو: ب ج ، هو: د ، - ب . أنا: أ ب ج ، بشيئته: ج د ، بشيئته: ب ، فبشيئته: أ . قاما: أ ب ج ، وأما: د . قولنا كمل: أ ب ، قولنا هي: ج د (٧) وجودها: أ ب ج د ، وجود: ب . معلوم: د ، - ب . أ ب ج . قولنا كل: ج د ، قولنا وكل: أ ب (٨) ذلك: أ ب د ، - ج . الدليل: ج ، بالدليل: أ ب د (٩) وإن يكن: أ ب ج ، وإن يكن: د (١٠) باتخاذه أصلاً: د ج ، باتخاذه أيام أصلاً: ب ، باتخاذه أصلاً: أ ب . وامتنع: أ ب د ، فامتنع: ج .

الأنبياء عليهم السلام الرابع: ج د (١٥) واحدة: أ ب د ، بعدة: ج .

الحييات أو العقليات: أ ب ج ، الحسيمة والقليلة: د . فإن ما: ب د ، فاما: ج . الأصلين: (١٦) في قياس آخر . مثاله: أنا بدأ أن لفرغ عن الدليل \* على حدث العالم ، يكتسب أن يحمل حدث العالم أصلاً في نظم قياس ، مثلاً أن نقول: كل حدث فيه سبب ، والعالم حدث ؟ فإذا ذكر له سبب ، فلا يمكن انكار كون العالم حدثاً بدأ أن أثبته بالدليل .

الخامس:

السمعيات ، مثاله: أنا ندعى مثلاً أن الماضي يعيشاته ونقول: كل كائن فهو يعيشاته ، والماضي كائنة؛ فهي اذن عشيئاته؛ فأياً قولنا كمل كانت فلماً فلماً بالمعنى ، وكانت معصبة معلوم بالشرع ، وأما قولنا كل كانت عشيئاته ، فإذا انكر الحصم ذلك منه الشرع مما كان متراً بالشرع أو كان قد ثابت عليه الدليل .

فإن ثبتت هذا الأصل باجاع الآمة على حدق قول القائل: ما شاء الله كان ، وما لم يعلم يمكن فيكون السمع مائماً من الانكار .

ال السادس:

أن يكون الأصل مأخوذاً من معتقد الحصم ومسليمه ؛ فإنه وإن لم يقم لنا عليه دليل ، ولم يكن حسيناً ، ولا عقلياً انتقنا باتخاذه أصلاً في قياسنا ، وامتنع عليه

الإنكار المهاجم للنبوة . وامثلة هنا ما يكثير فلا حاجة الى تسييه .

فإن قلت: فهو من فرق بين هذه المدارك في الاتساع بها في المقايس النظرية؟ فاعلم

انها متفاوتة في عموم الفائدة فأن المدارك القليلة والمسيرة عامة مع كافة المطلق ، الا من

لأعقل له اولاً حسن له ، وكان الأصل معلوماً بالحسن الذي فقهه ، كالأسفل المعلوم

٥ بحاسة البصر اذا استعمل مع الا كنه فإنه لا ينفع ، والا كنه اذا كان هو الناظر لم يمكنه

أن يستخدم ذلك أصلاً ، وكذلك المسموع في حق الاسم .

فاما التواتر فإنه نافع ، ولكن في حق من توأرت اليه ، فن وصل اليها في الحال

[١٠٤] من مكان بعيد \* ولم يبلغه الدعوة فاردنا أن نبين له بالتواتر أن حميداً - صلى الله عليه وسلم

تسليمي - تحدى بالقرآن ، لم يقدر عليه مالم يعهده مدة حتى يتواتر عنه ، ورب شيء يتواتر

[١٠٥] عند قوم دون قوم .

قول الشافعي - رضي الله عنه - في مسألة قتل المسلم بالذميم متواتر عنده لتفقده من أصحابه ،

دون العوام من المقلدين ؛ وكمن مذاهب له في آحاد المسائل لاتواتر هذه أكثر الفقهاء .

واما الأصل المستفاد من قياس آخر ، فلا ينفع الامر من قراره ذلك القياس .

واما مسليات المذاهب فلا ينفع الناظر وإنما ينفع الناظر مع من يعتقد ذلك المذهب .

[١٠٦] وما السمعيات فلا ينفع الامر من ثبت السمع عنده .

(١) الإنكار المهاجم اب ج، الإنكار لأن الإنكار حادم : ده تكثير : اب د، يكثير : ج

(٤) او : اب ج، و : د (٧) فاما التواتر : اب د، وما التواتر : ج . ولكن :

اب ج، ولكنه : د . اليه فن وصل : اب ، اليه فاما من لم يتواتر اليه من

وصل : ج (٨) ولم يبلغه : ج ، ولم يبلغه : د ، لم يبلغه : اب . ان حميداً

صلى الله عليه وسلم تسليمي : اب ، ان حميداً رسول الله : د ، ان نبينا مسينا حميداً صلي الله

عليه وسلم : ج (٩) لم يقدر : ب ج ، لم تمهله : اب د ، لم يمهله : ج . حتى :

د ، من : ج ، - : اب . (١١) فقوز : اب ج . كقول : د . رضي الله عنه : اب ، -

ج د . (١٢) مذاهب : اب د ، مذهب : ج (١٣) قرار : اب ، قدر : ج د (١٤)

تنفع ... تنفع : ا ، ينفع ... ينفع : ب ج د (١٥) تنفع : اب ج ، ينفع : د

ثبت : اب ، ثبت : ج د .

في هذه مدارك علم هذه الأصول المقيدة بترتيبها ونظمها العلم بالأمور المجهولة المطلوبة وقد فرغنا من التمهيدات فلننتقل بالأقطاب التي هي مقاصد الكتاب .

### القطب الأول

النظر في ذات الله تعالى ، وفيه عشر دعوى .

### الدعوى الأولى

٥

وجوده (١) تعالى وتقديره وبرهانه ، أنا أقول كل حدث فلحدوده . سبب (٢)

والعالم حدث فيلزم منه أن له سبيلاً ، ومعنى بالعلم كل موجود سوى الله تعالى ، وهي بكل موجود سوى المعملي الأشياء كلها وأعراضها وشرح ذلك كله بالتفصيل . إنما الانفك

في أصل الوجود ، ثم نعلم أن كل موجود قاماً متخيلاً أو غير متخيلاً ، وأن كل متخيراً

لديكين فيه اثنال فحسبه جوهراً قرضاً ، وإن اثنال إلى غير سنته جهلاً ، وإن [١٠٦]

التجزئ إما أن يستدعي \* وجوده جسماً يقوم به ، ونسمه الأعراض ، أو لا يستدعيه ، وهو أنه سبحانه وتعالى .

فاما شوت الأشياء وأعراضها قلوب بالمشاهدة ، ولا ينفع إلى من ينفع في الآخرة وإن طال فيها صياغة وأخذ يلتصق منها دليلاً عليه فإن شبهه وزراعه وأمثاله وصياغه ، إن

(١) بترتيبها : اب ج ، يترتيبها : د . فرغنا : ب ج د ، فرغنا : ا . من : ب ج ، عن :

اد . فلنستغل : ا ج ، فشتغل : د ، فليشتغل : ب (٤) تعالى : ج ، عن وجل :

د ، ب : اب (٥) الأولى وجوده : ا ج د ، الأولى في وجوده : ب . أنا أقول :

اب ج ، نقول : د . فلحدوده : اب د ، غله : ج (٧) فيلزم : اب ج ، غله :

ونتي بالعلم . . . تعالى : ا ج د ، - ب (٧) ومعنى بكل : ا ج د ، ومعنى بالعلم كل :

ب : (٨) تعالى : ب ج د ، - ا كله : ا ب ، - ج د (١١) الأعراض : ا ب :

العرض : ج د (١٢) وتعالى : ب ج ، - ب د (١٣) فاما : ا ب د ، واما : ج . واعتراضها :

ب ج د ، واعتراضها : ا . لا يلتفت : ا ج د ، لا يلتفت : ب (١٤) طال : ب ج د ،

طال با . فيها : د ، فيه : اب ج . منها : ا ب ج ، - د . شبه : ب ج د ، سعيه : ا .

(١) الاحياء ، ج ١ ، ص ١٠٥ .

(٢) الاحياء ، ج ١ ، ص ١٠٦ .

لم يكن موجوداً فكيف يشتغل بالجواب عنه والأصناف إليه، وأن كان موجوداً فهو لاحالة غير جسم التنازع، إذ كان جسمه موجوداً من قبل ولم يكن التنازع موجوداً فقد عرفت أن الجسم والعرض مدركان بالمشاهدة، فلما موجود ليس بجسم ولا جوهر متخيّر ولا عرض فلا يدرك بالحس، ونحن ندعى بوجوده وندعى أن العالم موجود به وبقدرة هذا يدرك بالدليل لا بالحس والدليل ما ذكرناه.

فلترجع إلى تحقيقه، فقد جعلنا فيه أصلين، فجعل الحصم ينكرهما، فنقول له: في أي الأصلين تنازع؟ فأن قال: إنما تنازع في قوله أن كل حادث فيه سبب فمن أين عرفت هذا؟ فنقول: إن هذا الأصل يجب الاقرار به، فإنه أولى ضروري في العقل، ومن يتوقف فيه فاما يتوقف لأنه ربما لا ينكشف له ما يريد له بالفطح الحادث ولفظ السبب.

10 وإذا فهمها صدق عقله بالضرورة لأن لكل حادث سبيلاً، فاما نفي بالحادث ما كان معدوماً، ثم صار موجوداً.

فنقول: وجوده قبل أن وجد كان حالاً أو ممكناً، وباطل أن يكون حالاً لأن الحال لا يوجد قط؛ وإن كان ممكناً، فلستا نفي بالمكان إلا ما يجوز أن يوجد ويحوز أن لا يوجد. ولكن لم يكن موجوداً، ل أنه ليس يجب وجوده لذاته، اذ لو وجد وجوده لناته، لكن واجباً لا ممكناً، بل قد افتقر وجوده إلى مرجع لوجوده على العدم حتى يتبدّل العدم بالوجود، فإذا كان استمرار علمه من حيث انه لا مرجع للوجود على العدم، فلما

(1) يشتغل: بـ دـ، تشتعل: أـ، نشتعل: جـ(2)، جسم: أـ جـ دـ، جسماً: بـ (3) مدركان: جـ دـ، يدركان: أـ بـ، موجودان: أـ (4) عرض فلا: أـ بـ دـ، عرض فيه فلا: جـ (5) ذكرناه: أـ بـ دـ، ذكرنا: جـ (6) فلترجع إلى تحقيقه: أـ بـ جـ، فيرجع إلى تحصيله: دـ، فجعل: بـ جـ، ولنل: أـ (7) تنازع: أـ بـ جـ، ينazu: دـ. كل حادث: أـ بـ دـ، كان حادثاً: جـ (8) أولى: أـ بـ جـ، او لا: دـ (9) فاما: أـ بـ، فاما إنما: جـ، إنما: دـ. نزيده: بـ جـ، ما نزيد: دـ، ما نزيد: أـ (10) بـ: أـ بـ دـ، ان: جـ (11) وجد: أـ بـ جـ، يوجد: دـ (13) وان: أـ بـ دـ، فان: جـ. فلستا نفي: أـ بـ دـ، فانا لالغى: جـ (14) وجد: جـ، وجب: أـ بـ دـ (15) قد: دـ، -: أـ بـ جـ، وجوده: أـ بـ جـ، في وجوده: دـ (16) فإذا: أـ بـ جـ، فان: دـ (17) فـ: أـ بـ جـ، فحقـ: دـ

يوجـد المرجـح لا يوجدـ ، ونـحن لا نـزيد بالسبـب الا المرجـح .

والحاصلـ أن المـدعـوم المستـمر العـدم لا يتـبـدل عـدمـه بالـوـجـود مـالـم يـتحقـق أمرـ من الأمـور يـرجـح جـاتـب الـوـجـود عـلـى استـمرـار العـدمـ، وهذا اذا حـصلـ في الـذـهن معـنى لـفـظـهـ كانـ المـقـلـ مضـطـراـ إـلـى التـصـدـيق بـ .

5 فـهـذا بـيـان هـذـا الأـصـلـ وـهـو عـلـى التـحـقـيق شـرـح لـفـظـ الـحـادـثـ وـالـسـبـبـ، لاـقـامـة دـلـيلـ عـلـيـهـ .

فـانـ قـيلـ: لمـ تـكـرـونـ عـلـى مـنـ يـنـازـعـ فـي الـأـصـلـ الثـانـيـ، وـهـو قـولـكـ: انـ الـعـالمـ حـادـثـ؟

فـنـقـولـ: انـ هـذـا الأـصـلـ لـيـس بـأـوـلـيـ، بلـ ثـبـتـهـ بـيرـهـانـ مـنـظـومـ منـ أـصـلـينـ آخـرـينـ:

وـهـو اـنـ تـقـولـ: بـإـذـنـنـاـ: انـ الـعـالمـ حـادـثـ، اـرـدـنـاـ بـالـعـالـمـ الـآـنـ الـأـيـاجـامـ وـالـطـبـاهـ رـفـقـطـ، فـنـقـولـ:

ـكـلـ جـسـمـ فـلاـ يـخلـوـ عـنـ الـحـوـادـثـ، وـكـلـ مـاـ لـاـ يـخـلوـ عـنـ الـحـوـادـثـ فـهـوـ حـادـثـ، فـيـلـزـمـ مـعـهـ

ـانـ كـلـ جـسـمـ فـهـوـ حـادـثـ. فـهـيـ أـنـ الـأـصـلـينـ التـرـاعـ؟

ـفـانـ قـيلـ: بـلـ قـلـمـ: انـ كـلـ جـسـمـ اوـ مـتـحـيـزـ فـلاـ يـخـلوـ عـنـ الـحـوـادـثـ؟ـقـلـنـاـ: لـاـنـهـاـ لـاـ يـخـلـوـ

ـعـنـ الـحـرـكـةـ وـالـسـكـونـ، وـهـنـاـ حـادـثـانـ.ـفـانـ قـيلـ: اـدـعـيـمـ وـجـودـهـاـ ثـمـ حـدـوـهـاـ، فـلـاـ نـسـمـ الـوـجـودـ

ـوـلـاـ حـدـوـثـ.ـ

(2) العـدمـ: بـ جـ دـ، -: أـ (3) وـهـذاـ: أـ بـ دـ، فـهـذاـ: جـ (5)

ـلـفـظـ: بـ دـ، الـنـفـظـ: أـ جـ، لـاـقـامـةـ دـلـيلـ: أـ بـ دـ، لـاـقـامـةـ الدـلـيلـ: جـ (6)

ـلـمـ تـكـرـونـ: أـ بـ جـ، يـمـ يـنـكـرـونـ: دـ، يـنـازـعـ: أـ بـ دـ، يـنـازـعـكـمـ: جـ (7) انـ: بـ

ـ-: أـ جـ دـ، الـأـصـلـ: أـ بـ جـ، اـصـلـ: دـ.ـبـاـوـلـ: أـ بـ جـ،ـبـاـوـلـ: دـ.ـتـبـتـهـ: أـ بـ جـ،

ـيـقـبـتـ: دـ (8) وـهـوـ: أـ بـ جـ،ـهـوـ: دـ.ـإـذـاـ: أـ دـ،ـإـنـ: بـ جـ.ـإـنـ: بـ جـ دـ،

ـ-: أـ بـ جـ،ـأـنـ الـعـالـمـ: دـ.ـإـلـأـنـ: أـ بـ جـ،ـ-: دـ (9) كـلـ: بـ جـ دـ،

ـ-: أـ بـ جـ،ـأـلـالـعـالـمـ: أـ بـ جـ،ـأـنـ الـعـالـمـ: جـ (10) فـهـوـ: بـ جـ دـ،ـ-: أـ بـ جـ،ـإـلـأـنـ

ـلـمـ قـلـمـ: أـ دـ،ـفـلـمـ قـلـمـ: جـ،ـلـمـ قـيلـ: بـ.ـلـاـنـهـاـ لـاـ يـخـلـوـ: أـ جـ دـ،ـلـاـنـهـاـ لـاـ

ـيـخـلـوـ: بـ (12) اوـ: أـ دـ،ـوـ: بـ جـ.ـوـجـودـهـاـ ثـمـ حـدـوـهـاـ: أـ بـ دـ،ـوـجـودـهـاـ ثـمـ

ـحـدـوـهـاـ: جـ.ـالـوـجـودـ: بـ دـ،ـلـاـلـوـجـودـ: أـ جـ .

قلنا : هذا سؤال قد طول الجواب عنه في تصانيف الكلام ، و ليس يستحق هذا التطويل ؛ فإنه قط لا يصدر عن مسترشد ، إذ لا يسترب عاقل قط في ثبوت \*الأعراض في ذاته من الآلام والاسقام والجوع والعطش و سائر الاحوال ، ولا في حدوتها . و كذلك اذا انظر الى أجسام العالم لم يسترب في تبدل الأحوال عليها ، وان تلك التبدلات ٥ حادثة ، وان صدر من خصم معاند فلا مني للاشغال به ، وان فرض فيه خصم معتقد لما قوله فهو فرض محال ان كان الخصم عاقلا .

بل الخصم في حدث العالم الفلسفية وهم مصرحون بأن أجسام العالم تقسم الى السياقات ، وهي متحركة على الدوام ، وآحاد حركاتها حادثة ، ولكنها دائمة متلاحدة على الاتصال أولاً وأبداً ؛ والى الناصر الاربعة التي يحيوها مقرر فلك القمر ، وهي تشترك في مادة حاملة لصورها وأعراضها ، وتلك المادة قديمة ، والصور والأعراض حادثة ، ومتغيرة عليها أولاً وأبداً ، فإن الماء يتقلب بالحرارة - هواء ، والهواء يستحبيل بالحرارة ناراً ، وهكذا يقية العناصر ، وانها تتعزز امتراجات حادثة ، فيتكون منها الماء والبنات والحيوان ، فلا تنفك الناصر عن هذه الصور الحادثة أبداً ، ولا تنفك المسميات عن الحركات الحادثة أبداً ، وانما ينمازعون في قولنا : ان مالا يخلو عن الحوادث فهو حادث فإذا لا معنى للأطناب في هنا الأصل ، ولكن لا قامة الرسم قوله :

- (١) طول الجواب : ا ب ج ، طول الناس الجواب : د . (٢) فانه ... عن : ا ب ، فإنه ..... من : د ، فإنه لا يصدر قط من : ج . عاقل قط : ب ج د ، قط عاقل : ا
- (٤) نظر : ا ب د ، نظرت : ج ، لم يسترب : ا ب د ، لم تسترب : ج ، وان : ا ب د ، فإن : ج . تلك : ا ب ، تيك : ج ، ترك : د (٥) وان صدر : ا ب ، فإن صدر : ج د . وان : ا ب د ، فإن : ج . نقوله : ج ، نقول : ا ، يقوله : ب د (٦) حدث : ا ب ، حدوث : ج د . مصرحون بأن : ا ب ج ، يصرحون ان : د (٩) ولله : ا ب د ، الى : ج
- (٩) تلك : ب ج د ، تيك : ا . (١١) ومتعاقبة : ا ج د ، متعاقبة : ب (١٢) وانها : ا ب د ، وانما : ج . امتراجات : ا ج د ، امتراجا : ب . فيكون منها : ب ج ، فيكون منها : ا ، فيكون منه : د (١٣) تنفك : ا ج ، ينفك : ب د . تنفك : ا ج ، ينفك : ب د (١٤) ينمازعون : ا ب ج ، ينمازع : د . ان ما : ا ب ج ، انما : د . فإذا لامعني : ا ب د ، فلا معنى : ج .

الجوهر بالضرورة لا يخلو عن الحركة والسكن ، وما حادثان . اما الحركة فحدودها [١] محسوس . وان فرض جوهر ساكن كالارض ، ففرض حركته ليس بمحال ؛ بل يعلم جوازه بالضرورة . اذا وقع ذلك الجائز ، كان حادثا ، وكان معدنا السكون ، فيكون السكون ايضا ثابتا ثابتا . لأن القديم لا ينتهي ، كاستند كره في اقامة الدليل على [٢] يقام \* الله تعالى .

وان اردة ساق دليل على وجود الحركة زيادة على الجسم ، قلنا : اذا اذا قلنا ان هذا الجوهر متحرك ، اثبتنا شيئاً سوى الجوهر دليل اثنا اذا قلنا هذا الجوهر ليس متتحرك ، صدق قولنا ، وان كان الجوهر ياثنا ساكنا . فلو كان المفهوم من الحركة عن الجوهر ، لكن ثبها ثبي عن الجوهر . وهكذا يطرد الدليل في اثبات السكون وقبيه . وعلى الجملة فتكلف الدليل على الواضحات ربدها عموماً ولا ينبعها بخصوصها [١٠] فان قيل : فم عرفتم انها حادثة ؟ فلعلها كانت كامنة ، ظهرت . قلنا : لو كانت نسبتاً في هذا النتاب بالفضل اخارج عن المقصود ، لا يطعن القول بالسكن في المقدمة في الاعراض رأساً ، ولكن مالا يسطل مقصودنا ، فلا تشتبلي به ، بل يقول : المجموع لا يخفي عن كون الحركة فيه او ظهورها ، و معاً حادثان . فقد ثبت أنه لا يخلو عن الحوادث .

- (٢) بمحال : ب ج د ، حالاً : ا . يعلم : ا ب : نلم : ج د (٣) معدنا ب ج د ، معدنا : ا (٤) السكون : ب ج د ، - : ا . لأن : ا ج د ، كما ان : ب
- (٥) لا ينتهي : ا ب ج ، لا ينتهي : د (٦) اساق : ا ب د . يساق : ب ج . زيادة : ا ب ، زيادة : ج د . اثنا : ا ب ج ، - : د . اثنا : ب ج ، - : ج
- (٧) وهذا الجوهر : ج د ، - : ا ب (٨) بتخرص باب ج ، متحرك : ب د . و : ا ب د ، - : ج . عين : ا ب د ، غير : ج (٩) ثبها : ا ب ج ، ثبها : د . يطرد : ج ، يطرد : ب د ،
- (١٠) فتكلف : ا ب ، فتكلف : ج ، فكيف : د (١١) قيم : ا ج د ، فقد : ب
- (١٣) لا يسطل : ب ج د ، لا يسطل : ا . فلا تشتبلي : ج د ، فلسنا تشتبلي : ا ب . الجوهر : ا ب ج ، فالجوهر : د (١٤) فيه : ب ج د ، فيها : ا .

فإن قيل: فلعلها انتقلت إليه من موضع آخر، فهم يعرف بطلان القول باستقال  
الأعراض؟ قلنا: قد ذكر في أبطال ذلك نادلة ضعيفة، لا انطوى بقلتها وتفضلا الكتاب،  
ولكن الصحيح في الكشف عن بطلانه أن تخويف ذلك لا يتسع له عقل، مما لم  
ينعل عن فهم حقيقة العرض وحقيقة الانتقال؛ ومن فهم حقيقة العرض تتحقق استحالته  
الانتقال فيه.

وبناءً على ذلك عبارة اخذت من انتقال الجوهر من حيث إلى حيث، وذلك يثبت  
في العقل بأن فهم الجوهر، وفهم الحيز، وفهم اختصاص الجوهر بالحيز، زائداً على  
ذات الجوهر، ثم علم أن العرض لابد له من محل، كاً لابد للجوهر من حيز، فتحيل أن  
[٤٤] **الاشارة العرض إلى المحل**\*، كاضافة الجوهر إلى الحيز، فيسيق منه إلى الوهم إمكان الانتقال  
فيه، كاً في الجوهر. ولو كانت هذه المقابلة صحيحة، لكن اختصاص العرض بال محل،  
كوناً لها على ذات العرض والمحل، كما كان اختصاص الجوهر بالحيز، كوناً لها على  
ذات الجوهر والحيز، ولصار يقوم بالمعنى عرض، ثم يفتقر قيام العرض بـ «بـ» العرض، إلى  
اختصاص آخر زيد على القائم والمقوم به، وهكذا يسلسل، ويؤدي إلى أن لا يوجد  
عرض واحد مالم توجد أعراض لانهاية لها.

**فليبحث عن السبب الذي لاجله فرق بين اختصاص العرض بال محل، وبين اختصاص**

١٥

الجوهر بالحيز في كون أحد الاختصاصين زائداً على ذات المختص دون الآخر. فـ  
٣٠  
يتين القاطن في توهّم الانتقال . والسر فيه أن المحل وإن كان لازماً للعرض ، كما أن  
الحيز لازم للجوهر ، ولكن بين اللازمين فرق . إذ رب لازم ذاتي للحيز ، ورب لازم  
ليس ذاتي للحيز . ولمعنى بالذاتي ما يحيط بـ «بـ» بـ «بـ» الشيء : فـ «بـ» يطل في الوجود  
ليس بـ «بـ» الشيء . بـ «بـ» وجوب الشيء وإن بـ «بـ» في العقل بـ «بـ» وجود العلم به في العقل . والحيز ليس  
بـ «بـ» وجوب الشيء وإن بـ «بـ» في العقل بـ «بـ» وجود العلم به في العقل . والحيز ليس  
ذاتياً للجوهر .

فـ «بـ» إن لم يـ «بـ» وجوب الشيء أو لا ، ثم ننظر بعد ذلك في الحيز ، فهو أمر ثابت لم  
هو أمر موهوم ؟ وتوصل إلى تحقيق ذلك بـ «بـ» . وندرك الجسم بالحسن والمشاهدة  
من غير دليل . فـ «بـ» ذلك لم يكن الحيز المعين مثلاً لـ «جـ» زيد تائياً زيد . فـ «بـ» يلزم من  
١٠ فقد ذلك الحيز وتبدل بـ «بـ» جـ زيد . وليس كذلك طول زيد مثلاً . عانه يحيط  
بـ «بـ» زيد ، لأن قوله في نفسه دون زيد ، بل يعقل تردد المظويل ؛ فـ «بـ» زيد عيـ «بـ» تـ «بـ»  
زيد . وعلم من تـ «بـ» عدم زيد بـ «بـ» طول زيد . فـ «بـ» للبول زيد بمثابة الوجود  
زيد . وفي العقل \* دون زيد . فـ «بـ» اختصاصه زيد ذاتي له ، أي هو ذاته لـ «بـ» زائد عليه هو  
اختصاص . فـ «بـ» بذلك ذلك الاختصاص بـ «بـ» ذاته ، يعني ما يـ «بـ» . ورسخ الكلام إلى ذاته  
١٥ ذاته إذ ليس اختصاصه زيد زائداً على ذاته ، يعني ما يـ «بـ» . ورسخ الكلام إلى ذاته  
العرض ، بـ «بـ» خلاف اختصاص الجوهر بالحيز . فإنه زائد عليه فـ «بـ» ليس في بـ «بـ» العرض ، بالانتقال ما

(١) **إـ**: بـ ، إليها بـ ، إليها بـ ، إـ . موضع : بـ دـ ، مكان : جـ . يـ «بـ» : ١ـ ،  
يـ «بـ» : بـ جـ ، تـ «بـ» : دـ (٢) ذـ «بـ» في بـ «بـ» : بـ جـ ، ذـ «بـ» الناس في بـ «بـ» : دـ  
أـ بـ دـ ، لكن : جـ . للـ «بـ» : أـ بـ ، بـ جـ (٤) بالذاتي : أـ دـ ، بالذات : بـ جـ (٥) بـ «بـ»  
وجود : أـ بـ دـ ، بـ «بـ» وجود : جـ (٦) أـ هـ : أـ دـ ، أـ هـ : بـ جـ (٧) بـ «بـ»  
أـ بـ جـ مـ «بـ» دـ (٩) مـ «بـ» : أـ بـ جـ ، مثل : دـ . فـ «بـ» يـ «بـ» . بـ جـ ، فـ «بـ»  
يـ «بـ» : ١ـ (١٠) فـ «بـ» : ١ـ بـ دـ ، لـ «بـ» بـ جـ (١١) لـ «بـ» لـ «بـ» : بـ ، بل يـ «بـ» : جـ دـ ، لا يـ «بـ» : ١ـ .  
يـ «بـ» : بـ جـ دـ ، نـ «بـ» : ١ـ (١٤) بـ «بـ» : جـ دـ ، بـ «بـ» : ١ـ بـ . فـ «بـ» : دـ ، قـ «بـ» : دـ ، قـ «بـ» : دـ  
يـ «بـ» : بـ جـ (١٥) ما يـ «بـ» ... إـ : ١ـ ، - : بـ جـ دـ (١٦) اختصاص الجوهر :  
أـ بـ ، اختصاص ذات الجوهر : جـ دـ .

سيطل ذاته . ورجع الكلام إلى أن الانتقال يبطل الاختصاص بال محل ، فأن كان الاختصاص بال محل زائداً على الذات، لم يبطل به الذات . وإن لم يكن معنى زائداً، بطل بطلانه الذات . فقد اكتفى هنا ، وآل النظر إلى أن اختصاص العرض بمحله لم يكن زائداً على ذات العرض ، كاختصاص الجوهر بمحيطه . وذلك لما ذكرناه من أن الجوهر عقل وحده ، وعقل الميز به، لا أن الجوهر عقل بالحيط .

واما العرض فاما عقل بالجوهر لابقىه ، فذات العرض هو كونه للجوهر المعن ، وليس له ذات سواه . فإذا قدر مفارقة ذلك الجوهر المعن ، فقد قدر عدم ذاته وإنما فرضنا الكلام في الطول لتفهم المقصد . فإنه وإن لم يكن عرضاً ، ولكنه عبارة عن كثرة الأحجام في جهة واحدة ، فهو مقرب لفرضنا إلى القسم ، فإذا فهم ، فلتنقل <sup>١٢</sup> البيان إلى الأعراض .

وهذا التدقيق والتحقيق وإن لم يكن لأنفنا بهذا الإيجاز ، ولكن أتفق إليه لأن ما ذكر فيه غير مقنع ولا شاف ، فقد فرغنا عن أثبت أحد الأصلين : وهو أن المالم لا يخلو عن الحوادث ، فإنه لا يخلو عن الحركة والمسكون ، وهذا حادثان وليسَا بمتقلين ، مع أن هنا الأطباق ليس في مقابلة خصم معتقد ، إذ أجمع الفلاسفة على أن أجسام العالم لا يخلو عن الحوادث ، وهو المترکون تحدث العالم ، فإن قيل فقد بقي الأصل الثاني : وهو

(١) الاختصاص بال محل زائداً : جـ دـ ، الاختصاص زائداً : ١ بـ (٢) بطل به :  
أـ بـ ، بـ جـ ، بـ جـ ، بـ جـ ، بـ جـ ، باول النظر :  
١ (٥) لأن الجوهر : ١ ، لأن الجوهر : بـ جـ ، لأن الجوهر : دـ (٦) وأما : ١ بـ جـ ، فلما :  
دـ ، فاما عقل : ١ ، فإنه بطل : بـ ، فعقل : جـ دـ ، هو كونه : ١ بـ دـ ، وكونه : جـ عرضاً :  
دـ ، ١ بـ جـ (٧) فإذا قدر : ١ بـ ، فإذا قدرنا : جـ دـ (٨) فرضنا : بـ جـ دـ ،  
فرضت : ١ . لتفهم : بـ جـ دـ ، ليفهم : ١ . ولكنه : ١ بـ دـ ، لكنه : جـ (٩) فهو :  
أـ بـ ، ولكنه : جـ دـ . مقرب : ١ بـ جـ ، يقرب : دـ ، فلتنقل : ١ دـ ، فلتنقل :  
جـ (١٣) فإنه : ١ بـ جـ ، وإنها : دـ . لا يخلو عن : ١ بـ جـ ، ١ بـ جـ ، ١ دـ (١٥) حدث :  
أـ جـ دـ ، بـ حدث : بـ ، بـ قى : ١ بـ جـ : قى : دـ .

[١٣-٦] قولكم : إن مالا يخلو \* عن الحوادث فهو حادث ، فما الدليل عليه ؟

قولنا : لأن العالم لو كان قد عاد ، مع أنه لا يخلو عن الحوادث ، لثبتت حوادث لا أول لها ،

واللزم أن تكون دورات الفلك غير متباينة الأعداد ، وذلك ع الحال لأن يضفي إلى المحل ،

وما يضفي إلى الحال فهو حال . ونحن نرين أنه يلزم عليه ثلاث ع الحالات :

الاول أن ذلك لو ثبت ، لكان قد انتقضى مالا ينتهي له ، وقع الفراغ عنه ، وانتهى ،

ولا فرق بين قولنا انتقضى وبين قولنا أنتهى ؟ ولا ينفي قولنا أنتهى ، ولا ينفي قولنا تناهى ،

فيلزم أن يقال قد تناهى مالا ينتهي . ومن الحالين ان ينتهي مالا ينتهي . وان

ينتهي ويستقضى مالا ينتهي .

الثاني أن دورات الفلك أن لم تكن متباينة ، فهـ : أما شـعـ ، وـاما وـرـ ، وـاما

لـاشـعـ ولاـوـرـ ، وـاما شـعـ وـوـرـ . فـانـ الشـعـ هوـ الـذـيـ يـتـقـسـمـ قـسـمـيـنـ مـتـسـاوـيـنـ

يـسـجـيلـ عـدـدـ لـاشـعـ وـلـاـوـرـ ، اوـ شـعـ وـوـرـ . فـانـ الشـعـ هوـ الـذـيـ يـتـقـسـمـ قـسـمـيـنـ مـتـسـاوـيـنـ

كـالـشـرـتـةـ مـثـلـاـ ، الـوـرـ هوـ الـذـيـ لـاـ يـتـقـسـمـ قـسـمـيـنـ مـتـسـاوـيـنـ كـالـشـرـتـةـ مـثـلـاـ ، كـلـ عـدـدـ مـكـرـهـ

مـنـ آـحـادـ . اـمـاـ انـ يـتـقـسـمـ قـسـمـيـنـ مـتـسـاوـيـنـ اوـلـاـ مـتـسـاوـيـنـ فـاـمـاـ انـ يـتـصـفـ بـالـاـقـسـامـ وـعـلـمـ

الـاـقـسـامـ ، اوـ يـسـنـكـ عـنـهـ جـيـبـاـ ، فـهـوـ حـالـ . وـيـمـاـلـ اـنـ يـكـونـ شـفـقاـ ، لـاـنـ الشـفـقاـ

(٢) ثـبـتـ : اـبـ جـ ، ثـبـتـ : دـ (٣) تـكـوـنـ بـ ، يـكـوـنـ : ١ جـ دـ (٤) لـاـنـ ... .

فـهـوـ : اـبـ جـ ، لـاـنـ ذـلـكـ يـضـفـيـ إـلـىـ حـالـ وـماـ يـضـفـيـ إـلـىـ حـالـ فـهـوـ : دـ (٥) عـنـهـ : اـبـ جـ

عـنـهـ : دـ . اوـ اـنـتـهـيـ : بـ جـ دـ ، فـاـنـتـهـيـ : ١ (٦) وـيـنـ : ١ بـ جـ ، وـلـاـ يـنـ : دـ . وـلـاـ يـنـ قولـنا

اـنـتـهـيـ : ١ جـ ، ١ بـ دـ (٧) قـدـ : ١ بـ جـ ، ١ بـ جـ ، ١ بـ جـ ، ١ بـ جـ ،

اـلـثـلـاثـةـ : ١ ، الـاـرـبـعـةـ : بـ جـ دـ . فـالـفـضـيـ : اـبـ دـ ، وـالـفـضـيـ : جـ . الـيـاـ : جـ ، الـيـاـ :

اـبـ دـ (١١) يـتـقـسـمـ قـسـمـيـنـ مـتـسـاوـيـنـ : ١ بـ ، يـتـقـسـمـ إـلـىـ مـتـسـاوـيـنـ : دـ ، يـتـقـسـمـ

بـ مـتـسـاوـيـنـ : جـ (١٢) هـوـ الـذـيـ : ١ بـ دـ ، هـوـ اـحـدـ الـذـيـ : جـ . قـسـمـيـنـ مـتـسـاوـيـنـ : ١

إـلـىـ قـسـمـيـنـ مـتـسـاوـيـنـ : بـ ، إـلـىـ مـتـسـاوـيـنـ : دـ ، بـ مـتـسـاوـيـنـ : جـ . كـالـشـرـتـةـ مـثـلـاـ : ١

كـالـشـرـتـةـ وـ : جـ دـ (١٣) قـسـمـيـنـ مـتـسـاوـيـنـ : ١ بـ ، بـ مـتـسـاوـيـنـ : جـ دـ . اوـلـاـ مـتـسـاوـيـنـ : ١

أـوـ مـتـسـاوـيـنـ : بـ ، اوـلـاـ يـتـقـسـمـ بـ مـتـسـاوـيـنـ : جـ دـ . فـاـمـاـ : ١ بـ دـ ، وـاماـ : جـ (١٤)

فـهـوـ : بـ جـ دـ ، وـهـوـ : ١

لابكون وتراء، لانه يموزه واحد. فان اتصف اليه واحد، صار وتراء، فكيف اعوز الذي لايتناهى واحد؟ وحال ان يكون وتراء، لان الوتر يصير شفماً بواحد، فبقى وتراء، لانه يموزه ذلك الواحد. فكيف اعوز الذي لايتناهى واحد؟

الثالث انه يلزم عليه ان يكون عدوان ، كل واحد متهما لايتناهى ثم احدهما اقل من الآخر . وحال ان يكون مالايتناهى اقل مما لايتناهى . لان الاقل هو الذي يموزه [١٤٥] شىء؛ لو اتصف به او اضيف اليه ، لصار متساويا . ومالايتناهى \* كيف يموزه شىء؟

ويانه : ان زحل عندهم يدور في كل ثلاثين سنة دورة واحدة ، والشمس تدور في كل سنة دورة واحدة ، فيكون عدد دورات زحل ، مثل ثلث عشر دورات الشمس . اذ الشمس تدور في ثلاثين سنة ثلاثين دورة ، وزحل يدور دورة واحدة . والواحد من الثلاثين ثلث عشر . ثم دورات زحل لا نهاية لها ، وهي اقل من دورات الشمس . اذ يعلم ضرورة ان ثلث عشر الشىء ، اقل من الشىء .

والقمر يدور في السنة اثنى عشرة مرة فيكون عدد دورات الشمس مثلا نصف سلس دورات القمر ، وكل واحد لا نهاية له . وببعضه اقل من بعض ، فذلك من الحالين .

فان قيل مقصورات الله تعالى عندكم لا نهاية لها . وكذا معلومة ، و المعلومات

(١) فان : اب ذ ، وان : ج (٢) فبقى وتراء : اد ، فبقى وتر : ج ،  
فيتني وتراء : ب (٤) عدوان : اب د ، عددا : ج . متهما : ج د ، - : اب ، ثم  
احدهما : اب د ، ثم ان احدهما : ج (٦) لو اتصف به : اب - : ج د ، او اضيف :  
اب ج ، او اضيف : د (٨) عددهم يدور : ب ج د ، يدور عددهم : ١ - ف : ١ ب  
د ، - : ج (٩) في كل سنة ، اب د ، في سنة : ج (١٠) في ثلاثين : ١ ب ج ،  
في كل ثلاثين : د (١١) ثلث عشر : ب ج ، ثلث عشرها : اد (١٤) له :  
ب ج د ، لها : ا (١٦) الله : ١ ج د ، الباري : ب . وكذا : اب ج ، و كذلك : د .

اكثر من المقدورات ؛ اذ ذات القدر و صفات معلومة ، وكذا الموجود المستمر الوجود . وليس شىء من ذلك مقتورا . فقلنا : تمن اذا تكلنا لا نهاية لمقدوراته ، لم نزد به ما نزيد يقولنا لا نهاية لمعلوماته ، بل نزيد به اذ الله تعالى صفة يسبب عنها بالفتنة يتأتى بها الإيجاد . وهذا الثاني لا يستعمل قط .

5 و ليس تحت قولنا هذا الثاني لا يستخدم ، اثبت اثيله ، فضلا عن ان توصف بأنها متناهية ، او غير متناهية ؟ فاما يقع هنا الفاطل من ينظر في المثلث من الانفاظ ، فيرى توازن لغط المعلومات والمقدورات من حيث التصريف في الله ، فيظن ان المراد بهما واحد . هيهات ! فلا مناسبة بينهما ابدا . ثم تحت قولنا المعلومات لا نهاية لها ايصل سر يخالف فيه السليق منه الى المفهم ، اذ السابق منه الى الفهم اثيله ، اثيله تسمى معلومات [١٤٦] لا نهاية لها ، وهو حال ، بل الاشياء هي الموجواد ، وهي متناهية . ولكن \* بيان ذلك يستدعي تطويرا .

وقد اندفع الاشكال بالكشف عن معنى حق التالية عن المقدورات . فالنظر في الطرق الثانية . وهو المعلومات مستنقى عنه في دفع الازام . فقد بانت صحة هذا الاصل بملئج الثالث من مناهج الادلة المنسكورة في التهديد الرابع من الكتاب .  
15 وعند هذا تعلم وجود المصانع ، اذ بيان بالقياس الذي ذكرناه ، وهو قولنا ان العالم حادث ، وكل حادث فيه سبب ، فالعالم له سبب .

(١) معلومة : ج د ، معلوم : اب . وكذا : اب ج ، وكذلك : د (٣)  
ما تزيد : ب ج د ، ما نزيد : ا . تزيد : ا ج د ، يريد : ب . تكل : ج د ، - : اب (٥) الثاني : د ، الثاني : اب ج . عن : ا ب د ، من : ج -  
توصف ، اب ج ، يوسف : د (٦) فاما : ا ب ج ، فانها : د (٧) التصريف :  
ب ج د ، التصريف : ا (٨) واحد هيات : ج د ، واحد و هيات : ا ب . فلا :  
اب ج ، لا : د . ايضا : ا ب ، - : ج د (٩) منه : ب ج ، - : ا د (١٣)  
مستنقى : ا ب ذ ، يستنقى : ج . بانت : د ، بان : ا ب ج (١٥) وعند هذا :  
اب ج ، وعندها : د . بالقياس : ا ، القياس : ب ج د .

فقد بُنت هذه الدعوى بهذا النهج ، ولكن بعد لم يظهر لنا الا وجود السبب فاما كونه قديماً او حادثاً وصفاته فلم يظهر بعد ، فلنشتغل به .  
الدعوى الثانية :

ندعى ان السبب الذى ابتهأ لوجود العالم ، قديم (١) : فانه لو كان حادثاً لافتر  
5 الى سبب آخر : وكذا ذلك السبب الآخر ، ويسدل اما الى غير نهاية وهو ع الحال ؛  
واما ان ينتهي الى قديم ، لا حاله يقف عنده . وهو الذى نطلب ، ونسميه صالح العالم .  
ولاب من الاعتراف به بالضرورة ، ولا نعني بقولنا قديم ، الا ان وجوده غير مسيوق  
بعدم . فليس تحت لفظ القديم الا اشياء موجودة وهي عدم سابق .  
فلا تظن ان القديم معنى زائد على ذات القديم ، فيلزمك ان تقول ذلك المعن  
١٠ ايضاً قديم يقدم زائد عليه ، وينسلل الى غير نهاية .  
الدعوى الثالثة :

ندعى ان صالح العالم مع كونه موجوداً لم ينزل ، فهو باق لايزال لأن مائت قدمه  
استحال عدمه .

وانما قلنا ذلك ، لانه لو ان عدم لافتر عدمه الى سبب ، فانه طار ، بعد استمرار  
١٥ الوجود في القديم . وقد ذكرنا ان كل طار ، فلا بد له من سبب من حيث انه ظار ،  
لامن حيث انه موجود .

(١) وجود السبب : ب ج د ، وجوداً بسبب : ا (٢) و صفات : ا ب د ،  
لصفاته : ج (٣) فلنشتغل به الدعوى : ا ، فلنشتغل الان به الدعوى ب ج . فلنشتغل  
المدعوى : ب ، فلنشتغل به . والله الموفق هو الماهي الدعوى : د (٤) فانه : ا ج د ،  
اذ : ب (٥) وكذا ذلك : ا ب ، وكذلك : ج د . اما : ا ب ج ، الامر :  
١٠ د (٦) واما ان : د ، او : ا ب ، اذ : ج (٧) فليس : ا ب د ، وليس : ج ،  
لفظ : ج د ، : ا ب . وتفى : ا ب د ، على تفى : ج (٩) تظن : ا ب  
د ، نظن : ج . زائد : ب ج د ، زائد : ا (١١) الثالثة : ا ج د ، الثانية : ب .

(١) . فانظر الى ما جاء في الاحياء ، ج . ١ ، ص ١٠٦ .

[١٥-١] وكما افتر \* تبدل العدم بالوجود الى مرجع للوجود على العدم ، فكذلك يفتر

بدل الوجود بالعدم الى مرجع للعدم على الوجود .

وذلك المرجع (١) اما فاعل ي عدم بالقدرة ، او ضد ، او انقطاع شرط من شروط  
الوجود ، ومحال أن يحال على القدرة . اذ الوجود شى ثابت ، يجوز ان يصدر عن القدرة  
فيكون قادر باستعماله ، فعل شيئاً . والعدم ليس بشى ، فيستحيل ان يكون فعلًا . واقعًا  
باثر القدرة ، فانا نقول فاعل العدم هل فعل شيئاً ؟ فان قيل نعم ، كان محالا ، لأن  
المعنى ليس بشى .

وان قال المترى ، ان المدوم شى ، وذات ، فليس ذلك الذات من اثر القدرة ، بلا يتصور ان  
يقول : الفعل الواقع بالقدرة ، فعل تلك الذات ؛ فانها أزلية ، وانما فعله تقي وجود  
الذات ؛ وتقى وجود الذات ليس شيئاً ، فاذا ما فعل شيئاً .  
١٠ واذا صدق قولنا ما فعل شيئاً ، صدق قولنا ، انه لم يستعمل القدرة في أمر أبتهأ  
فبقي كما كان ، ولم يفعل شيئاً .  
ويباطل ان يقال انه يعدمه ضده ، لأن الصدآن فرض حادثاً ، اندفع وجوده بعضاذه  
القديم ، وكان ذلك أولى من ان يتقطع به وجود القديم .

(١) اوكا : ا ج ، ولما : د ، لانه : ب . تبدل : ا ب د ، تبديل ج . فكذلك :  
ا ب ج ، ولذلك : د (٢) تبدل : ا ب د ، تبديل : ج (٣) ي عدم : ب ج د ، للعدم :  
ا . شرط : ج ، شرط : ا ب د (٤) عن : ا ب د ، من : ج (٥) شيئاً فان :  
ا ب ، شيئاً فاذا : ج ، شيئاً ام لا فان : د (٦) ان المدوم : ب ج د ، المدوم : ا .  
ذلك : ا ب د ، تلك : ج . القدرة : ا ج د ، القدرة : ب (٧) الفعل : ج ، - ا ب د .  
ذلك : ا ب ج ، ذلك : د . تقي وجود : ا ب د ، تقي فعل وجود : ج (٨) و اذا :  
ا ب ، فاذا : ج د . ما : ا ب ج ، اما : د (٩) حادثاً : ا ب ج ، حادث : د  
(١٠) القديم : ا ب د ، القديم : ج .

(١) فانظر الى الاحياء ، ج . ١ ، ص ١٠٦ .

و محل ان يكون له ضد قديم ، كان موجودا معه في القديم ، ولم يعده ، وقد أعدمه الان . وباطل ان يقال ان عدم الاندام شرط وجوده . فان الشرط ان كان حادثا ، استحال ان يكون وجود القديم مشروطا بحدث . وان كان قد يعا ، فالكلام في استحالة عدم الشرط كالكلام في استحالة عدم المشروط ، فلا يتصور عدمه .

[25-5] فان قيل \* فيما اذا تفى عندكم الجواهر والاعراض ؟ قلنا : أما الاعراض فما قسها ونفي بقولنا بأنها ذاتها لا يتصور لها بقاء .

و تفهم المنصب فيه بأن يفرض في الحركة ، فان الاكوان المتعاقبة في احياز متواصلة لا توافق بانها حركات الا بتلاحمها على سبيل دوام التجدد و دوام الاندام . فانها ان فرض بقاها ، كانت سكونا ، لاسحركة . فلا يعقل ذات الحركة مالم يعقل معها عدم عقاب الوجود . وهذا يفهم في الحركة بغير برهان .

اما الالوان وسائر الاعراض اما يفهم بما ذكرناه من انه لو بقي ، لاستحال عدمه بالقدرة وبالضد كما سبق في القديم ، ومثل هذا العدم ، محل في حق الله تعالى . فانا بينا قدمه اولا ، واستمرار وجوده فيما لم يزل ، فلم يكن من ضرورة وجود حقيقته ، فناؤه عقيبه ، كما كان من ضرورة وجود الحركة حقيقة ان تفى عقاب الوجود . واما الجواهر فاندماها بان لا تخلق فيها الحركة والسكن ، فينقطع شرط وجودها فلا يعقل بقاها .

(5) فيما اذا تفى : ب ج ، فيما اذا : يفني : ا ، فيما اذا تفى : د . الجواهر والاعراض : 1 ب ج ، الجواهر والعرض : د (6) عنه : 1 ب منه : ج د . لحق ... لحق : 1 ب ، بحق ...  
بحق : ج د (8) اما حق : ب ج د ، واما حق : 1 . فيبحث : ب ج د ، فيبحث : 1  
(9) واضعه له : 1 ب ، واصفه به : ج ، وضعه له : د . ان : 1 ب ، انه : ج ، - : د . اسمه :  
.. له : 1 ب ، ا ب ج ، - : د (10) نظرا : 1 ب ج ، نظر : د . شارك : 1 ب ، يشارك :  
ج د (11) لم ينكر : 1 ب د ، لم يمحز : ج . لحق : 1 ب ، بحق : ج د . ولا : 1 ب د ،  
ولم : ج (12) صنع : 1 ب ، صنع ، ج د . في الاستعارة : 1 ب د ، في حق الاستعارة :  
ج (15) عن : 1 ب ج ، في : د .

### البعوى الرابعة :

ندعى ان صانع العالم ليس بجواهر متخيلا ، لانه ثبت قدمه ، ولو كان متخيلا ،  
لكان لا يخلو عن الحركة في حيزه ، أو السكون فيه ، و مالا يخلو عن الحوادث ، فهو  
حدث كما سبق .

5

فان قيل : فهم تنكرون على من يسميه جواهر ، ولا يعتقد متخيلا ؟ قلنا : العقل  
عنده لا يوجد الامتناع من اطلاق الالفاظ ، وانما يمنع عنه اما الحق اللة ، او اما الحق  
الشرع .

[4-6] [7] أما حق اللغة : فذلك اذا ادعى انه موافق لوضع \* اللسان ، فيبحث عنه . فان  
ادعى واصفه له ، أن اسمه على الحقيقة ، او واضح اللة وضعه له ، فهو كتب على  
اللسان . وان زعم انه استعارة نظرا الى المدى الذي به شارك المستعار منه . فان صلح  
للاستعارة لم يذكر عليه حق اللغة ، وان لم يصلح ، قبلاته اخ Hatchat على اللغة . ولا  
يسعد ذلك الا بقدر استظام صنيع من يبعد في الاستعارة . والنظر في ذلك لا يليق  
بباحث المقول .

اما حق الشرع وجواز ذلك وتحريمه ، فهو بحث فقهي يجب طلبه على الفقهاء . اذا  
فرق بين البحث عن وجواز اطلاق الالفاظ من غير ارادة معنى فاسد وبين البحث  
عن جواز الافعال . وفيه رأيان :

اما ان يقال : لا يطلق اسم في حق الله تعالى الا بالأذن ، وهذا لم يرد فيه اذن فيحرم . واما ان يقال : لا يحرم الا بالنبي وهذا لم يرد فيه النبي فينظر ، فان كل يوم خطأ فيجب الاحتراز عنه ، لأن ايهم الخطأ في صفات الله تعالى حرام ؛ وان لم يوم خطأ لم يحكم بحرامه ، وكلا الطرفين محتمل . ثم الايمان يختلف باللغات ، وعادات الاستعمال : فرب لفظ يوم عند قوم ، ولابد لهم عند غيرهم .

#### الدعوى الخامسة : (١)

ندعى أن صانع العالم ليس بعرض ، لأن نفي بالعرض ما يستتبع وجوده ذاتاً يقوم به . وذلك الذات جسم أو جوهر ، ومهما كان الجسم واجب الحدوث ، كان الحال فيه أيضاً حادثاً لاحقاً ؛ إذ بطل انتقال الاعراض .

وقد بينما أن صانع العالم قديم ، فلا يمكن أن يكون عرضاً وإن فهم من العرض ما هو صفة لشيء من غير أن يكون ذلك الشيء متحيزاً ، فنحن لا ننكر وجود هذا .

فانا نستدل على صفات الله تعالى ، نعم ، يرجع النزاع الى اطلاق اسم الصانع والفاعل .

فإن اطلاقه على الذات الموصوفة بالصفات ، أولى من اطلاقه على الصفات .

فإذا قلنا الصانع ليس بصفة ، عيننا به ان الصنع مضاف الى الذات التي تقوم بها [١٦-٦] الصفات ، لا الى الصفات . كما أنها اذا قلنا : التجار ليس بعرض ولا صفة ، عيننا به ان صفة التجارة غير مضافه الى الصفات بل الى الذات الواجب وضعها بجملة من الصفات حتى يكون صانعاً . فكذا القول في صانع العالم ، وإن اراد المنازع في تسميتها بالعرض أمراً غير الحال في الجسم وغير الصفة الفائمة بالذات ، كان الحق في منه للغة او للشرع

لناسنا ، ومخلوقنا لا حالقاً .

[١٧-٨] لا \* العقل .

- ( ٢ ) لأنـا: بـ جـ ، -: دـ ( ٣ ) بـ و ذلك: اـ بـ دـ ، بذلك: جـ ( ٤ ) بـ طـلـ: اـ بـ دـ ، يـطـلـ: جـ ( ٥ ) بينما: اـ جـ دـ ، تـيـنـا: ١ـ . فـلا: اـ بـ جـ ، ولا: دـ ( ٦ ) وجودـهـ: اـ بـ جـ ، وجودـهـ هناـ: دـ ( ٧ ) تـالـيـ: اـ بـ دـ ، سـبـحـانـهـ: جـ . النـزـاعـ: اـ بـ جـ ، التـازـعـ: دـ ( ٨ ) المـوصـفـ: جـ ، المـوصـفـ: اـ بـ دـ ( ٩ ) تـقـومـ: اـ بـ دـ ، يـقـومـ: جـ ، التـازـعـ: اـ بـ دـ ( ١٠ ) اـنـا: بـ دـ ، -: اـ جـ . بـ عـرـضـ وـلـاصـفـ: اـ جـ دـ ، بـ صـفـةـ وـلـاـ عـرـضـ: بـ ( ١٢ ) فيـ تـسـمـيـتـهـ: اـ ، -: بـ جـ دـ ( ١٣ ) فـ: اـ جـ دـ ، منـ: بـ . للـشـرعـ: اـ دـ ، الشـرعـ: بـ جـ .

[ ١ ] قارن بما جاء في الاجياء ، جـ ١٠ ، صـ ١٠٧٠ .

- ( ١ ) اما: اـ بـ دـ ، احدـهاـ: جـ . تعالى: اـ بـ دـ ، -: جـ ( ٢ ) فيـ حـرمـ: اـ بـ جـ ، فيـ حـرمـ اـ طـلاقـهـ: دـ . كـانـ: اـ جـ دـ ، -: بـ . عـنـهـ: اـ بـ ، مـنـهـ: جـ دـ . تـالـيـ: جـ دـ ، -: اـ بـ ( ٣ ) يـوـمـ: اـ بـ جـ ، تـوـهـ: دـ . لمـ يـحـكـمـ: اـ بـ دـ ، يـحـكـمـ: جـ . الـطـرفـينـ: اـ دـ ، الـطـرـيقـينـ: بـ جـ . ثـمـ: اـ بـ جـ ، وـ: دـ ( ٤ ) مـؤـلـفـ: دـ ، مـؤـلـفـ: اـ بـ جـ . منـ جـوـهـرـينـ: اـ بـ جـ ، وـاقـلـ الـاجـسـامـ مـاـتـأـلـفـ مـنـ جـوـهـرـينـ: دـ . واـذاـ: بـ جـ دـ ، فـاـذـاـ: ١ـ . ( ٥ ) فـانـ سـاهـ مـسـمـ: اـ بـ جـ ، فـانـ سـاهـ اـحـدـ: دـ . لـقـ . . . لـقـ: اـ بـ جـ ، بـحـقـ . . . : دـ ( ٦ ) لـقـ: اـ بـ جـ ، بـحـقـ: دـ ( ٧-١١ ) مـخـصـوصـ يـجـبـزـ: اـ بـ دـ ، مـخـصـوصـ وـيـجـبـزـ: جـ ( ١٢ ) عـلـىـ: اـ جـ ، عـنـ: بـ دـ ( ١٣ ) مـرـجـعـ: اـ جـ دـ ، بـ عـرـضـ: بـ ( ١٤-١٩ ) مـصـنـوعـ . . . خـالـقـ: اـ بـ دـ ، مـصـنـوعـ وـمـخـلـوقـ لـاـصـانـاـ وـلـاـ خـالـقـ: جـ .

[ ١ ] فـانـظـرـ الىـ الـاجـيـاءـ ، جـ ١٠ ، صـ ١٠٧٠ ، وـالـجـامـعـ ، صـ ٣٣٠ ، مـصـرـ ١٣٠٩ .

عرضاً . وان أراد امراً غير هنباً ، فهو غير مفهوم ، فيكون الحق في اطلاق لفظه المتفق عن معنى مفهوم ولهذه الشرع لا للعقل فان قال الخصم : انا اريد يكونه بجهة معنى سوى هذا ، فلم نذكره فاقول اما لفظك فاعا انكره من حيث انه يوم المفهوم الظاهر منه ، [١٧-٦] وهو ما يعقل للجوهر والعرض . و ذلك كذب على الله تعالى . وأما مرادك \* منه فلست انكره ، فان مالاً أفهمه كيف انكره ، و عساك تزيد به علمه وقدره . وانا لا انكر كونه بجهة على معنى انه عالم ، وقدر ؛ فانك اذا فتحت هذا الباب ، وهو ان تزيد باللفظ غير ما وضع اللفظ له ويدل عليه في التفاصيم لم يكن لما تزيد به حصر ، فلا انكره مالم تعرّب عن مرادك بما افهمه من أمر يدل على الحدوث . فان كل ما يدل على الحدوث فهو في ذاته محال ، ويدل ايضاً على بطالة القول بالجهة ، لأن ذلك يطرق الجوائز التي وسخوجه الى مخصوص يختص به بأحد وجوه العجز ؛ وذلك محال من وجهين .

أحدها ان الجهة التي تختص به ، لا تختص به لذاته . فان سائر الجهات متساوية بالإضافة الى القابل للجهة ، فاختصاصه ببعض الجهات المعينة ليس بواجب لذاته ، بل هو

(١) وان اراد امرا : اب د، فان اراد به امرا : ج، غير هذا : ا ب ج، غير  
هذا : د، غير مفهوم ... اطلاق : اب د، - : ج، لفظه المنفك عن معنى : ا، لفظة  
المنفك عن معنى : ب ، لفظة المنفك من معنى : د، - : ج (٢) مفهوم : ا ب د، غير  
مفهوم : ج. اللغة او الشرع : ب، اللغة والشرع : ج، اللغة والشرع : ا د، انا : ا ب، انا : ج د  
(٣) قلم نذكره : ا د، قلم نذكره : ج، قلم نذكره : ب . فاقول اما : ا ب ج، فنقول  
له اما : د. انكره : ا ب ج، نذكره : د. انه يوهم : ب ج، انه توهم : د، توهم :  
ا (٤) وهو : ا ب د، - : ج. يعقل للجوهر : ا ب د، للعقل الجوهر : ج. تعالى:  
ب ج د، - : ا (٥) كيف : ا ب ج، فكيف : د (٦) قادر : ا ب ج، قادر : ا ب  
د. ان تزيد : ا ج د، انك تزيد : ب (٧) في : ا ب د، من : ج. تزيد : ا ب  
د، تزيد : ج (٨) كل : ا ب ج، كان : د (٩) يطرق : ا ب ج، تطرق : د  
(١٠) محال : ا، باطل : ب ، - : ج د (١١) احدهما : ا ب ح، احدها : د.  
لذاته : ا ب د، - : ج. متساوية : ا ب ج، متشابه : د (١٢) القابل : ا د ج، المقابل : ب .  
للجهة : ا ب ، بالجهة : د ، للجميع : ج.

ندعى انه ليس في جهة مخصوصة من الجهات ست ، ومن عرف معنى لفظ الجهة ومعنى لفظ الاختصاص ، فهم قطعا استحالة الجهات على غير الجوهر والاعراض ؛ اذ الحيز معقول وهو الذى يختص الجوهر به ، ولكن الحيز انما يصير جهة اذا اضيف الى شى آخر متحيز .  
فالجهات ست : فوق وأسفل وقدم وخلف ويمين وشمال . فمعنى كون الشى فوقنا هو انه في حيز يلي جانب الرأس ، ومعنى كونه تحتنا انه في حيز يلي جانب الرجل . وكذا سائر الجهات (١) . فكل ما قيل فيه انه في جهة ، فقد قيل انه في حيز مع غريلدة اضافة .  
وقولنا : الشى في حيز ، يعقل بوجهين : أحدهما أنه يختص به بحيث يمنع مثله من ان يوجد بحيث هو ، وهذا هو الجوهر ، والا آخر : ان يكون حالا في الجوهر . فانه قد يقال انه بجهة ولكن بطريق التبعية للجوهر ، فليس كون العرض في جهة ككون الجوهر ؛ بل الجهة للجوهر اولا وللعرض بالتبعية . فهذان وجهان معقولان في الاختصاص بالملهمة .

فان اراد الخصم أحدهما ، دل على بطلانه ما دل على بطلان كونه جوهر او  
 (2) الست : اجد ، الستة : ب . عرف معنى لفظ : ب ج د ، عرف لفظ :  
 (3) الجهات : ب ج د ، الجهة : (6) فالجهات بحسب ج د . والجهات بـ جـ كالجهات :  
 ا . ست : ج د ، الست : ا ، ستة : ب (7) جانب : اجد ، جهة : ب . تختا :  
 ب ج د ، تختا : ا . انه : ا ب د ، هو انه : ج . كذا : ا د ، كذلك : ج - : ب (8)  
 الجهات فكل : ا د ، الجهات وكل : ج ، الجهات كذا فكل : ب . حيز : ا ب  
 د ، جهة : ج (9) بوجهين : ب ج د ، بوجهين : ا . به : ا ب ج ، - : د (10) هنا هو  
 الجوهر : ا ب ج ، هنا حق الجوهر : د . والا آخر . . . في الجوهر : ا  
 ج د ، - : ب (11) لكن : ب ج د ، لكنه : ا . في جهة : ا ب ج ، في الجوهر : د  
 (12) الجهة : ا ج د ، - : ب . اولا : ج ، اولى : ا ب د . والعرض بالتبعة : ا ج ،  
 والعرض بطريق التبعة : ب ، بالتبعية : د .

جائز ، فيحتاج الى مخصوص يخصه ؛ ويكون الاختصاص فيه ، معنى زائدا على ذاته ،  
وما تطرق الجواز اليه ، استحال قدمه ، بل القديم عبارة عما هو واجب الوجود  
من جميع الجهات .

فان قيل اخضن بجهة فوق لأنها أشرف الجهات ، قلنا : إنما صارت الجهة جهة  
فوق بخلقه العالم في هذا الحيز الذي خلقه فيه ، فقبل خلق العالم لم يكن فوق ، ولا تحت  
اصلا ، اذ هما مشتقات من الرأس والرجل . ولم يكن اذ ذاك حيوان فتسمى الجهة  
التي تلي رأسه فوقا ، والمقابل له تحتا .

والوجه الثاني انه لو كان بجهة ، لكان محازيا للجسم العالم . وكل محاز ، فاما ان يكون  
اصغر منه ، واما اكبر ، واما مساويا ، وكل ذلك يجب التقدير بمقداره ، وذلك المقدار  
[18-8] يجوز \* في العقل ان يفرض اصغر منه ، او اكبر ، فيحتاج الى مقدر ومحض .

فان قيل : لو كان الاختصاص بالجهة ، يجب التقدير ، لكان العرض مقدرا .  
قلنا : العرض ليس في جهة بنسفه ، بل ببعطيته للجوهر . فلا جرم هو ايضا مقدر بالتبعة ،  
فانا نعلم انه لا توجد عشرة اعراض الا في عشرة جواهير ، ولا يتصور ان يكون

(1) ويكون : ا ب ج ، فيكون : د . فيه : ا ج د ، - : ب (2) تطرق : ا ب  
ج ، يتطرق : د . القديم عبارة عما : ا ج ، القديم انما هو عبارة عما : ب ، القدم  
عبارة عن : د (4) لانها : ا د ، لانها : ب ج (5) فيه : ج ، - : ا ب د  
(6) اصلا : ج ، - : ا ب د (7) فوقا : ا د ، فوق : ب ج ، له : ا ج د ، لها :  
ب . تحتا : ا د ، تحت : ب ج (8) والوجه : ب ج د ، الوجه : ا (8) فاما ان ...  
مساوية : ا ، فاما اصغر واما اكبر واما مساو : ب ، فاما اصغر منه او اكبر واما مساو :  
ج ، اما صغير واما كبير واما مساو : د (9) بمقدار : ا ج د ، - : ب (12)  
تبعطيه : ا ج د ، ببعطيه : ب . الجوهر : ا د ، للجوهر : ج ، في الجوهر : ب . ايضا مقدر :  
ا ب د ، ايضا هو مقدر : ج (13) لا توجد : ب ، لا يوجد : ا ج د ، اعراض الا :  
ب ج د ، اعراض مماثلة الا : ا .

في عشرين . فتقدير الاعراض بالبشرة ، لازم بطريق التبعة لتقدير الجواهر ، كما لزم  
كونه بجهة بطريق التبعة .

فان قيل : فان لم يكن مخصوصا بجهة فوق ، فما بال الوجوه والأيدي ترفع الى  
السماء في الأدعية شرعا وطبعا ؟ وما باله - صلى الله عليه وسلم - قال للحجارية التي قصد  
اعتها ، واراد ان يستيقن ايتها ؟ اين الله ؟ فشارطت الى السماء ، فقال اتها مؤمنة .  
فالجواب عن الاول : ان هنا يضافي قول القائل : ان لم يكن الله في الكعبة ،  
وهي بيته ، فما بالنا ننحجه وننزوره ؟ وما بالنا نستقبله في الصلاة ؟ وان لم يكن في الارض ،  
فما بالنا نتدلل بوضع وجوهنا على الأرض في السجود ؟ وهذا هذيان ؛ بل يقال :

قصد الشرع من تعبد الخلق باستقبال الكعبة في الصلاة ملازمة الثبوت في جهة واحدة ؛ فان  
ذلك ، لا عالة ، اقرب الى الخشوع ، وحضور القلب من التردد على الجهات . ثم  
اما كانت الجهات متساوية من حيث امكان الاستقبال ، خصص الله تعالى بقمة مخصوصة  
بالتشريف والتعميم ، وشرفها بالإضافة الى قسمه ، واسمهما القلوب اليها ينثريقه ليثبت  
على استقبالها . فكذلك السماء قبلة الدعاء ، كما ان البيت قبلة الصلاة \* ، والممود  
[18-6] على استقبالها .

بالصلوة ، والمقصود بالدعاء متنه عن احلول في البيت ، والسماء . ثم في الاشارة بالدعاء الى

(1) فتقدير : ب ج د ، فقدر : ا . بالبشرة : ا ب ج ، ببشرة : د (2) لتقدير .  
التبعة : ا ب ج ، - : د (3) قيل : ا ب د ، قال : ج . ترفع : ب ج ، يرفع : د  
- : ا (5) يستيقن : ب د ، يستعين : ا ج (6) فالجواب : ا ب د ، والجواب : ج  
(7) وهي : ا ب ، وهو : ج د . نحجه وننزوره : ا ج د ، نحجهها وننزورهما : ب . باستقبال الكعبة :  
ا ب د ، في الصلوات : ج (9) الشرع : ا ج د ، الشارع : ب . باستقبال الكعبة :  
ج ، بالقبلة : ا ب ، بالكعبة : د . الصلاة : ا ب ج ، الصلوات : د (11) تعالى :  
ب ج ، - : ا د (12-13) ليثبت على : ا ب ج ، ليثبت القلوب على : د (13) الدعاء : ب ج د ،  
الدعاء : ا (14) والسماء : ا ب ج ، او في السماء : د .

السباء ، سر لطيف يعز من يتبعه لأمثاله . وهو ان نجاة العبد وفوزه في الآخرة بان يتواضع لله في نفسه ويعتقد التعظيم لربه .

5 والتواضع والتعظيم عمل القلب ، وأئته العقل . والجوارح إنما استعملت لتعليم القلب وتزكيته ، فان القلب خلق خلقة يتأثر بالمواظبة على اعمال الجوارح ، كما خلقت الجوارح متأثرة بمعتقدات القلوب . ولما كان المقصود ان يتواضع في نفسه بعقله وقلبه بان يعرف قدره ليعرف بخفة رتبته في الوجود لجلال الله تعالى وعلوه ، وكان من اعظم الأدلة على خستة الموجة لتواضعه انه مخلوق من رب : كلف ان يضع على التراب الذي هو اذل الاشياء ، وجهه الذي هو اعز الاشياء ليشعر قلبه التواضع ب فعل الجبحة في ماستها الأرض ؛ فيكون البدن متواضعا في جسمه وبشخصه وصورته بالوجه الممكן فيه ، هومعاقنة التراب الوضيع الخبيث . ويكون العقل متواضعا لربه بما يليق به ، وهو معرفة الصفة ، سقوط الرتبة ، وخسة المزلة عند الاتفاق الى ما خلق منه .

10 فكذلك ، التعظيم لله تعالى وظيفة على القلب فيها نجاته . وذلك ايضا ينفي ان يشترك فيه الجوارح بالقدر الذي يمكن ان تحمل الجوارح عليه ، وتعظيم القلب بـ الاشارة الى علو

(3) إنما : أ ج د ، اذا : ب (4) خلقة : أ ب ج ، - : د (5) بمعتقدات : أ ب ، لمعتقدات : ج د . يتواضع في : أ ج د ، يتواضع لله في : ب (6) يعرف : ب ج د ، ليعلم : أ . بخفة : أ ب ج ، بخفة : د ، رتبته : أ ب د ، زينته : ج ، تعالى : أ ب ، - : ج د (7) الموجة : أ ب ج ، الموجب : د (8) اذل : أ ج د ، أقل : ب . بفعل الجبحة في ماستها : أ ب د ، بجعل الجبحة ومساتها : ج (9) في جسمه وبشخصه وصورته : أ ج د ، في شخصه وصورة وجسمه : ب (10) يليق : ب ج د ، يتغلق : أ . الصفة : ب د ، الصنة : ب ج (11) الرتبة : أ ب ج ، المرتبة : د . وخسة : أ ج د ، وعنه خسأ : ب (12) فكذلك : أ ب ، وكذلك : ج د . تعالى : ب ج ، - : أ د . وظيفة : أ ب ج ، وصيغة : د . فيها : أ د ، فيه : ب ج . وذلك : أ ب ج ، و كذلك : د . يشترك : أ ج د ، يستشرك : ب (13) الجوارح بالقدر : أ ج ، الجوارح وبالقدر : ب د . يمكن : أ ج ، يمكنه : ب د . تحمل : أ ب ج ، يحمل : د . عليه : أ ، - : ب ج د .

الرتبة على طريق المعرفة والاعتقاد ، وتعظيم الجوارح بـ الاشارة الى جهة العلو الذي هو أعلى الجهات وارفعها في الاعتقادات \* فإن غاية تعليم الجارحة ، استعمالها في الجهات حتى ان من المعتاد المفهوم في المحاورات ان يفصح الانسان عن علو رتبة غيره ، وعظم ولايته ، فيقول امرء في الماء السابعة : وهو اعيا ينبع على علو الرتبة ، ولكن 5 يستغير له علو المكان . وقد يشير برأسه الى السباء في تعظيم من يريد تعظيم امرء ، اي امرء في السماء اى في العلو ، وتكون السباء عبارة عن العلو .

فانظر كيف تلطّف الشرع بقلوب الخلق وجوارحهم في سياقاتها الى تعظيم الله تعالى ، وكيف جهل من قلت بصيرته ، ولم يلتفت الا الى ظواهر الجوارح والأجسام . وغفل عن اسرار القلوب ، واستفناها في التعظيم عن تقدير الجهات ، وظن ان الاصل ما يشار اليه بالجوارح ، ولم يعرف ان المطلة الأولى للتعظيم بالقلب لله ، وان تعظيمه باعتقاد علو الرتبة ، لا باعتقاد علو المكان ، وان الجوارح في ذلك خدم واتباع يخدمون القلب على الموافقة في التعظيم بالقدر الممكّن فيها ، ولا يمكن في الجوارح الا الاشارة الى الجهات فهذا هو السر في رفع الوجوه الى السباء عند قصد التعظيم ، ويضاف اليه عند الدعاء أمر

(1) الذى هو : أ ب ج ، التي هي : د (2) فان : أ ب ج ، وان : د (3) من : أ ، - : ب ج . رتبة : ج ، مرتبة : د ، رتبنا : أ ب (4) عظم : أ ب د ، عظيم : ج (5) تعظيم من يريد : أ ب ج ، - : د . تعظيم ... امرء : أ ج د ، يريد امرى ان امرى : ب (6) تكون : ج ، يكون : أ ب د (7) تعالى ب ج ، - : أ د (8) ولم : ب ج د ، فلا : أ . ظواهر : أ ج د ، ظاهر : ب (9) استفناها : ب ج د ، استفناها : أ . وظن : ب ج د ، فظن : أ (10) للتعظيم بالقلب لله وان تعظيمه : أ ، التعظيم بالقلب فان التعظيم : ب ، تعظيم القلب وان تعظيمه : ج د (11) يخدمون : ب ، - : ج د ، تخدم : أ (12) بالقدر : أ ، بقدر : ب ج د ، ولا : أ ج د ، اذلا : ب . الا الاشارة : ب ج د ، بالاشارة : أ (13) يضاف اليه : د ، فيضاف اليه : أ ب ، انتساب اليه : ج .

بيوت الاصنام كـما يعتقد اوئلـك.

فـان قـيل : فـيـنـىـ الجـهـةـ يـؤـدـىـ إـلـىـ المـحـالـ ، وـ هـوـ أـثـابـاتـ مـوجـودـ تـخـلـوـ عـنـ الجـهـاتـ السـتـ ، وـ يـكـونـ لـاـدـخـلـ الـعـالـمـ وـ لـاـ خـارـجـ ، وـ لـاـ مـتـصـلـاـ بـهـ وـ لـاـ مـنـفـصـلـاـ عـنـهـ ، وـ ذـلـكـ

محـالـ . قـلـنـاـ : مـسـلـمـ اـنـ كـلـ مـوـجـودـ يـقـبـلـ الـاتـصالـ ، فـوـجـودـهـ مـعـ خـلـوـ الجـهـاتـ السـتـ عـنـهـ ، محـالـ . وـ انـ كـلـ مـوـجـودـ يـقـبـلـ الـاتـصالـ بـجـهـةـ ، فـوـجـودـهـ مـعـ خـلـوـ الجـهـاتـ السـتـ عـنـهـ ، محـالـ .  
[19-5] فـاـمـاـ مـوـجـودـ لـاـ يـقـبـلـ الـاتـصالـ ، وـ لـاـ الـاتـصالـ بـجـهـةـ ، فـخـلـوـهـ عـنـ طـرـفـ التـقـيـضـ ، غـيرـ

محـالـ . وـ هـوـ كـقـوـلـ القـائـلـ : يـسـتـحـيلـ مـوـجـودـ لـاـ يـكـونـ عـاجـزاـ وـ لـاـ قـادـراـ وـ لـاـ عـالـماـ وـ لـاـ

جـاهـلاـ . فـانـ اـحـدـ الـمـتـضـادـينـ لـاـ يـخـلـوـ الشـيـءـ عـنـهـ فـيـقـالـ لـهـ اـنـ كـانـ ذـلـكـ الشـيـءـ قـابـلـ الـمـتـضـادـينـ ،

[20-6] فـيـسـتـحـيلـ خـلـوـهـ عـنـهـ ، وـ انـ كـانـ غـيرـ قـابـلـ لـهـماـ \* ، لـاـ يـسـتـحـيلـ خـلـوـهـ عـنـهـماـ .

10 اـمـاـ الـجـمـادـ الـذـيـ لـاـ يـقـبـلـ [1] وـاحـدـاـ مـنـهـ لـاـ نـقـدـ شـرـطـهـماـ وـ هـوـ الـحـيـاةـ ، فـخـلـوـهـ

عـنـهـماـ لـيـسـ بـمحـالـ . فـكـذـلـكـ شـرـطـ الـاتـصالـ وـ الـاتـصالـ بـالـجـهـاتـ ، اـتـخـيـزـ وـ الـقـيـامـ

(1) بـيـوـتـ : اـبـ دـ ، بـيـتـ : جـ ، يـعـتـقـدـهـ جـ ، يـعـتـقـدـوـنـ : اـبـ دـ (2) فـنـىـ : اـبـ جـ ،

قـنـىـ : دـ . يـؤـدـىـ : بـ جـ ، مـؤـدـىـ بـ . الـمـحـالـ : بـ جـ ، محـالـ : اـ . عـنـهـ : بـ جـ ،

مـنـهـ : اـ (3) وـ لـاـ مـنـفـصـلـاـ عـنـهـ : اـبـ دـ ، - : جـ (4) الـاتـصالـ . . . . يـقـبـلـ : اـبـ ،

الـاتـصالـ وـ الـاتـصالـ فـوـجـودـهـ مـثـلـاـ لـاـ مـتـصـلـاـ محـالـ وـ انـ كـلـ مـوـجـودـ يـقـبـلـ : دـ ، - : جـ

(5) بـجـهـةـ : اـ دـ ، بـجـهـةـ : بـ جـ ، فـوـجـودـهـ . . . . الـجـهـاتـ : اـبـ جـ ، وـجـودـهـ مـعـ خـلـوـهـ

مـنـ الـجـهـاتـ ، دـ . السـتـ : اـ جـ ، السـتـ : بـ . عـنـهـ : اـ جـ ، - : بـ دـ (6) الـاتـصالـ

وـ لـاـ الـاتـصالـ : اـ جـ ، الـاتـصالـ وـ لـاـ الـاتـصالـ : بـ . بـالـجـهـةـ : اـبـ جـ ، بـجـهـةـ : دـ (7) مـوـجـودـ

لـاـ يـكـونـ عـاجـزاـ : اـبـ جـ ، اـنـ يـكـونـ مـوـجـودـاـ لـاـ عـاجـزاـ : دـ (8) اـحـدـ : بـ جـ ، - :

اـ . عـنـهـ : بـ جـ ، عـنـ اـحـدـهـماـ : اـ لـهـ : اـ جـ ، - : بـ . الـمـتـضـادـينـ : اـبـ جـ .

الـمـتـضـادـ : دـ (9) عـنـهـماـ وـانـ كـانـ . . . . اـمـاـ : اـ . عـنـهـماـ وـاماـ : جـ ، عـنـهـماـ وـاماـ : دـ .

عـنـهـماـ : بـ (10) الـجـمـادـ : جـ ، فـالـجـمـادـ : بـ ، الـجـدارـ : اـ . الـذـىـ : اـ جـ ، - : بـ .

وـاحـدـاـ : اـ جـ ، وـاحـدـ بـ . قـدـ : جـ ، - : اـبـ دـ (11) وـالـقـيـامـ : اـبـ دـ ، اوـ الـقـائـمـ : جـ

آخرـ ، وـ هـوـ اـنـ الدـعـاءـ لـاـ يـنـفـكـ عـنـ سـؤـالـ نـعـمـ مـنـ نـعـمـ اللهـ تـعـالـىـ ، وـ خـرـانـ نـعـمـهـ

الـسـوـاـتـ ، وـ خـرـانـ اـرـزـاقـهـ الـمـلـاـشـةـ وـ مـقـرـمـهـ مـلـكـوـتـ السـوـاـتـ ، وـ هـمـ الـمـوـكـلـوـنـ بـالـأـرـزـاقـ ،

وـقـدـ قـالـ اللهـ تـعـالـىـ ، «ـ وـقـيـ السـيـاهـ رـزـقـكـمـ وـمـاـ تـوـعـدـوـنـ » (1) وـ الطـبـعـ يـتـقـاضـيـ الـاقـبـالـ

بـالـوـجـهـ عـلـىـ الـخـرـانـهـ التـىـ هـىـ مـقـرـ الرـزـقـ الـمـطـلـوبـ . فـطـلـابـ الـأـرـزـاقـ مـنـ الـمـلـوكـ ، اـذـا

اـخـبـرـواـ بـتـفـرـقـةـ الـأـرـزـاقـ عـلـىـ بـابـ الـخـرـانـهـ ، مـاـلـتـ \* وجـوهـهـمـ وـقـلـوبـهـمـ الىـ جـهـةـ الـخـرـانـهـ ،

وـانـ لمـ يـعـتـقـدـواـ اـنـ الـمـلـكـ فـيـ الـخـرـانـهـ ، فـهـذـاـ هـوـ مـحـركـ وجـوهـ اـربـابـ الـدـينـ اـلـىـ جـهـةـ السـيـاهـ

طـبـعاـ وـشـرـعاـ .

فـاـمـاـ العـوـامـ قـدـ يـعـتـقـدـوـنـ اـنـ مـعـبـودـهـمـ فـيـ السـيـاهـ فـيـكـونـ ذـلـكـ اـحـدـ أـسـبـابـ اـشـارـاتـهـ :

اـلـىـ السـيـاهـ ، تـعـالـىـ رـبـ الـأـرـبـابـ عـمـاـ اـعـتـقـدـ الـرـازـقـوـنـ عـلـوـ اـكـيـراـ .

10 وـ اـمـاـ حـكـمـهـ بـالـاعـيـانـ لـلـجـارـيـةـ ، مـاـ اـشـارـتـ اـلـىـ السـيـاهـ ، فـقـدـ اـنـكـشـفـ بـهـ اـيـضاـ .

اـذـ ظـهـرـ اـنـ لـاسـبـيلـ لـلـاـخـرـسـ اـلـىـ تـهـيـمـ عـلـىـ الرـتـبـةـ اـلـاـ بـالـاـشـارـةـ اـلـىـ جـهـةـ الطـلـوـ ، فـقـدـ

كـانـ خـرـاسـ كـاـحـكـيـ ، وـقـدـ كـانـ يـظـنـ بـهـاـ اـنـهاـ مـنـ عـبـدـةـ الـاوـثـانـ وـمـنـ تـعـقـدـ آـلـهـاـ فـيـ بـيـتـ

الـاـصـنـامـ ، فـاـسـتـنـطـقـتـ عـنـ مـعـتـقـدـهـاـ ، فـرـفـتـ بـالـاـشـارـةـ اـلـىـ السـيـاهـ اـنـ مـعـبـودـهـاـ لـيـسـ فـيـ

(1) نـعـمـ : اـبـ جـ ، نـعـمـ : دـ ، نـعـمـ : اـ جـ ، نـعـمـ : بـ (4) عـلـىـ : بـ جـ

دـ ، اـلـىـ : اـ (5) اـخـبـرـواـ : اـبـ جـ ، اـخـتـرـواـ : دـ . الـخـرـانـهـ : اـبـ جـ ، الـمـلـكـ : دـ .

(8) فـاـمـاـ : اـبـ جـ ، وـاماـ : دـ (9) اـلـىـ السـيـاهـ : بـ ، - : اـ جـ . اـعـتـقـدـ الـرـازـقـوـنـ :

بـ ، اـعـتـقـدـهـ الـرـازـقـوـنـ : جـ ، اـعـتـقـدـهـ : اـ (10) بـالـاعـيـانـ لـلـجـارـيـةـ : اـ جـ ، لـلـجـارـيـةـ بـالـاعـيـانـ :

بـ دـ . فـقـدـ : دـ ، - : اـبـ جـ (11) لـلـاـخـرـسـ : اـبـ جـ ، الـاـخـرـسـ : دـ . تـهـيـمـ . . . . الرـتـبـةـ :

اـ جـ ، تـهـيـمـ .. . . . المـرـتـبـةـ : بـ ، فـقـدـ : بـ جـ ، وـقـدـ : اـ (12) بـهاـ : اـبـ دـ ، - : جـ .

عـبـدـةـ : اـ جـ ، عـبـادـةـ : بـ . مـنـ : جـ ، اـنـ : دـ ، مـنـ : اـ ، - : بـ . تـعـقـدـ : دـ ، يـعـتـقـدـ : اـبـ جـ .

آـلـهـاـ : بـ دـ ، الـهـهـ : اـ ، الـرـبـ : جـ (13) عـنـ مـعـتـقـدـهـاـ : جـ ، بـعـقـدـهـاـ : اـ ، مـعـتـقـدـهـاـ : بـ

بالتخيّز . فإذا فقد هذا لم يستخلط اللغو عن متصداته ، فيرجع النظر إذاً إلى أن موجوداً ليس بمتخيّز ، بل هو فاقد شرط الاتصال والاتصال ، هل هو محال أم لا ؟

فإن زعم الخصم أن ذلك محال وجوده ، فقد دللتا عليه ، بأنه مهما كان أن كل متخيّز حادث ، وأن كل حادث ينافي إلى فاعل ليس بمحادث ، فقد لزم بالضرورة من هاتين المقدمتين ثبوت موجود ليس بمتخيّز . أما الأصلان فقد اثبتناها ، واما الدعوى الالزمة منها فلا سيل إلى جحدها مع الاقرار بالأصلين .

فإن قال الخصم : إن مثل هذا الموجود الذي ساق دليلكم إلى اثنائه غير مفهوم .

فيقال له : ما الذي أردت بقولك «غير مفهوم» ؟ فإن أردت به أنه غير متخيّل ، ولا متتصور ، ولا داخل في الوهم ، فقد صدق . فإنه لا يدخل في الوهم والتصور والخيال ، الأجسم له لون وقدر . فالمتكل عن اللون والقدر لا يتصوره الخيال . فإن الخيال قد انس بالبصرات فلا يتوجه الشيء الأعلى وفق مارآء ، ولا يستطيع أن يتوجه مالا يوافقه . وإن أراد الخصم أنه ليس بمعقول ، أى ليس بعلوم بدليل العقل ، فهو محال . إذ قدمنا الدليل على شبهة ، ولا معنى للمعقول ، الا ما اضطر العقل إلى الاعذان للتصديق به بوجوب

(1) الخلوعن: أ ب د ، الخلوا عن: ج . فيرجع: أ ج د ، فرجع: ب ، إلى: أ ب ج ، - : د (4) بأنه: أ ب ، لأنه: د ، فإنه: ج (6) ثبوت موجود: أ ب ج ، ثبوت موجود: د (8) فإن قال الخصم: ب ج د ، فإن قبل: أ (9) ما الذي: د ، أما الذي: أ ب ج . فإن: أ ب د ، ان: ج ، به: أ ب د ، - : ج (10) في الوهم والتصور: ب ج ، في التصور والوهم: أ د (11) لا يتصوره الخيال: أ ب ج ، لا يتصور الخيال فيه: د (12) بالبصرات: أ ب د ، التصورات: ج . فلا يتوجه: أ ب د ، فلا يتصور: ج . مارآء: أ ج د ، ماريام: ب (13) الخصم: أ ج د ، - : ب . (14) العقل فهو: أ ب ج . العقل فيثبت فهو: د . اضطر . . . بوجب: أ د ، يضطر العقل إلى الاعذان به والتصديق بوجوب: ب ، يضطر العقل إلى الاعذان بالتصديق له بوجوب: ج .

[٢٠-٦] الدليل الذي لا \* يمكن مخالفته . وقد تتحقق هذا .

فإن قال الخصم فما لا يتصور في الخيال ، لا وجود له ، فلنحكم بأن الخيال لا وجود له في نفسه . قلنا: فإن الخيال نفسه لا يدخل في الخيال ، والرواية لا تدخل في الخيال ، وكذا العلم والقدرة ، وكذلك الصوت ، والرأفة ، والحركة . ولو كلف الوهم أن يتحقق ذات الصوت ، لفتر له لوناً ومقداراً ، وتصوره كذلك .

5

وهكذا جميع الأحوال النفس من الجهل والوجل والمشق والفضول والفرح والحزن والعجب . فمن يدرك بالضرورة هذه الأحوال من نفسه ويسمو خياله أن يتحقق ذات هذه الأحوال ، فيجده يقصر عنه الابتناء خطأ ، ثم ينكر مع ذلك وجود موجود لا يدخل في خياله . فهذا سبيل كيفية كشف الغطاء عن المسألة .

وقد جاؤنا أحد الاختصار ، ولكن المعتقدات المختصرة في هذا الفن أراها مشتبه على الأطنان في الواضحات ، و الشروع في النزادات الخارجية عن المهمات مع التسلط في مضائق الاشكالات . فرأيت تقل الأطنان من مكان الرضوخ إلى موقع التموضع لهم وأولى .

10

الدعوى الثامنة :

ندعى أن الله تعالى منزله (١) عن أن يوصف بالاستقرار على العرش . فإن كل

15

(2) فـ: أ ب ج ، ما: د (3) قلنا: أ ، - : ب ج د (4) أو كذا: أ ، وكذلك: ب ج د . وكذلك: ب ، وكذلك: أ ج ، - : د . والحركة: ج ، - : أ ب د . (5) لقدر: أ ب ج ، يقدر: د . لون: أ ب د ، ذات: ج . تصوره: أ ب د ، يصوّره: ج (7) خيال: أ ج د ، الخيال: ب (8) ذات: أ ج د ، - : ب . فيجده: ب ج د ، فتجده: أ . يقصر عنه إلا: أ ب د ، مقصريه: ج . مع ذلك: أ ب ج ، بعد ذلك: د (9) كيفية: ج ، - : أ ب د (10) المعتقدات: أ ب ج ، المعتدل: أن: د (11) والشرع: أ ب د ، والتسرع: ج . النزادات: أ ج د ، - : ب . (12) من: ب ج د ، عن: أ . مكان: أ ب ج ، مظن: د . ان الله: ج د ، انه: أ ب .

(١) فانظر إلى الجامع العام عن علم الكلام ، ص ١٣ وما بعدها ، المطبعة

متكن على جسم و مستقر عليه ، مقدر ، لامحالة ؛ فانه اما ان يكون أكبر منه او اصغر او مساويا . وكل ذلك لا يخلو عن التقدير . ولأنه لو جاز ان يغاصه جسم العرش من هذه الجهة العليا ، لجاز ان يغاصه من سائر الجهات ، فصير محاطا به . والجسم لا يعتقد ذلك بحال ، وهو لازم على مذهبة <sup>\*</sup> بالضرورة وعلى الجملة فلا يستقر على الجسم الاجسجم ولا يحصل فيه الا عرض . وقد ينكر انه تعالى و تقدس ليس بجسم ولا عرض ، فلا يحتاج الى افراد هذه الدعوى باقامة البرهان .

فإن قيل : فما معنى قوله تعالى : « الرحمن على العرش استوى » (١) وما معنى قوله عليه السلام : « ينزل الله تعالى كل ليلة الى السماء الدنيا » <sup>(٢)</sup> فلما الكلام على الطواهر الواردة في هذا الباب طويل ، ولكن نذكر منها في هذين الظاهرين يرشد الى ماعداها ، وهو انا نقول الناس في هذا فريقان : عوام و علماء .

و الذي زراء الالائق بعوام الخلق ان لا يخاض بهم في هذه التأويلات ، بل يتزعم

(١) مقدر ، لامحالة : ج د ، لا مقدرة مقدر : ب ، فتقدّر لامحالة : ١ . أكبر منه او اصغر : ١ ج د ، اصغر منه او اكبر : ب (٢) العرش : ١ ، - : ب ج د .  
(٣) العليا : ١ ، - : ب ج د . لجاز : ١ ج د ، جاز : ب (٤) فلا يستقر : ١ ، ولا يستقر : ب ج د (٥) انه تعالى و تقدس : ١ ، انه تعالى : ب د ، تعالى انه : ج (٦) افراد : ١ ب د ، اقران : ١ ب د ، دليل : ج (٧) تعالى : ١ ب سبحانه : ج ، - : د (٨) عليه السلام : ب ج د ، صلم : ١ . الله تعالى : ١ ب د ، وينا : ج . السماء : ١ ، السماء : ب ج (٩) طويل : ١ ج د ، تعطول : ب . ولكن : ب ج د ، ولكن : ١ . منهاجا : ب ، منهاجا : ١ ، منه : ج د (١٠) الظاهرين يرشد : ١ ، الظاهرين مرشد : ب ج د . ماعداها : ١ ، ماعداها : ب ج د (١١) الاليق : ١ ب ج ، الاليق : د .

(١) سورة طه : ٩، ٥ . انظر في هذا الموضوع الى الجامع العوام ، ص ٩ ، ١٦، ١١ ، والى الاحياء ، ج : ١ ص : ١٠٨ .

عن عقائدهم كل ما يوجب التشبيه ، ويندل على المندوب ، ويتحقق عندهم انه موجود ليس كمثل شيء وهو السميع البصير . فإذا سألوا عن معانٍ هذه الآيات زجروا عنها وقيل لهم : ليس هذا بمعنكم فادرجواعنه خلكل علم رجال .

٥ [٢١-٥] ومحاجة بما احتج به بعض السلف . حيث سئل عن الاستواء . فقال الاستواء معلوم ، والكيفية مجهولة ، والسؤال عنه بدعة ، والاعيان به واجب . وهذا لأن عقول العالم لا تتسع لقبول المقولات ، ولا احاطتهم باللغة تتسع لفهم توسيعات الرب في الاستشارات .

٦ وَلَمَا أَنْتَمْهُ فَاللَّائِقُ بِهِ يَعْرِفُ ذَلِكَ وَقَهْمَهُ، وَلَسْتَ أَقُولُ أَنْ ذَلِكَ غَرْبَنْ عَنْهُ  
أَنْ لَمْ يَرَهُ تَكْلِيفٌ، إِنَّ التَّكْلِيفَ التَّنْزِيهَ عَنْ كُلِّ مَا يَشَهِدُ بِيَقِنِّهِ . فَلَمَّا مَعَنِيُ الْقُرْآنِ فَلَمْ  
يَكُفِ الشَّرِيعَ الْأَعْيَانَ فَهُمْ جَيْهَمَا . وَلَكِنْ لَسْأَنْ تَرْضِيَ قَوْلَ حَمْنَ قَوْلَ أَنْ ذَلِكَ  
٧ مِنْ الْمُتَشَابِهَاتِ، كَحْرُوفُ أَوَّلَيْكَ السَّوْدَ . فَإِنْ حَرْوَفُ أَوَّلَيْكَ السَّوْدَ لِيَتَسْعَ  
٨ مَوْضِيَّةَ يَاسِطَلَاجَمِ سَلِيقَ الْعَرْبِ لِلْدَلَالَةِ عَلَىِ الْمَعَانِ . وَمِنْ لَفْقِ بَحْرَعَفْ <sup>\*</sup> أَوْ كَلِمَاتِ لِيَتَسْعَ  
٩ عَلَيْهِ .

١٠ [٢١-٦] مِنْ الْمُتَشَابِهَاتِ، كَحْرُوفُ أَوَّلَيْكَ السَّوْدَ . فَإِنْ حَرْوَفُ أَوَّلَيْكَ السَّوْدَ لِيَتَسْعَ  
١١ وَالْمُتَشَابِهَاتِ، كَحْرُوفُ أَوَّلَيْكَ السَّوْدَ . فَإِنْ حَرْوَفُ أَوَّلَيْكَ السَّوْدَ لِيَتَسْعَ

(١) المندوب : ١ ج د ، الحديث : ب . عندهم : ب ج د ، عنده : ١ .  
انه موجود : ١ ب ج ، انه جلت قدره موجود و : د (٣) لهم : ب د ،  
١ ج . هنا بمعنكم : ١ ب ج ، هنا فما يعنكم : د . عنه : ١ ، - : ب ج د .  
علم : ١ ج د ، عَمَلٌ : ب (٤) حيث : ١ ب ج ، حين : د (٥) والكيفية : ١ ب  
ج ، والكيف : د . والسؤال عنه بدعة و الاعيان به واجب : ب ج د ، والاعيان  
به واجب والسؤال عنه بدعة : ١ (٦) و لا احاطتهم : ١ ب ج ، ولا لهم احاطة : د .  
باللغة : ١ ، بالالفاظ : ب ج د . تتسع : ١ ب ج ، متسع : د . توسيعات : ١ د ،  
توسيعات : ب ج . الاستشارات : ١ ج د ، الاستشارات : ب (٧) تعرف : ١ ب د ،  
تعريف : ج . تفهّمه : ١ ج ، تفاهّمه : ب د (٨) القرآن : ١ ب ج ، الائى : د  
(٩) الشرع : د ، - : ١ ب ج . فهم : ١ ب ، منهم : ج د . و : ج د ، - : ١ ب .  
١٠ (١٠) رتضى : ب ج د ، ترضى : ١ (١٠.٩) ذلك من : ١ ب ج ، ذلك ليس عن : د (١١) ومن : ١ ب ج ،  
المتشابهات : ب ج د ، المتشابه : ١ ، اوائل : ١ ب ج ، اول : د (١١) ومن : ١ ب ج ،  
وقد : د . او بكلمات : ١ ، وهي كلمات : ج د ، وهن كلمات : ب .

يصطلاح عليها : فواجب أن يكون معناها مجهولا إلى أن يعرف ما أراده . فإذا ذكره .  
صارت تلك الحروف كاللغة المخترعة من جهة .

و أما قوله صلى الله عليه وسلم : « ينزل الله تعالى إلى السماء الدنيا » فلقد مفهوم  
ذكر للتعميم ، و علم أنه يسبق إلى الأفهام منه المعنى الذي وضع له أو المعنى الذي  
يستعار . فكيف يقال أنه متشابه ، بل هو محيل معنى خطأ عند الجاهل ، و مفهوم معنى  
صحيحاً عند العالم . و هو كقوله تعالى : « و هو ممك إيماناً كتم » (١) فإنه محيل  
عند الجاهل ، اجتهاداً مناقضاً لكونه على العرش ؛ و عند العالم يفهم أنه من الكل  
بالاحاطة والعلم و كقوله عليه السلام : « قلب المؤمنين أصابين من أصابع الرحمن »  
فإنه عند الجاهل محيل عضوين مركبين من اللحم ، و المظم ، و المصب مشتملين على  
الأث胺 ، و الأنف ، و الأذن ،  
الموضع له . و هو مكان الأصبع له . و كان سمي الأصبع قدرة لأن روح الأصبع  
و حقيقتها ، هو القدرة على التقليل كيف يشاء ، كعادات المفهوم في قوله تعالى « وهو

(١) معناها : د ، معناه : ب ج ، إلى : أ د ، إلا : ب ج ، أراد به : ب ج  
د ، أراد بها : أ (٢) تلك : ب ج د ، تيك : ب ج (٣) قوله : ب ج د ، قول النبي : أ .  
صلهم : أ ب د ، ب : ج . تعالى : ب ج د ، - : أ . فلظ : ب د ، فهو لفظ : أ ،  
لفظ : ب ج (٤) للتعميم : أ ج د ، للتعميم : ب . وعلم أنه : أ د ، بعلم وعلم أنه : ج ، وعلم : ب ، أو :  
ب ج ، و : أ د (٥) محيل : ب ج د ، محيل : أ . معنى خطأ : أ ب ج ، خطأ : د .  
مفهوم : أ ب ج ، يفهم : د (٦) محيل : أ ب ج ، محيل : د (٧) مناقضاً لكونه : أ ج د ،  
لكونه مناقضاً : ب (٨) عليه السلام : أ ج ، - : ب د (٩) عند الجاهل محيل : أ ب د ،  
محيل عند الجاهل : ج . مشتملين : أ د ، مشتمل : ج ، مشتمل : ب (١٠) من الكف : أ ب  
د ، على الكف : ج . العالم : ب د ، العالم : أ ج (١١) الموضع للبد ، الموضع :  
أ ب ج . ما : ب ج د ، مما : أ ج (١٢-١١) سمي : ... هو : ج ، سر الأصبع لروحها  
و حقيقتها وهو : أ ، سر الأصبع وروحها وحقيقة وهو : ب د (١٢) التقليل : أ ج د ،  
التقليل : ب . تعالى : أ ب ج ، - : د .

(١) سورة الحديد ، ٤ .

ميمكم » على مادر المية له وهو العلم و الاخطاء .

ولكن من شائع عادة العرب العبارة بالسب عن المسب واستعارة السب  
للمستعارة منه . و كقوله تعالى في الحديث القدسى : « من تقرب إلى شبراً تقربت إليه  
نوراً ، و من أتاني يشئ أتيه هرولاً » فان الهرولة عند الجاهل تدل على قتل  
5 الأقدام و شدة العدو ، و كما الإثبات يدل على القرب في المسافة . و عند العاقل  
يدل على المعنى المطلوب من قرب المسافة بين الناس ، و هو قرب الكرامة و الانعام ،  
و ان معناه ان رحى و نعمت أشد النسب إلى عبادى من طاعتهم إلى : و هو كما قال  
[٢٢] تعالى \* فيما يروى في الخبر : « لقد ظال شوق الأبرار إلى لقائى ، و أنا إلى لقاءهم لا أشد  
شوقاً » . تعالى عما يفهم من معنى لفظ الشوق بالوضوح . فإنه نوع لم حاجة إلى  
10 استراحة وهو عن النقص ولكن الشوق سبب لقبول المشاق إليه ، والأقبال عليه ، وافتراض  
النسمة الدمة . فغيره عن المسب وكما عبر بالغضب والرضا عن ارادة النواب والعقاب

(١) ممك على : أ ب ج ، ممك إيماناً كتم على : د . تراد المية له : أ ، تراد المية :  
ب ، يراد المية له : د ، يراد له : ج (٢) شائع : أ ب ج ، تشيع : د . العرب  
العبارة : أ ب ج ، العرب علم ان العبارة : د (٣) المستعار : ب ج د ، المستفاد : أ .  
و كقوله : ب ج ، كقوله : أ د . تعالى : أ ب ج ، عزوجل : د . في الحديث القدسى :  
ب ، - : أ ج د . تقربت : ب ج د ، اقترب : أ ج (٤) هرولاً : أ ب د ، اهرول :  
ج . تدل : أ ب ج ، يدل : د (٥) وان : أ ب ج ، و : د . رحى ونعمت : أ ب د ،  
نعمت ورحى : ج (٦) تعالى . . . . فالخبر : أ - : ب ج د . واتا : أ ب د ،  
واني : ج . لاشد : ب ج د ، اشد : أ (٧) شوقاً تعالى : أ ج د ، شوقاً قال تعالى : ب  
عما : أ ب د ، عن : ج . بالوضع فاته ، أ ب د ، الموضع فاته : ج (٨) الديه :  
جد ، به : أ ب . المسبب : ب ج ، السبب : أ د . وكما : ب ج ، كما : أ د .

عن ارادة النواب والعقاب : أ ج د ، به : ب .

الذين هم مرتان للفحص والرضى ، وهذا سبباً ذلك في الماءة وكذلك لما قال : « الحجر الاسود يعين الله فيارضه (١) » يظن العجافل أنه أراد به العين المقابل للشمال الذي هو عضو مركب من لحم ، ودم ، وعظم منقسم بمحض أصابع ، ثم ان فتح بصيرته ، علم أنه كان على العرش فلا يكون يعينه في الكعبة ، ثم لا يكون حجراً أسود ، فيدرك بادني مسكة انه استعير للمصادفة . فانه أمر باسلام الحجر وتقبيله كما يؤمر بتقبيل ايمان المؤوث ، فاستغير الفظ لذاك . والكامل العقل البصير باللغة لا تعظم عنده هذه الامور ، بل يفهم معانها على البديهة .

فلترج الى منى الاستواء والتزول، أما الاستواء: فهو نسبة العرش الى لا محالة، ولا يمكن أن يكون للعرش اليه نسبة الا بكونه معلوماً أو مراضاً أو مقدوراً عليه أو محسلاً مثل محل العرض أو مكاناً مثل مستقر الجسم؛ ولكن بعض هذه النسب تستحل عقول وبعضها لا يصلح القبول للاستمارة له. فان كان في جملة هذه النسب مع أملا نسبياً سواها نسب

(١) الذين : ج، الذين : اد، - : ب. عمران للغضب والرضى : ا، عمرنا الغضب والرضى : ج، عمرة الغضب والرضى : د، - : ب. وهو سبباً ذلك : ا، ومسيأة : ج د، ومسياء : ب. وكذلك لما قال الحجر : اب ج، وكذلك لما قال في الحجر : د ٢٤ الاسود يعن : ا ب ج، الاسود انه يعن : د. في ارضه : ا ب ، في الارض : ج د. يظن : ب ج د، فرعاً يظن : ا . بـ : ا د، - : ب جـ . اليـن : ا بـ د، بـ اليـن : جـ (٣). بخمسـ : ا، بخمسـ : ب جـ . فتحـ : جـ د، فتحـ : ا بـ (٤) في : ا بـ د، - : بـ (٥) أمرـ : ا بـ جـ، امرـنا : د. ايمـانـ الملكـ : ا، عـينـ الملكـ : بـ حـ د (٦) فاستـغيرـ : ا بـ د، واستـغيرـ : بـ . لا تعـظمـ : ا بـ ، لا يـعظـمـ : جـ د (٧) فهو نـسبـةـ العـرشـ اليـهـ : ا، فهو نـسبـةـ العـرشـ اليـهـ : بـ، فهو نـسبـةـ العـرشـ : بـ، نـسبـتهـ العـرشـ : د (٩) ولا يـعـكـنـ : بـ جـ د، فلا يـمـكـنـ : اـ . اليـهـ : اـ بـ دـ، - : جـ (١٠) النـسبـ : اـ بـ جـ، النـسبـ : دـ. (١١) لهـ : اـ حـ دـ، بهـ : بـ. النـسبـ : اـ بـ جـ، النـسبـ : دـ. معـ انهـ : اـ بـ دـ، معـنىـ : جـ . لـانـسـةـ : اـ جـ دـ، لـانـسـ : بـ. سـواـهاـ نـسبـةـ : اـ بـ دـ، لـانـسـةـ سـواـهـ : جـ .

(١) على التشريف والاكرام لانه لو ترك على ظاهره للزم منه المحال  
(الاجاء، ١ / ١٠٨)

ما فهم من قوله : « ثم انتوى الى السماء وهي دخان » (١)

واما قوله صلى الله عليه وسلم تسلينا « ينزل الله الى السماء الدنيا » فلتتأويل فيه مجال من وجهين :

احدها في اضافة النزول اليه وانه مجاز ، وبالحقيقة هو مضارف الى ملك من الملائكة كما قال : « واستل القرية » (٢) والمسئول بالحقيقة أهل القرية وهذا أيضا من المداول في الألسنة اعني اضافة احوال التابع الى المتبوع . فيقال نزل الملك على باب البلد ويراد به عسكره ، فان الخبر ينزل الملك على باب البلد قد يقال له : هل خرجت لزيارة ؟ فيقول : لا ، لأنك عرج في طريقة على الصيد ولم ينزل بعد . فلا يقال له : فلم قلت : نزل الملك والآن تقول لم ينزل بعد ؟ فيكون المفهوم من نزول الملك نزول العسكر ، وهذا جلي واضح .

١٠

والثاني أن لفظ النزول قد يستعمل للتلفظ والتواضع في حق المطلق ، كما يستعمل [٣] الارقان للتكبر : يقال : فلان رفع رأسه الى عنان السماء لئن تكبر \* . ويقال : ارتفع الى أعلى عيني أي تعظم . وان حلا أمرته يقال أمره في السماء السابعة . وفي معارضته اذا

(١) فهو : اب د ، فهو به : ج . قد تطامن : ا ، تطامن : ب ج د (٢) فاما (٢) صلي الله عليه وسلم تسلينا : ب ، - : ا ج د ، هي : ا ج د ، هو : ب (٣) صلي الله عليه وسلام تسلينا : اب ج ، - : د (٤) مجال : ا ج د ، مجال : ب (٤) في اضافة النزول : ب ج د ، في اضافة النزول : ا (٥) وهذا ... المداول : اب د ، وهو ... المداول : ج (٦) الملك : ا ب ج ، الامير : د (٧) به : ا ج ، ب : ب د ، لزيارة : ا ج د ، الى زيارة : ب (٨) لا : ا ، - : ب ج د ، لانه : ا ج د ، - : ب (٩) فلا يقال ... بعد : ا ج ، ولا يقال ... لم ... يقول ... بعد : د ، - : ب (١٠) فيكون : ج د ، ويكون : ا ، اذ يكون : ب (١١) جلي واضح : ب ، واضح جلي : ا ج د (١١) للتلفظ والتواضع : ا د ، للتواضع واللطف : ج ، والتواضع : ب (١٢) للتكبر : ا ج د ، للتكبر : ب (١٣) تعظم : ا ب ج ، تعاظم : د . يقال امره : ا ب د ، - : ج .

(١) سورة فصلت ، ١١ .

(٢) سورة يوسف ، ٨٢ .

سقطت رحبتها يقال قد هوى الى أسفل السافلين . وانا تواضع وتلطف ، يقال قد تطامن الى الارض ، ونزل الى أدنى الدرجات . فاما فهم هنا ، وعلم أن النزول يستعمل في النزول عن المكان وفي النزول عن الرتبة بتراكمها أو سقوطها ، وفي النزول عن الرتبة بطريق التلطف وترك الفعل الذي يقتضيه علو الرتبة ، وكلام الاستثناء . فلينظر الى هذه المعانى الثلاثة التي يتعدد اللفظ بينها . ما الذي يجوزه العقل منها ؟

٥

اما النزول بطريق الاستثناء ، فقد احاله الفعل كما سبق . فان ذلك لا يمكن الا في متاجز وأما سقوط الرتبة فهو مجال ، لانه تعالى قد يرمي بصفاته وجلاله ولا يمكن زوال علوه وأما النزول بمعنى اللطف والرحة وترك الفعل الا لائق بالاستثناء وعدم المبالغة فهو يمكن ، فيتعين وجعل النزول عليه .

١٠

وقيل انه لما نزل قوله تعالى : « رفيع الدرجات ذو البرش » (١) استشر الصحابة من مهابة عظيمه ، واستبعدوا الانتهاك في التساؤل والتدعيم مع ذلك الحال ، فأخبروا بأن المدعى [٢] مع عظم جلاله وعلو شأنه متلطف بياده ، ورحيم به ، مستحب لهم ، مع الاستثناء عنيهم اذا دعوه . وكان استجابة الدعوة نزولا بالاضافة الى ما يقتضيه ذلك

(١) هوى : اب د ، هوى به : ج . قد تطامن : ا ، تطامن : ب ج د (٢) فاما (٣) عن المكان : اب ، على المكان : ج د ، بتراكمها ... عن الرتبة : ج د ، واما (٤) فاما (٤) التلطف : ب ج د ، لا يقتضي : ا ، علو : ا ج د ، على : ب (٥) التخلف : ا ... يقتضي : ب ج د ، الثالث الى تردد اللفظ : ا . منها : ب ، - : ا ج د (٦) اللاملاة ... اللطف : ب ج د ، اللاملاة الى تردد اللفظ : ا (٧) بطريق : ا ب د ، بمعنى : ج (٨) فهو مجال : ب ج د ، مجال : ا ج د (٩) يمكن فيتعين : ا ج د ، يمكن منه فيتعين : ب . وجعل النزول عليه : ب ، النزول عليه : د ، التزيل عليه : ا ج (١٠) قوله تعالى : ا ب د ، - : ج (١١) استبعدوا : ب ج د ، استبعدوا : ا (١٢) بأن : اب ، ان : ج د ، تعالى : ب د ، - : ا ج . مع عظم جلاله وعلو شأنه : ب د (١٣) الدعوة : ب ج د ، دعوة الحق : ا . نزولا : ج د ، نزول : ا ب .

(١) سورة غافر ، ١٥ .

الجلال من الاستفهام ، وعدم المبالغة . فغير عن ذلك بالتزول تشجيعاً لقلوب العباد على  
المباستلة بالأدعية ، بل على الركوع والسجود ، فإن من يستشعر بقدر طاقته مبادى  
جلال الله تعالى ، استحق رکوعه وسجوده .

فإن تقرب العباد كلهم بالإضافة إلى جلال الله تعالى أحسن من تحريك العبد أسباباً  
من أسبابه على قصد التقرب إلى ملك من ملوك الأرض ، ولو عظم به ملكاً من الملوك ،  
[٢٣-٥] لاستحق به التوسيخ ، بل من عادة \* الملوك زجر الإرذال عن الخدمة ، والسجود بين  
آيديهم ، والتقبيل لعنة دورهم ، استحقاراً لهم عن الاستخدام ونظامها عن استخدام  
غير الأمراء والأكابر ، كما جرت به عادة بعض الخلقاء فلولا التزول عن مقتضى الجلال  
باللطف والرحمة والاستجابة ، لاقتضى ذلك الجلال أن تبت القول عن الفكر ، وتخرس  
اللسانة عن الذكر ، وتحبس الجوارح عن الحركة . فنلاحظ ذلك الجلال ، وهذا  
اللطف ، استبان له على التطلع أن عبارة التزول مطابقة للجلال . ولنقط معلقاً فموضعه  
لاعلى عما فيه الجمال .

(١) عدم: اب د ، فلما: ج . عبارة: ا ج د ، العبارة: ب ب (٢)  
علي: ب ج د ، ب: ا . أعلى: ا ب د ، ارفع: ب ج (٤) يتزل: ا ب ج ،  
-: د (٥) هي: ا ب ، -: ج د . استجابة: ج ، -: ا ب د ، لذلك: ا ب ج ،  
كذلك: د ، الخلق: ا ب ج ، الخلاقون: د . ينصحى: ا ب ج ، ينصحى: د . (٦-٥)  
عن القلوب ذكرهم: ا د ، عن القلوب كورها: ج ، كورها عن القلوب: ب ب (٦) يصفو:  
جد ، يتصفوا: ا ، يصفو: ب . الذكر لله: ج ، الذكر الله: ا ب د . تعالى:  
ب ج ، سبحانه: ا ، عزوجل: د . هو: ج د ، -: ا ب د ، ب: ب ج ، -: ا ج د ،  
الاستجابة: ا ج د ، الاجابة: ب . يصدر: ا ب ج ، صدر: د (٧) الاشتغال: ب  
جد ، للاشتغال والخواطر: ا (٩) ان الله . . . تعالى: ج ، انه . . . تعالى:  
ا ، انه تعالى: ب . ان صانع العالم: د . مرئي: ا ب ج ، يرى: د (١٠) بالنظر:  
ا ب ج ، في النظر: د . تعالى: ا ب ج ، عزوجل: د (١١) يجمع: ا ب د ، يجمع: ج .  
(١) عدم: اب د ، فلما: ج ، منادي: د (٣) تعالى: ب ج د ، -: ا .  
استحق رکوعه وسجوده: د ، استبعد سجوده رکوعه: ب ج ، استبعد قبول سجوده  
وزركوعه: ب (٤) تقرب: ا ب ج ، يقرب: د . تعالى: د ، -: ا ب ج . احسن: ا ب ج ،  
احسن: د (٥) الى: ا ب ج ، عن: د . الملوك: ا ب ج ، ملوك الأرض: د (٦) لاستحق:  
اج د ، لا يستحق: ب ب ، -: ا ب ج ، -: د . الإرذال: ا ب د ، الإرذال:  
ج (٧) لعنة: ا ج د ، لعنة: ب ب ، دورهم: ب ج د ، دونهم: ا . ناظماً عن:  
ا ج د ، ناظماً من: ب (٨) بعض: ا ب د ، -: ج (٩) والاستجابة: ب ج د .  
وللاستجابة ا . تبت: ا ب ، يذهب: ج ، يذهب: د . القول: ب ، القلوب: ا ج د .  
عن الفكر: ا ب ج ، من الفكر: د . تخرس: ا ب ج ، يخرس: د (١٠) تحمد: ا ج د ، تحمد:  
ب (١١) اللطف: ا ب ج ، اللطف: د . مطابقة: ا ، مطابق: ب ج د . للجلال:  
ب ج د ، للحال: ا . لفظ: ا ، -: ب ج د . في: ا ج د ، على: ب (١٢) لا: ا ج د ،  
ليس: ب . فهم: ا ب ج ، فهم: د . الجمال: ا ج د ، الجمال: ب .

فإن قيل: فلم خصم السماء الدنيا ؟ فلنا: هو عبارة عن الدرجة الأخيرة التي  
لا درجة بعدها ، كما يقال سقط إلى الثرى ، وارتفع إلى الثريا على تقدير أن الثريا أعلى  
البكواكب ، والثوى أدنى الموضع .

فإن قيل: با فلم خصم بالبيالى ؟ فقال: « ينزل كل ليلة » . فلنا: لأنَّ الخلوات  
هي مخلة استجابة المخلوات والبيالى أعمت لذلك حيث يسكن الخلق ، وينحي عن القلوب  
ذكرهم ، ويصفو الذكر لله تعالى فثل هذا الدعاء هو المرجو له الاستجابة . لاما يصدر  
عن غفلة القلوب عند تراجم الاشتغال .

الدعوة التاسعة:

ندعى أن الله سبحانه وتعالى مني خلافاً للمعتزلة وأنا أوردنا هذه المسألة في القطب  
المرسوج بالنظر في ذات الله تعالى لأمر من: أحدهما أن قوى الرؤبة مما يلزم على تقي  
السمة ، فاردنا أن شئ كيف يجمع بين تقي الحبة وأثبات الرؤبة ، والثاني أنه تعالى

عندنا مرفئ لوجوده وجود ذاته، فليس ذلك إلا لذاته، فإنه ليس لفعله، ولا لصفة من الصفات، بل كل موجود ذات، فواجب أن يكون مرتباً، كما أنه واجب أن يكون مسلوباً، ولست \* أعني به أنه واجب أن يكون معلوماً ومرتبًا بالفضل، بل بالقوة، ملأى هو بمن حيث ذاته مستعد لأن تتعلق الرؤية به، وأنه لا مانع ولا عائق في ذاته له خان أمتاع وجود الرؤية، فلامرأ آخر خارج عن ذاته، كما تقول الماء الذي في التبر مربو، والتمر الذي في الدن مسكون، وليس كذلك، فإنه يسكن ويروي عند الشرب، ولكن معناه أن ذاته مستعدة لذلك، فإذا فهمت المراد منه، فالنظر في طرفيه:

أحدهما في الجواز العقلي، والثاني في الواقع الذي لا سبيل إلى دركه إلا بالشرع.

ومهما دل الشرع على وقوعه، فقد دل بالعقل على جوازه لاحالة، لكتابه دل على مسلكين واقفين مختلفين على جوازه:

ال الأول هو أنا تقول أن الباري تعالى موجود وذات، وله ثبوت وحقيقة، وإنما يختلف سائر الموجودات في استحالة كونه حادثاً، أو موصوفاً بما يدل على المحدث أو موصوفاً

(١) عندنا مرفئ : أ ، مرفئ عندنا : ب ، عندنا يرى : ج د . فإنه : أ ب ج ، وانه بد . لفعله : أ ب ج ، لملة : د (٣) اعني : أ ب د ، اعبر : ج . به انه : أ ب ج د ، به انه : ب . ومربياً : أ ج ، او مربياً : د ، - : ب (٤) مستعد : ب ج د ، مستعداً : أ . لأن تتعلق : ب ج ، لأن يتعلق : د ، لأن تتعلق : أ . به : أ ب ج ، - : د . امتنع : أ ج د ، امتنعت : ب (٥) آخر : أ ج ، - : ب د . تقول : أ ب ، يقول : ب د ، يقال : ج (٦) وليس . . . عند : أ ج ، وليس . . . لأجه ، عند : ج ، وليس يسكن ويرد الأعنة : ب (٦-٧) إن ذاته مستعدة : ج د ، انه مستعد : ب ، انه ذاته مستعد : أ ب د ، فهم : ج . المراد منه : أ ج د ، - : ب . طرفيه : ب ج د ، طرفيه : أ (٨) في الجواز : أ ج د ، الجواز : ب (٩) فقد دل . . . لكتابه : أ ، فقد دل أيضاً لاحالة على جوازه ولكتابه : ب ج د (١٠) الأول : أ ج د ، الطرف الاول : ب . هو : أ ب ج ; وهو : د . ان : ب ج د ، - : ب ج . اعلم بذلك بضرورة : أ ج د ، ج د ، حادثاً و : أ . موصوفاً . . . موصوفاً : أ ب ج ، موصوفاً . . . موصوفاً : د .

بسنة تناقض صفات الالهية من العلامة والقبرة وغيرهما، فكل ما يصح للوجود، فهو يصح في حقه، ان لم يدل على المحدث ولم ينافض صفة من صفاته، والمدل عليه تعلق العلم به، فإنه لما لم يؤود ذلك الى تغير ذاته، ولا الى مناقضة صفاته، ولا الى الدلاله على الحيوان، سوى بيته وبين الاجسام، والأعراض في يحيواز تعلق العلم بذاته وصفاته، والرؤبة نوع علم لا يوجب تعلقه بالمرأة تغير صفة، ولا يدل على المحدث، فوجب الحكم بها على كل موجود.

فإن قيل: كونه مرتباً يوجب كونه مجده، وكونه مجده يوجب كونه عرضأ أو جوهراً وهو ع الحال، ونظم القول أن كان مرتباً فهو مجده من الرأي؛ وهذا اللازم ع الحال، فالمعنى إلى الرؤبة الحال. فلنا أحد الأصلين من هنا \* القولان مسلم لكم، وهو أن هذا اللازم ع الحال، ولكن الأصل الأول، وهو ادعاء هنا اللازم على اعتقاد الرؤبة من نوع

فتقول لم قلتم انه ان كان مرتباً، فهو مجده من الرأي؟ اعلم بذلك بضرورة لم ينظر؟ ولا سبيل إلى دعوى الضرورة، وأما النظر، فلا بد من بيانه: ومنها أم لم روا إلى الآن شيئاً الا وكان مجده من الرأي مخصوصة، فقال وماله، فلامعكم

(١) تناقض : أ ب ج ، ينافق : د . فهو بـ أ ج د ، - : ب (٢) يدل : أ ج د ، تدل : ب . ولم ينافق : ج د ، ولم تناقض : أ . او ينافق : ب . والمدل : ج د ، المدل : أ ب (٣) فإنه : أ ب ج ، - : د . لما لم يؤود ذلك : د ، لما لم يؤود : أ ب ، العالم يؤودي : ج ، متناقضه صفاته : أ ب ج متناقضه صفة تغير صفاته : د (٤) المحدث بـ أ ب د ، المحدث : ج ، ملطفه : أ ج د ، يلطف : أ ج د ، يلطف بـ ب . تغير صفاته : أ ب ، ان تغير صفاتي : ج ، ان يغير صفاته : د . ولا يدل : أ ج د ، ولا تدل : ب . المحدث : ب د ، حدث : أ ج (٥) فإن : أ ج د ، ان : ب ب . كونه : أ د ، فكونه : ب (٦) فتقول : أ ب د ، فقال : أ ج د ، من انه : ب (٧) هنا القول : أ ج د ، القول : ب (٨) انه : أ ج د ، من انه : ب (٩) هنا القول : أ ج د ، القول : ب (١٠) فتقول : أ ب د ، فقال :

ج ، انه : أ ب ج ، - : د . ان : أ ب د ، - : ج . اعلم بذلك بضرورة : أ ج د ، علمناه بضرورة : ب .

فيقال ان هذا بالقول ظاهر الاستحالة، فان من تباعد عن مرآة منصوبة في حائط بقدر [250] ذراعين يرى \* صورة بيضاء عن جرم المرأة بذراعين . وان من تباعد ثلاثة أذرع ، فكذلك . فالبعيد عن المرأة بذراعين كيف يكون منظما في المرأة ؟ رسمت المرأة بغا لايزيد على سنت شعرة ، فان كانت الصورة في شيء وراء المرأة فهو ع الحال ، اذ ليس وراء المرأة الا جدار ، او هواء ، او شخص اخر ، هو محجوب عنه ، وهو لا يره . وكذا عن يمين المرأة وعن يسارها ، وفوقها وتحتها ، وجهات المرأة التسعة ، وهو يرى صورة بيضاء عن المرأة بذراعين . فلتطلب هذه الصورة من جوانب المرأة ، فحيث وجدت ، فهو المرئي ، ولا يسود مثل هذه الصورة المرئية في الاجسام الحية بلمرأة الا في جسم بالناظر ، فهو المرئي اذا بالضرورة . وقد يطلت المقابلة ، والحقيقة ولا يشغى أن يستحضر هذا الازمام ، فإنه لا يخرج عنه المصطلح ، ونحن نعلم بالضرورة ان الانسان لو لم يتصوّر قط بغير اعتراف المرأة ، وقيل له أنه يمكن لمن يصر على ذلك في مرآة لكم بأنه ع الحال ، وقال لا يخلي لما أن أرى تمس ، ولأنها المرأة ، فهو ع الحال ، أو

- (1) المقول : «- أ ب ج . عن : ج د ، من : أ ب . في حائلة : ب تجد ، - : أ»  
 (2) من : أ ، - : ب ج د (3.2) تساعد... بذراعين : أ ج ، تساعد... فالبقد ....  
 بذراعين : د ، - : ب (3) يكون : أ ب ج ، تكون : د (4) ربما : أ ب ج ،  
 إنما : د (5) اذ : أ ج ، و : ب د ، او هواء : أ ب د ، و هواء : ج . هو محظوظ :  
 أ ج د ، محظوظ : ب . وهو : أ ج د ، - : ب (6) يعين المرأة : أ ب د ،  
 يعنيها : ج . عن يسارها : أ ، يسارها : ب ج د . التست : ج ، ست : أ ، سيدة : ب د  
 (7) فلتطلب : ب ج ، قطط : أ ، فيطلب : د . هذه الصورة : أ ب ج ، هو صورة :  
 د . جواب : أ ب د ، جانب : ج (10) يستحرق : أ ج د ، تستحرق : ب . لا  
 يخرج عنه المعتزلة : أ ج ، لا يخرج منه المعتزلة : ب ، لا يخرج للمنتزع عنه : د .  
 بالضرورة : أ ب ج ، - : د (11) لم يبصر : ب ج د ، لم ينظر : أ . ان تبصر :  
 أ ج ، انه تبصر : ب ، ان يبصر : د (12) مرآة حكم : أ ب ، المرأة بحمل : د ،  
 مرآة تحكم : ب . لا يخلو : أ ب ج ، لا اخلو : د . ان : أ ج د ، - : ب . فهو :  
 ب ج ، وهو : أ د .

يماستحاثة ، ولو جاز هذا ، لجاز للجسم أن يقول أنه تعالى جسم ، لأنّه فاعل . فاشنا  
لم نر إلى الآن فاعلا الا جسماً ، سأله يقول ان كان فاعلا ، و موجوداً ، فهو  
اما داخل العالم ، و اما خارجه ، و اما متصل ، و اما مفترض . ولا تخلو عنه الجهة  
الست ، فإنه لم نعلم موجودا الا وهو كذلك ، فلا فضل بينكم وبين هؤلاء . و حاصله  
يرجع إلى الحكم بأن ما شوهد و علم ، ينبغي أن لا يعلم غيره إلا على وفقه ، وهو كمن  
يعلم الجسم ، و ينكر العرض ، و يقول لو كان موجودا ، لكنه يختص بغير ، و يمنع  
غيره من الوجود بحيث هو كالجسم ، و ينشأ من هنا احالة اختلاف الموجودات في حقائق  
الخواص مع الاشتراك في أمور عامة ، و ذلك تحكم لا أصل له على أن هؤلاء لا ينفلون  
عن معارضتهم بأن الله تعالى يرى قسه ، و يرى العالم . وهو ليس بجهة من نفسه ، ولا  
من العالم . فإذا جاز ذلك ، فقد بطل هذا الحال . وهذا مما يُعرف به أكثر المترأة  
ولا يخرج عنه ممن اعترف به . و من أنكروه منهم فلا يقدر على انكار رؤية الإنسان  
نفسه في المرأة ، و معلوم أنه ليس في مقابلة من نفسه . فأن زعموا أنه لا يرى نفسه ، و إنما  
يرى صورة محاكية لصورة منطبعة في المرأة انباط التقى في الحائط .

- (١) للجسمى : ١ ، للمجسمى : ب ، للخضم : د ، للحشوى : جـ . تعالى :  
 ا د ، - : ب ج (٢) و موجودا : بـ جـ د ، او موجودا : ١ (٣) لا يخلو : ب جـ د ،  
 لا يخلو : ١ . عنه : ب د ، عنها : ج (٤) الست : ا جـ د ، الستة : بـ لم لعلم : ا ب ، لم  
 يعلم : جـ د (٥) الى الحكم : جـ د ، الى التحكيم : ا ، الى ان الحكم : بـ (٦) ،  
 يختص : ا جـ د ، مختصا : بـ (٧) وينشأ من هنا : ١ ، ومنشأ هنا : بـ جـ د  
 (٨) تحكم : بـ جـ د ، بحكم : ١ . لا ينفل : بـ جـ د ، لانفل : ١ (٩) تعالى :  
 ا بـ د ، - : جـ . هو : ا بـ جـ ، - : دـ . بجهة : جـ دـ ، في جهة : ا بـ (١٠) وهذا : ١  
 جـ دـ ، وهذا : بـ (١١) لا يخرج : ١ ، لا يخرج : بـ جـ دـ . انكره : ا ، انكر : بـ  
 جـ دـ (١٢) من : بـ ، - : ا جـ دـ (١٣) محاكية : ا جـ دـ ، مجازة : بـ . في المرأة : بـ  
 بـ ، في ظاهر المرأة : ا جـ ، في ظلم المرأة : دـ . النقش : ا بـ جـ ، النفس : دـ ،

أرى مثل صوري في جرم المرأة ، لو في جرم جود المرأة ، وهو الحال ، إذ المرأة في نفسها صورة ، وللأجسام المحيطة بها صور ، ولا تجتمع صورتان في جسم واحد .  
اذ الحال ان يكون في جسم واحد صورة الإنسان ، وتحديده ، وجاذبه . وان رأيت نفسى حيث أنا ، فهو الحال ؛ اذ لست في مقابلة قىي فكيف يلزم نفسى ؟ ولابد من المقابلة بين الرأى والمرئى ، وهذا التقسيم صحيح عند المترى . وصلوم أنه يباطل ؛ ويطلبه عندنا قوله انى لست في مقابلة قىي ، فلا اراها ، والا غائر اقسام كلامه صحيح . فيها يتثنى ضيق حوصلة هؤلاء عن التصريح بالعلم بالغوفة ؛ ولم تأتني به حواسهم .

السلوك الثاني ، وهو الكشف باللغة ؛ اذ يقول : انا اذكر الحقيقة للمرؤية لامه [25.5] لهم ماتريده بالرؤيه ، ولم يحصل منها على التجھیز ، يعطى لها تغيرها بها حالة تساوى [10] الحالة التي يدركها الرأى عند النظر إلى الأجسام ، والأحوال ، وعيارات ، فنحن نستقر باستحاله ذلك في حق الله تعالى ، ولكن يشكي بأنّ نحصل على حق هذه النقطة في الموضع المتقد عليه ، ونبيك ثم تحدى عنه ما يشحّل على حق الله تعالى بقوله : اقْرَأْ مِنْ مَعْنَى مَا لَمْ يَسْتَحْلِفْ فِي سُقْرِ الْمَوْضِعِ

(1) المرأة أوفى : اد ، المرأة أو : ب . المرأة او في : ج . المرأة :

ـ (2) المرأة او في : ج . المرأة او هو الحال او في : ج . المرأة :

ـ (3) اد : ب (2) للأجسام : اب د ، الأجسام : ج . صور : ب ج ، صورة :

ـ (4) اد : ب ج د ، لا تجتمع : ب ج د ، لا تجتمع : ا (3) اد : ا ج د ، او : ب . الحال : ج د ،

ـ (5) يحالف : د . واحد : ا ج د ، - نسب (4) فكيف : ب ج د ، وكيف : ب ا (6)

ـ (6) فسائل اقسام كلامه : ب د ، فسائل اقسام اقسام كلامية : ج د . صحيح :

ـ (7) ب د ، صحيحة : ا ج (7) يتثنى : اب ج ، تسين : د . حوصلة : ا ب د

ـ (8) حوصلة : ب ج . حوصلة : ب ج د ، مولا : ا . به حواسهم : ا ج ، حواسهم به : ب د .

ـ (9) وهو الكشف باللغة : ب ج د ، سمعوا ان الكشف باللغة : ا ب ج ، يقول : ا ب ج

ـ (10) يقول : ج د (9) انا زيد : اب د ، انا يريد : ج . بها : ا ب ج ، بهذه : د

ـ (11) وعيارات : ا ج د ، وعيارات عيارات : ب (11) يحصل : ب ج د ، يحصل :

ـ (12) اد (12) نسبك : اب د ، يسلكه : ج ، يحصل : ب ج د ، يتحقق : ا . في حق

ـ ... تعالى : ا ب د ، على الله عز وجل : د (13) نسمى : ا ، يسمى : ب ج د .

في حق الله تعالى ، وقضينا بأنه مرتئى حقيقة ؛ وان لم يمكن اطلاق اسم الرؤية عليه الا بالمجاز اطلاقنا النطق عليه باذن الشرع ، واعتقدنا المعنى كما دل عليه القول ؛ وتحصيله أن الرؤية تدل على معنى الله محل ، وهو العين ، وله متعلق ، وهو اللون ، والقدرة ، والثيم ، وسائر المرئيات ، فلننظر إلى حقيقة متعاه ، وإلى سخاه ، وإلى متعلقه ؛ ولتأمل

ـ 5 أن الركن من جملتها في اطلاق هذا الاسم مانعوه ؟

ـ 10 فنقول اما المحل فليس يرتكن في حقة هذه النسبة ، فإن المطاله التي يدركها بالعين من المرئى أو ادركناها بالقلب ، أو الجهة مثلا ، لكننا نقول قد رأينا الشيء وبصرنا ، وصدق كلامنا . فإن العين محل ، والله ، لا تزاد ليتها بل تتحل في هذه الحالة ؛ فحيث [25.5] حلت الحالة ثبت الحقيقة ، وصح الاسم .

ـ 15 ولنا أن نقول علمنا بقلتنا ، أو بدماغنا أن ادركنا الشيء بالقلب ، أو بالدماء ؛ فكذلك ان ابصرناه بالقلب أو بالجهة او بالعين .

ـ 20 واما المتعلق بيته ، فليس ركتنا في اطلاق هذا الاسم ، وثبتت هذه الحقيقة . فإن الرؤية لو كانت رؤية تعلقها بالسوداء ، لما كان المتعلق بالسوداء رؤية ، ولو كانت تعلقها

ـ (1) مرتئى حقيقة بحسب ديري حقيقة : ب (2) المفظ عليه مرجعه عليه الملفظ :  
ـ (3) ا ، المفظ : ب ب د (4) المرئيات : ب ج د ، المرئيات : ا ، فلننظر : ا ب ج ، فلينظر :  
ـ (5) ما حلو : ا ج د ، ماذا : ب ب (6) يدركها : ا ب ، يدركها : ج د (7)  
ـ (7) الجهة : ا ج د ، بالجسمية : ب ب . نقول : ا ج د ، نقول مثلا : ب ب (8) كلامنا : ب ب  
ـ (8) ج د ، وكل منا : ا . فإن : ب ج د ، وان : ا . لا تزاد : ا ب ، لا يزيد : ج د  
ـ (9) ولنا ان نقول : ب ب ، قلنا ان نقول : ا ، فاما ان نقول : د ، قلنا انا لا نقول :  
ـ (10) ج . بقلتنا او بدماغنا : ج ، بدماغنا : او بقلتنا : ب ، بقولنا وادمغتنا : د ، بقوتنا  
ـ (11) وادمغتنا : ا . ان ادركنا : ا ب ، ان ادركنا : د ، او بالجهة او العين ان ادركنا :  
ـ (12) ج . بالقلب او بالدماغ : ا ج د ، بالدماغ او باللب : ب (11) فكذلك ان ابصرناه  
ـ (13) ... بالجهة : ا ، وكذلك ان ادركنا ... بالجسمية : ب ، وكذلك ان ابصرنا ...  
ـ (14) بالجهة : ج ، وكذلك ان ابصرنا ... بالجهة : د (13) كانت : ا ، كان : ب ج د .

[26-١] باللون ، لما كان المتعلق بالحركة رؤية ، ولو كان لتعلقها بالعرض ، لما كان المتعلق بالجسم رؤية ، فدل أن خصوص صفات المتعلق ليس ركناً لوجود هذه الحقيقة ، واطلاق هنا الاسم ، بل الركن فيه من حيث أنه صفة متعلقة ، إن يكون لها متعلق موجود أي موجود كان ، وای ذات كان . فإذا الركن الذي الاسم متعلق عليه ، هو الأمر الثالث ، وهو حقيقة المني من غير التفات إلى عجله ، ومتعلقه :

5 فلتبحث عن الحقيقة ماهي ؟ ولا حقيقة لها الا أنها نوع ادراك ، هو كمال ، ومزيد كشف بالإضافة إلى التخيل . فانا نرى الصديق مثلاً ، ثم نعمض العين ، فنكون صورة الصديق حاضرة في دماغنا على سبيل التخيل ، والتصور ، ولكن لو فتحنا البصر ادركنا تقرة ؛ ولا ترجع تلك التقرة إلى ادراك صورة أخرى مختلفة لما كانت في الخيال ، بل الصورة البصرية مطابقة للمتخيلة من غير فرق ، وليس بينهما افتراق إلا أن هذه الحالة الثانية ، كالاستكمال لحالة التخيل ، وكالكشف لها ، فتحدث فيما صورة الصديق عند فتح البصر حدوثاً أوضح ، وأتم ، وأكمل ، والصورة الحادثة في البصر بعدها ، تطابق الصورة الحادثة في الخيال ، فإذا التخيل نوع ادراك على رتبة ، ووراءه رتبة أخرى ، هي آثم منه في الوضوح ، والكشف ؛ بل هي كالتكامل له ، فيسمى هنا الاستكمال 10

(2) فكذا: ١ ب د ، ولك: ج . نعلمه ولا تخيله: ١ ب د ، يعلمه ولا تخيله: ج .  
 تعالى: د ، سبحانه: ج ، -: ١ ب . وكل ما: ب ج د ، وكلما: ١ (3) لون له:  
 ب ج ، لون: ١ د (4) نعلمها ولا تخيلها: ١ ب ج ، يعلم ولا تخيل: د . فلتنظر: ١ ب ،  
 فلينظر: ج ، -: د . يخيل: ١ ب د ، تخيل: ج (6) الاستكمال: ١ ب ج ، الاستعمال:  
 د (8) وغيرها: ١ ، وغيرها: ب ج د (9) تعالى: ب ج د ، -: ١ . يكاد ندرك: ج ،  
 يكاد ندرك: ١ ، يكاد يدرك: ب د (9 - 10) ضرورة . . . استيصال . . .  
 الله: ١ ب ، ضرورة . . . الاستيصال . . . الله: ج ، -: د (10) تعالى: ب ، -:  
 ١ ج د . وصفاته: ١ ب ج ، -: د . ذات: ١ ج د ، ذات: ب (11) لا يخيل: ١ ج د ،  
 لا يخيل: ب (13) والنفس: ١ ب د ، فالنفس: ج . كدوره: ١ ب د ،  
 كدوره: ج . صفات: ١ ب ج ، صفات: د . فهي: ١ ، فهو: ب ج د . بسيه: ١ ب ج ،  
 لسيه: د . محجوبة: ١ ، محجوبة: ب ج د .

(3) ان: ب ج د ، وان: ١ . لها: ب ج ، له: ١ د (4) هو: ١ ب د ، هنا:  
 ج (6) فلتبحث: ١ ب ، فليبحث: ج د . انها: ب ج ، انه: د ، -: ١ (7)  
 التخيل: ١ ب د ، التخيل: ج . نعمض: ١ ب ج ، ينعمض: د . العين: ب ج د ،  
 -: ١ . فنكون: ب د ، فيكون: ١ ج (8) البصر: ١ ج د ، الاجنان: ب (9)  
 لا ترجع: ١ ب ج ، لا يرجع: د (10) وليس: ب ، فليس: ١ ج د . ان: ١ ب د ،  
 -: ج (11) حالة: ١ ب ج ، بحالة: د . لها: ١ ب ج ، له: د . فتحدث: ١ ،  
 فيحدث: ب ج د . فيما: ١ د ، فيها: ب ج (12) تطابق: ١ ب ج ، يتطابق: د  
 (13) التخيل: ١ ج د ، الخيال: ب ، وراءه: ب ج د ، وراءه: ١ (14) هي  
 آثم: ١ ب د ، اتم: ج . بل هي: ب ج ، بل هو: ١ د . فيسمى: ١ د ، نسمى: ج ،  
 فنسى: ب .

الجفن، أو الستر، أو سواد ما في العين سبباً بحكم المطراد العادة لامتناع الأ بصار للمتخيلات، فلا يبعد أن تكون كدوره النفس، وتراكم حجب الأ شغال بحكم المطراد العادة مانعاً من أ بصار المعلومات، فإذا بعث ما في القبور، وحصل ما في الصدور، وزكيت القلوب بالشراب الطهور، وصفيت بأنواع التصفية، والتنقية، لم يمتنع أن يستغل. بسبب ذلك لمزيد استكمال، واستيصال في ذات الله تعالى، أو في سائر المعلومات، يكون ارتفاع درجة عن العلم المعهود كارتفاع درجة الأ بصار عن التخيل، فيعبر عن ذلك بلقاء الله تعالى، أو مشاهدته، أو رؤيته أو أ بصاره، أو ما شئت من العبارات: فلا مشاحة فيها بعد ايضاح المعنى. وإذا كان ذلك ممكناً، فإن خلقت هذه الحالة في العين، كان اسم الرؤية بحكم وضع اللة عليه أصدق، وخلقه في العين غير مستحيل، كما أن خلقه في القلب غير مستحيل. فإذا قفهم المراد بما أطلقه أهل الحق من الرؤية، علم أن العقل لا ينحيه، بل يوجهه. وإن الشرع قد شهد له، فلا يبقى للمنازعة وجه إلا على سبيل العناد، أو المشاحة في اطلاق عبارة الرؤية، أو القصور عن درك هذه المعنى الدقيقة

5

10

[٢٧٥] التي ذكرناها، ولنقصر في هذا الموجز على \* هذا القدر.  
الطرف الثاني في وقوعه شرعاً: وقد دل الشرع على وقوعه، ومداركه كثيرة،

- (١) ما: أ ب ج، -: د. العادة: ب د، الاعتياد: أ ج (٢) تكون: ج، يكون:  
أ ب د. تراكم: أ ج د، نزاح: ب . الاشتغال: أ ب د، الاشتغال: ج .  
اطراد: أ د، طرد: ب ج (٤) لم يمتنع: أ ب ج، لم يعن: د. ان يستغل بسبب ذلك: أ، ان يستعد بسبها: ج، ان يشعر بسبها: ب ، ان يستعد نسبتها: د (٥) تعالى:  
ب ج د، -: أ. يكون: أ د، بكون: ب ج (٦) كارتفاع: أ ب ج، وارتفاع: د ب .  
فيعبر: أ ب د، ويعبر: ج (٧) تعالى: ب ج، -: أ د. او مشاهدته: أ د،  
ومشاهدته: ب ج. او أ بصاره: أ ج د، وابصاره: ب (٨) ذلك: أ ب ج، -:  
د (٩) خلقها: أ ب ، خلقها: ج د (١٠) فاذا: ب ج د، فاذن اذا: أ  
(١١) وان: ب د، فان: أ ج. للمنازعة: د، للمراؤحة: أ ب ج (١٢) او المشاحة:  
ب ج، والمشاحة: أ د. الرؤية: ب ج د، الرؤيا: أ . القصور: أ ب د، الفضول: ج.

ولكثرة يمكن دعوى الاجاع على الأولين في ابتهالهم الى الله سبحانه في طلب لذة النظر إلى وجهه الكريم، وتعلم قطعاً من عقائدهم انهم كانوا يتظرون ذلك ، وانهم كانوا قد فهموا جواز انتظار ذلك ، وسؤاله من الله تعالى بقرآن احوال رسول الله صلى الله عليه وسلم . وجملة من الفاظه الصريحة التي لا تدخل في الحصر، والاجاع يدل على خروج المدارك عن الحصر ، ومن اقوى ما يدل عليه قول موسى عليه السلام : « ارني انظر اليك » (١) فانه يستحيل ان يخفى على نبي من آنباء الله تعالى ؛ انتهى منصبه الى ان يكلمه الله سبحانه شفاعة ، فيجهل من صفات ذاته تعالى ما عرفه المعتزلة ، وهذا معلوم على القبرورة بطلانه. فان الجهل بكونه ممتنع الرؤية عند الجسم يوجب التفكير، او التضليل، وهو جهل بصفة ذاته ؛ لأن استحاته هدم لذاته ، ولاه ليس بمحبة . وكيف لم يعرف موسى عليه السلام انه ليس بمحبة ، او كيف عرف أنه ليس بمحبة ، ولم يعرف أن رؤية ما ليس بمحبة حمال ؟ فلقيت شعرى ماذا يضر الجسم ؛ ويفدره من ذهول موسى

- (١) سبحانه: د ، تعالى: أ ج ، -: ب (٨) سؤاله: ب ج د ، مسأله: أ .  
نطالي: أ ب ج ، سبحانه: د (٤) لا تدخل في: ب ج ، لا يدخل في: د ، لا يدخل فيها: أ . والاجاع يدل: ب ج ، فالاجاع يدل: أ ، فالاجاع الذي يدل: د (٥)  
قول ... السلام: أ ب . سؤال ... السلام: ج ، قول موسى صلى الله عليه وسلم: د .  
وسلم: د (٦) على: أ ب ج ، عن: د . آنباء: أ ج د ، آنباء: ب (٧)  
يكلمه الله: أ ب ج د ، كلمه: ب . سبحانه: ج ، -: أ ب د . فيجهل: أ ، ان يجهل: ب ج  
د . ذاته تعالى: ب ، ذات الله تعالى: ج ، ذات الله عزوجل: أ ، ذاته: د . وهذا:  
ج ، هنا: أ ب د (٨) بطلانه: أ ، -: ب ج د . بكونه نـ أ ب ، يكون: ج د .  
او: أ ب د ، و: ج (٩) ولاه: ب ج ، واله: د ، لـ: أ . وكيف: ب ج د ، وكيف: أ  
(١٠) عليه السلام: أ ب د ، صلى الله عليه وسلم: ج . او: أ ب ج ، و: د  
(١١) ماذا يضر: أ ج د ، ما يضره: ب .

عليه السلام . اىقدرها معتقدا أنه جسم في جهة ذولون؟ واتهام الانبياء بذلك كفر صريح ، فإنه تكبير للنبي عليه السلام ، فان القائل بإن الله سبحانه جسم ، وعابد الوثن ، والشمس واحد ، أو يقول علم استحالة كونه بجهة ، ولكن لم يعلم أن ما ليس بجهة فلا يرى وهو تحجيم للنبي عليه السلام لأن الخصم يعتقد أن ذلك من الجليات لامن التفزيات ..

5 فانت الآن ايها المسترشد مخبرين ان تميل الى تحجيم النبي ، أو الى تحجيم المعتلى . فاختر لنفسك ما هو اليقنك والسلام .

فإن قيل إن دل هذا لكم ، فقد دل عليكم سؤاله الرؤية في الدنيا ، ودل عليكم قوله [٢٧] تعالى «لن تراني» \* ودل قوله سبحانه «لاتدركه الاصار» .

10 قلنا أما سؤاله الرؤية في الدنيا ، فهو دليل على عدم معرفته بوقوع وقت ماموجائز في نفسه ، والأنبياء كلهم عليهم السلام لا يعروفون من النسب إلا ما عرفوا ، وهو القلب . فن اين يبعد ان يدعو النبي كشف غمة ، وازالة بلية ، وهو يرجى الاجابة في وقت لم

(١) عليه السلام : بـ دـ ، صلى الله عليه وسلم تسلينا : جـ ، - : ١ـ . اىقدرها : بـ جـ ، اىقدرها : ١ـ ، بـ جـ ، دـ . معتقدا انه : ١ـ بـ جـ ، معتقدا انه : دـ . جهة ذو : ١ـ جـ ، جهة دون كونه ذو بـ . واتهام : ١ـ بـ جـ ، فاتهام : دـ (٢) ملني عليه السلام : بـ ، الذي صلى الله عليه وسلم : جـ ، للنبي : دـ . الله سبحانه جسم : بـ ، الله تعالى جسم : جـ ، الله جسم تعالى : ١ـ (٣) او يقول : ١ـ بـ جـ ، لم يقول : دـ . علم : ١ـ جـ ، عرف : بـ دـ . ولكن : ١ـ جـ ، - : بـ (٤) وهو : بـ جـ ، فهو : ١ـ . عليه السلام : بـ ، صلى الله عليه وسلم : جـ ، - : ١ـ دـ . ان : بـ ، - : ١ـ جـ (٥) النبي او : ١ـ بـ دـ ، النبي صلى الله عليه وسلم او : جـ (٦) اليقـ : بـ جـ ، لأنـ : ١ـ . والبلام : ١ـ جـ ، - : بـ (٧) سؤـ الله : ١ـ جـ ، سـ الله : بـ دـ (٨) تعالى : بـ ، - : ١ـ جـ دـ . دـ . دـ . دـ . دـ . دـ . سـ الله : ١ـ جـ ، سـ الله : بـ دـ (٩) سـ الله : ١ـ بـ جـ ، سـ الله : دـ . بـ قـ وـ قـ : ١ـ دـ . بـ (١٠) كلهم عليهم السلام لا يعروفون : ١ـ بـ دـ ، عليهم السلام كلهم لا يعروفون : جـ (١١) غـمة : ١ـ بـ جـ ، غـمـ : دـ . يـرجـيـ : ١ـ جـ ، يـرجـيـ : بـ .

يسأل في علم الله تعالى الاجابة فيه ، وهذا من ذلك الفن ، وأما قوله تعالى : «لن تراني» فهو دفع لما أنتـه ، وإنما التسـ في الحال لا في الآخرة : فلو قال ارني انظر اليك في الآخرة فقال لن تراني ، لكن ذلك دليلا على قـيـ الرؤـيـةـ . ولكن في حق موسـى على المخصوص لا على العموم . وما كان أيضـا دليلا على الاستـحالـةـ ، فـكيفـ؟ وهو جواب عن السـوالـ في الحال .

5 وأما قوله تعالى : «لاتدركـهـ الـاصـارـ» (١) أـىـ لاـتـحـيـطـ بـهـ ، ولاـتـكـتـفـهـ منـ جـوابـاـ ، كـاـ تـحـيـطـ الرـؤـيـةـ بـالـجـاسـمـ ، وـذـلـكـ حـقـ ، أـوـ هـوـ عـامـ ، فـأـرـيـدـهـ بـهـ فـيـ الدـنـيـاـ ، وـذـلـكـ أـيـضاـ حـقـ ، وـهـوـ مـاـ أـرـادـهـ بـقـوـلـهـ سـبـحـانـهـ : «لن تـرـانـيـ» فـيـ الدـنـيـاـ ، وـلـقـتـصـرـ عـلـيـ هـذـاـ الـقـدـرـ فـيـ مـسـتـلـةـ الرـؤـيـةـ . وـلـيـظـرـ الـنـصـفـ ، كـيـفـ اـفـتـرـتـ هـذـهـ الـفـرـقـ ، وـتـخـرـبـتـ إـلـىـ مـفـرـطـ ، وـمـفـرـطـ .

10 اما الحـشـويـةـ فـاـنـهـ لـمـ يـمـكـنـواـ مـنـ فـهـمـ مـوـجـودـ لـافـ جـهـةـ ، فـأـبـثـواـ الجـهـةـ حـتـىـ لـرـمـهمـ بالـضـرـورةـ الـجـسـمـيـةـ ، وـالـتـقـدـيرـ ، وـالـاـخـتـصـاسـ بـصـفـاتـ الـحدـوـثـ . وـأـمـاـ المـعـزـلـةـ فـاـنـهـ قـوـقـواـ الجـهـةـ ، وـلـمـ يـمـكـنـواـ مـنـ أـثـابـ الرـؤـيـةـ . دـونـهاـ ، وـخـالـفـواـ قـوـاطـعـ الشـرـعـ ، وـظـنـواـ انـ فـيـ اـشـابـتهاـ ، اـثـابـ الجـهـةـ . فـهـؤـلـاءـ تـغـلـلـواـ فـيـ التـنـزـيـهـ مـحـتـزـينـ

(١) تعالى : بـ جـ دـ ، - : ١ـ . منـ : ١ـ بـ دـ ، اـمـرـ : جـ . تعالى : ١ـ بـ دـ ، - : جـ (٢) لـماـ : ١ـ جـ دـ ، مـاـ : بـ . الـقـسـهـ وـأـنـماـ : ١ـ بـ دـ ، - : جـ (٣) دـليـلاـ : ١ـ جـ دـ دـليـلـ : بـ (٤) أـيـضاـ . . . الـاستـحالـةـ : جـ ، دـليـلاـ أـيـضاـ عـلـيـ الـاستـحالـةـ : ١ـ ، دـليـلاـ عـلـيـ الـاستـحالـةـ أـيـضاـ : بـ دـ (٥) تـعـالـيـ : بـ ، - : ١ـ جـ دـ . لـاتـكـتـفـهـ : ١ـ بـ ، لـاـيـكـيـهـ : دـ ، لـاتـكـيـهـ : جـ (٧) فـارـيـدـهـ : ١ـ جـ دـ ، فـارـادـ : بـ (٨) اـرـادـ : ١ـ بـ دـ ، اـرـادـ : جـ . سـبـحـانـهـ : ١ـ ، - : بـ جـ دـ . الـقـدـرـ : ١ـ بـ جـ ، الـمـقـدـارـ : دـ (٩) فـيـ : جـ دـ ، منـ : ١ـ بـ دـ ، النـبـيـ صلى الله عليه وسلم اوـ : جـ (٦) اليـقـ : بـ جـ ، لأنـ : ١ـ . والـبـلامـ : ١ـ جـ ، - : بـ (٧) سـؤـ اللهـ : ١ـ جـ ، سـؤـ اللهـ : بـ دـ (٨) تـعـالـيـ : بـ ، - : ١ـ جـ دـ . دـ . دـ . دـ . دـ . سـؤـ اللهـ : ١ـ بـ جـ ، سـؤـ اللهـ : دـ . بـ قـ وـ قـ : ١ـ دـ . بـ (١٠) كلـهـمـ عـلـيـهـمـ السـلـامـ لاـ يـعـرـفـونـ : ١ـ بـ دـ ، عـلـيـهـمـ السـلـامـ لاـ يـعـرـفـونـ : ١ـ بـ دـ ، يـرجـيـ : بـ .

من التشبيه فافرطوا ؛ والخشوية ابتووا الجهة احترازا من التعطيل ، فشبوا ، فوقن الله تعالى اهل السنة للقيام بالحق ، ففطنوا للسلوك القصد ، وعرفوا ان الجهة منفية ، لأنها الجسمية تابعة ، وتتمة . وان \* الرؤبة ثابتة لأنها رديف العام ، وقربيه ، وهي له تكملة . فانتفاء الجسمية اوجب انتفاء الجهة التي هي من لوازمهما ؛ وثبتت العلم اوجب ثبوت الرؤبة التي هي من روادفها ، او مكملاتها ، ومشاركة لها في خاصيتها ، وهي أنها لا توجب تغيرا في ذات المرء ، بل تتعلق به هو على ما هو عليه كالمعلم ، ولا يخفي على عاقل أن هنا هو الافتراض في الاعتقاد .

الدعوى العاشرة :

ندعى ان الله تعالى واحد فان كونه واحدا يرجع الى ثبوت ذاته ، وهي غيره .  
فليس هو نظرا في صفة زائدة على الذات ، فوجب ذكره في هذا القطب ؛ فنقول الواحد قد يطلب ويراد به ، انه لا يقبل القسمة اى لا كيّة له ، ولا حد ، ولا مقدار ، والبارى تعالى واحد يعني انه لا الکيّة له يعني سلب الکيّة المصححة للقسمة عنه . فانه غير قابل للانقسام اذ الاقسام فيها له کيّة . والتفسير تصرف في كيّته بالتفريق ، والتصغير ،

(1) الجهة: ا ج د، - : ب (2) الله تعالى: ب د، الله: ا، - : ج . للسلك:  
أ ج د ، لهذا السلk: ب (3) وتمة: ا ج د، - : ب (4) فانتفاء: ا، وانقسام:  
ب ج د . من لوازمهما: ا ب د ، لوازمهما: ج (5) روادفها: ا ب د ، روادفه: ج . مكملاتها: ا ، تكميلاتها: د ، لها: ا ، له: ب ج د .  
خاصيتها: ا ب ، خاصته: د ، خاصته: ج (6) لا توجب: ا ب ج ، لا يوجد: د .  
تغيرا: ا ب د ، تغيرا: ج . هو: ا، - : ب ج د (7) على عاقل: ا ج د ، على كل عاقل: ب (10) فليس: ا ج د ، وليس: ب . نظرا: ج ، نظر: ا ب د . صفة زائدة: ا ج د ، شيء زائد: ب (11) القسمة: ا ج ، التفسير: ب ، القسم: د .  
لا كيّة: ا ب ج ، کيّة: د (12) تعالى: ب ج ، سبحانه: ا ، سبحانه و تعالى: د .  
يعني انه لا الکيّة له: ا، - : ب ج د (13) للانقسام: ا ب ج ، للانقسام:  
د . تصریف: ب ج د ، بصریف: ا . کيّه: ا ب د ، کيّه: ج .

وما لا كيّة له لا يتضور اقسامه . وقد يطلق ، ويراد به ، انه لا تغیر له في رتبته ، كما يقول الشمس واحدة ، والبارى تعالى ايضاً بهذا المعنى واحد ، فانه لا يندرج له . فاما انه لا ضد له فظاهر ، اذ المفهوم من ضد هو الذي يتغیر معه الشيء على محل واحد ، ولا يحاجمه ، وما لا محل له ، فلا ضد له ، والبارى تعالى لا محل له ، فلا ضد له .

5 . وأما قولنا لاندله فمعنى به ان ما سواه ، هو خالقه لا غيره ؛ وبرهانه انه لو قدر له شريك ، لكان مثله من كل الوجوه او ارفع رتبة منه ، او كان دونه . وكل ذلك محال ، فالمعنى اليه محال . ووجه استحالة كونه مثله من كل وجه ، ان كل اثنين هما متساويان ،  
[28-5] فان لم يكن تغیر لم تكن الاثنين ممقوولة . فانا لا نعقل سوادين الا في محلين او في محل \*

10 . واما في وقت ، والشیئان تارة يتغیران بـتغیر الحد ، والحقيقة ، بتغیر الحركة ، واللون . فانهما وان اجتمعوا في محل واحد في وقت واحد ، فهم اثنان ، اذ احدهما معاير للآخر بـحقيقة ، فان استوى اثنان في الحقيقة ، والحد كالسوداد : فيكون الفرق

(1) يراد: ا ب ج ، المراد: د . انه: ج د ، ان: ا ب (2) البارى: ا ب د ، فالبارى: ج . تعالى: ا د، - : ب ج . ايضاً... واحد: ب د ، بهذا المعنى ايضاً واحد: ا ، ايضاً واحد: ج . فاما: ا ب ج ، واما: د (3) معه: ا ، مع: ب ج د . لا يحاجمه: ا ، لا يحاجم: ب ج د (4) فلا: ا ب ج ، لا: د . تعالى: ب ج ، سبحانه: د ، مثلا له: ب . ان كل: ا ب د ، ان كان: ج (8) تغیر: ا ج د ، تغیرا: ب .  
يعني: ج . به ان ما: ج ، ابه اغا: د ، بـان ما: ا ب . هو: ا ب د ، فهو: ج . انه: ا ج د ، انا: ب (6) من: ا د ، في: ب ج (7) مثله: ا ج د ، مثلا له: ب . اما بالحد: ب (11) اذ: ا ب د ، اذا: ج (12) كالسوداد: ا ، كالسودادين: ب ج د .  
يكون: ا ج د ، تكن: ب . الاثنين: ا ب ج ، ثانية: د (9) معاير له: ا ، معايرا: ب ج د (10) واما: ا ب د ، او: ج . الشیئان: ا ب ج ، الشأن: د . تارة يتغیران: ا ج ، تغیران تارة: د ، تغیران: ب . بتغیر: ج د ، تغیر: ا ، - : ب . الحد: ا ج د ، اما بالحد: ب (11) اذ: ا ب د ، اذا: ج (12) كالسوداد: ا ، كالسودادين: ب ج د .

الافتراق ، ويُبطل العدد كما سبق .

فإن قيل بم شنكرون على من لا يناظركم في اتحاد من يطلق عليه اسم الله ، منها  
كان الله عبارة عن أجل الموجودات ، ولكنه يقول العالم كله ليس بمحلوق خالق  
[29-a] واحد ، بل هو مخلوق خالقين ، احدهما مثلا خالق السماء \* والآخر خالق الأرض ،

او احدهما خالق الجنادس ، والآخر خالق الحيوانات ، و خالق النبات ؟ فما المحيل لهذا ؟  
فإن لم يكن على استحالة هذا دليل ، فمن أين ينفعكم قولكم أن اسم الا له ، لا يطلق  
على هؤلاء . فأن هذا القائل يعبر بالا له عن الخالق ، او يقول أحدهما خالق الخير ،  
والآخر خالق الشر ، او احدهما خالق الجواهر ، والآخر خالق الاعراض . فلا بد من  
دليل على استحالة ذلك .

فقول يدل على استحالة ذلك أن هذه التوزيعات للمخلوقات على الحالين في تقدير هذا السائل ، لا تعدو قسمين : أما أن يقتضي تقسيم الجواهر ، والأعراض جميعاً ، حتى يخلق أحدهما بعض الأجسام ، والأعراض دون البعض ، أو يقال كل الأجسام من واحد ، وكل الأعراض من الآخر ؛ وباطل أن يقال إن بعض الأجسام يخلقه واحد كالماء مثلاً دون الأرض .

(2) فان قيل : اب ج ، - : د . بـ : اب د ، لم : ج . شنكرتون :  
 اب ج ، ينكرون : د . اتحاد : اب » ايجاد : جد (3) الاله : اجد ، - :  
 ب لكته : جد ، لكن : اب . يقول : اب ج ، قوله : د . كله ليس :  
 اب ، كله بمحاجته ليس : د ، بمحاجة كله ليس : ج . بمخلوق : اب ، مخلوق :  
 جد (4) خالقين : اب ج ، خالقين : د . السماء : اج ، السموات : بـ د (5)  
 خالق النبات : ج . والآخر خالق النبات : ا ، والآخر خالق المكان : ب ، - : د  
 (6) استحالة : اب ج ، - : د (7) او يقول : اج ، ويقول : ب ، وقوله : د (8)  
 او : اجد ، و : ب (11) السائل : اب د ، القائل : ج . لا تعدو : اب ، لا يعدوا :  
 ج د . قسمين : اب د ، قسمين احدهما : ج . يقتضي : اج ، تقتضي : بـ د .  
 والاعراض : اجد ، بالاعراض : بـ (13) الآخر : اب ، واحد : ج د . ان :  
 اب د ، - : ج . يخلقه : بـ ج د ، خلقه : ا .

يُنْهَا ، اما في المحل ، او في الزمان . فان فرض سوادان مثلاًن في جوهر واحد في حالة  
واحدة ، كان محلاً . اذ لم تعرف الا مثينة ، ولو جاز ان يقال هما اثنان ، ولا يُنْهَا ،  
لماز ان يشار الى انسان واحد ، ويقال انه انسانان بل عشرة ، ولكنهم متساوون  
مثيلون في الصفة ، والمكان ، وجميع العوارض ، واللازم من غير فرقان ؟ وذلك 5  
حال بالضرورة . فان كان ند الله تعالى مساويا له في الحقيقة ، والصفات ، استحال  
وجوده . اذ ليس بغيره بمكان ، اذلا مكان ، ولا بزمان ، اذ لا زمان . فاتهما قد يمان .  
فاذ لا فرقان ، و اذا ارتفع كل فرق ارتفع العدد بالضرورة ولزم الوحيدة ، وحال ان  
يقال بخلافه يكونه ارفع منه ، فان الارفع هو الاله . والاله عبارة عن اجل الموجودات ،  
وارفها ، والآخر المقدر ، ناقص ليس بالله ، ونحن ائمأ نعم عن الاله ، والاله  
هو الذي يقال فيه بالقول المطلق ، انه ارفع الموجودات ، واجلها ، وان كان ادنى منه ،  
كان محلا ، لانه ناقص ، ونحن نعم بالله عن اجل الموجودات . فلا يكون الا اجل الا 10  
واحدا ، وهو الاله ، ولا يتصور اثنان متساويان في صفات الجلال . اذ يرتفع عند ذلك

(١) او : ا ب ، واما : ج د . مثلاً : ا ج ، مثلاً : ب د . جوهر : ا ج د ، وقت : ب .  
 (٢-١) حالة واحدة : ج ، حال واحدة : ا ، حال واحد : د ، محل واحدة : ب (٣٢) لم تعرف :  
 ب ج ، لم يعرف : ا د (٣) عشرة ولكنهم : ا عشرة ولكنها : ج د ، عشرة اوشبة  
 ولكنها : ب . متساوون متأثرون : ا ، متساوية متأثلة : ب ج د (٤) فرقان : ب ج د ،  
 فارقين : ا (٥) تعلى : ب ، سبحانه : ج ، - : ا د . مساوا : ا ب ، متساوية : ج د  
 (٦) يفارقه : ا ج د ، مفارقة : ب . بمكان : ا ج د ، لمكان ذاته : ب . ولا زمان  
 اذلا زمان : ج ، ولا زمان : د ، ولا زمان : ا ب (٧) ارقع : ا ج د ، وارتفع :  
 ب . ولزم الوحدة : ا ج د ، لزمت الواحدة : ب (٨) فان : ا ج د ، اذ : ب .  
 والله : ب ، اذ الله : ا ج ، - : د (٩) انما : ا ج د ، - : ب . عدد الالهة : ا ،  
 العدد في الالله : ب ج ، العدد في الله : د (١٢) لا يتصور اثنان متساويان : ا ج د ،  
 لا يتصور ان يكون اثنان متساوي : ب . عند : ا ب ج ، عدد : د .

فانا نقول خالق السماء هل هو قادر على خلق الارض أم لا؟ فان كان قادرًا بقدرته، لم يتميز أحدهما في القدرة عن الآخر ، فلا يتميز في المقدور عن الآخر ، فيكون المقدور بين قادرین ، ولا تكون نسبة الى أحدهما بأولى من الآخر ، وترجم الاستعالة الى ما ذكرناه من قدرة تراجم متماثلين من غير فرق ، وهو محال . وان لم يكن قادرًا عليه ، فهو محال ، لأن الجواهر متماثلة ، وأكوانها التي هي اختصاصات بالاحتياز متماثلة ، وإن قادر على الشيء قادر على مثله . اذا كانت قدرة قديمة بحيث يجوز أن تتعلق بمقدورين ، وقدرة كل واحد منها تتعلق بعدة من الأشياء ، (١) والجواهر ، فلم تقييد بمقدور واحد ، وإذا جاز [٢٩] المقدور الواحد على خلاف القدرة الحادثة ، لم يكن بعض الأعداد بأولى \* من البعض ، بل يجب الحكم بتفى التالية عن مقدوراته ، فيدخل كل جواهر ممكن وجوده في قدرة .

والقسم الثاني ان يقال أحدهما يقدر على الجواهر ، والآخر على الأعراض ، وهذا مخالfan فلا يجب من القدرة على أحدهما القدرة على الآخر ، وهذا محال ، لأن المرض لا يستثنى عن الجواهر ، والجواهر لا يستثنى عن العرض ، فيكون فعل كل واحد منها موقوفا على الآخر ، فإذا اراد خالق العرض خلق عرض فكيف يخلقه؟ وربما لا يساعد خالق الجواهر على خلق الجواهر عند ارادته خلق العرض ، فيبقى عاجزا متخيلا :

(١) بقدرته : ا ، لقدرته : ب جد (٣) لا تكون : ب ج ، لا يكون : ا د (٤) تراجم : ا ب د ، يزاحم : ج (٥) متماثلة : ا ج د ، متساوية : ب . أكوانها : ج ، والوانها : ا ب د . بالاحتياز : ا د ، بالاحتياز : ج ، بالاحتياز : ب (٦) اذا : ا ب ج ، اذا : د . تتعلق : ا ، يتعلق : ب جد (٧) تتعلق : ا ب ، يتعلق : ج د . فلم تقييد : د ، فلم يتعلق : ج ، فلم يتعلق : ب . اذا : ب ج د ، فإذا : ا . جاوز : ا ج د ، جاوزت : ب (٨) الحادثة : ا ب ج ، - د . البعض : ا ، بعض : ب ج د (٩) فيدخل : ا ب ، ويدخل : ج د (١٠) والقسم : ا ج ، القسم : ب د . يقدر : ا ب د ، قدرة : ج . الآخر على : ا ج د ، الآخر يقدر على : ب (١١) القدرة : ا ب د ، قدرة : ج (١٣) عرض : ا ب ج ، العرض : د (١٤) متخيلا : ا ب د ، متخيلا : ج .

(١) في الاصل : ا ج د

و العاجز لا يكون قادرًا ; وكذلك خالق الجواهر ان اراد خلق الجواهر ربما خالقه خالق العرض ، فيمتنع على الآخر خلق الجواهر ، فيؤدى الى التنازع .  
فإن قيل منها أراد أحدهما خلق جواهر ساعده الآخر على العرض ، وكذا بالعكس ، قلنا هذه المساعدة هل هي واجبة لا يتصور في العقل خلافها ، أم لا ؟ فان أوجبتموها ، فهو تحكم بل هو أيضًا مبطل للقدرة . فان خالق الجواهر من واحد ، كانه يضطر الآخر الى خلق العرض ، وكذا بالعكس . فلا يكون له قدرة على الترك ، ولا تتحقق القدرة مع هنا ، وعلى الجملة فترك المساعدة ، ان كان ممكنا ، فقد تعذر الفعل ، وبطل معنى القدرة ، والمساعدة ان كانت واجبة ، نصار الذى لابد له من مساعدة ، مضطرا ، اذ لا قدرة له .

فإن قيل فيكون أحدهما خالق الشر والاخر خالق الحير .  
قلنا هنا هوس لأن الشر ليس شرًا لذاته ، بل هو من حيث ذاته مساو للخير ، ومماثل له ، والقدرة على الشيء قدرة على مثله . فان احراق بدن المسلم بالنار شر ، [٣٠-٣] واحراق بدن الكافر خير ، ودفع شر ؛ والشخص الواحد اذا تكلم بكلمة الاسلام \*

(١) ربما : ب جد ، وربما : ا . خالقه : ا ب ج ، خلقه : د (٣) أحدهما : ا ب د ، واحد منها : ج . وكذا بالعكس : ا ب د ، وكذلك على العكس : ج (٤) قلنا هذه : ب ج د ، قلت اهذه : ا . خلافها ام لا : ا ، خلافهما ام لا : ب ، خلافها : جد (٥) بل : ا ج د ، و : ب . للقدرة : ا ج ، القدرة : ب د . كأنه : ا ب د ، فإنه : ج (٦) فلا يكون : ب ج د ، فلا يكن : ا . ولا تتحقق : ا ج ، فلا تتحقق : ب ، فلا تتحقق : د (٧) الفعل : ا ب د ، العقل : ج (٩) اذا : ا ، - ب ج د (١٠) خالق الشر ... الحير : ا ب ج ، خالق الخير والآخر خالق الشر : د (١٢) احراق : ا ب ج ، احراق : د (١٢-١٣) شر واحراق : ا ب ، شر له واحراق : ج ، شر او احراق : د (١٣) تكلم : ا ب ج ، يكلم : د .

انقلب الاحراق في حقه شرًا ؛ فال قادر على احرق لمه بالنار عند سَكُونه عن كلمة اليمان ؛ لا بد وان يقدر على احراقه عند النطق بها ، لأن نطقها بها ، صوت يتضمن لا يغير ذات اللحم ، ولا ذات النار ، ولا ذات الاحراق ، ولا يقلب جنساً . فتكون الاحتراقات متماثلة ، فيجب تعلق القدرة بالكل ، ويقتضي ذلك تمامًا ، وتزاحماً ، وعلى الجملة كيما فرض الامر تولد منه اضطراب وفساد ، وهو الذي اراده الله تعالى بقوله : « لو كان فيما الهة الا الله لفسدتا » (١) فلا مزيد على بيان القرآن ، ولنختم هذا القطب بالدعوى العاشرة ، فلم يبق مما يليق بهذا الفن الا بيان استحالة كونه محلا للحوادث ، وسنشير اليه في أثناء الكلام في الصفات ردا على من قال بمحضوث العلم ، والارادة وغيرها .

٥

#### القطب الثاني في الصفات :

١٠

وفي سبع دعاء اذا ندعى انه تعالى عالم قادر حتى مرید سميع بصير متكلم . فهذه

(١) الاحراق : ا ب ج ، الاحتراق : د (٢) اليمان : ا ج د ، الاسلام : ب ،  
لابدان : ا ، لابدان : ب ، - ب ج د . يقدر : ا ج د ، قادر : ب (٣) الاحتراق : د ، الاحتراق :  
ا ب ج . يقلب : ا ب ، ينقلب : ج ، يقلب : د (٤) فتكون : ا ب د ، فيكون : ج .  
الاحتراقات : ا د ، الاحتراقات : ب ج (٥) وعلى : ا ب ج ، على : د . كيما : ب ج د ،  
كيف : ا (٦) تعالى بقوله : ا ب د ، بقوله تعالى : ج . فلا : ا ب د ، ولا : ج (١١) .  
سبع : ا ج د ، سبعة : ب . اذ : ا ب د ، - ج . عالم قادر : ا ب د ، قادر عالم : ج .

(١) وبيانه انه لو كانتا اثنين واراد احدهما امرا فالثاني ان كان مضطرا الى  
مساعدة كان هذا الثاني م فهو عاجزا ، ولم يكن ا كلها قادرا ، وان كان قادرا على مخالفته ،  
ومدافعته ، كان الثاني قويا قاهرا ، والاول ضعيفا فاسرا ، ولم يكن ا كلها قادرا .  
(الاحياء ، ج ١٠٨ ، ص ١٠٨) . وانظر : الفرزالي ، القسطنطيني المستقيم ، ٥٢ ، ٥٩ ،  
الحياء ، ج ١٠٨ ، ص ٩٠ .

مصر ١٣١٨ م ١٩٠٠

٨٠  
سبعين صفات ، ويتبين عنها نظر في أمرين : أحدهما ما يختص بأحاد الصفات ، والثاني ما يشترك فيه جميع الصفات . فلتتحقق البداية بالقسم الاول ، وهو اثبات أصل أحاد الصفات ، وشرح خصوص احكامها .

الصفة الأولى القدرة : (١) ندعى ان محمد العالم قادر . لأن العالم فعل حكم ٥  
مرتب متقن منظوم مشتمل على انواع من العجائب ، والآيات ؛ وذلك يدل على القدرة ،  
وزرت القیاس فنتقول : كل فعل حكم فهو اذا صادر من قادر قادر ؛ والعالم فعل حكم  
مرتب ، فهو اذا صادر من قادر قادر . ففي اي الاصيل النزاع ؟  
فإن قيل : لم قلتم ان العالم فعل حكم ؟ فلنا عينا بكونه حكمًا تربه ، وانتظامه ،  
وتناسبه . فمن نظر في اعضاء نفسه الظاهرة ، والباطنة ، ظهر له من عجائب الالتفاف  
ما يطول حصره ، فهذا اصل ، مدرك معرفته \* الحس . والمشاهدة ، فلا يمكن جحنه .  
فإن قيل بم عرقتم الأصل الآخر ؟ وهو أن كل فعل حكم موجب ، ففاعله قادر . فلنا

(١) عنها : ا ب د ، منها ب ج . ما يختص بآحاد : ا ، ما يختص بأحاد : ب ، ما يختص  
بآحاد : د ، يخص أحاد : ج (٢) فلتتحقق : ب ج د ، فليقع : ا . أحاد : ب ، -  
ا ج د (٤) محدث : ا ج د ، صائم : ب (٦) مرتب : ب ج د ، ترتيب : ا . اذا :  
، - ب ج د (٧) مرتب : ب ، - ا ج د . اذا : ا ج د ، ايضا : ب (٨) لم :  
ا ب د ، فلم : ج . تربه : ا ب د ، ترتيبه : ج (٩) وتناسبه : ا ب د ، وتناسبه : ج .  
اعضاء نفسه : ا ج ، اعضاءه : ب ، اعطاء نفسه : د (١٠) مدرك معرفته الحس : ا ب ،  
تدرك به معرفته الحس : د ، تدرك بالحس : ج . فلا يمكن : ا ، فلا يسع : ب د ،  
ولا يسع : ج (١١) بـ : ب ، فـ : ا ج ، فـ : د . كل : ا ب ج ، - د .

(١) فانظر الى الاحياء ، ج ١ ، ص ٩٠ ، ١٠٨ و « المقصد الاسمي شرح أسماء الله

الحسني » ص ٩٧ ، مصر ، مطبعة التقدم ، ١٣٢٢ .

هذا مدركه ضرورة العقل ، فالعقل مصدق به بغير دليل ، ولا يقدر العاقل على جحده . ولكن مع هذا تجود دليلاً يقطع دابر الجحود ، والعناد ؛ فنقول : نفي بكونه قادرًا ان الفعل الصادر منه لا يخلو ، اما أن يصدر عنه لذاته او لمعنى زائد عليه ، وبالظل ان يقال صدر عنه لذاته ، اذ لو كان كذلك ، لكن قد يمها مع الذات ، فدل على أنه صدر لزام على ذاته . فالصلة الزائدة التي بها تهياً للفعل الموجود تسمى قدرة ، اذ القدرة في وضع اللسان عبارة عن الصفة التي بها تهياً الفعل الفاعل ، وبها يقع الفعل وهذا الوصف ، مادل عليه التقسيم القطاعي الذي ذكرناه ، ولستنا نفي بالقدرة الا هذه الصفة ، وقد ابتنأها . فان قيل : فهذا يتطلب عليكم في القدرة ، فانها قديعة فلم يكن المقدور قديماً . قلنا ستأتي جوابه في أحكام الارادة ، واد ابتنأ القدرة . فلنذكر أحكامها . ومن حكمها

5

10

( ١ ) ضرورة العقل : ا ج د ، بضرورة العقل : ب . فالعقل : ا ج د ، والعقل : ب . مصدق : ا ج ، يصدق : ب د ( ٢ ) تجود : ا ب د ، تجود : ج . دابر الجحود : ا ج د ، دابر الاشكال والجحود : ب ( ٣ ) ان يصدر : ب د ، ان صدر : ا ، ان يكون صدر : ج ( ٤ ) او لمعنى . . . لذاته : ا ، او لزائد . . . لذاته : ب د ، - : ج ( ٤ ) على انه : د ، انه : ا ب ج ( ٥ ) ذاته : ا ج د ، الذات : ب . فالصلة : ب ج ، والصلة : د . بها تهياً : ب د ، تهياً بها : ا . لاجلها تهياً : ج . ( ٦ ) الوجود : ب ج ، الوجود : ا ، الوجود : د ( ٧ ) للفاعل : ا ب ج ، الماكل : د ( ٧ - ٩ ) وبها يقع . . . ابتنأها : ا ، - : ب ج د ( ٩ - ١٠ ) فان قيل . . . قلنا ، ا ، فان قيل فهذا يتطلب عليكم في القدرة فانها قديعة فلو لم يكن المقدور قديماً قلنا : ب ، فان قيل يتطلب عليكم هنا في المقدرة قلناها : قديعة والفعل ليس بقدم قلنا : ج ، - : د ( ١٠ ) ستأتي جوابه . . . احكامها : ا ، ستأتي جوابه في احكام الارادة اذا ابتنأ القدرة . فلنذكر احكامها : ب ، ستأتي جوابه في احكام الارادة فيها يقع الفعل وهذا الوصف مادل عليه التقسيم القطاعي الذي ذكرناه . ولستنا نفي بالقدرة . الا هذه الصفة وقد ابتنأها فلنذكر احكامها : ج ، وما يقع به الفعل وهذا الوصف مادل عليه التقسيم القطاعي الذي ذكرنا ولستنا نفي بالقدرة الا هذه الصفة وقد ابتنأها فلنذكر احكامها : د .

انها متعلقة بجميع المقدورات ، وأعني بالمقدورات المكنات كلها .  
ولا يخفى أن المكنات كلها لانهاية لها ، فلا نهاية اذا للمقدورات ، ونعني بقولنا  
لانهاية للمكنات ، اذ خلق الحوادث بعد الحوادث لا ينتهي الى حد ، يستحيل في العقل  
حدوث حادث بعده . ف والا مكان مستمر أبداً ، والقدرة واسعة لجميع ذلك ؟ وبرهان هذه  
الدعوى وهو عموم تعلق القدرة ، انه قد ظهر أن صالح العالم واحد . فاما أن يكون له بازاء  
كل مقدور قدرة ، والمقدورات لانهاية لها ، فيثبت قدر متعددة ، لانهاية لها \* وهو  
حال ، لما سبق في ابطال دورات لانهاية لها . واما أن تكون القدرة واحدة ، فيكون  
تعلقها مع آخادها بما يتعلق به من الجوادر ، والاعراض مع اختلافها ، لامر تشتراك فيه ،  
ولا يشتراك في أمر سوى الامكان ؛ فيلزم منه أن كل ممكن ، فهو مقدور لا محالة ،  
وواقع بالقدرة .

وبالجملة اذا صدر منه الجوادر ، والاعراض ، استحال أن يصدر منه أمثالها .  
فان القدرة على الشيء ، قدرة على مثله ، اذا لم يمتنع التعدد في المقدور ، فنسبتها الى  
الحركات كلها ، والأنواع كلها على وتيرة واحدة ؛ فصلح لخلق حركة بعد حركة على

( ١ ) واعني بالمقدورات : ا ب د ، - : ج ( ١ - ٢ ) كلها ولا يخفى : ا د ، لها ولا يخفى :  
ب ، التي لانهاية لها كلها : ج ( ٢ ) كلها : ا ، - : ب ج د ( ٤ ) واسعة جميع ذلك : ا ج د ،  
تسع لذلك : ب ( ٥ ) صالح العالم : ا ب د ، صالح كل العالم : ج . واحد : ا ب د ،  
واحد وادا كان واحداً : ج ( ٦ ) فيثبت قدر : د ، فيثبت قدرة : ج ، ثبتت : قدر : ب  
متثبت قدر : ا ( ٧ ) لما : ا ب ، كما : ج د . تكون : ا ب د ، يكون : ج ( ٨ )  
يتطلب : ب ج د ، تعلق : ا . تشتراك : ا ب د ، يشتراك : ج ( ٩ ) ولا : ا ج د ، فلا :  
ب . يشتراك : د ، تشتراك : ا ب ج . فيلزم : ا ب د ، فلزم : ج ( ١١ ) صدر : ا ج د ،  
صدرت : ب . اذا : ا ب ج ، - : د ( 12 ) اذا : ا ب ، وادا : د . فنسبتها : ا ب ج ،  
فنسبتها : د ( 13 ) فصلح : ا ب ، فصلح : ج د .

الدوم وكذا لون بعد لون ، وجواه بعد جواه ، وهكذا وهو الذي عينا بقولنا ان قدرة تعالى متصلة بكل ممكن . فان الامكان لا ينحصر في عدد ، ومتى زادت القدرة ، لا تختص بعد دون عدد ، فلا يمكن أن يشار الى حركة ، فيقال إنها خارجة عن امكان تعلق القدرة بها مع أنها تعلقت بعثتها . اذ بالضرورة نعلم ان ما وجب للشيء وجوب لشيء ، ويتبين عن هذا فروع ثلاثة :

الاول إن قال قائل هل تقولون ان خلاف المعلوم مقدور ؟

قلنا هذا مما اختلف فيه ، ولا يتصور الخلاف فيه ، اذا حقق ، واذ لم تعمد الافتاءه وبيانه : أنه قد ثبت أن كل ممكن مقدور ، وان الحال ليس بمقدور ، فلتنظر ان خلاف المعلوم محال ، أو ممكن ، ولا نعرف ذلك الا بعد ان عرف معنى الحال ، والممكن : ونحصل حقيقهما ، والا فان تساهلنا في النظر ، ربما صدق على خلاف المعلوم ، أنه محال ، [31-b] وأنه ممكن ، وأنه ليس بمحال . فاما قد صدق انه محال ، وأنه ليس بمحال ، والتقيضان

(1) وهكذا وهو الذي عينا : ب ، وهكذا ابدا وهو الذي عينا : د ، وهكذا وهو الذي عينا : ج (2) تعالى : ب ج د ، - : ١ . في عدد : ١ ب ج ، بعد : د (3) القدرة لا تختص ... فلا يمكن : ١ ، القدرة لا تختص ... فلا يمكن : ب د ، القدرة فلا يمكن : ج (4) بعثتها : ١ ج د ، بعثتها : ب . نعلم : ١ ب ، يعلم : ج ، نعلم : د (5) فروع ثلاثة : ١ ج ، اربعة فروع : د ، اربع فروع : ب (6) تقولون : ١ ج ، تقول : ب ، يقولون : د (7) هنا مما : ب ج د ، ما : ١ . تعقيد : ١ ب ج ، تغير : د (8) وبيانه : ب ج د ، بيانه : ١ . انه : ب د ، ان : ١ ، - : ج . ان الحال : ا ب د ، الحال : ب . فلتنظر : ١ ب ، فلينظر : ج د (9) ولا نعرف : ١ ، لا نعرف : د . ولا نعرف : ب ج . الا بعد ان عرفت : ١ ، الا اذا عرفت : ب ج ، الا اذا عرفت : د . (10) نحصل : ١ ، حصلت : ب ج ، - : د . حقيقهما : ب د ، حقيقهما : ١ ، حقيقهما : ج . تساهلنا : ١ ، تساهلت : ب ج د . ربما : ١ ، فربما : ب ج ، بما : د (11) وانه ليس : ب د ، ليس : ج . بمحال : ١ ب ج ، - : ب . بمحال : ١ ج د ، بمحال وانه محال : ب .

لا يصدقان معا .  
فاعلم ان تحت النقط اجمالا ، وأما ينكشف لك ذلك بما أقوله ، وهو أن العالم مثلا ، يصدق عليه أنه واجب ، وأنه محال ، وأما ممكن . أما كونه واجبا ، فمن حيث انه اذا فرضت ارادة القديم موجودة ، وجودا واجبا ، كان المراد أيضا واجبا بالضرورة ، لا جائز ، اذ يستحيل عدم المراد مع تتحقق الارادة القديمة . وأما كونه محالا ، فهو انه لو قدر عدم تعلق الارادة باليجاده ، فيكون لا محالة حدوه محالا ، اذ يؤدى الى حدوث حادث بلا سبب ، وقد عرف أنه محال .  
وأما كونه ممكنا فهو بأن ينظر الى ذاته فقط ، ولا يعتبر معه لا وجود الارادة ، ولا عدمها ، فيكون له وصف الامكان فاما الاعتبارات ثلاثة :  
الاول أن يشترط فيه وجود الارادة ، وتتعلقها فهو بهذا الاعتبار واجب .  
الثاني أن يعتبر فقد الارادة ، فهو بهذا الاعتبار محال .  
الثالث أن يقطع الالتفات الى الارادة ، والسبب ، فلا يعتبر وجوده ، ولا عدمه ؛  
وجزء النظر الى ذات العلم . فيبقى له بهذا الاعتبار الامر الثالث ، وهو الامكان .

(2) النقط : ب ج د ، الافتاء : ١ . اجمالا : ج ، اجمال : ١ ب ج ، لك : ١ ب ، كل : ج ، - : د . اقوله : ١ ب ج ، قوله : د (3) عليه انه : ١ ج د ، عليه بأنه : ب . اما : ١ ج د ، فاما : ب (4) موجودة وجودا : ج د ، لوجوده وجودا : ١ ب . ايضا : ١ ج د ، - : ب (5) اذ : ١ ب ج ، لانه : د . تتحقق : ١ ب د ، تحقيق : ج . فهو : ب ج د ، - : ١ (6) لو : ١ ب ج ، - : د . باليجاده : ١ ج د ، لا باليجاده : ب (7) حادث : ١ ج د ، - : ب (8) واما : ١ ب ج ، - : د . بان : ١ ب د ، ان : ج . يعتبر : د ، نعتبر : ١ ب ج . لا وجود : ١ ب ج ، ولا وجود : د (10) يشترط : ج د ، شرط : ١ ، يعتبر : ب (11) ان : ١ ب د ، - : ج . يعتبر : ب ج د ، نعتبر : ١ (12) ان يقطع : ب ، انه يقطع : د ، ان يقطع : ١ ، ان لا يقع : ج . الى : ج د ، عن : ١ ، من : ب . يعتبر ، ب ج د ، نعتبر : ١ (13) ب مجرد : د . بمجرد : ١ ب ج ، العلم : ب . العالم : ١ ج د ، الثالث : ١ ج د ، - : ب .

عنه لفتور، ولا ضعف، ولا سبب في ذات القدرة. وهذا أمران يستحيل انكارها اعني هي القصور عن ذات القدرة، وثبت الامكان لذات الحياة، من حيث أنها حياة فقط من غير التفات إلى غيرها؛ والجسم إذا قال غير مقدور على معنى أن وجوده يؤدى إلى استحالة، فهو صادق في هذا المعنى، فاما لسنا ننكره، ويبقى النظر في اللفظ. هل الصواب من حيث اللغة اطلاق هذا الاسم عليه أو سلبه؟ ولا يخفي ان الصواب اطلاق اللفظ. فان الناس يقولون فلان قادر على الحركة، والسكنون؛ انشاء تحرك وانشاء سكن. وقولون ان له في كل وقت قدرة على الصدرين، ويعلمون أن الجبار في علم الله تعالى وقوع احدهما، فالاطلاقات شاهدة لما ذكرناه، وحظ المعنى منه ضروري لا سيل إلى جحده.

[32-5] الفرع الثاني : ان قال قائل ادعيم عموم القدرة في تعلقها بالملائكة \* فما قولكم في مقدورات الحيوانات ، وسائر الاحياء من المخلوقات ، اهي مقدورة الله تعالى أم لا ؟ فان قلم ليست مقدورة ، فقد تضمن قولكم ان تعلق القدرة عام ، وان قلم انها مقدورة له لزمهكم اثبات مقدور بين قادرين ، وهو محال ، او انكار كون الانسان ، وسائر

(1) لفتور : ج د ، بفتور : ب . سبب : 1 ج د ، بسبب : ب (2) اعني : أ ب د ، يعني : ج (3) اذا : 1 ج د ، اذ : ب . ان وجوده : اب د ، انه موجود : ج . (4) استحالة : 1 ج د ، الاستحالة : ب . ننكره ويبقى : ج ، ننكره فيبقى : د ، ننكره يبقى : 1 ، ننكر لقى النظر : ب . في اللفظ : 1 ب ج ، في هذا اللفظ : د (5) هل الصواب : ج ، وهو ان الصواب : 1 ب د ، سلبه . 1 ب ج ، بسلبه : د . ان : 1 ج د ، فان : ب . (6) يعلمون : 1 ب ج ، تعلمون : د . علم : ب ج د ، حلم : 1 . تعالى : اب د ، - : ج (7) لما : 1 ب ج ، بما : د . لا : 1 ب ج ، ولا : د (10) ادعيم : 1 ب ج ، ان اذا عينتم : د (11) مقدورة : 1 ب د ، قدرة : ج . تعالى : ب ج د ، - : 1 (12) اب د ، انها ليست : ج . مقدورة : 1 ب ج ، مقدورة له : د . ان : 1 ج د ، في ان . ب (13) بين : 1 ب ج ، عن : د . او : 1 ، و : ب ج .

و نحن به أنه ممكن لذاته ، اي اذا لم لشترط غير ذاته كان ممكنا ، ظهر منه أنه يجوز أن يكون الشيء الواحد ممكنا حالا ولكن ممكنا باعتبار ذاته حالا باعتبار غيره ولا يجوز ان يكون ممكنا لذاته حالا لذاته ، فهذا متناقضان ؛ فيرجع الى خلاف المعلوم .

فقول اذا سبق في عالم الله تعالى اماته زيد صيحة يوم السبت مثلا ، فقول اخلق الحياة [5] لزيد صيحة يوم السبت ممكنا أم ليس بممكنا ؟ فالحق فيه أنه ممكن ، وحال ، أي هو ممكنا باعتبار ذاته ان \* قطع الالتفات إلى غيره ، وحال لغيره لذاته وذلك اذا اعتبرناه الالتفات الى تعلق العلم بالامامة ، والمحال لذاته ، وهو الذي يمتنع لذاته كالجمع بين السواد ، والبياض ، لا لزوم استحالة في غير ذاته . وحياة زيد لو قدرت لم تمتنع لذات الحياة ، ولكن يلزم منه استحالة في غير ذاتها ، وهو ذات العلم ، اذ ينقلب جهلا ؛ وحال ان ينقلب جهلا .

[10] بيان انه ممكن لذاته حال للزوم استحالة في غيره ، فاذا قلنا حياة زيد في هذا الوقت مقدورة ، لم نزد به الا أن الحياة من حيث أنها حياة ليس بمحال كالجمع بين السواد ، والبياض . وقدرة الله تعالى من حيث أنها قدرة لا تتبع عن التعلق بخلق الحياة ، ولا تقاصر

(1) نشرط : 1 ، يشرط : ب ج د . غير ذاته : 1 ج د ، غيره مع ذاته : ب . ظهر : اجد ، ظهر : ب (2) ذاته حالا : 1 ب ج ، ذاته وحالا (3) فيرجع : اب د ، وزرع : ج (4) تعالى : ج د ، - : 1 ب (14) اخلق : ج ، حلق : اب د (5) ام : 1 ج ، او : ب د ، بممكنا : 1 ب ج ، - : د (6) الى غيره... اعتبر معه الالتفات : 1 ، الى غيره... اعتبرنا معه الالتفات : ب ، الى غيره ... اعتبر الالتفات : ج ، - : د وهو : ج د ، هو : ب ، انه هو : 1 (8) - لا لزوم : 1 ب ج ، لا لزوم : د . استحالة : 1 ج د ، استحالة : ب . غير : 1 ب د ، اعين : ج (9-8) لم يمتنع لذات : ب ج د ، لم يمتنع لغير : 1 . ولكن : 1 ب د ، لكن : ج . لاستحالة في غير ذاتها : 1 ج ، استحالتها لغير ذاتها : ب ، استحالتها في غير ذاته : د . اذ : 1 ج د ، او : ب (10) قلنا : 1 ب د ، - : ج (11) مقدورة : ب ج ، مقدور : 1 د . لم نزد : 1 ب ج ، لم يزد : د (12) تعالى : ب د ، - : 1 ج . لاتبعو : 1 ب ج ، لابني : د

الى تصدر من الانسان ، وسأر الحيوان ، لو سئل عن عددها وتفاصيلها ، ومقدارها لم يكن عنده خبر منها ، بل الصي كا ينفصل من المهد يدب الى الثدي باختياره ، ويختص ، والهرة كا ولدت تدب الى ثدي امها ، وهي مفحة العينين و العنكبوت تتبع من البيوت [33- a] اشكالا غريبة يتجرّب المهندس في استدارتها ، وتواءزى اضلاعها ، وتناسب ترتيبها \* وبالضرورة يعلم اتفاكـها عن العلم بما يعجز المهندسون عن معرفته ، والنحل تشكل بيوتها على شكل التسديس ولا يكون فيها مربع ، ولا مدور ، ولا مسح ، ولا شكل آخر ؛ وذلك لتميز شكل المنس بخاصية دلت عليها البراهين الهندسية لا توجد في غيرها ، وهو مبني على أصول ؛ أحدها أن احدى الاشكال ، وأوسعها الشكل المستدير المنفك عن الزوايا الخارجـة عن الاستقامة .

والثاني أن الاشكال المستديرة ، اذا وضعت متراصة بقيت بينها فرج معطلة لا محالة ؛  
والثالث ان اقرب الاشكال القليلة الاضلاع الى المستديرة ، والاحتواء ، هو شكل  
المتسquare ؛

(1) تصدر : اب ج ، يصدر : د . الحيوان : اب ج ، الحيوانات : د  
 (2) عنده : اب د ، عندهم : ج . خبر : اب ج ، خبر : د . المهد : ا ج د ،  
 البطن : ب . يتعصب : اب ج ، يتعصب : د (3) تدب : اب ج ، يدب : د . ثدي :  
 اب ج ، يدي : د . العينين : ج ، عيناتها : ب ، عينها : ا د . السنكبوت : اب ج ، العنكبوت :  
 د . شنج : ب ج ، ينسج : ا د . من : ا ج د . في : ب . غريبة : اب د ، كثيرة  
 غريبة : ج (5) يعلم : ب ج د ، نعلم : ا (6) بيotta : ا د ، بيotta : ب ج . ولا :  
 اب د ، فلا : ج (7) آخر : اب ج ، مثلث : د . لتميز : ا د ، لتميز : ب ج .  
 دلت ... الهندسية : ب ج د ، دل عليها البرهان الهندسي : ا . لا توجد في غيرها :  
 ب د ، لا يوجد في غيره : ا ، - : ج (8) احدى : ا ج د ، اصول : ب . المستدير :  
 ا ج د ، المسدس : ب (10) والثاني : ب ج د ، الثاني : ا . معطلة : ب ج د ، متعطلة :  
 ا (11) القليلة : ا ج د ، القابلة : ب . الى المستديرة والاحتواه : ا ج ، الى المستدرية  
 في الاحتواه : د ، للاشكال المستديرة والاحتواه : ب (12) المسدس : ا ب د ، المستدير : ب .

الحيوان قادرًا ، وهو مناكرة للضرورة ، ومجادلة لطالبات الشريعة . اذ تستحيل  
المطالبة بما لا قدرة عليه ، ويستحيل أن يقول الله تعالى لعبده ينفي أن تتعاطى ما هو  
مقدور لي ، وأنا مستأثر بالقدرة عليه ، ولا قدرة لك عليه .

فقول في الانفصال قد تخوب الناس في هذا احزايا ، فذهبت المجرة الى انكار قدرة  
العبد ، فلزمها انكار ضرورة التفرقة بين حركة الرعدة ، والحركة الاختيارية ، ولزماها  
أيضا استحالة تكاليف الشرع ؛ وذهبت المعتزلة الى انكار تعلق قدرة الله تعالى باموال  
العباد ، والحيوانات ، والملائكة والجن ، و الشياطين وزعمت أن جمیع ما يصدر منها  
من خلق العباد و اختراعهم ، لا قدرة لله تعالى عليهم بمنی ، ولا ایجاد ، فلزمتها شناعتان  
عظستان :

10 احدهما انكار ما يطبق عليه السلف رضي الله عنهم من انه لا خالق الا الله ولا مخترع سواه.

والثانية نسبتها الاختراع ، والخلق الى قدرة من لا يعلم مالخلق . فان الحركات

(1) الحيوان : أجد ، الحيوانات : بـ . وهو : أب ج ، - : دـ . و : بـ ج ، مـ : أـ دـ . لطالبات : أـ بـ دـ ، لطالبة : جـ . تستحيل : بـ جـ ، يستحيل : أـ دـ

(2) يقول : بـ جـ دـ ، نقول : أـ . تعالى : أـ بـ دـ ، سبحانه : جـ . لعبدة : جـ دـ ، - : أـ بـ . تتعاطى : بـ جـ دـ ، يتعاطى : أـ (3) ولا : بـ جـ دـ ، فلا : أـ (4)

الاتصال : أـ بـ جـ ، الاتصال عنه : دـ ، تحزب : أـ بـ دـ ، يحزب : جـ . فذهبـتـ : بـ جـ دـ ، فذهبـتـ : أـ . المجرةـ : أـ بـ دـ ، المجريةـ : جـ (5) التفرقةـ : أـ جـ ، الفرقـ : بـ .

(6) ايضاـ : جـ ، - : أـ بـ دـ . تعالىـ : بـ جـ ، سبحانهـ : دـ ، - : أـ (7) العبادـ وـ :

أـ بـ دـ ، العبادـ منـ : جـ . وزعمـتـ : أـ جـ ، فزعمـتـ : بـ دـ . يصدرـ : بـ جـ دـ ، تصدرـ : أـ

(8) لا قدرةـ : بـ جـ ، ولا قدرةـ : أـ ، فلا قدرةـ : دـ . تعالىـ : بـ جـ دـ ، - : أـ .

فازـمـهاـ : دـ ، فلزمـهاـ : بـ ، ولزمـهاـ : جـ ، فلزمـمـهاـ : أـ . شناعـتانـ : أـ بـ جـ ، شفـاعـتانـ :

دـ (10) اـحدـاـهاـ : أـ بـ دـ ، اـحدـاـهاـ : جـ . رضـيـ اللهـ عنـهـمـ : دـ ، - : أـ بـ جـ (12)

وـ الثانيةـ : أـ بـ ، الثانيةـ : جـ دـ . الاختـرـاعـ وـ الـخـلـقـ : أـ جـ دـ ، الـخـلـقـ وـ الاختـرـاعـ : بـ .

والرابع ان كل الاشكال القريبة من المستديرة ، كالبسع ، والثمن ، والخمس ، اذا وضعت جملة منها متراصة متجاورة بقيت بينها فرج معطلة ، ولم تكن متلاصقة . وأما المربعات فانها متلاصقة ، ولكنها بعيدة عن احتواء الدوائر لتبعثر زواياها عن اواسطتها ؛ ولما كان التحل محتاجا الى شكل قریب من الدوائر ليكون حاوياً لشخصه ، فانه قريب من الاستدارة ، وكان محتاجاً لضيق مكانه ، وكثرة عدده الى ان لا يضيع موضعها بفرج تخلل بين البيوت ، ولا تنسع لاشخاصها ، ولم يكن في الاشكال مع خروجها عن النهاية شكل يقرب من الاستدارة ، ولو هذه الخاصة ، وهو التراس ، والخلو عن بقاء الفرج بين اعدادها الا المسدس ؟ فسخرها الله تعالى لاختيار الشكل المسدس في صناعةيتها . فليت شعرى اعرف التحل هذه الدقائق التي يقصر عن دركها اكثرا عقلاء الانس ؟ أم سخره لنيل ما هو مضطرب اليه الخالق المفرد بالجبروت ؟ وهو في الوسط مجرى \* لتقدير الله تعالى يجري عليه ، وفيه ، وهو لا يدركه ، ولا قدرة له على الامتناع منه ، وان في صناعات الحيوانات من هذا الجنس عجائب لو أوردت منها طرقاً لامتناع الصدور من عظمة الله تعالى ، وجلاله ، فتعسا للزائرين عن سبيل الله

- (1) كل : ا ب د ، - : ج . من : ا ب د ، - : ج (2) اذا : ا ب د ، ان : ج منها : 1 ، - : ب ج د ، متجاورة : ا ب ج ، متجاورة منها : د ، بينها : 1 ج ، - : ب د . تكن : 1 ج د ، يكن : ب (3) واما : ا ب د ، اما : ج . المربعات : ا ب د ، المربعة : ج . متلاصقة : ب . متلاصق : 1 ج ، تلاصق : د (5) ان لا : 2 ب د ، ان : ج
- (6) برج : ا ب د ، يخرج : ج . تخلل بين البيوت : [ ب ج د ، تخلل بين التقوب : 1 . ولا تنسع ج ، لا يتسع : د ، ولا يتسع : 1 ب (7) هذه : 1 ب د ، بهذه : ج . (8) اعدادها : 1 ب ج ، اعداده : د ، فسخرها : ب د ، مسخر : 1 ج (9) بيته : ب ج د ، بيته : 1 . اعرف : 1 ب ج ، عرفت : د . يقصر : ب . يعجز : ج
- (10) عقلاء : ا ب ج ، عقل : د . المتفرد : 1 ، المتفرد : ب ج د (11) مجرى : ب ج د ، يجري : 1 . لتقدير : ا ب د ، بقدر : ج . تعالى : ب ج د ، - : 1 . يجري : ب ا ب د ، تجري : ج (12) وان : ا ب د ، فان : ج . الحيوانات : ا ب د ، الحيوان : ج . اوردت : ا ب د ، امللت : ج (13) تعالى : ج د . - : ا ب .

5

10

المفترىن بقدرتهم الفاسدة ، ومكتسبهم الضئيلة الظالمن انهم مساهمون الله تعالى في المخلوق ، والاحتزاع ، وابداع مثل هذه العجائب ، والآيات ؟ هيئات هيئات ، ذلت المخلوقات ، وقرد بالجبروت جبار السموات . فهذه انواع الشناعات الالازمة على منصب المفترىن ؟ فاظظر الآن الى اهل السنة كيف وفقو للسداد ، ورشحوا لللاقتصاد في الاعتقاد ؟ فقالوا القول بالجبر محال باطل ، والقول بالاحتزاع اتحاج هائل ، واما الحق اثبات القدرتين على فعل واحد ، والقول بقدر منسوب الى قادرين ، فلا يبقى الا استبعاد توارد القدرتين على فعل واحد ، وهذا ائمأ يبعد اذا كان تعلق القدرتين على وجه واحد ؟ فان اختلفت القدرتان واختلف وجه تعلقهما فتoward التعلقين على شيء واحد غير محال كما سنبيه .

فان قيل فما الذي حلكم على اثبات مقدر من قادرين ؟

قنا البرهان القطاع على ان الحركة الاختيارية مفارقة للرعدة ، وان فرض الرعدة مراده للمرتعدة ، ومطلوبة له أيضا ، ولا مفارقة الا بالقدرة ، ثم البرهان القطاع على ان كل ممكن فتعلق به قدرة الله تعالى ، وكل حدث ممكن ، وفعل العبد حدث فهو اذا ممكن . فان لم تتعلق به قدرة الله تعالى ، فهو محال . فانا نقول الحركة الاختيارية من حيث انها حركة حادثة مكنته ماثلة لحركة الرعدة ، فيستحبيل ان تتعلق قدرة الله تعالى بها [33-34] واحداها ، وتقتصر عن الآخرى ، وهي مثلها : بل يلزم عليه محال آخر \* وهو ان الله تعالى لو أراد تسليم يد العبد اذا أراد العبد تحريكها ، فلا يخلو اما أن توجد الحركة ،

(1) مكتسبهم : ا ب ج ، مستحبهم : د . مساهمون الله : ا ب ، مساهمون الله : ج د . تعالى : 1 ج د ، - : 1 (3) بالجبروت : ج ، بالملكون والملكون : ب د . بالملكون : 1 (4) للسداد : 1 ج د ، للرشاد : ب (7) على فعل واحد : 1 ج د ، - : ب . اختلفت : ا ب ج . اختلف : د (8) تعلقها : 1 ج ، تعلقها : ب د (9) قادرين : 1 ب ، القادرين : ج ، لقادرين : د (12) ولا : ب ج د ، فلا : 1 (13) فتعلق : 1 ج د ، يتعلق : ب . تعالى : ب ج د ، - : 1 . تعالى : ب ج د ، - : 1 (14) حادثة : 1 ج د ، حادثة : ب . تتعلق : ا ب ، يتعلق : ج د . تعالى : ب ، - : 1 ج د .

والسكون جيماً، أو كلامها لا يوجد، فيؤدي إلى اجتياح الحركة والسكون، إلى الخلو

عنهما، والخلو عنهما مع التناقض يوجب بطلان القدرتين؛ إذ القدرة ما يحصل بها المقدور  
عند تحقق الإرادة، وقبول المحل. وإن ظن أن مقدور الله تعالى يتوجه لأن قدرته

أقوى، فهو حال لأن تعلق القدرة بحركة واحدة، لا تفضل تعلق القدرة الأخرى  
بها، إذ كانت فائدة القدرتين الاختراع، وإنما قوتها باقتداره على غيره  
غير مردود في الحركة التي فيها السلام، إذ حظ الحركة من كل واحدة من القدرتين

أن تصير مخترعة بها والاختراع يتساوى، فليس فيه أشد، ولا أضعف حتى يكون فيه  
ترجيح. فإذا الدليل القاطع على ثبات القدرتين ساقنا إلى ثبات مقدوريين قادرین.

فإن قيل الدليل لا يسوق إلى حال لا يفهم، وما ذكرته غير مفهوم. فانا

عليها تفهمه، وهو أنا نقول اختراع الله تعالى للحركة في يد العبد معقول دون ان تكون  
الحركة مقدورة للعبد، فهما خلق الحركة وخلق معها قدرة عليها، كان هو المستبد

بالاختراع للقدرة والمقدور جيماً، فخرج منه انه منفرد بالاختراع، وإن الحركة موجودة،  
وان المتحرك عليها قادر، وبسبب كونه قادر عليها فارق حالة المرتعد، فاندفعت

(١) جيماً: أ ب ج، - : د. كلامها لا يوجد: ب ج د، لا توجد كلامها: أ (٢)  
يحصل: أ ب ج، يحصل: د (٣) تتحقق: ب ج، تحقيق: أ د تعالى: أ ب د،

- : ج (٤) بها: أ ب د، لها: ج، إذ: أ ب ج، إذا: د، قوتها: أ ب د، قوتها: ج  
(٥) تصير: أ ب ج، يصير: د والاختراع: ب ج د، فالاختراع: أ (٦) ساقنا:

أ ب، سابق: ج، تنافي: د. قادريين: أ ب ج، لقادريين: د (٧) علينا: أ ب ج،  
فليتنا: د. أنا نقول: أ ب ج، إن يقول: د. تعالى: أ ب ج، - : د. للحركة:

أ ج د، الحركة: ب تكون: أ ب ج، يكون: د (٨) فخرج: أ ب، وخرج: ج د  
(٩) عليها: أ ب ج، عليه: د. بسبب: أ ب د، سبب: ج عليها فارق:

أ، فارق: ج د، انه فارق: ب. حالة: أ ، حال: ب ج د.

الاشكالات كلها. وحاصله ان القادر الواسع القدرة، هو قادر على اختراع القدرة، والمقدور  
معا. ولما كان اسم الخالق، والخالق مطلقاً على من أوحد الشيء بقدرته، وكانت القدرة

\* [٣٤-٣٥] والمقدار جميماً بقدرة الله تعالى سمي خالقاً، ومحترعاً، ولم يكن المقدور بقدرة العبد:

وان كان معه، فلم يسم خالقاً، ولا محترعاً، ووجب أن يطلب لهذا الخط من النسبة  
اسم آخر مختلف، فطلب له اسم الكتب بينما يكتب الله تعالى، فإنه وجد اطلاق ذلك  
على أعمال العباد في القرآن، وأما اسم الفعل فتردد في اطلاقه، ولا مشاحة في الأسامي بعد  
فهم المعاني.

فإن قيل الشأن فهم المعنى، وما ذكرته غير مفهوم. فان القدرة المخلوقة في العبد

ان لم يكن لها تعلق بالمقدور، لم يفهم؛ اذ قدرة لا مقدور لها ع الحال، كعلم لا معلوم له،

وان تعلقت به، فلا يقال تعلق القدرة بالمقدور الا نمن حيث التأثير، والاجماد،  
و الحصول المقدور بها.

فالنسبة بين المقدور والقدرة نسبة المسبب إلى المسبب، وهو كونه به، فإذا لم يكن به

لم يكن بينهما علاقة، فلم تكن قدرة اذ كل مالا تعلق له، فليس بقدرة؛ اذ القدرة من

(١) وحاصله: أ ب ج، حاصله: د. الواسع: أ ب، واسع: ج د. هو: أ ب،

فهو: ج د. اختراع القدرة: أ ج د، الاختراع للقدرة: ب (٢) أوحد الشيء: د،

ووجدت الاشياء: أ، وجد الشيء: ب ج (٣) تعالى: ب ج د، - : أ (٤) منه:

أ ب د، معها: ج. لا: ج، - : أ ب د. النسبة: أ ب د، التسمية: ج (٥)

يتمنا: أ ب د، منها: ج (٦) المعنى: أ ج د، المعانى: ب. في العبد: أ، - :

ب ج د (٧) لم يفهم: أ، لم تفهم: ب ج د (٨) بها: أ ب، ب: ج د.

(٩) فإذا لم يكن به لم يكن بينهما علاقة: فإن لم تكن بها لم تكن علاقة: أ. فإن لم تكن له  
علاقة بها: ب. فإذا لم يكن به لم يكن علاقة: ج (١٠) فلم تكن: أ ب، فلم يكن:

ج، ولم تكن: د.

لقدريه ؛ ويلزم عليه محال ، وهو أن الصفة التي لم تكن من المتصلات صارت من المتصلات ، وهو محال .

لأن قيل معناه إنها متهيّة لوقوع المقدور بها.

فلا ولا مني لله إلا انتظار الواقع بها . وثالثاً لا يوجب تعلقاً في الحال ، فعذنا  
عقل عندكم قبرة موجودة متعلقة بالمقدور ، والمقدور غير واقع بها ، عقل عندنا أيضاً  
قدرة كذلك ، والمقدور غير واقع بها ؛ ولكنه واقع بقدرة الله تعالى ، فنم يخالف مذهبنا  
مهما مذهبكم إلا في قولنا : أنها وقعت بقدرة الله تعالى . فإذا لم يكن من ضرورة وجود  
القدرة ؛ ولا تعلقاً بالمقدور وجود المقدور بها ؛ فمن أين يستدعي عدم وقوعها بقدرة الله  
تعالى ، وجوده بقدرة الله تعالى ؟ لافضل له على عدمه من حيث انقطاع النسبة عن القدرة  
الحادية ، اذا النسبة اذا لم تكن بضم المقدور ، فكيف تكتن بوجود المقدور ، وكيف ما  
فرض المقدور موجوداً أو معدوماً فلابد من قدرة متعلقة لا مقدور لها في الحال .

فإن قيل قدرة لا يقع بها مقدور هي والجزء بثابة واحدة .  
قلنا أن عنيتم به أن الحالة التي يدركها الإنسان عند وجودها ، مثل ما يدركه عند

(1) عليه: ا ب ج د ، منه: ب . هو: ا ب ج ، هي: د . لم تكن: ا ب ، لم يكن  
 جد (2) هو: ا ب ج ، هي: د (5) عقل: ا ب د ، عقل ايضا: ج . عندكم:  
 ا ب د ، عندنا: ج . عندنا ايضا: ب ج د ، ايضا عندنا: ا (6) تعالى: ب ج د ، -: ا  
 (7) الا: ج ، ثم الا: ا ب د . تعالى: ب ج د ، -: ا (9) تعالى: ب ج د ، -: ا .  
 وجوده: ب ج ، فوجوده: ا ، فوجودها: د . له: ا ب ج ، لها: د . عدمه: ا ب ج ،  
 عدمها: د (10) اذ: ا ب د ، و: ج . لم تنتع: ا ب ج ، لم ينتع: د . فكيف: ب ،  
 كيف: ا ج د . تنتع: ا ب ج ، ينتع: د (11) موجودا او معدوما: ب ج ، معدوما  
 او موجودا: ا د . لا: ا ب د ، ولا: ج . قدرة: ا ، قدرة: ب ج د (12) هي  
 والجز: ا ، والعجز: ب ج د .

الصفات المتعلقة . قلنا هي متعلقة ، وقولكم ان التعلق مقصور على الواقع بها ، يبطل  
 بتعلق الارادة ، والعلم ؛ وان قلتم ان تعلق القدرة مقصور على الواقع بها فقط ،  
 فهو أيضا باطل ، فان القدرة عندكم تبقى ، واذا فرضت قبل الفعل ، فهو هي  
 متعلقة أم لا ؟ فان قلتم لا ، فهو محال ؛ وان قلتم نعم ، فيليس المعنى بها وقوع المقدور  
 بها ؛ اذ المقدور بعد لم يقع ، فلا بد من اثبات امر آخر من التعلق سوى الواقع  
 بها . اذ ان تعلق عند الحدوث يعبر عنه بالواقع بها ، والتعلق قبل ذلك مختلف له ،  
 فهو نوع آخر من التعلق ؛ فقولكم : ان تعلق القدرة به نحْط واحد ، خطأً وكذلك  
 القدرة القديمة عندهم ، فانها متعلقة بالعلم في الازل ، وقبل خلق العالم . فقولنا انها  
 متعلقة صادق ، وقولنا ان العالم واقع بها كاذب ، لأنَّه لم يقع بعد ، فلو كانا \* عبارتين  
 [85-] عن معنٍ واحد ، لصدق أحدهما حيث يصدق الآخر . 10

فإن قيل معنى تعلق القدرة قبل وقوع المقدور، إن المقدور<sup>يأ</sup> إذا وقع، وقع بها.  
قلنا فليس هذا تعلقاً في الحال، بل هو انتظار تعلق، فينبغي أن يقال القدرة  
موجودة، وهي صفة لا تتعلق لها، ولكن ينتظر لها تعلق، إذا وقع المقدور بها، وكذا

(1) ان التعلق : ا ج د . بـها : بـ، بـه : ج د (2) وان : بـ د ،  
 فان : ا ج . بـها : ا بـ، بـه : ج د (3) فهو : ا بـ ج - د . تبقى : ا  
 بـ ج ، - : د . و : ا - : بـ ج د (5) بـها : بـ د ، بـه : ا ج . امر :  
 بـ ، فن : ا ج د (6) بـها : ا بـ، بـه : ج د . بـها : ا ، بـه : بـ ج د . (7) بـه :  
 بـ ج د ، له : ا . وكذلك : ا بـ د ، فكذلك : ج (8) القادرية : ا بـ ج ، القدرة :  
 د . عندهم : ا بـ د ، عندكم : ج . الاَزل : بـ ج د ، الاول : ا . قبل : ا ج د ،  
 قيل : بـ . فقولنا : ا بـ د ، فالقول : ج (9) صادق : ا بـ صادقة : ج ،  
 صدق : د . كاذب : ا بـ ج ، كذب : د . لم يقع : بـ ج د ، لايقع : ا (11)  
 وقع : ا بـ د ، - : بـ (12) تعلق : ا ج د ، تعلقاً : بـ . (13) بـها : ا بـ د ،  
 وقع بـها : ج .

العجز في الرعدة، فهو مناكرة للضرورة؛ وإن عنيتم أنها بثابة العجز في أن المقدور لم يقع بها، فهو صدق، ولكن تسمية عجزاً فهو خطأ؛ وإن كان من حيث القصور، [35-٦] إذا نسب إلى قدرة الله تعالى،طن \* أنه مثل العجز، وهذا كما أنه لو قيل القدرة قبل الفعل على أصلهم مساوية للعجز من حيث أن المقدور غير واقع بها، لكن اللفظ منكراً من حيث أنها حالة مدركه يفارق ادراكها في النفس ادراك العجز، فكذلك هذا، ولا فرق؛ وعلى الجملة فلابد من إثبات قدرتين متفاوتين، أحدهما أعلى، والآخر بالعجز أشبه، منها أضيفت إلى العليا وأنت بالطيار بين أن ثبتت للعبد قدرة تفهم شبه العجز من وجهه، وبين أن ثبتت لله تعالى ذلك؛ ولا تسترب أن كنت منصفاً في أن شبه القصور، والعجز بالمخوقات أولى، فهذا غاية ما يحتمله هذا المختصر من هذه المسألة.

الفرع الثالث: فان قال قائل كيف تدعون عموم تعلق القدرة بجملة الحوادث، وأكثر ما في العالم من الحركات، وغيرها متولدات يتولد بعضها من بعض بالضرورة؛ فان حركة اليد مثل بالضرورة تولد حركة الخاتم، وحركة اليد في الماء، تولد حركة الماء،

(1) كانت: ج د، كان: أ ب، تعالى: ب د، -: أ ج (2) وكذا: أ ج، وهكذا: ب د (4) والقبول: أ ج د، -: ب (6) بطن الام: ج د، بطن امه: ب، جوف الام: أ ب، اذ: ب ج د، -: أ (7) الحركة: أ ب ج، لحركة: د، حتى: أ ب د، -: ج، تخرج: ب ج د، يخرج: أ ب ج، ولا: ب ج د، فلا: أ ب ج، يتربع: أ د، يرشع: ب ج (8) : فحركة: أ ب ج، حرقة: د، لم تكن: أ ب ج، لم يكن: د، كامنة: أ ب ج، كامنا: د، تولدها: أ ب د، من تولده: ج (9) منه: أ ب ج، منها: د، تفهمه: أ ج د تفهم هذا: ب، اذا: أ ب ج، ان: د، جهل وبا، -: ب ج د (10) كونه حادثاً: أ ج د، كونها حادثة: ب، معه: ب، - أ ج د، لا غير: ج، -: أ ب د (11) تعالى: ب ج د، -: أ على: أ ب ج، -: د، حركة الخاتم: ب، الخاتم: أ ج د (11 - 12) حركة اليد: أ ج د، -: ب حركة الماء: د، الماء: أ ب ج، وهذا: أ ب ج، هنا: د، لوم . . . من الإرادة: أ ج، لوم . . . عن الإرادة: د، لوم تكن الإرادة متولدة من العلم: ب،

(1) أنها: ب د، انه: أ ب، به انه: ج (2) لم يقع: أ ج د، لا يقع: ب، عجزاً: أ ج د، -: ب، فهو: أ ب، نسب: أ ج د، (3) نسب: أ ج د، نسبت: ب، تعالى: ب ج د، -: أ، أنه مثل العجز: أ ج د، ان مثل هذا: ب (4) مساوية: أ ب ج، مساوا: د (5) أنها: أ ب ج، انه بد، في: ب، من: أ ج د (6) فلا: ب ج، لا: أ د (7) العليا: أ ب ج، الاعلى: ب ج د، وانت: أ ب د، فانت: ج شبه: أ ب، نسبة: ج د (8) تعالى: أ ب ج، -: د، ولا: أ ب د، - ج، تسترب: ج د، يسترب: أ ب، ان: أ ب د، -: ج، شبه: أ ب، نسبة: ج، سمة: د (9) فهذا: أ ب ج، وهذا: د (8) فان: ج د، ان: أ ب، تدعون: أ ب ج، يدعون: د، بجملة الحوادث: أ ب د، بجملة ما في الحوادث: ج (11) وأكثر: أ ب ج، فاكثر: د، الحركات: أ ج، الحوادث: ب د، يتولد: أ ج د، يتولد: ب، بعض: ب ج، البعض: أ د، بالضرورة: أ ب د، -: ج (12) تولد: أ ب ج، يولده: د.

وهو مشاهد؛ والعقل أيضاً يدل عليه، اذ لو كانت حركة الماء، والخاتم بخلق الله تعالى، لجاز أن يخلق حركة اليد دون الخاتم، وحركة اليد دون الماء، وهو حال؛ وكذا في المتولدات مع انشعابها.

نقول مالا يفهم لا يمكن التصرف فيه بالرد، والقبول. فان كون المذهب مردوداً، أو مقبولاً بعد كونه ممقولاً؛ والمعلوم عندنا من عبارة التولد أن يخرج جسم من جوف جسم، كما يخرج الجنين من بطن الأم، والنبات من الأرض، وهذا حال في الأعراض. اذ ليس لحركة اليد جوف حتى تخرج منه حركة الخاتم، ولا هو شيء خلو لأشياء حتى يتربع منه بعض ما فيه، فحركة الخاتم، اذا لم تكن كامنة في ذات حركة اليد، فما معنى تولدها منه [36] فلابد من تفهيمه، واذا لم يكن هذا \* منهوماً، فقولكم انه مشاهد جهل وحافة. اذ كونه حادثاً معه مشاهد معه لغير، فاما كونه متولداً ا منه، فيغير مشاهد، وقولكم انه لو كان يخلق الله تعالى لقدر على أن يخلق حركة اليد دون حركة الخاتم، وحركة اليد دون حركة الماء وهذا هوس يضاهي قول القائل، لوم يكن العلم متولداً من الإرادة

(1) كانت: ج د، كان: أ ب، تعالى: ب د، -: أ ج (2) وكذا: أ ج، وهكذا: ب د (4) والقبول: أ ج د، -: ب (6) بطن الام: ج د، بطن امه: ب، جوف الام: أ ب، اذ: ب ج د، -: أ (7) الحركة: أ ب ج، لحركة: د، حتى: أ ب د، -: ج، تخرج: ب ج د، يخرج: أ ب ج، ولا: ب ج د، فلا: أ ب ج، يتربع: أ د، يرشع: ب ج (8) : فحرقة: أ ب ج، حرقة: د، لم تكن: أ ب ج، لم يكن: د، كامنة: أ ب ج، كامنا: د، تولدها: أ ب د، من تولده: ج (9) منه: أ ب ج، منها: د، تفهمه: أ ج د تفهم هذا: ب، اذا: أ ب ج، ان: د، جهل وبا، -: ب ج د (10) كونه حادثاً: أ ج د، كونها حادثة: ب، معه: ب، - أ ج د، لا غير: ج، -: أ ب د (11) تعالى: ب ج د، -: أ على: أ ب ج، -: د، حركة الخاتم: ب، الخاتم: أ ج د (11 - 12) حركة اليد: أ ج د، -: ب حركة الماء: د، الماء: أ ب ج، وهذا: أ ب ج، هنا: د، لوم . . . من الإرادة: أ ج، لوم . . . عن الإرادة: د، لوم تكن الإرادة متولدة من العلم: ب،

لقدر على أن يخلق الإرادة دون العلم ، أو العلم دون الحياة ، ولكن نقول المحال غير مقدور ، وجود المشرط دون الشرط غير معقول ، والإرادة شرطها العلم . والعلم شرط الحياة . وكذلك شرط شغل الجواهر لغير فراغ ذلك الحيز ؟ فإذا حرك الله تعالى اليد ، فلا بد ، وأن يشغل به حيزا في جوار الحيز الذي كان فيه . فما لم يفرغه ، كيف يشغل به ؟ ففراغه شرط اشتغاله باليد ، أذ لو تحرك ، ولم يفرغ الحيز من الماء بعدم الماء ، أو حركته لاجتماع جهان في حيز واحد ، وهو مجال ، فكان خلو أحددها شرطا للآخر ، فلابد ، فظن أن أحددها متولد من الآخر ، وهو خطأ . فاما اللازمات التي ليست شرطا ، فعندنا يجوز أن تفتك عن الافتراق بما هو لازم له ، بل لزومه بحكم طرد المادة ، كاحتراققطن عند مجاورة النار ، وحصول البرودة في اليد عند عماشة الثلج ، فان كل ذلك مستمر بحسبان سنة الله تعالى ، والا ، فالقدرة من حيث ذاتها غير قاصرة عن خلق البرودة في الثلج ، والمناسبة في اليد مع خلق الحرارة في اليد عند عماشة الثلج

(١) او : بـ جـ ، دـ : اـ دـ ، عن : بـ جـ ، فـ اـ دـ ، قـ اـ مـ : جـ .  
جـ ، وكذلك : اـ دـ . الجواهر : اـ بـ دـ ، الجواهر : جـ . الحيز : جـ ، العـ بـ ،  
حيـ زـ : اـ دـ ، الحـ يـ لـ قـ بـ لـ : بـ ، جـ . تـ عـ اـ لـ : بـ جـ ، دـ : اـ .  
(٤) وـ ان يـ شـ غـ لـ بـ : اـ دـ ، من ان يـ شـ غـ لـ بـ : بـ ، ان يـ شـ غـ لـ بـ : جـ . في جـ وارـ .  
الـ عـ يـ زـ : اـ بـ دـ ، بدلا من الحـ يـ زـ : جـ . كان : اـ دـ ، كانت : بـ جـ فـ اـ .  
يـ شـ غـ لـ : اـ جـ ، يـ فـ رـ غـ هـ كـ يـ فـ شـ غـ لـ : بـ (٥) فـ رـ غـ هـ : اـ بـ جـ ، فـ رـ غـ هـ : دـ ، تحـ رـ كـ :  
بـ جـ ، بـ حـ رـ كـ : اـ . بعدم : اـ بـ جـ ، لـ عـ مـ : دـ (٦) اوـ حرـ كـ : اـ جـ ، وـ بـ حـ رـ كـ : بـ :  
لـ اـ جـ ، وـ لـ اـ جـ : دـ ، واحد : اـ جـ ، دـ : بـ . خـ لـ : بـ جـ ، خـ لـ : اـ .  
(٧) فـ لـ اـ زـ ماـ : اـ جـ ، مـ لـ اـ زـ ماـ : بـ . من : اـ بـ جـ ، عن : دـ . هوـ اـ بـ دـ ، هذاـ :  
جـ (٨) تـ فـ كـ : اـ بـ دـ ، تـ فـ كـ : جـ . بماـ : اـ بـ جـ ، بماـ : دـ . لهـ : اـ ، لهاـ : جـ ، دـ :  
بـ دـ . بلـ : اـ جـ ، دـ : بـ . بـ حـ كـ : اـ بـ جـ ، حـ كـ : دـ ، طـ ردـ : بـ جـ ، اـ طـ رـ اـ : اـ .  
(٩) كـ لـ : اـ جـ ، دـ ، كانـ : بـ (١٠) مـ سـ تـ مـ : اـ بـ دـ ، يـ سـ تـ مـ : جـ . غيرـ : اـ جـ ،  
ليـ سـ : بـ (١١) خـ لـ ... الـ يـ سـ : جـ ، خـ لـ ... . يـ دـ مـ عـ : اـ دـ ، دـ : بـ .

بدلا عن البرودة ، فإذا ما يراء الجسم متولدا قسمان :  
أحدهما شرط ، فلا يتصور فيه الا الاقتراض ، والثاني ليس بشرط ، فيتصور فيه عدم  
[٨٥-٦] الاقتراض اذا خرت الماءات \* .

فإن قيل لم تدلوا على بطلان التولد ، ولكن انكرتم فهمه ، وهو مفهوم ، فاما  
٥ لا تزيد به ترشح الحركة من الحركة بخروجها من جوفها ، ولا تولد برودة من برودة  
الثلج بخروج البرودة من الثلج ، وانتقالها ، او بخروجها من ذات البرودة ، بل فمعنى  
١٠ وجود موجود عقـيب موجود ، وكـونه موجودا ، وجـادـاـ بهـ ، فالـعـادـتـ تـسـيمـةـ متـولـداـ ،  
والـذـىـ بـهـ الـحـدوـثـ تـسـيمـةـ مـولـداـ ، وـهـنـهـ الـتـسـيمـةـ مـفـهـومـةـ ، فـاـذـىـ يـدـلـ عـلـىـ بـطـلـانـهـ ؟  
قلـناـ اـذـاـ اـقـرـرـتـ بـذـكـ دـلـ عـلـىـ بـطـلـانـهـ مـاـ دـلـ عـلـىـ بـطـلـانـ كـوـنـ الـقـدـرـةـ الـحـادـثـةـ مـوـجـدـةـ  
فـاـذـاـ اـحـلـناـ اـنـ تـقـولـ حـصـلـ مـقـدـورـ بـقـدـرـ حـادـثـةـ ، فـكـيفـ لـاـخـيـلـ الـحـصـولـ بـمـاـ لـيـسـ  
بـقـدـرـ ، فـاستـحـالـهـ رـاجـمـةـ اـلـىـ عـوـمـ تـعـلـقـ الـقـدـرـةـ ، وـاـنـ خـرـوجـهـ عـنـ الـقـدـرـةـ بـمـيـطـلـ حـيـوـمـ  
ـتـلـقـهـ ، وـهـوـ مـحـالـ ، ثـمـ هوـ مـوـجـبـ لـلـسـجـزـ ، لـاـ تـمـاقـعـ كـمـاـ سـبـقـ .

نعم، على المترأة القائلين بالتوارد مناقضات في تفصيل التولد لا تختصى، كقولهم ان النظر  
يولد العلم، وتذكره لا يولد تذكر العلم الى غير ذلك مما لا نطول بذكره ، فلا معنى للإطناب  
فيما هو مستنى عنه، وقد عرفت من جهة هنا ان الحادثات كلها جواهرها ، وأعراضها  
الحادثة منها في ذات الاحياء، والجمادات، واقعه بقدرة الله تعالى ، وهو المستبد باختراعها،  
وليس يقع بعض المخلوقات ببعض ، بل الكل يقع بالقدرة ؛ وذلك ما اردنا ان نبين من  
اثبات صفة القدرة لله تعالى ، وعموم حكمها ، وما اتصل بها من الفروع واللازم .

#### الصفة الثانية: العلم

[37-a] ندعى ان الله تعالى عالم بجميع المعلومات الموجودات (١) والمعدومات . فان الموجودات \*  
منقمة الى قديم ، وحدث . والقديم ذاته ، وصفاته ، ومن علم غيره ، فهو ذاته ،  
وصفاتة اعلم . فيجب ضرورة ان يكون عالماً ذاته ، وصفاته ان ثبت انه عالم بغيره ؛ ومعلوم  
انه عالم بغيره لأن ما ينطلق عليه اسم الغير هو صفة المتقن ، وفله الحكم المرتب ، وذلك

(2) ونذكره : بـ جـ ، فنذكره : اـ ، ونذكره ، ذـ . تذكر العلم : اـ جـ دـ ، دـ : بـ نطول  
بنذكره : اـ بـ دـ ، يطول تذكره : جـ (3) فيها : اـ بـ جـ ، فيها : دـ . الحادثات : اـ بـ جـ ،  
الحوادث : دـ (4) تعالى : بـ جـ دـ ، - : اـ (5) يقع : اـ جـ دـ ، تقع : بـ .  
بالقدرة : اـ جـ دـ ، القدرة القديمة : بـ (6) والقديم : اـ جـ ، فالقديم : بـ . علم : بـ  
جـ دـ ، علمه : اـ . ذاته وصفاته : اـ بـ ، بصفاته وذاته : دـ (10) عالماً ذاته : اـ جـ دـ ، ذاته  
عالماً : بـ . صفاتة : اـ بـ جـ ، صفاتة : دـ .

(1) لا يزب عن علمه مقال ذرة في الأرض ولا في السماء بل يعلم ديب الفلة السوداء  
على الصخرة الصماء في الليلة الظلماء.... الاحياء ج ١ ، ص ١٠٨ ، ٩٠ و «المقصد الاسنى

يدل على علم الصانع كما يدل على قدرته على مسابق فان من رأى خطوطاً منظومة تصدر  
على الاتساق من كتاب . ثم استراب في كونه عالماً بصنعة الكتابة، كان سفيهاً في استراتبه؛  
فاذا قد ثبت انه عالم بذلك، وبغيره .

فان قيل فهل لمعلوماته نهاية ؟ قلنا لا ، فان الموجودات في الحال ، وان كانت متباينة  
5 المكنات في الاستقبال غير متباينة ، وتعلم المكنات التي ليست موجودة، انه سيوجدها  
ام لا يوجدتها ، فيعلم اذا مالا نهاية له ، بل لواردنا ان تكثر على شيء واحد وجوهاً من  
النسب ، والتقديرات لخرج ذلك عن النهاية ، والله تعالى عالم بجميئها .  
فانا نقول مثلاً ضفت الاثنين اربعة ، وضعف الاربعة عاشرة ، وضعف الثانية ستة  
عشر ، وهكذا نصف ضفت الاثنين ، وضعف الصحف ، ولا يتناهى . والاَنسان لا يعلم  
من مراتبها الا ما يقدر بهنه ، وسينقطع عمره ، ويستقر من التضييفات مالا يتناهى .  
فازاً معرفة اضعاف اضعاف الاثنين ، وهو عدد واحد يخرج عن الحصر ، وكذلك  
كل عدد فكيف غير ذلك من النسب ، والتقديرات ؟ وهذا العلم مع تعلقه بعلميات  
لانهاية لها واحد كما سيأتي بيانه من بعد مع سائر الصفات .

[37-b] الصفة الثالثة \* : الحياة (١)

ندعى انه تعالى حي . وهذا معلوم بالضرورة ، ولم ينكره احد من اعترف بكونه

(1) علم : اـ بـ جـ ، علمه : دـ . الصانع : اـ بـ جـ ، - : دـ . يدل : اـ بـ جـ ، يدل  
فعله : دـ . على ما : اـ جـ دـ ، كما : بـ (2) على الاتساق : اـ بـ جـ ، - : دـ . من كتاب :  
اـ جـ دـ ، - : بـ (5) تعلم المكنات : بـ ، تعلم ان المكنات : دـ ، ويعلم المكنات :  
اـ . وهو يعلم ان المكنات : جـ . موجودة : اـ جـ دـ ، موجودات : بـ (6) اـ لا يوجدتها :  
اـ جـ دـ ، ولا يوجدتها غير متباينة : بـ . اردنا : اـ جـ دـ ، اراد : بـ . تكثر : اـ بـ جـ ،  
نكر : جـ (7) ذلك : بـ ، - : اـ جـ دـ (9) نصف : اـ ، يتضيق : بـ جـ ، يتضيق : دـ .  
وضفت الضفت : اـ جـ دـ ، وضفت ضفت الضفت : بـ (10) سينقطع : اـ بـ جـ ،  
سينفذ : دـ (12) من : اـ بـ جـ ، - : دـ (15) انه : اـ بـ جـ ، ان الله : دـ . وهذا :  
اـ بـ جـ ، وهو : دـ . ولم ينكره : بـ دـ ، ولم ينكر : اـ جـ .

(1) فانظر الى «الاحياء» ج ١ ، ص ٩٠ ، ١٠٨ .

علمًا قادرًا . فان كون العالم القادر حيًا ضروريًا ، أذ لا نعني بالحي إلا ما يشعر بنفسه ويعلم ذاته ، وغيره . والعالم بجميع المعلومات ، والقادر على « جميع المقدورات » . كيف لا يكون حيًا ! وهذا واضح ، والنظر في صفة الحياة لا يطيل .

الصفة الرابعة : الإرادة ( ١ )

ندعى أن الله تعالى مريد لأفعاله . ويرهانه أن الفعل الصادر منه مختص بضرور من الجواز لا يتميز ببعضها عن البعض الآخر برجح ، ولا تكفي ذاته للترجح لأن نسبة الذات إلى الضدين واحدة ، فما الذي يخص أحد الضدين بالوقوع في حال دون حال ؟ وكذلك القدرة لا تكفي فيه ؛ إذ نسبة القدرة إلى الضدين واحدة ، وكذلك العلم لا يكفي خلافاً للنبي ، حيث اكتفى بالعلم عن الإرادة ؛ لأن العلم يطبع المعلوم ، ويتعلق به على ما هو عليه ، ولا يؤثر فيه ولا يغيره .

فإن كان الشيء ممكناً في نفسه مساوياً للممكنا الآخر الذي في مقابلته فالعلم يتعلق به كما هو عليه . فلا نحمل أحد الممكنين مرجحاً على الآخر ، بل نعقل الممكنين ، وب فعل تساويهما .

( ١ ) قادرًا : أ ب د ، - : ج . العالم القادر : ب ج د ، القادر العالم : ١ . نعني بالحي : أ د ، يعني بالحي : ج ، معنى للحي : ب ( ٢ ) بجميع : أ ب د . بطبع : ج .

والقادر : أ ب ، القادر : ج د ( ٥ ) مختص : أ ب ج ، مختص : د ( ٦ ) الجواز :

أ ب د ، الجوازات ج . عن : أ ب د ، من : ج . تكفي : أ ب ، يكفي : ج د ( ٧ )

واحدة : ب ، واحد : أ ج د ( ٨ ) تكفي : أ ب د ، يكفي : ج . واحدة : ب ، واحد : أ ج د ( ٩ ) ولا يغيره : ب ج د ، فلا يغيره : أ ( ١١ ) فإن كان ... مساوياً : ج

أ ذ ، فإذا كان الشيء ممكناً في نفسه صار مساوياً : ب . فإن ذلك الشيء ممكناً في نفسه مساوياً : ج ( 12 ) كما : أ ب ج ، على ما : د . فلا يحمل : أ ج ، فلا يحمل : د ، ولا يحمل : ب . مرجحاً :

أ ب ج ، ترجحاً : د . على الآخر : أ ب د ، للآخر : ج . نقل : ج د ، ينقل : أ ب .

( ١ ) الله تعالى مريد للكائنات مدر للحاديّات . . . فما شاء كان و مالم يشأ لم يكن

لا يخرج عن مثبيته لفترة تاطر . . . فلو اجتمع الانس والجلين والملائكة والشياطين على أن يحرّكوا في العالم ذرة أو يسكنوها دون إرادته و مثبيته لعجزوا عن ذلك . . .

( الأحياء ج ١ ، ص ٩٠ ) ( انظر كذلك ، ص ١٠٩ )

والله تعالى يعلم أن وجود العالم في الوقت الذي وجد فيه ، كان يمكننا وان وجوده بعد ذلك ، وقبل ذلك كان مساوياً له في الامكان ؟ لأن هذه الامكانيات متساوية . فحق العلم ان يتطرق بها كما هي عليه ، فان اقتضت صفة الإرادة وقوعه في وقت معين ، تطرق العلم بشقيين وجوده في ذلك الوقت ، لعله تطرق الإرادة به ، ف تكون الإرادة للتعين علة ، [ ٣٨ ] ويكون العلم متعلقاً به . تابعاً له غير مؤثر فيه . ولو جاز أن يكتفى بالعلم عن الإرادة ، لاكتفى به عن القدرة ؟ بل كان ذلك يكفي في وجود افعالنا ، حتى لا تحتاج إلى القدرة ؟ إذ يترجح أحد الحجتين بتعلق علم الله تعالى به ، وذلك الحال .

فإن قيل وهذا ينطبق عليكم في نفس الإرادة ، فإن القدرة القديمة كما لا تناسب أحد الضدين ، فالإرادة القديمة أيضاً لا تناسب أحد الضدين ، فاختصاصها بأحد الضدين ينبغي أن يكون بخصوص ، ويتناول ذلك إلى غير نهاية ؟ إذ يقال الذات لا تكفي للحدث ؟ إذ لو حدث من الذات ، لكن مع الذات غير متأخر ، فلابد من قدرة ، وبالقدرة لا تكفي إذ لو كان للقدرة ، مما انتسب بهذا الوقت ، وما قبله ، وما بعده ، في النسبة إلى جواز تطرق القدرة به على وقعة واحدة ؟ فما الذي يخص هذا الوقت ؟ فيحتاج إلى الإرادة .

فيقال والإرادة لا تكفي ، فإن الإرادة القديمة عامة انتسب كالقدرة ؟ فنسبتها إلى

( ١ ) والله تعالى : أ ، فالله تعالى : ب ج ، والله سبحانه وتعالى : د ( ٣ ) كما هي عليه : أ ب ، كما هو : ج ، على ما هو : د ( ٤ ) بشقيين : أ ب ج ، بشقيين : د . ف تكون الإرادة للتعين : ب ، فيكون للتعين : أ ، فيكون التعيين : د . فيكون المبين : ج ( ٥ ) متعلقاً به : أ ج د ، - : ب ( ٦ ) أذ : أ د ، ان : ب ج . يترجح : أ ب د ، ترجح ، ج . ينطبق : أ ج د ، لابد : ب . تعالى : ب ج ، - : أ د ( ٨ ) القديمة : ب ، - : أ ج د . لابد : أ ب ج ، لا يناسب : د ( ١٠ ) ان : أ ج د ، - : ب . ينبع من : أ ب ج ، ينبع من : د . لابد : أ ب ج ، لا ينبع من : د . لا تكفي : أ ب ج ، لا ينبع من : د ( ١١ ) قدرة : أ د ، القدرة : ب ج . لا تكفي : أ ب ، لا ينبع من : ج د ( ١٢ ) بهذا الوقت : أ ج ، بما هنا هذا الوقت : أ ، هذا الوقت : د . ما بعده : ب د ، بعده : أ ج ( ١٣ ) به : أ ، بها : ب ج د ( ١٤ ) و : أ ب د ، - : ج . لا تكفي : أ ب ج ، لا تكفي : د . فنسبتها : أ ب ج ، فنسبتها : د .

الاوقات واحدة ، ونسبتها الى الصدرين واحدة . فان وقع الحركة مثلاً ، بدلاً عن السكون ،  
لان الارادة تعلقت بالحركة لا بالسكون .

فيقال وهل كان يمكن ان تتعلق بالسكون ؟

فان قيل لا ، فهو محال ؛ وان قيل نعم ؛ فهذا متساوياً . اعني الحركة ، والسكون ،  
في مناسبة الارادة القديمة . فما الذي اوجب تخصيص الارادة القديمة بالحركة دون السكون ؟  
فتحتاج الى مخصوص ، ثم يلزم السؤال في مخصوص المخصوص ، ويسلسل الى  
غير نهاية .

[38-b] قلنا ، هنا سؤال ، خير العقول من جميع الفرق ، ولم يوفق للحق الا اهل السنة .

فالناس فيه أربع فرق \* :

فائل يقول ان العالم يوجد بذاته تعالى ، وانه ليس للذات صفة زائدة أبته ، ولما  
كانت الذات قديمة ، كان العالم قديماً ، وكانت نسبة العالم اليه كنسبة المعلول الى الملة ، ونسبة  
النور الى الشمس ، والظل الى الشخص ، وهؤلاء هم الفلاسفة .

وقائل يقول ان العالم حادث ، ولكن حادث في الوقت الذي حدث فيه ، لا قبله ، ولا  
بعد ، لارادة حادثة ؛ حدثت له ، لا في محل . فاقتضت حدوث العالم ، وهؤلاء هم المعتزلة .

(1) نسبة : ا ب ج ، نسبة : د (3) تتعلق : ا . يتعلق : ب ج د (5) فا  
الذى ... القديمة : ا ، فما الذي اوجب تخصيص الارادة القديمة : ب د ، - : ج  
(6) فتحتاج : ا ، فتحتاج : ب ج د (7) العقول من جميع الفرق : ا ، عقول الفرق :  
ب ج د (9) يوجد بذاته تعالى : ج ، يوجد بذاته سبحانه : د . يوجد بذاته  
الله : ا . للذات صفة زائدة : ا ج د ، بصفة زائدة على الذات : ب (10) وكانت : ا  
ب د ، وكان : ج . كنسبة : ب د ، نسبة : ا ج (12) وقائل يقول : ا ب د ، وقال  
قايل : ج (13) حدثت له : ب ج د ، له حدثت : ا .

وقائل يقول حدث بارادة حادثة في ذاته ، وهؤلاء هم الفلاسفة يكونون مخلاً للحوادث .  
وقائل يقول حدث العالم في الوقت الذي تعلقت الارادة القديمة بمحدوه في ذلك الوقت  
من غير حدوث ارادة ، ومن غير تغير صفة التدمير . فانظر الى الفرق وانب مقام كل  
واحد الى الآخر فانه لا يتفك طريق فريق عن اشكال لا يمكن حلها ، الا اشكال اهل  
السنة ، فانه سهل الانحلال .

5.

أما الفلسفة فقد قالوا بقدم العالم ، وهو محال ، لأن الفعل يستحيل أن يكون قديماً .  
اذ مني كونه فعلاً ، انه لم يكن ، ثم كان . فان كان موجوداً من الله أبداً ، فكيف يكون  
فعلاً ؟ بل يلزم من ذلك تقدير دورات لا نهاية لها على ما سبق ، وهو محال من وجوبه ؟  
شم انهم مع اقتحام هذا الاشكال لم يتخلصوا من أصل السؤال ؛ وهو أن الارادة ؛ لم تعلق  
بالحدث في وقت مخصوص ، لا قبله ، ولا بعده ، مع تساوى نسبة الاوقات الى الارادة ؟  
فائهم ، ان تخلصوا عن خصوص الوقت ، لم تخلصوا عن خصوص الصفات ؛ اذ العالم  
[39] مخصوص بقدر مخصوص ، ووضع \* مخصوص ، وكانت تقايضاً مكتنة في العقل . والمذات  
القديمة لا تنساب بعض المكنفات دون بعض ، ومن اعظم ما يلزمهم فيه ، ولا عندهم

- (1) حدث بارادة حادثة : ج د ، حدثت ارادة حادثة : ب ، حدثت ارادة حادثة : ا  
(4) طريق فريق عن : ج ، فريق عن : ب د ، من توغر : ا (7) ثم كان : ا ج د ،  
فكان : ب (8) بل : ب ج د ، ثم : ا ، تقدير : ا ، - ب ج د (9) تعلقت : ا ب د  
تعلق : ج (10) نسب : ا ب ج ، نسبة : د (11) ان تخلصوا : ا ج د ، لم تخلصوا :  
ب (12) كانت تقايضاً مكتنة : ب ، كانت تقايضاً مكتنات : ج ، كان تقين جميع  
ذلك مكتنا : ا ، كانت تقايضاً مكتنا : د . في العقل والذات : ا ب ج ، في العقل  
والذوات : د (13) لا تنساب : ا ب ج ، لا ينساب : د . فيه : ا ج د ،  
عليه : ب .

عنه أمران : أوردناها في كتاب تهافت الفلسفه ولا يحيى لهم عندهما البتة : أحدهما أن حركات الأفلاك بعضها مشرقة ، أي من المشرق إلى المغارب ، وببعضها مغاربية ، أي من مغرب الشمس إلى المشرق ، وكان عكس ذلك في الامكان مساويا له ، إذ الجهات في الحركات متساوية . فكيف لزم من الذات القدية ، أو من ذات الملائكة ، وهي قدية عندهم ، أن تتعين جهة عن جهة تقابلها ، وتساويها من كل وجه ؟ وهذا لا جواب عنه .

5

الثاني أن الفلك الأقصى الذي هو الفلك النايس ، عندهم المحرك لجميع السماوات بطريق القهر في اليوم والليلة مرة واحدة ، يتحرك على قطبين شمالي وجنوبي . والقطب عبارة عن النقطتين المتناقضتين على الكورة الثابتتين عند حركة الكورة على نفسها ، والمنطقة عبارة عن دائرة عظيمة على وسط الكورة بعدها من القطبين واحد .

10

فنقول جرم الفلك الأعلى متباين متباهي ؛ وما من نقطة إلا وتصور أن تكون قطبا . مما الذي أوجب تعين نقطتين من بين سائر النقط التي لانهاية لها عندهم ؟ فلا بد من وصف زائد على الذات من شأنه تحضير الشيء عن مثله ، وليس ذلك إلا الإرادة . وقد استوفينا تحقيق الازامين في كتاب التهافت .

وأما المعتلة ، فقد اقتحموا أمرن شنيعين باطلين :

39-1]

احيدهما كون الباري تعالى مريدا بارادة حادثة لا في محل \* وإذا لم تكن الإرادة

- (1) مريدها : ب ج ، مريدها : أ د . أنه : أ ج د ، أنا : ب . بارادة : أ ب ج ،  
بالإرادة : د (2) لم : أ ب ، له : ج ، التي : د (3) يتسلل : أ ب د ، يتغير :  
ج . كان : أ ب ج ، كان حدث : د (4) بارادة فان : أ ج د ، بارادة وهو مجال  
فان : ب (5) أساها : د ، ساءه : أ ب ، سوءه وارضا : ج (6) لهم : ب ج ، - :  
أ د . لم : أ ج د ، اذا : ب ، ولم : أ ج د ، فلم : ب (7) تحدث : أ ، حدث : ج ،  
يحدث : ب د (8) لم تحدث : أ ب ج ، لم يحدث : د . تتعلق : أ ب ، متعلقة : ج ،  
يتعلق : د . بضدها : أ ج ، بضده : ب د (10) آخر : أ ب د ، - : ج (11) قد :  
ب ، - : أ ج د ، بقى : أ ب ج ، بقيت : د . الاشكال : أ ب د ، الاشكالات : ج  
(12) الحادثات : أ ب د ، الحوادث : ج . تحدث : أ ب ج ، يحدث : د . فيزتها : أ ج ،  
فيز بها : ب د (13) المماثلة : أ ج د ، والمماثلة : ب . تعلقت : ب ، تعلق : أ د ،  
يتعلق : ج (14) سؤال : أ ج ، - : ب د .

قائمة به ، فقول القائل أنه مريدها هجر من الكلام ، كقوله أنه مريدي بارادة قائم بغیره ،  
والثاني أن الإرادة لم حدثت في هذا الوقت على الحصوص ؟ فان كان بارادة أخرى ،  
فالسؤال في الإرادة الأخرى لازم ، و يتسلل إلى غير نهاية . وان كان لا بارادة ، فليحدث  
العالم في هذا الوقت على الحصوص لا بارادة . فان افتقار الحادث إلى الإرادة لجوائزه ،  
اللائمة جسما ، أو اسما ، أو ارادة أو علمها ، والحوادث في هذا متساوية . ثم لم يخلصوا  
عن الاشكال ، اذ يقال لهم لم حدثت الإرادة في هذا الوقت على الحصوص ؟ ولم حدثت  
ارادة الحركة دون ارادة السكون ؟ فان عندهم تحدث لكل حادث ارادة حادثة . متعلقة  
بذلك الحادث فلم لم تحدث ارادة تتعلق بضدتها ؟  
وأياما الذين ذهبوا إلى حدوث الارادة في ذاته ، فقد دفعوا أحد الاشكالين ، وهو كونه مجال للحوادث ،  
كونه مريدا بارادة في غير ذاته ، ولكن زادوا اشكالا آخر ، وهو كونه مجال للحوادث ،  
وذلك يوجب حدوثه ، ثم قد يبقى عليهم بقية الاشكال ، ولم يخلصوا عن السؤال .  
وأياما أهل الحق ، فائهم قالوا ان الحادثات تحدث بارادة قديمة ، تعلقت بها ، فيزتها  
عن اضدادها المماثلة لها . وقول القائل أنه لم تعلقت بها وضدها مثلها في الامكان ؟  
سؤال خطأ ، فان الإرادة ، ليست الاعبارة عن صفة ، شأنها تميز الشيء عن مثله .

فقول القائل لم ميزت الارادة الشيء عن مثله؟ كقول القائل لم أوجب العلم  
[٤٠-٤١] انكشف المعلوم؟ فيقال، لا معنى للعلم الا ما \* اوجب انكشف المعلوم. فهذا القائل  
لم أوجب الانكشف كقوله لم كان العلم علينا؟ ولم كان الممكن عكينا؟ والواجب واجباً؟  
وهو حال؛ لأن العلم علم لذاته، وكنا الممكن، والواجب، وسائر الندوات. فكذلك  
الارادة، وحققتها تميز الشيء عن مثله . ٥

فقول القائل لم ميّز الشيء عن مثيله؟ كقوله لم كانت الارادة ارادة؟ والقدرة قدرة؟ وهو  
حال؛ وكل فريق مضطر الى اثبات صفة، شأنها تميّز الشيء عن مثيله. وليس ذلك  
الا ارادة، فكان أقوام الفرق قيلا، وأهدأهم سبيلا من أثبت هذه الصفة، ولم يجعلها  
حادثة؛ بل قال هي قديمة متصلة بالاحاديث في وقت مخصوص، فكان الحدوث في ذلك  
الوقت لذلك. وهذا ما لا يستنقى عنه فريق من الفرق، وبه ينقطع التسلسل في لزوم  
هذا السؤال، والآن، فكما تمهّد القول في أصل الارادة.

فأعلم أنها متعلقة بجميع الحادثات عندنا، من حيث انه ظهر، ان كل حادث فمخترع بقدرته ، وكل مخترع بالقدرة، فحتاج الى الارادة لتصرف القدرة الى المقدور ، وتخصصها به . فكل مقدور مراد، وكل حادث مقدور ، فكل حادث مراد ، والشر ، والكفر ،

( ١ ) كقول القائل : ب د ، كقوله : ١ ج ( ٣ ) علما : ١ ب د ، على لذاته : ج . لم كان : ١ د ، - : ب ج ، الممكن ممكنا : ١ ب ج ، - : ج . والواجب واجيا : ١ ب ، ولم كان الواجب واجبا : د . - : ج ( ٤ ) وهو مجال : ١ ، وهذا مجال : د ، وهذا هذيان : ب ، - : ج . لأن العلم علم لذاته : ١ ب د ، - : ج ( ٥ ) وحقيقةها : ب ج د ، حقيقةها : ١ ( ٦ ) ميرت : ب ج د ، ميز : ١ . وهو : ١ ج د ، وهذا : ب ( ٧ ) وكل : ب ج ذ فكل : ١ ( ٩ ) من : ١ ج د ، ومن : ب ( ١١ ) في : د ، - : ١ ب ج . فكما : ١ ب ج ، فلما : د ( ١٣ ) فحتاج : ب ج د ، فيحتاج : ١ . الارادة لتصرف : ب ، اراده تصرف : ١ ج د . تخصصها : ١ ج د ، يخصصها : ب ( 14 ) فكل : ١ ج د ، وكل : ب .

والمحصنة ، حوارٍ اذا لا يحالة مراده ، فما شاء الله كان ، وما لم يشأ لم يكن .  
فهذا مذهب السلف الصالحين ، ومتقدّمٌ على أهل السنة أحججين ، وقد قاتل عليه البراهين .  
ـ واما المعتزلة فاهم يقولون ان المعاصي كلها والشرور كلها جاربة بغير ارادة الله ،  
ـ [40-] بل تحيط بها ارادته وحتماً ما يقولون أن أكثر ما يحيز في العالم المعاشي فاقرأ ما يذكره أكثر  
ـ علمانييه ، فهو الى العجز بمواضعيه اقرب ببراعتهم ، تعالى رب العالمين عن قول الطالبيين  
ـ فان قيل كيف يأمر بما لا يريد؟ وكيف يرمي شيئاً وينهي عنه؟ وكيف يزيد المجرم  
ـ والمعاصي ، والظلم ، والتبغ؟ ومزيد القبيح سفيه .  
ـ قلتنا اذا كشفنا عن حقيقة الامر وينما أنه مابين للارادة ، وكشفنا عن القبيح ،  
ـ وألسن ، وينما ان ذلك يرجع الى موافقة الاعراض ، او مخالفتها ، وهو سبحانه عز عن  
ـ الاعراض ، فلما ثبتت هذه الاشكالات بوسائل ذلك في متلاصق ان الله تعالى يعصي  
ـ الصفة الحالية والسلبية . (المعنى بالحرف طبع) .

(١) ألم تuali سمي ع بصير يسمع ويرى لا ينزع عن سمعه مسموع وان حقي ولا ينبع عن رؤيه مرئ وان دق ... يرى من غير حدقه واجفان ويسمع من غير اصمعه وآذان ... (الاجاء ج ١، ص ٩١، ١٠٩، فانظر كذلك ١٠٩ و «المقصد الاولي» شرح اسهام الله الحسني » ص ٦١ - ٦٢

نعني أن صانع العالم سميع بصير ، ونذر عليه بالشرع والعقل :

أما الشرع ، فيدل عليه آيات من القرآن كثيرة ، كقوله تعالى : « وهو السميع البصير ». وكقول إبراهيم عليه السلام : « لم تعبد ما لا يسمع ولا يبصر ولا يبني هناك شيئاً (١) » ونعلم أن الدليل غير منقلب عليه في معبوده ، وأنه كان يعبد سميها بصيراً ، والا شاركهم في الالتزام .

فإن قيل إنما أريد به العلم .

قلنا إنما تصرف الفاظ الشرع عن موضوعاتها المفهومة السابقة الى الأفهام ، اذ كان يستحيل تقديرها على الموضوع ، ولا استحالة في كونها سبيلاً بصيراً ، بل يجب أن يكون كذلك ؛ فلا معنى للتحكم باتكارات ماقسمه أهل الاجماع من القرآن .

فإن قيل وجه استحالته ، انه ان كان سمه وبصره حاذتين ، كان عذلاً للحوافر ، وهو ع الحال . وإن كانا قد يعنون ، فكيف يسمع صوتاً معدوماً ؟ وكيف يرى الباطل في الازل ؟ والمدوم لا يرى .

قلنا هذا السؤال يصدر عن المعتزل أو فلسطي . أما المعتزل فقد قمه حين : فإنه سلم أنه

(١) نذر : أ ، بدل : ب ج د ، بالشرع : أ د ، الشرع : ب ج (٢) أما : أ ب ، - : ج د . فيدل : أ ب ج . فدللت : د . تعلى : أ ، - : ب ج د (٣) كقول : أ ج د ، نسب عليه السلام : ج ، - : أ ب د . ولا يبني عنك شيئاً : ج د ، - : أ ب (٤) ونعلم : أ ج د ، وهو يعلم : ب . كان : أ ج د ، - : ب (٥) والا شاركهم في الالتزام . أ ب د ، ولا يشاركه في الالتزام : ج (٦) أريد : أ ب ج ، اراده : ج (٧) الشرع : أ ب ج ، السمع : د . اذ : ب ج د ، اذا : أ (٨) ان : أ ب ج ، - : د . حاذتين : د ، حادثاً : أ ب ج ، كان : د ، صار : أ ب ج (٩) قد يعنون : د ، قد يعا : أ ب ج . عن : أ ج د ، من : ب . أما المعتزل : أ ب ج ، ان صدر عن معتزل : د . سلم : أ ب د ، يسلم : ج .

[٤١٠-٥] تعالى يعلم الحادثات . فتقول يعلم الله تعالى الان ان العالم كان موجوداً \* قبل هذا \*

فكيف علم في الازل أنه كان موجوداً ، وهو بعد لم يكن موجوداً ؟ فأن جاز أثبت صفة في الازل ، تكون عند وجود العالم علماً بأنه كائن ، وقبه بأنه سيكون ، وبعده بأنه كان ، وهو لا ينتبه ؟ عبر عن هذه الصفة بالعلم والعلمية ، جاز عذلك في السمع ، والسمعة والبصر ٥ والبصرية ؟ وان صدر عن قلبي ، فهو متذكر لكونه عالماً بالحادثات المبنية الداخلية في الماضي ، والحال ، والمستقبل ، فسيلنا أن ننقل الكلام الى العلم وثبت عليه جواز علم قديم متصل بالحادثات ؛ كما سندكره . ثم اذا ثبت ذلك في العلم ، فتسا عليه السمع ، والبصر .

ولما كانت تلك العذلة ، فهو أن يقول معلوم أن الخالق أكل من المخلوق ، هو معلوم ١٠ لأن البصر أكل عن لا يبصر ، والسميع أكل عن لا يسمع ، فليستحيل لأن ثبت بوصف

(١) تعلى : ب ، حذلت قدوته : د ، - : أ ج . الحادثات : ب ج ، العواث : أ ، العادثات : أ ب د ، الحادثات في الازل : د . فتقول : أ ب ج ، يقول : د . تعلى : ب ج ، - : أ د (٢) فكيف : أ ب د ، وكذلك : ج . كان : أ د ، تكون : ب ج . لم يكن موجوداً : ب ج ، لم يوجد : أ . فإن : أ ج د ، فلامه : ب (٣) في الازل : أ ، - : ب ج د . تكون : ب د ، تكون : أ ج . وقبه : . . . . . بأنه كائن ، وقبه : . . . . . بأنه كان : ج د ، وبعده بأنه كان . وقبه بأنه سيكون : ب (٤) هو : أ ب ج ، هي : ب د ، عبر : أ ب د ، يعبر : ج وعن حتم الصفة : أ ، عنه : ب ج ، عنها : د . بالعلم والعلمية : ب ج ، بالعلم : د ، بالعلم بالعلم : أ . في السمع ... والبصرية : ج د ، في السمع والبصر والسمعة والبصرية : أ ، في السمع سوانح والسمعة والبصرية : ب (٥) عن : د ، من : أ ب ج . المبنية : ب ج د ، مبنية : أ (٦) في : أ ج د ، تحت : ب . الحال : أ ج د ، الحاضر : ب (٧) فتنا : ب ج د ، فنا : أ . عليه : أ د ، به : ب ج (٨) وما : أ ج د ، أاما : ب . فهو : ج د ، هو : أ ب . يقول : أ ب ج ، يقول : د . المخلوق : ب ج د ، المخلوقات . أ (٩) عن : أ ب د ، من الذي : ب . من : أ ج د ، من الذي : ب . فليستحيل : أ ج د ، وليستحيل : ب . ثبت : أ ، ثبت : ب ج د .

وَجْهِيْنِ هَذِهِ الْأَقْسَامِ حَالَ ، فَظَاهِرُ أَنَّ الْحَقَّ مَا ذَكَرْنَاهُ .  
فَإِنْ قِيلَ عَنِيْدًا يَلْزَمُكُمْ فِي الْأَدْرَاكَ الْمَحَاسِلَ بِالشَّمْ ، وَالنَّدْوَقَ ، وَالْمَسْ ، لَاَنَّ فِيهَا  
تَقْصِيَنَ وَوُجُودَهَا كَالَّا فِي الْأَدْرَاكَ ، فَلَيْسَ كَالَّا عِلْمَ مِنْ عِلْمِ الرَّايَةِ كَمَكَالِ عِلْمِ مِنْ أَدْرَاكَ  
بِالشَّمْ وَكَذِيلَكَ بِالنَّدْوَقِ ؟ فَإِنَّ الْعِلْمَ بِالْمَطْبُومِ مِنْ أَدْرَاكَهَا بِالنَّدْوَقِ ؟

وَالْجَوابُ أَنَّ الْمُحَقِّقِينَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ ، صَرَحُوا بِآيَاتٍ أُنْوَاعَ الْأَدْرَاكَ مَعَ السَّمْعِ ،  
وَالبَصَرِ ، وَالْعِلْمُ الَّذِي هُوَ كَالَّا فِي الْأَدْرَاكَ ، دُونَ الْأَسْبَابِ الَّتِي هِيَ مُقْتَرَنَّةُ بِهَا ، فِي الْمَادِيَةِ  
مِنَ الْمَسَاسَةِ ، وَالْمَلَاقَةِ . فَإِنْ ذَلِكَ حَالَ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى ، كَمَا جَوَزُوا أَدْرَاكَ الْبَصَرِ مِنْ غَيْرِ  
مَقْبَلَةِ يَنْهَا وَبَيْنَ الْمَسَارِ ، وَفِي طَرْدِ هَذِهِ الْقِيَاسِ دُعَى هَذَا السُّؤَالُ ؛ وَلَا مَانِعَ مِنْهُ ، وَلَكِنَّ  
لَمْ يُرِدْ الشَّرْعُ إِلَّا لِنْظَرِ السَّمْعِ وَالْبَصَرِ وَالْعِلْمِ ، لَمْ يَعْكُنْ اطْلَاقُ غَيْرِهِ .  
وَأَمَّا مَا هُوَ تَقْصِيَنَ فِي الْأَدْرَاكَ ، فَلَا يَحْبُزُ فِي حَدَّ تَعَالَى أَبْلَغَةَ .  
فَإِنْ قِيلَ فَسْجُرْ هَذِهِ إِلَيْ آيَاتِ التَّلَذْذُ وَالتَّلَمْ . فَالْخَتْرُ الَّذِي لَا يَتَامِيُّ بِالصَّبَرِ  
لَقَمْ بِهِ الْعَيْنَ الَّذِي لَا يَتَلَذَّذُ وَلَا يَتَلَمَّ . وَكَذِيلَكَ بِالشَّهْوَةِ تَقْصِيَنَ ، فَتَنْفِيَنَ لَذْ  
تَبَتْ فِي سُخْنِهِ شَهْوَةً .

(1) ذَكَرْنَاهُ : أَجَدُ ، قَنَاهُ : بَ (2) هَذَا : بَ دَ ، فَهُنَا : أَجَيَ (3) أَدْرَكُ : أَبَ جَ ،  
أَذْرَكَهَا : دَ (4) وَكَذِيلَكَ : بَ جَ ، كَذَا : أَهَـ ، دَهْنَ بِالنَّدْوَقِ : أَجَدَ ، النَّدْوَقَ : بَ .  
غَيْرَنَ : أَبَ دَ ، فَإِنَّ : جَ ، بِالْمَطْبُومِ : أَهَـ ، بِالْمَطْبُومِ : بَ دَ ، اتْقَصَنَ : جَ (5) الْعِلْمَ : دَ ،  
الْعِلْمُ بِالْقَدْرِ : جَ ، الْقَدْرَ : أَبَ ، مُقْتَرَنَّةَ : أَجَدَ ، مُقْرَبَةَ : بَ . بِهَا : أَبَ دَ ، عَلَيْهَا : جَ .  
(6) الْمَلَاقَةَ : أَبَ جَ ، الْمَكَافَاتَ : بَ دَ . تَعَالَى : أَبَ ، سِبَاجَانَهَ : دَ ، عَزْ وَجْلَ : جَ .  
(7) لَمَّا : أَبَ جَ ، كَذَا : دَ . بِلْفَظِ السَّمْعِ وَالْبَصَرِ وَالْعِلْمِ لَمْ يَكُنْ : أَهَـ ، بِلْفَظِ الْعِلْمِ .  
فَلَمْ يَعْكُنْ : بَ دَ ، بِلْفَظِ الْعِلْمِ . . . . لَمْ يَعْكُنْ : جَ (10) وَامَّا يَهْ بَ جَ دَ ، امَّا يَهْ .  
تَقْصِيَنَ : أَجَدَ ، تَقْصِيَنَ : بَ ، تَعَالَى : أَدَهَـ . بَ جَ (11) فَيَنْجُرُ : بَ جَ ، يَجْرِيَ : دَ . وَالْتَّالِمَ :  
أَجَدَ دَ ، بَ . فَالْخَتْرَ : أَجَدَ ، وَالْخَتْرَ : بَ (12) الْعَنْيَنَ : أَجَدَ ، الْعَاشِقَ : بَ .  
لَا يَتَلَذَّذُ : بَ جَ دَ ، لَا يَتَلَذَّذُ : أَهَـ . وَكَذِيلَكَ بَ . الشَّهْوَةِ تَقْصِيَنَ : أَجَدَ ،  
دَ ، أَهَـ الشَّهْوَةِ تَقْصِيَنَ : بَ (13) ثَبَتَ : بَ جَ دَ ، ثَبَتَ : أَهَـ . حَقَهَ : أَبَ جَ ، صَفَةَ : دَ .

الْكَمَالُ لِلْمُخْلُوقِ ، وَلَا تَبْثَثُ لِلْخَالِقِ . وَهَذِهِ أَصْلَانٌ يَوجَبُ الْإِقْرَارُ بِصَحَّةِ دُعَوَاتِهِ .  
فَفِي أَيْمَانِ النَّزَاعِ ؟

فَإِنْ قِيلَ النَّزَاعُ فِي قَوْلِكُمْ وَاجِبٌ أَنْ يَكُونَ الْخَالِقُ أَكْلَمُ الْمُخْلُوقِ .  
فَقَلَّا هَذِهِ مَا يَحْبُبُ الْإِقْرَارُ بِهِ شَرِيعًا وَعُقْلًا . وَالْأَمْمَةُ وَالْعَقَالَمُ جَمِيعُونَ عَلَيْهِ فَلَا يَصِيرُ

هَذَا السُّؤَالُ مِنْ مُعْتَدَدٍ ، وَمِنْ أَنْسَعِ عَقْلِهِ لِقَوْلِ قَادِرٍ يَقْدِرُ عَلَى احْتِرَامِ مَا يَحْوِيُ أَعْلَى ،  
وَأَشَرَّفَ مِنْهُ ، فَقَدْ اخْلَمَ عَنْ غَرِبَةِ الْبَشَرِيَّةِ ، وَلَنْطَقَ بِلَسَانَهُ عَمَّا يَبْتَوِي عَنْ قَوْلِهِ قَلْبَهُ ،  
أَنْ كَانَ يَفْهُمُ مَا يَقُولُهُ ، وَلَهُنَا لَا تَرَى عَاقِلًا يَمْتَقِدُ هَذَا الْاعْتِقَادُ .  
فَإِنْ قِيلَ النَّزَاعُ فِي الْأَصْلِ الثَّانِي : وَهُوَ قَوْلُكُمْ أَنَّ الْبَصِيرَ أَكْلَمَ ، وَأَنَّ السَّمَعَ ،  
وَالْبَصَرَ كَمَلَ .

[٤١] مِنْهُ قَلَّا هَذِهِ أَصْلَانٌ يَحْلِمُكُمْ بِهِ يَقْلُلُ الْعِلْمُ كَمَلَ ، وَالسَّمَعُ يَغْلِبُهُ كَمَلَ .  
فَلَمَّا يَبْتَأَنَّهُ نَوْعَ اسْكَمَكَ الْعِلْمِ ، كَمَلَ الْعِلْمُ كَمَلَ .  
مَرِيدٌ كَتَمْ بِهِ كَمَلَ . فَكَفَى يَقُولُ أَنَّ ذَلِكَ حَاصِلُ الْمُخْلُوقِ . وَلَيْسَ حَاصِلُ الْخَالِقِ ؟  
أَوْ يَقُولُ أَنَّ ذَلِكَ لَيْسَ بِكَمَلٍ ، فَإِنَّ لَمْ يَكُنْ كَمَلًا فَهُوَ قَصْمٌ ، أَوْ لَا هُوَ قَصْمٌ ، وَلَا هُوَ كَمَلٍ .

(1) ثَبَتَ : بَ دَ ، ثَبَتَ : أَبَ جَ ، وَهَذَا : جَ دَ ، فَهَذَا : بَ (3) قَوْلُكُمْ : أَبَ جَ ،  
قَوْلُكُمْ الْخَالِقَ : بَ . الْخَالِقَ : أَجَدَ ، بَ : بَ (4) الْإِقْرَارُ : أَجَجَ ، الْأَعْتَنَافُ : بَ جَ حَ .  
الْأَمْمَةُ : أَبَ دَ ، الْأَمْمَةُ : جَ (5) مِنْ مُعْتَدَدَ : جَ (6) مِنْ عَاقِلَةَ : دَ ، فِي مَنْ يَمْتَقِدُ بِهِ كَمَلَ .  
أَجَدَ ، بَ : بَ (6) بِلَسَانَهُ : أَبَ . لَسَانَهُ : جَ دَ ، نَمَاءِبَهْ : بَ ، أَغْنَى : أَجَدَ ،  
مَنْ : بَ (7) أَنَّ كَانَ . . . . يَقُولُهُ : جَ دَ ، أَنَّ كَانَ . . . . تَقُولُهُ : بَ ، بَ : بَ .  
لَا تَرَى : أَبَ ، لَا تَرَى : جَ ، لَا يَرَى : دَ ، عَاقِلَةَ : أَبَ جَ حَ ، عَاقِلَهُ : دَ (8) فَإِنَّ :  
أَبَ جَ ، وَإِنَّ : دَ . يَقُولُهُ : بَ جَ حَ ، يَصِيرُ بَ جَ حَ ، الْبَصِيرَ : دَ . الْبَصِيرَ بَ جَ حَ .  
(9-10) السَّمَعُ وَالْبَصَرُ كَمَلَ : أَجَدَ ، الْبَصِيرَ وَالسَّمَعُ كَمَلَ : بَ (11) فَإِنَّ :  
أَجَدَ ، أَنَّ : بَ . فَإِنَّ الْعِلْمَ : أَبَ جَ ، قَالَ الْعِلْمَ : دَ (11) فَإِنَّ : بَ جَ ، فَإِنَّ : بَ ،  
فَإِذَا : دَ . وَمِنْ : بَ جَ دَ ، مِنْ : أَهَـ ، وَلَمْ : بَ جَ دَ ، لَمْ : أَهَـ (12) أَنَّ ذَلِكَ : بَ جَ دَ ،  
ـ : أَهَـ (13) فَإِنَّ : بَ جَ دَ ، فَإِنَّ : أَهَـ (13) أَوْ لَا هُوَ قَصْمٌ . جَمِيعُ : أَجَدَ ، أَوْ هُوَ  
لَا قَصْمٌ . جَمِيعُ : جَ ، أَوْ لَا هُوَ قَصْمٌ وَلَا كَمَلٌ مَعَا : بَ .

الصفة السابعة : الكلام (١)

ندعى ان صانع العالم متكلم ، كما أبجع عليه المسلمين ، واعلم ان من أراد اثبات الكلام بأن العقل يقظى بجواز كون الخلق مزددين تحت الأمر والنبي ، وكل صفة [٤٢] جائزة في المخلوقات تستند إلى صفة واحدة في الخالق ، فهو في شطط ، او يقال له ان أردت جواز كونهم مأمورين من جهة الخلق الذين يتصورون منهم الكلام ، فسلم وان أردت جوازه على العموم من الخلق ، والخالق ، فقد أخذت محل التزاع مسلما في نفس الدليل ، وهو غير مسلم ، ومن أراد اثبات الكلام بالإجماع ، او بقول الرسول معتقدا [٥] سام تنهه خطة عنت ، لأن الإجماع يستند إلى قول الرسول ، ومن انكر كون للباري تعالى متكلما بالضرورة ينكر تصور الرسول ، او معنى الرسول المبلغ ل الكلام المرسل .

فإن لم يكن الكلام متصورا في حق من أدعى أنه مرسل ، كيف يتصور الرسول ؟ [٦] ومن قال \* مثلا أنا رسول الأرض ، أو رسول الجيل إليك ، فلا يصلي إليه ، لا اعتقادنا استحالة الكلام والرسالة من الجيل والأرض . وله المثل الأعلى ؛ ولكن من يعتقد

(٢) ان : أ ب د ، آه : ج (٣) يان ، ج د ، فان : أ ب . تحت : ب ج د ،  
ين تحت : أ (٤) تستند : أ ب ج ، يستند : د . في : ب ج ، من : أ د (٥) جواز :  
أ ب ج ، بجواز : د (٨) عنت : أ ، خسف : ب ج د . يستند : أ ب ج ، مستند : د  
(٩) تعالى : ب ، - : أ ج د ، الرسول : ب د ، قول الرسول : ج ، اذ : أ ب ج ،  
لأن : د . ل الكلام ، أ ب د ، الكلام : ج (١٠) الكلام : ج د ، للكلام : أ ب ، متتصورا :  
ب ج د ، متتصور : أ . كيف : أ ج د ، فكيف : ب (١١) مثلا : أ ، - : ب ج د ،  
إليكم : أ ج د ، - : ب . لاعتقادنا استحالة : أ ج د ، لاستحاله : ب (١٢) الكلام  
والرسالة : أ ب ج ، الرسالة والكلام : د .

(١) فانظر إلى «الإحياء» ج . ١ ، ص ١٠٩ ، ٩١

فإن هذه الأمور تدل على الحدوث ، وهي في أقصها اذا بحث عنها تقصان ، ومحوجة [٧] الى أمور توجب الحدوث فالآثم تقصان ، ثم هو مخوجه الى سبب ، هو ضرب بالضرر معاشرة تجري بين الأجسام ، والله ترجع الى زوال الآثم ، اذا حققت ؛ أو ترجع الى [٨] درك ما هوحتاج اليه ، ومشتاق اليه ، والشوق ، وال الحاجة \* تقصان . فالموقوف على ٥ التقصان تقصان ، ومعنى الشهوة طلب الشيء الملازم ، ولا طلب الا عند فقد المطلوب ، ولا لذة الا عند نيل ما ليس موجود ، وكل ما هو ممكن وجوده الله تعالى ، فهو موجود ، فليس بقوته شيء حتى يكون بطلب مشتها ، وبنيه ملذا ، فلم تتصور هذه الأمور في حقه ، واذا قيل ان فقد التائم ، والاحسان بالضرب تقصان في حق المخدر ، وان ادراكه كمال ، وان سقوط الشهوة من معدته تقصان ، وسبتها كمال ، اريد به أن كمال بالإضافة الى ضنه الذي هو مهلك في حقه ، فصار كمالا بالإضافة الى الملاك ، لأن التقصان خير من الملاك ١٠ فهو اذا ، ليس كمالا في ذات مختلف الشئ ، وهذه الادراكات فاتتهم ذلك .

(١) تدل : أ ب ج ، يدل : د . الحدوث : أ ج د ، الحديث : ب . تقصان :  
أ د ، تقصانات : ب ج . محوجة : أ ، مخوجه : ج . مخوجات : ب  
(٢) توجب : أ ج ، يوجب : د ، تدل على : ب . ثم هو مخوجه : أ ج ، ثم هو  
محاج : د ، وهو مخرج : ب . هو ضرب : أ ب ج ، من ضرب : د (٣) ترجع : أ ب  
ج ، يرجع : د ، زوال : أ ج د ، زوال : ب . حققت : ب ج ، حقق : أ د (٤) درك :  
أ ب ج ، ادراك : د . ومشتاق : ب ج ، مشتاق : ب ج . ملحوظ : ب ج ، والموقوف : ب د  
(٥) تقصان : أ د ، ناقص : ب ج (٦) كل ما : أ ب ج ، كلما : د ، لل تعالى : ب ج ،  
سبحانه : د ، لله : أ (٧) بطله : أ ، بطله : ب ج د . بنيه : أ ، بناته : د ، بناته : ب ج  
ملتنا : ب د ، ملتنا : ج ، ملتنا : أ . متتصور : أ ب ج ، متتصور : ج د (٨) ولذا :  
أ ب ، فإذا : د ، فان : ج . تقصان ... ادراكه : أ ج ، في حق المخدر تقصان وان ادراكه :  
د ، تقصان في حق المخدر . وان يركه : ب (٩) معدته تقصان وسبتها كمال : ج ، معدته  
كمال : أ ب د (١٠) مهلك : أ ب د ، مستهلك : ج ، الى الملاك : أ ج د ، الى  
ضنه : ب (١١) فاتتهم ذلك : ب ، - : أ ج د .

استحالة الكلام في حق الله تعالى استحالة منه أن يصفع الرسول ، إذ المكذب بالكلام لابد ، وإن يكن بتبليغ الكلام : والرسالة عبارة عن تبليغ الكلام ، والرسول عبارة عن المبلغ : فلعل الأقوم منهج ثالث وهو الذي سلكناه في ثبات السمع والبصر في أن الكلام للحق ، أما إن يقال إنه كمال ، أو يقال هو نقص ، أو يقال لا هو نقص ، ولا هو كمال ، وباطل أن يقال إنه نقص ، أو لا هو نقص ، ولا هو كمال ثابت بالضرورة أنه كمال . وكل كمال وجد للمخلوق فهو واجب الوجود للخالق يطريق الأولى كما سبق .

فإن قيل الكلام الذي جعلتموه منها لظركم ، هو كلام الخلق ، وذلك أما إن يراد به الأصوات ، والمحروف ، أو يراد به القدرة على إيجاد الأصوات ، والضروري في هذه القدرة ، أو يراد به معنى ثالث سواهما ، فإن أريد به الأصوات والمحروف يعني حادث ، ومن الحوادث ماهي كمالات في حقنا ، ولكن لا يتصور قيامها بذات الله تعالى ، وإن قام بغيره . فلم يكن هو متكلما به ، بل كان المتكلم به المجل الذي قام به ، وإن أريد به

القدرة على خلق الأصوات ، فهو كمال ، ولكن المتكلم ليس متكلما باعتبار قدرة على خلق الأصوات فقط ، بل باعتبار خلقه للكلام في نفسه ، والله تعالى قادر على خلق الأصوات ، فإنه كمال القدرة ، ولكن لا يكون متكلما إلا إذا خلق الصوت في نفسه ، وهو محال .  
إذ يصير به محلاً للحوادث ، فاستحال أن يكون متكلما ، وإن أريد بالكلام أمر ثالث ،  
فليس بهم فهم ، وأشباث مالا يفهمون محال .  
5  
قلنا هذا التقسيم صحيح ، والسؤال في جميع أقسامه معترض به ، إلا في اذكار القسم الثالث . فانا معترضون باستحالة قيام الأصوات بذاته ، وباستحالة كونه متكلما بهذا ٤٣ .  
الاعتبار ؛ ولكننا نقول الإنسان يسمى متكلما باعتبارين ؛ أحدهما \* بالصوت والحرف ؛  
والآخر بكلام النفس الذي ليس بصوت ، ولا حرف ، وذلك كمال ، وهو في حق الله تعالى غير محال ، ولا هو دال على الحدوث ، ونحن لاثبت في حق الله تعالى الا كلام النفس ؛ وكلام النفس لا سبيل إلى انتكارة في حق الإنسان زائداً على القدرة ، وبالصوت حتى يقول الإنسان زورت البارحة كلاماً في قصي ، ويقال في نفس فلان كلام ، وهو يزيد أن ينطق به ، ويقول الشاعر :

- (١) فهو - الأصوات : أ ب د - : ج . (٢) باعتبار خلقه للكلام في نفسه : ج ، باعتباره خلقه في نفسه : أ ب ، اعتبر خلقه في نفسه : د . (٣) متكلما : أ ب ج ، متكلما : د ب ج د (٤) و : أ - : ب ج د . عبارة عن : أ ب ج ، هو : د (٥) منهج ثالث وهو : أ ب ج ، مهم بالهدى : د (٦) انه : أ ب د ، بأنه : ج . يقال هو : أ ب ج ، يقال أنه : د (٧) أو ... نقص : أ ب د ، أو لا هو نقص : ج (٨) هو كمال : أ ج د ، كمال : ب (٩) انه : أ ج د ، - : ب ، لا هو نقص ... ثابت : د . لا هو نقص ... ثابت : ج ، أو لا هو نقص ولا كمال ثابت : أ ب . الوجود : ب ج د ،  
(١٠) الوجود : أ (١١) العقل : أ ج د ، المخالق : ب (١٢) الأصوات والمحروف : أ ج د ، المحروف والاصوات : ب (١٣) سواها : ب ، سواه : أ ج د ، الأصوات والمحروف : أ ج د ، قيمة : أ ، بذات الله تعالى : أ د ، بذات الباري تعالى : ب ، لا : د . قيامها : ب ج د ،  
الكلام النفس : د (١٤) كلاماً في نفس : أ ب د ، في نفس كلاماً : ج (١٥) وبقول : ب د ، وقال : ج ، وقد قال : أ .

(١) تعالى : ب ج ، سبحانه : أ د . استحال : أ ج د ، يستحيل : ب . الرسول : أ ، بالرسول :  
ب ج د (٢) و : أ - : ب ج د . عبارة عن : أ ب ج ، هو : د (٣) منهج ثالث وهو : أ ب ج ، مهم بالهدى : د (٤) انه : أ ب د ، بأنه : ج . يقال هو : أ ب ج ، يقال أنه : د (٥) أو ... نقص : أ ب د ، أو لا هو نقص : ج (٦) هو كمال : أ ج د ، كمال : ب (٧) انه : أ ج د ، - : ب ، لا هو نقص ... ثابت : د . لا هو نقص ... ثابت : ج ، أو لا هو نقص ولا كمال ثابت : أ ب . الوجود : ب ج د ،  
الوجود : أ (٨) العقل : أ ج د ، المخالق : ب (٩) الأصوات والمحروف : أ ج د ، المحروف والاصوات : ب (١٠) سواها : ب ، سواه : أ ج د ، الأصوات والمحروف : أ ج د ، قيمة : أ ، بذات الله تعالى : أ د ، بذات الباري تعالى : ب ، لا : د . قيامها : ب ج د ،  
(١١) لكن : أ ج ، لكنها : ب ، لا : د . قيامها : ب ج د ،  
(١٢) فلم يكن : ج ، لم يكن : أ ب د . به : أ ج د ، بل : ب . به المجل : د ، المجل : أ ب ج .

لا يعجبنيك من أثير خطه حتى يكون مع الكلام أصيلا  
ان الكلام لفى الفؤاد ، وإنما جعل الإنسان على الفؤاد دليلا  
وما ينفعك به الشعراه يدل على أنه من الجلبات التي يشتري كافة الخلق في دركتها  
فكيف ينكر ؟

فإن قيل كلام النفس بهذا التأويل معرف به ، ولكنه ليس خارجاً عن العلوم ،  
والادرادات ، وليس جنساً برأسه أبنته ، ولكن ما يسميه الناس كلام النفس ،  
و الحديث النفس ، هو العلم بنظم الالفاظ ، والعبارات ، وتأليف المعانى المفهومة المعلومة  
على وجه تخصص ، فليس في القلب الا معانى معلومة ، وهي العلوم ، والالفاظ مسموعة  
هي معلومة بالسماع ، وهو أيضاً علم معلوم اللفظ ، وينضاف إليه تأليف المعانى ،  
والالفاظ على ترتيب . وبذلك فعل يسمى فكرآ ، وتسمى القدرة التي عنها يصدر الفعل  
قوة مفكرة . فإن أثبتم في النفس شيئاً ، سوى نفس الفكر الذي هو ترتيب الالفاظ ،  
والمعانى ، وتأليفها ، و سوى القوة المفكرة التي هي قدرة عليها ، و سوى العلم بالمعانى ،  
مفترقها ، و مجموعها ، و سوى العلم بالالفاظ المرتبة من الحروف ، و مفترقها ،

(١) لا يعجبنيك ... أصيلاً : جـ. من خطب خطبة أصيلاً : بـ : اـ (٣) دركتها :  
ابـ دـ ، دركه : جـ. بـ : بـ جـ ، - : (٦) الادرادات : بـ جـ دـ ، الارادات : ١ـ  
ولكن : جـ دـ ، واكثر : ١ـ بـ . يسميه : جـ دـ ، نسميه : ١ـ ، تسميه : بـ . الناس : بـ  
جـ دـ ، - : (٧) المفهومة : ١ـ : - : بـ جـ دـ (٩) معلوم : دـ ، معلومة : ١ـ جـ ، يتعلق  
بـ : بـ . ينضاف : ١ـ جـ دـ ، يضاف : بـ (١٠) فعل : ١ـ بـ جـ ، علم : دـ . تسمى : جـ ،  
يسمي : ١ـ بـ دـ . عنها يصد : جـ ، يصدر عنها : ١ـ دـ ، يصدر منها : بـ (١١) مفكرة :  
١ـ جـ دـ ، فكريه : بـ (١٢) عليها وـ : بـ جـ دـ ، عليها : ١ـ . مفترقها : دـ ، مفترقها : ١ـ جـ ،  
بتفرقها : بـ .

و مجموعها ، فقد أثبتتم أمراً منكراً لا نعرفه . و ايضاحه أن الكلام اما امر ، أو نهى ،  
أو خبر ، أو استخاره .

اما الخبر ، فلفظ يدل على علم في نفس الخبر فمن علم الشيء وعرف \* باللفظ  
الموضوع للدلالة على ذلك الشيء ، كالضرب مثلاً فاته معنى معلوم يذكر بالحس ، ولفظ  
الضرب الذي هو مؤلف من الصاد والراء والباء الذي وضعه العرب للدلالة على المعنى  
المحسوس و هي معرفة اخرى ، فكان له قدرة على اكتساب هذه الاصوات بلسانه  
وكانت له ارادة للدلالة ، وارادة لاكتساب اللفظ ؛ ثم منه قوله ضرب ولم يفتقر الى امر  
زائد على هذه الأمور . فكل امر قدرتعموه سوى هذا ، فتحعن قدر تقيه ، و يتم مع ذلك  
قوله ضرب ويكون خيراً ، وكلاماً . وأما الاستخاره فهو دلالة على أن في النفس طلب  
١٠ معرفة .

و أما الأمر ، فهو دلالة على أن في النفس طلب فعل المأمور ، وعلى هذا يقاس  
التي ، جـوسـاـرـ الـأـقـسـامـ منـ الـكـلـامـ ، وـلـاـ يـعـقـلـ اـمـرـ آـخـرـ خـارـجـ عـنـ هـذـاـ ، وـعـنـ هـذـهـ الجـلـةـ ،  
فبعضها يحال عليه كـالـأـصـوـاتـ ، وبـعـضـهاـ موجودـ لـهـ كـلـاـرـادـةـ ، وـالـلـمـ ، وـالـقـيـرـةـ ، وـأـمـاـ  
مـاعـدـاـ هـذـاـ ، فـغـيـرـ مـفـهـومـ .

والجواب أن الكلام الذي تزيده معنى زايد على هذه الجملة ، ولذكره في قسم واحد  
١٥ من أقسام الكلام وهو الأمر حتى لا يطول الكلام .

(١) لا نعرفه : ١ـ جـ ، لا ي يعرفه : دـ ، لا يعرف : بـ (٣) فن علم : ١ـ بـ جـ ،  
فن عرف : دـ (٦) وهي : ١ـ بـ دـ ، وهو : جـ . فكان : دـ ، وكان : ١ـ بـ جـ  
(٨) قدرتعموه : ١ـ بـ جـ ، قدرة . دـ (٩) وكلاماً : ١ـ دـ ، او كلاماً : بـ جـ (١٠)  
معرفة : ١ـ بـ دـ ، فعل المأمور : جـ (١١) واما الامر... المأمور : ١ـ بـ دـ ، - : جـ . يقاس :  
بـ جـ دـ ، القياس : ١ـ (١٢) التي : ١ـ بـ دـ ، الامر والتهي : جـ ، ولا يعقل : بـ جـ ،  
فلا يعقل : ١ـ دـ ، امر آخر خارج عن هذا : جـ ، امر خارج عن هذا : ١ـ دـ ، امرا خارجا عن  
هذه : بـ (١٣) موجود الله : ١ـ بـ جـ ، موجودة : دـ . اما : ١ـ جـ دـ . - بـ (١٥) الكلام  
... زائد : ١ـ دـ ، الكلام تزيد به معنى زائداً : بـ ، الكلام الذي تزيده معنى زائداً : جـ .

فتقول قول السيد لغلامه «ق» لفظ يدل على معنى ، والمعنى المدلول عليه في نفسه هو كلام ، وليس ذلك شيئاً مما ذكرت عنه . فلا حاجة الى الاطلاع في التقسيمات . وأنا متيوه رده اما الى اراده الى الامر ، او الى اراده الدلالة ، وحال ان يقال هو اراده الدلالة ، لأن الدلالة تستدعي مدلولاً ، والمدلول غير الدليل ، وغير اراده الدلالة . وحال ان <sup>5</sup> اراده اراده الامر ، لأنه قد يأمر ، وهو لا يريد الامثال ، بل يكرهه ، كالذى [44] يعتبر عند السلطان الهم بقتله توخيأ له على ضرب غلامه ، بأنه اما ضربه لعصمه ، وآيته \* انه يأمره بين يدي الملك ، فيصبه . فإذا أراد الاحتياج به ، وقال لغلام بين يدي الملك «ق» ، فاني عازم عليك بأمر حزم لا عنبرك فيه ، فلا يريد أن يقوم ، فهو في هذا الوقت أمر بالقيام قطعاً ، وهو غير مرید للقيام قطعاً ، فالطلب الذى قام بنفسه الذى دل لفظ <sup>10</sup> الأمر عليه هو الكلام ، وهو غير اراده القيام ، وهذا واضح عند المصنف .

فإن قيل هذا الشخص ليس بامر على الحقيقة ، ولكن موهم انه أمر .  
قلنا هنا باطل من وجهين ؟ احدهما انه لم يكن امراً ، لما تهدى خاتمه عند الملك ،  
ولقليل له أنت في هذا الوقت لا يتصور منك الأمر لأن الأمر منك هو طلب الامثال ،

- (1) قول السيد : ١ ب ج ، اذا قال السيد : د . لفظ : ١ ب ج ، فلظه :
- (2) ذلك : ا ج د ، - ب . فلا حاجة : ا ، ولا حاجته : ب ج د (٣) اما :
- اب د ، - : ج . الامر : ج ، المأمور : ا ب ، او : د (٤) لأن الدلالة : ١ ب د ، لأن الارادة : ج . تستدعي : ١ ب ج ، يستدعي : د . والمدلول : ا ب ، والمدلول : ج د .
- الدليل : ١ ب د ، الدلالة : ج (٥) الامر : ج ، المأمور : ا ب د . هو : ١ ب د ، - : ج . الامثال : ١ ج د ، امثال الامر : ا ب (٦) توخياله : ١ ج د ، - : ب . ضرب : ١ ج د ، ضربه : ب (٦ - ٧) وآيتها انه ... ق : ج ، وآيتها انه ... ق : ا ،
- وانه ... ق : د ، وارادان يحتاج بذلك بين يدي الملك فقال لغلامه ق : ب (٨) فلا يريد ان يقوم : د ، ولا تاویل ان تقوم : ا ، ولا تاویل ان تقوم ولا يريد : ج . ولا تاویل ان تقوم : ب (٨ - ٩) فهو ... بالقيام : ١ ج د ، فانه قد امر غلامه :
- ب (٩) هو : ب ج د ، - : ١ (٩ - ١٠) دل ... عليه : ١ ج د ، دل عليه لفظ الامر جملة : ب (١٠) هنا : ١ ج د ، فهذا : ب (١١) على الحقيقة : ب ج د ، - : ١ ، وهم : ١ ج د ، او هم : ب (١٢) قلنا : ١ ب ج ، - : د . احدهما : ١ ب ج ، قلنا : ١ ب ج د .
- (13) الامر مثلك : ١ ، الامر : ب ج د .

ويستحيل أن تريد الآن الامثال ، وهو سبب هلاكه : فكيف شلعم في أن تخرج بمحضه  
لامرتك وأنت حاجز عن أمره ، لذ أنت حاجز عن ارادة مافيه هلاكه ، وفي امثاله هلاكه ،  
ولا شرك في أنه قادر على الاحتياج . وان حجته قاتمة ، ومهمة لعنده ، وحجته بمحضه  
الامر . فلو تصور الامر مع تحقق كراحته الامثال ، لما تصور الاحتياج السيد بذلك أنته ،  
وهذا خاطئ في نفسه ملن تأمله .

الثانى هو أن الرجل لو حسى الواقعه للمقتنين ؟ وخلف بالطلاق الثلاث انى أمرت  
العبد بالقيام بين يدى الملك بعد جريان عتاب الملك ، فمضى ، لا فى كل مسلم بأن طلاقه  
غير واقع ، وليس المقصى أن يقول أنا أعلم أنه يستحيل أن تريد في مثل هذا الوقت امثال  
الكلام ، وهو سبب هلاكه ، والامر هو ارادة الامثال ، فاذما أمرت ، فقد أردت الامثال ،  
هذا لو عقلاه المقتنى ، فهو باطل بالاتفاق . ففدت انكشف العظام ، ولا وجود معنى فهو مدلول  
القطض \* زائداً على متاعده من المتعانى . ونحن نسمى ذلك كلاماً ، وهو جنس خالق  
العلوم والآراء ذاته ، والاعتقادات ، وذلك لا يستحيل تبوءه قدرتى على ... بل يجب بشبوبة قلنه  
نوع كلام عاذراً هو المعني بالكلام القديم .

وأما بالطروف ؟ فهي حادثة ، وهي دلالات على الكلام ، والدليل غير المدلول .  
١٥ ولا يتصف بصفة المدلول ، وان كانت دلاته ذاتية ، كالمعلم فانه حادث ، ويدل على صالح  
تقدير . فن اين يبعد أن تدل حروف حادثة على صفة قديمة مع أن هذه دلالة بالاصطلاح ،

(١) تريد : ١ ب ج ، يريد : د ، الآن الامثال : ١ د ، الامثال-الآن : ب ،  
الامثال : ج . في : ١ ج ، - : ب د . بمحضه : د ، مخصية : ١ ب ج (٤) فهو : ١  
ب ، فهو : ج د . تتحقق : ١ ب ج ، - : ب د . كراحته : ب ج ، كراحته : ب د (٥)  
 بذلك : ١ ب ج ، - : د (٦) هو : ١ ج د ، - : ب . حسى : ١ ج د ، احلى : ب (٨)  
 يستحيل : ... امثال : ١ ج د ، مستحيل ان يريد امثال : ب (٩) فقد اردت  
الامثال : ج ، - ١ ب د (١٠) هنا : ١ ج د ، وهذا : ب . فهو باطل : ب ج د ، كان  
باطلاً : ١ لاح : ١ ب ج ، لاح مبني : د (١١) عداء : ب ج ، عدوه : ١ د (١٢)  
 تعالى : ب ج ، عز وجل : ١ ، سبحانه : د (١٥) يدل : ج د ، - : ب (١٦) تدل :  
١ ب ج ، يدل : د .

وما كان كلام النفس دقيقاً زل عن ذهن أكثر الضعفاء ، فلم يثبتوا الأحرفوا وأصواتاً ، وستوجه لهم على هذا المذهب أسلة واستبعادات نشير الى بعضها ليستدل بها على طريق الدفع في غيرها .

**الأول :** قول القائل كيف سمع موسى عليه السلام كلام الله تعالى ؟ أسمع صوتاً ، وحرفاً ؟ فان قلت ذلك ، فاذا لم يسمع عندكم كلام الله تعالى : فان كلام الله تعالى ليس بحرف ، ولا صوت ؛ وان لم يسمع حرفا ولا صوتاً ، فكيف يسمع مالبس حرف ولا صوت ؟ فلنا سمع كلام الله تعالى ، وهو صفة قد عية قاعدة بذات الله تعالى ، ليس بحرف ولا صوت . فقولكم كيف سمع كلام الله تعالى ، كلام من لا يفهم المطلب من سؤال كيف ، وانه ماذا يطلب به ، وبما ذا يمكن جوابه ؟ فليفهم ذلك حتى يعرف استيحة السؤال ، فتقول السمع نوع ادراك ، قوله القائل كيف سمع ؟ كقول القائل كيف ادركت بمحاسنة النون حلاوة السكر ؟ وهذا السؤال لا سبيل الى شفاعة الا بوجهين : احدهما ان نسلم [45] سكر لهذا السائل ، حتى ينوجه فيدرك طعمه ؛ وحلاوه \* فيقول ادركته أنا كما ادركته أنت الان . وهذا هو الجواب الشافي والتعريف الثاني .

**(1) ذهن :** ا ب ، فهم : ج د (2) يتوجه : ا ، توجه : ب ج د . هنا : ب ج د ، هذه : ا ، المذهب : ب ج د ، المذاهب : ا . اسلة واستبعادات : ا ج د ، استبعاداً او سولة : ب . نشير : ب ج د ، ونثير : ا (2 - 3) بها ... غيرها : ا ج د ، به على غيره ويعرف طريق الدفع فيه : ب (6) عليه السلام : ا ، صلى الله عليه وسلم : ج ، - : ب د . كلام الله : ا ب د ، كلامه : ج . تعالى : ا ب ج ، سبحانه : د (5) تعالى ليس : ج ، ليس : ا ب د (6) ولا صوت : ج ، - : ا ب د . حرقاً : ا ج د ، لاحرقاً : ب . لا صوتاً : ب ج د ، صوتاً : ا . بسمع : ا ب د ، سمع : ج . تعالى : ب ج د ، - : ا . (8) تعالى ليس : ب ج ، ليس : ا د . لا صوت : ب ج د ، صوت : ا . المطلب : ا ب ج ، المطلوب : د . من : ا ب د ، في : ج (10) فليفهم : ا ب د ، فلتفهم : ج ، يعرف : ا ، تعرف : ب ج د (11) كقول : ا ب ج ، ايضاً هي قول : د . ادركت : ج ، ادرك : ا ب د (11) نسلم : ب د ، نسلم : ا ج ، سكر لهذا السائل : ب ج ، سكر الى هذا السائل : ا د . فيدرك : ا ج ، ويدرك : ب د (12) فيقول : ا د . فتقول : ب ج . ادركته انا : ج د ، ادركت انا : ا ب . (13) ادركتها ن : ا ج د ، ادركت انت : ب . وهذا : ا ب د ، فهذا : ج . التعريف : ا ب د ، - : ج

والثاني ان يتعدى ذلك اما لفقد السكر أو لعدم النون في السائل للسكر ، فيقول ادركت طعمه كما ادركت انت حلاوة العسل ، فيكون هذا جواباً صواباً من وجه ، وخطأ من وجه ، أما وجه كونه صواباً ، فإنه تعرفت بشيء يشبه المسؤول عنه من وجه ، وأن كان لا يشبه من كل الوجوه ، وهو أصل الحلاوة ، فان طعم العسل يخالف طعم السكر .  
وان قارنه من بعض الوجوه ، وهو أصل الحلاوة ، وهذا غاية الممكن ؛ فان لم يكن السائل قد ذاق حلاوة شيء أصلاً تعدد جوابه ؛ وتفهم ما سأله عنه ، وكان كالعنين يسأل عن لذة الجماع ، وقطع ما أدركه ، فيمتنع تفهمه الا أن يشبه بلذة الاكل ، فيكون خطأ من وجه ؛ اذ لذة الجماع ، واللحالة التي يدركها المجتمع لا تساوى الحالة التي يدركها الاكل ، الا من حيث ان عموم اسم اللذة قد شملها ، فان لم يكن قد انتبه شيء مقطعاً تغير أصل الجواب .

**(1)** والثاني : ا ب ج ، الثالث : د . لفقد : ا ج د ، اذا فقد : ب . او : ب ج د ، واما : ا . لعدم : ا ج د ، عدم : ب . فيقول : ا ، فتقول : ب ج د (3) اما وجده : ا ب د ، اما بعد : ج (4-3) فإنه تعرفت بشيء ... الوجه وهو اصل الحلاوة : ب د ، انه تعرفت بشيء ..... وجه وهو اصل الحلاوة : ا . - : ج (4) يخالف : ا ب د ، مخالف : ج (5) ان قارنه من بعض الوجوه وهو اصل الحلاوة وهذا غاية : ا د ، لكنه في اصل الحلاوة يوافقه وهذا غاية : ب ، ان قاربه في بعض الوجوه وهو اصل الحلاوة لا انه تعرفت بشيء يشبه المسؤول عنه من وجه وان كان لا يشبه من كل الوجوه هذا اصل الحلاوة وهذا غاية : ج (6) قد : ا ب ج ، - : د . تفهم : ا ب د ، مفهم : ج . مسائل عنه : ج ، مسألة : ا د ، مسائل : ب (7) الا ان يشبه بلذة الاكل : ا ، الا ان يشبه بلذة الاكل : ب د ، الحالة التي يدركها المجتمع الا ان يشبه له بلذة الاكل : ج (8) اذ : ا ج د ، لان : ب . لتساوي : ا د ، لايساوي : ج ، ليست : ب . الحال : ا ج د ، كالحال : ب (9) ان : ا ج د ، - : ب . اسم : ا ج د ، - : ب . قد شملها : ج د ، قد شملها : ا ، وقد يشملهما : ب . قطع : ا ب ج ، - : د .

و كذلك من قال كيف سمع موسى كلام الله تعالى؟ فلا يمكن شفاؤه في السؤال إلا  
بأن نسمعه كلام الله تعالى القديم، وهو متغير. فان ذلك من خصائص الكلم عليه السلام،  
فححن لا تقدر على اسماعه، أو تشبيه ذلك بشيء من مسموعاته؛ وليس في مسموعاته  
ما يشبه كلام الله تعالى. فان كل مسموعاته التي ألفها أصوات، والأصوات لا تشبه ما ليس  
بأصوات، فيعتبر تقهيمه؛ بل الأصم لو سأله، وقال كيف تسمعون آتكم الأصوات وهو  
ما سمع صوتاً قط؟ لم تقدر على جوابه. فانا ان قلنا لك ان تدرك أن المبصرات فهو ادراك  
في الاذن، كادراك البصر في العين؛ كان هذا خطأً. فان ادراك \*الأصوات لا يشبه  
ابصار الاولان، فدل أن هذا السؤال محال، بل لو قال القائل كيف ترى رب الارباب  
في الآخرة كان جوابه محلاً، لا محالة. لأنّه يسأل عن كيفية مالا كيفية له؛ اذ منقى قول  
السائل كيف هو اى مثل اى شيء هو بما عرفناه؟ فان كان ما يسأل عنه غير عما ان لشيء  
ما عرفه كان الجواب محلاً، ولم يدل ذلك على عدم ذات الله تعالى؛ فكذلك تضرر هذا  
لا يدل على عدم كلام الله تعالى، بل يتبع أن يعتقد ان كلامه صفة قد يشهي ليس كلها شيء،

كما أن ذاته ذات قدية ليس كثلها شيء، وكماري ذاته رؤية تحالف رؤية الاجيام، والاعراض؛ ولاتشبهها؛ فيسمى كلامه تعالى سهاماً يخالق الحروف، والاصوات، ولابيشها. الاستبعاد الثاني : ان يقال كلام الله تعالى حال في المصاحف أم لا ، فان كان حالاً، فكيف حل القديم في الحادث ؟ فان قلت لا ، فهو خلاف الاجاع . اذ احترام المصحف يجمع عليه حتى حرم على المحدث مسه ، وليس ذلك الا لأن فيه كلام الله تعالى . فقول كلام الله تعالى مكتوب في المصاحف ، محفوظ في القلوب ، مقرروه بالألسنة . واما الكاغد ، والخبر ، والكتابة ، والحرروف ، والاصوات بكلها حادثة . لاثها أجسام ، وأعراض في أجسام ، وكل ذلك حادث . اذا قلنا انه مكتوب في المصحف ، اعني صفة القديم سبحانه ، لم يلزم منه أن يكون القديم في المصحف ، كما انا اذا قلنا النار مكتوبة في الكتاب ، لم يلزم منه أن تكون ذات النار حالة فيه ، اذ لو حللت فيه ، لاحترق المصحف . ومن تكلم بالنار فلو كانت ذات النار حالة بسانه ، لاحترق لسانه . فالنار جسم حار [46] وعلى دلالة \* هي الاصوات المقطعة تقطيعاً يحصل منه التون والاف والراء ، فالحار

(1) ذات قديمة : ج ، قديمة : ا ، - : ب . كثليها : ب ، كثله : ا ج د . زرى :  
ب ، زرى : ا ج د (2) ولا تشبهها : ب ، ولا يشبهها : ا ج ، ولا يشبهها كذلك : د  
فيسمع : ب ج د ، فيستمع : ا . تعالى : ب ج ، - : ا د . المخروف والاصوات : ا ب ج  
الاصوات والمخروف : د ولا يشبهها : ا ب ج ، يشبهها : د (3) المصاحب : ا ج د :  
المصحف : ب (4) الحادث : ا ج ، حادث : د ، المحدث : ب . اذ : ا ج د ، لأن :  
ب (5) حرم : ا ج د ، بحروم : ب . منه : ج د ، لمه : ا ب (7) الكتابه : د ،  
الكتبة : ا ب ج . الاصوات : ا ب د ، الصوت : ج (8) وكل : ا د . فكل ، ب ج .  
حادث : ا ج د ، من حادث : ب . و اذا : ا د ، فاذا : ب ج (9) سبحانه : ج ، - :  
اب د . منه : ج ، - : ا ب د . انا : ب ، - : ا ج د . مكتوبة : ا ج ، مكتوب :  
ب د (10) لم يلزم : ب ج ، لا يلزم : ا د . حالة فيه : ب ج ، فيه حالة ، د . حالة  
في الكتاب : ا (11) كانت : ب ج ، قامت : د ، كان : ا . ذات : ا ب ج - : د . حالة  
في لسانه : ا ، في لسانه : ب ج ، بلسانه : د (12) هي : ا ب د ، وهي : ج . فالحال :  
ا ج د ، والحال : ب .

(1) موسى : د ، - : ا ب ج . كلام : ا ب د ، - : ج . فلا : ا ب د ، ولا  
ج (2) نسمعه : ب ج ، يسمعه : ا د . تعالى : ا ج د ، - : ب . وهو : ا ب ج ،  
وذلك : د . عليه السلام : ج ، - : ا ب د (3) تشبيه : د ، يشبه : ا ، تشبه : ب ج  
(3 - 4) وليس في ... كل مسموعاته : ا ، وليس من ... كل مسموعاته :  
ج ، وليس في مسموعاته : ب ، - : د (4) اصوات : ا ج د ، الاصوات : ب (5)  
تسمون : ا ب ج ، يسمون : د (6) ماسمح : ا ج د ، لم يسمح : ب . صوتاً فقط :  
ا د ، قط : ب ج . ان : ا ب ، اذا : ج ذ . تذكرة : ا ب ج ، يذكر : د (7) ادراكك :  
ا ج د ، كذا ادراكك : ب . كان هنا خطأ : ا ج د ، فهو خطأ : ب (8) ايات : ا ب ،  
ادراكك : ج د . لو : ا ج د ، - : ب . نرى : ا ب ، يرى : ج د (9) لا محالة : ج ،  
- : ا ج د . ملاكيفة له اذا : ا ج د ، الاكه لان : ب (10) هو : ا ب ج ، - :  
د . اي : ا ج د ، اي معنى : ب . ما يسأل : ا ج د ، سال : ب (11) عرفه : ا ج د ،  
عرفاه : ب تعالى : ب ج ، ا د . تعذر : ا ب ج ، تعذرها : د (12) تعالى : ب ج ،  
سبحانه وتعالى : ا ، - : د . يعتقد : ب ج د ، تعتقد : ا . ان كلامه : ا ب د ، كلامه : ج .

وعلى الجملة ، من يقول ما احدثه باختياري من الصوت ، وقطعه بالحروف ، و كنت ساكتاً عنه قبله فهو قديم ، فلا ينفي ان \* يخاطب ، ويكتف ، بل ينفي أن يعلم ان المسكين ، ليس يدرى ما يقوله ، ولا هو يفهم معنى الحرف ، ولا هو يعلم معنى العادث ، ولو علمهما ، لعلم انه في نفسه اذا كان خلوقاً كان ما يصدر عنه خلوقاً ، وعلم ان القديم لا ينتقل الى ذات حادثة . فلنترك التفصيل في الجليات ، فان قول القائل بـسـمـ اللهـ انـ لمـ تـكـنـ السـيـنـ فـيـ بـعـدـ الـبـاءـ مـيـكـنـ قـرـآنـ بـلـ كـانـ خـطـأـ وـاـذـاـ كـانـ بـعـدـ غـيـرـهـ وـمـتـاـخـرـاـ عـنـ فـكـيـفـ يـكـوـنـ قـدـيـعاـ ، وـنـحـنـ زـيـدـ بـالـقـدـيـمـ مـاـ لـاـ يـتـأـخـرـ عـنـ غـيـرـهـ أـصـلـاـ .

الاستبعاد الرابع : قولهم اجمعوا الامة على ان القرآن معجزة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، وانه كلام الله تعالى ، وانه سور وآيات ، ولها مقاطع ، ومفاتيح ؛ وكيف يكون للقديم مقاطع ، ومفاتيح ، وكيف ينقسم بالسور ، والآيات ، وكيف يكون القديم معجزة الرسول ؟ والمعجزة هي فعل خارق للعادة ، وكل فعل فهو خلوق ، فكيف يكون كلام الله تعالى قدماً ؟  
قلنا انتكرون ان لفظ القرآن مشترك بين القراءة ، والمقرؤه ، ام لا ؟ فان اعتبرتم

- (2) قوله : ب ج د ، - : 1. يخاطب ويكتف : 1 ب ج ، تخاطب وتكتف : د
- (3) ان المسكين : 1 ب ، المسكين انه : د ، ان المسكين انه : ج . ولا هو : د ، فلا هو : ا ب ج (4) عنه : 1 ج د ، منه : ب . وعلم : 1 ب ج ، ثم اعلم : د (5) حادثة : ا ج د ، حادث : ب . فلنترك : 1 ب ج ، فليترك : د . الجليات : 1 ب ج ، الكليات : د (6) السين فيه : 1 ب ج ، فيه السين د . واما : 1 ، وما : ب د ، وان : ج . غيره ومتاخر : ا ج ، غير او متاخر : ب ، غير هو متاخر : د (8) الرابع : 1 ب ج ، الرابعة : د . معجزة رسول الله صلى الله عليه وسلم : ج ، معجزة الرسول صلوات الله عليه وسلم : ا . معجز الرسول صلوات الله عليه : د . معجزة للرسول صلى الله عليه وسلم : ب (9) واه : ا ج د ، فانه : ب (11) الرسول : ا ب د ، للرسول : ج . المعجزة هي : ب ، المعجز : ج د ، المعجزة هو : ا . فهو : ا ب د ، هو : ج . يكون : 1 ب ج ، تكون : د (12) تعالى : 1 ب ج ، - : د . قدما : 1 ج ، قديم : ب ، - : د (13) انتكرون : ا ب ج ، انتكرون : د ، ب : 1 ب ج ، بذلك : د .

المجزق ذات المدلول عليه ، لا نفس الدلالة فكذلك الكلام القديم القائم . بذلك الله تعالى ، هو المدلول لاذات الدليل . والمحروف ادلة ، وللأدلة حرمة ، اذ جعل الشرع لها حرمة ، فلذلك وجب احترام المصحف ، لأن في دلالة على صفة الله تعالى .

الاستبعاد الثالث ؛ قولهم ان القرآن هو كلام الله تعالى ام لا ؟ فان قلم لا ، فقد خرق الماجع ؛ وان قلم نعم ، فـاـ هوـ سـوـىـ الـحـرـوـفـ ، وـالـأـصـوـاتـ . وـمـعـلـومـ ان قراءة القارئ هو الحرف ، والاصوات . فقول : هـاـهـاـ ثـلـاثـةـ الفـاظـ ؛ قـرـاءـةـ ، وـمـقـرـوـءـ ، وـقـرـآنـ . اـمـاـ المـقـرـوـءـ فـهـوـ كـلـامـ اللهـ تـعـالـىـ ، اـعـنـ صـفـةـ الـقـدـيـمـةـ بـذـاتـ ؛ وـاـمـاـ الـقـرـاءـةـ فـهـيـ فـيـ الـلـاسـانـ عـبـارـةـ عنـ فـلـقـ الـقـارـيـ الـذـيـ اـبـدـأـ بـعـدـ اـنـ كـانـ تـارـكـ الـلـهـ وـلـاـ مـعـنـىـ لـلـحـادـثـ اـلـأـنـهـ اـبـدـىـ بـعـدـ اـنـ لـمـ يـكـنـ . فـاـنـ كـانـ اـخـضـمـ لـاـيـفـهـمـ هـذـاـ مـنـ الـحـادـثـ ، فـلـنـتـرـكـ لـفـظـ الـحـادـثـ ، وـالـمـخـلـوقـ ، وـلـكـنـ تـقـولـ القراءـةـ . فـلـ اـبـدـأـ الـقـارـيـ بـعـدـ اـنـ لـمـ يـكـنـ يـفـعـلـ ، وـهـوـ مـحـسـوسـ ، وـاـمـاـ الـقـرـآنـ ، فـقـدـ يـطـلـقـ وـيـرـادـهـ المـقـرـوـءـ ؛ فـاـنـ اـرـيدـ بـهـ ذـلـكـ فـهـوـ قـدـيـمـ غـيرـ خـلـوقـ ، وـهـوـ الـذـيـ اـرـادـهـ السـلـفـ بـقـوـلـهـ : الـقـرـآنـ كـلـامـ اللهـ تـعـالـىـ غـيرـ خـلـوقـ ، اـیـ المـقـرـوـءـ بـالـأـلـسـنـةـ . وـاـنـ اـرـيدـ بـهـ القراءـةـ الـتـيـ هـيـ فـلـقـ الـقـارـيـ ، فـلـقـ الـقـارـيـ مـاـ لـاـ يـسـقـ وـجـودـ الـحـادـثـ ، فـهـوـ حـادـثـ ؛

(1) عليه : ب ج ، - : ا د . فـكـذـكـ الـكـلـامـ الـقـدـيـمـ : - ج ، فـكـذـكـ الـقـدـيـمـ : 1 . فـلـذـكـ الـقـدـيـمـ : بـ وـكـذـكـ الـقـدـيـمـ : د (2) تعالى : ب ج د ، - : 1 . الشرع لها : 1 ب ج ، لها الشرع : د (3) لأن فيه دلالة : ب ج ، لأن ما فيه ذال : ا د (4) قولهم ان : 1 ، ان يقال : ب د ، ان : ج . هو : ج ، - : 1 ب د . هو سوى : 1 ب د ، هو شىء سوى : ج (6) القارئ : 1 ج د ، القرآن : ب . ثلاثة الفاظ : 1 ج د ، ثلاثة اعتبارات الفاظ : ب (8) فهى : ا ، فهو : ب ج د . في الانسان عبارة : 1 ب ج ، عبارة في الانسان : د (10) فلنترك : ب ج د ، فليترك : ا . تقول : 1 ب ج ، يقول : د (11) فقد ... يراد : ا ب د ، فهو ... المراد : ج (12) به ذلك : 1 ب ج ، ذلك : د (14) وجود الحادث : د ، الحادث : 1 ب ج . فهو حادث : ا ب د ، حدث : ج . من : 1 ب د ، يعلم من : ج . بالمحروف : د ، - : 1 ب ج .

فكل ما أورده المسلمون من وصف القرآن بما هو قديم ، كقولهم القرآن كلام الله تعالى غير مخلوق ، أرادوا به المقصود ، وكل ما وصفوه به مما لا يحتمله القديم ، ككونه سورة ، آيات ، ولها مقاطع ، ومفاتح ، وان أرادوا به العبارات الدالة على الصفة القديمة التي هي قراءة ، واذا صار الاسم مشتركا ، امتنع التناقض ؟ فالاجاع منعقد على ان لا قديم الا الله تعالى ، والله تعالى يقول : « حتى غاد كالمرجون القديم (١) »، ولكن نقول اسم القديم مشترك بين معينين ، فاذا بُت من وجهه ، لم يستحل تقيه من وجه آخر ؟ فكذا اسم القرآن :

(٤٧-٥) وهو \* جواب عن كل ما يرددونه من الاطلاقات المتناقضة ، وان انكرروا كونه مشتركا .  
فيعلم قطعا اطلاقه لارادة المقصود ، ودل عليه كلام السلف ان القرآن كلام الله تعالى غير مخلوق مع علمهم بأنهم ، وأصواتهم ، وقرائهم ، وأفعالهم ، كل ذلك مخلوق . واما اطلاقه لأرادة القراءة فقد قال الشاعر :

ضحوا اشنط عنوان السجود به ، يقطع الليل تبيحا ، وقرأنا

يعنى القراءة ، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ما اذن الله لنى كاذبه لي تحسين الترميم بالقرآن » والترميم يكون بالقراءة ، وقال كافة السلف القرآن كلام الله

(١) اورده : ب ج ، اراده: أ د. القرآن ، أ ب ج ، - : د. تعالى: ب ج ، - : د  
(٢) ارادوا : أ ب ج ، فانما ارادوا : د . كل ما : أ ب ، كلما : ج د . به ما : أ ب ج ، ما : د (٣) وان ارادوا : ب . ارادوا: أ ج د . على : أ ب ج ، - : د (٤)  
تعالى: أ ج ، سبحانه: د ، - : ج . تعالى: أ ج د ، - : ب . حتى عاد: ب ج د ، - :  
١ . ولكن نقول: ب ج ، ولكن يقول: أ ، فلك ان يقول: د (٦) تقي: أ ب د ، - : ج فكذا: أ ب ، فكذلك: د ، كذا: ج (٧) عن: أ ب د ، على: ج . يرددونه:  
أ ب ، يوردونه: ج د . المتناقضة: أ ب د ، المتناقضة: ج . وان: أ د ، فإن: ب ج (٨)  
فيعلم قطعا: أ ج د ، فنعلم قطعا ان: ب . ودل: أ ، دل: ب ج د . تعالى: ج ، - :  
أ ب د (٩) مع علمهم: ج ، مع العلم: أ ب د . وقرائهم: أ ج د ، - : ب . افعالهم كل ذلك  
مخلوق: أ ، افعالهم مخلوقة: ب د ، فعالهم مخلوقة: ج (١٠) القراءة: ب ج د ، القرآن: أ  
(١٢) القراءة: أ ب ج ، القراءة: د . قد: ج ، - : أ ب د ما اذن... تحسين: ب . ما اذن الله  
تعالى لشيء اذنه لبني حسن: أ ، ما اذن الله تعالى لشيء اذنه لبني حسن: د ، ما اذن الله لشيء  
كاذبه لبني حسن: ج .

غير مخلوق ، وقالوا القرآن معجزة ، وهي فعل الله تعالى ، اذ علموا ان القديم لا يكون معجزا ، بيان انه اسم مشترك ، ومن لم يفهم اشتراك اللفظ ظن تناقضا في هذه الاطلاقات .

الاستبعاد الخامس : أن يقال معلوم انه لامسموع الآن الا الاوصوات ، و كلام الله تعالى مسموع الآن بالاجماع ، وبدليل قوله تعالى : « وان احد من المشركين استجبارك فأجره حتى يسمع كلام الله » ؛ فنقول ان كان الصوت المسموع للمشرك عند الاجارة هو كلام الله القديم القائم بناته ، فاي الفضل لموسى عليه السلام في اختصاصه بكونه كليا لله على المشركين ؟ وهم يتسمون كما سمع ، ولا يتصور عن هذا جواب الا ان يقال مسموع موسى عليه السلام صفة قديمة قائلة بذات الله تعالى و مسموع المشرك أصوات دالة على تلك الصفة ، وتبين به على القطع الاشتراك ، اما في اسم الكلام ، وهو تسمية الدلالات باسم المدلولات ، فان الكلام هو كلام النفس [٦٩-٧٠] تتحققها ، ولكن الا لفاظ \* لدلاتها عليه ايضا ، تسمى كلاما ، كما تسمى علمها . اذ يقال سمعت علم فلان ، وانما تسمى كلامه الدال على علمه ، واما في اسم المسموع ، عان

(١) وهي: ب د ، وهو: أ ج . الله تعالى: ج د ، الله: أ ، - : ب (٢) معجزا: أ ج د ، معجزة: ب (٤) معلوم: ب ج د ، - : أ . الآن: أ ج د ، - : ب (٥) تعالى: ب ج ، سبحانه وتعالى: أ - : د . الآن: أ ج د ، - : ب . تعالى: ب ج د ، - : أ .  
(٦) فنقول: أ ب ج ، فيقول: د . المشترك: أ ج د ، المشترك: ب (٧) هو: أ ب د ، فهو: ج . القديم: أ ب ج ، القدم: د ، عليه السلام: أ ب ، صلى الله عليه وسلم: ج د .  
(٨) الله: ب ، - : أ ج د . كما سمع: أ ، الذي سمع: د ، - : ب ج ، ولا: ج ،  
وهل: أ ب د (٩) عليه السلام: أ ج د ، صلى الله عليه وسلم: ب . بذات الله: ب ،  
باليه: أ ج د . تعالى: أ د ، - : ب ج (١٠) تين: أ ب ج ، تين: د . اما: أ ب ج ،  
- : د (١١) في: أ ب د ، - : ج . وهو: أ ب ، وهي: ج د (١٢) ايضا تسمى: أ د ،  
يسمى ايضا: ج ، ايضا يسمى: ب (١٣) تسمى: ج د ، سمع: أ ب . في: أ ب ج ، د: ج ،

المفهوم المعلوم بسماع غيره ، قد يسمى مسماً ، كما يقال سمعت كلام الامير على لسان رسوله ، و معلوم أن كلام الامير لا يقوم بلسان رسوله بل المسنون كلام الرسول الدال على كلام الامير . فهذا ما أردنا ان نذكره في اياض منذهب أهل السنة في كلام النفس المعدود من الغواصين . وبقية احكام الكلام نذكرها عند التعرض لاحكام الصفات من القسم الثاني ان شاء الله تعالى .

٥

القسم الثاني من هنا القطب (١) في احكام الصفات عامة مما يشترك فيها أو يفترق ، وهي اربعة احكام :

الحكم الاول : إن الصفات السبعة التي دللتا عليها ليست هي الذات ، بل هي زائدة على الذات ، فاصناع العالم تعالى عندنا عالم بعلم ، حتى بحياة ، قادر بقدرة ، وهكذا في جميع الصفات . وذهب المعتزلة ، والفلسفه الى انكار ذلك ، وقالوا القديم ذات واحدة ، ولا يجوز اثبات ذاته متعددة ، وإنما الدليل يدل على كونه عالما قادرا حيا لا على العلم والحياة والقدرة ، ولتعين العلم من الصفات حتى لا تحتاج الى

(١) المعلوم ... قد : ا ج د ، من سماع غيره وقد : ب . سمعت : ب ج ، سمعنا : ا د . بل : ا ج د ، من : ب (٢) فهذا : ا ب د ، هنا : ج . نذكره : ا ب ج ، نذكره : د (٣) من : ب د ، و : ا ج الغواصين : ا ب د ، العرامين : ج . بقية : ا ب ج د ، تقيه : ا . نذكرها : ج د ، نذكره : ا ب . ان شاء الله تعالى : ا ، - : ب ج د (٦) بما : ج ، ما : ا ب د . فيها : ج د ، منها : ا ب . او : د ، و : ا ب ج (٦ - ٧) اربعة : . . . الاول : ا ج ، اربعة الاولى : د ، ثلاثة احكام الحكم الاول : ب (٧) ليست هي : ا ب د ، ليست في : ج (٨) تعالى عندنا : د ، - : ا ب ج . قادر : ا ج د ، قادر : ب (١١) الدليل : ا ب د ، والدليل : ج (١٢) والحياة والقدرة : ا ب ج ، والقدرة والحياة : د . ولتعين العلم من : ا ب ج ، ولتعين الكلام على : د . حتى : ا ب ج ، كي : د . يحتاج : ب ج ، يحتاج : ا د .

(١) يعني القطب الثاني (ص ٨٠)

تكرير جميع الصفات وزعموا ان العالمية حالة للذات ، ولديت بصفة ، لكن المعتزلة ناقضوا في صفتين اذ قالوا انه مزيد بارادة زائدة على الذات ، ومتكلم بكلام هو زائد على الذات ، الا ان الارادة تخلقها في غير محل ، والكلام يخلق في جسم جاد ، ويكون هو [٤٨-٥] المتكلم به ، والفلسفه طردو قياسهم في الارادة واما \* الكلام فانهم قالوا انه متكلم يعني أنه يخلق في ذات النبي سماع أصوات منظومة ، اما في النوم ، واما في اليقظة ، ولا يكون المعدود من الغواصين . وبقية احكام الكلام نذكرها عند التعرض لاحكام الصفات من تلك الا صفات وجود من خارج الذات أبلة . بل في سماع النبي تكريري النائم اشخاصا لا وجود لها ، ولكن تحدث صورها في يماغه ، وكذلك يسمع أصواتا لا وجود لها حتى أن الحاضر عند النائم لا يسمع ، والنائم قد يسمع ، ويقول له الصوت الهائل ، ويزعجه ، وينتهي خالقا منعورا . و Zummoa أن النبي اذا كان على الرتبة في النبوة ، وينتهي صفاء نفسه الى أن يرى في اليقظة صورا عجيبة ، ويسمع منها أصواتا منظومة ، فيحفظها ؛ ومن حوله لا يسمعون شيئا ولا يرون . هو المني عندهم برؤية الملائكة ، وسماع القرآن منهم ، ومن ليس في الترتية العالمية في النبوة ، فلا يرى ذلك الا في المنام ، فهذا تفصيل مذهب الضلال . والغرض ثبات الصفات ، والبرهان القاطع ، هو أن من ساعد على

(١) جميع : ا ج د ، جميع : ب . حالة : ج ، حال : ا ب د (٢) و : ا ب ج ، - : د . بكلام هو : ا ب د ، هو بكلام : ج (٣) تخلقها : ا ، يخلقها : ب ج . جسم : ا ب ج ، - : د (٤) ب : ا ج د ، - : ب . واما : ج د ، او : ب (٦) الذات : د ، - : ا ب ج (٧) تحدث : ب ج د ، يتحدث : ا . لا وجود لها : ب ج د ، - : ا (٨) ويقوله : ب ج د ، فهو له : ا (٩) ينتبه : ا ب ج ، يقيمه : د . منعورا : ا ب ج ، مدعاها : ا . على : ا ب ج ، على : د (١٠) نفسه : ا ب د ، ذهن : ج . منها : ا د ، منهم : ب ، - ج . فيحفظها : ا ب د ، فيسمعها : ج (١١) حوله : ا ب ، حواليه : ج د . شيئاً : ا د ، - : ب ج . هو : ب ج د ، هذا : ا . برؤية : ا ب ج ، يرونه : د (١٢) الدرجة : ا ج د ، الرتبة : ب . في النبوة : د ، من النبوت : ا ب ج . فهذا : ا ب د : وهذا : ج (١٣) الضلال : ا ب ، اهل الضلال : ج د . الصفات والبرهان : ا ج د ، الصفات ولعن العلم من الصفات حتى لا يحتاج الى تكرار جميع الصفات والبرهان : ب .

ان الله تعالى عالم فقد ساعد على أن له علمًا فان المفهوم من قولنا عالم ، وله علم واحد . فان العاقل يعقل ذاتاً ، ويعقلها على حالة ، وصفة بعد ذلك ، فيكون قد عقل صفة ، وموصوفاً ، والصفة علم مثلاً وله عبارتان :

5 احدهما طويلة، وهي أن تقول . هذه الذات قد قام بها علم . والأخرى وجيزة، أو جزت بالتصريح والاستفهام ، وهي أن الذات عالم ، كما يشاهد الإنسان شخصا ، ويشاهد نعلا ، ويشاهد دخول رجله في النعل ؛ فله عبارة طويلة ، وهي أن يقول : هذا الشخص رجله داخلة في نعله ، أو يقول هو متعل ، ولا معنى لكونه متعل إلا أنه ذو [٤٨-٤٩] نعل ؛ وما يظن المترأة من أن \* قيام العلم بالذات ، يوجب للذات حالة تسمى عالمية ، هوس عرض ، بل العلم هو الحالة ؛ فلا معنى لكونه عالما الا كون الذات على صفة « وحال » تلك الصفة والحال هي العلم فقط ولكن من يأخذ المعانى من الألفاظ فلا بد أن ينفلط . ١٠

فإذا تكررت الألفاظ بالاشتقاقات لابد وأن ينفلط . فاشتقاق حصة العالم من نقط العلم أورث هذا الفلط ، فلا ينبغي أن يفتر به ، وبهذا يبطل جميع ماقيل ، وطول من الملة والمعلول ؛ وبطلاًن ذلك حجى بأول العقل لمن لم يتكرر على سمعه ترديد تلك الألفاظ .

(1) ان الله: ا-ب، انه: ج-د، علما: ا-ج-د، علم: ب. وله: ا-ج-د، ومن له: ب (2)  
 الماقي: ج-د، العقل: ا-د. حالة وصفة: ا-ب ج، صفة وحالة: د (4) احدهما: ب د، احدهما:  
 ا ج. هي: ا-ج-د، هو: ب. نقول: ب ج، يقول: ا-ب ج، يقول: د (6) ويشاهد فعلاً ويشاهد:  
 ا، ويشاهد فعلاً ويشاهد: ب د، وشاهد فعلاً وشاهد: ج الفعل: ا-ج-د، العقل وله: ب. هو  
 ان يقول: ا-د، هو ان يقول: ب ج (7) رجل داخل: ا-ب د، رجل داخل: ج يقول: ا-د، يقول:  
 ب ج. متغل: ا-ب ج، متغل: د. ولا: ب، فلا: ا-ج-د، متغل: ا-ب ج، متغل: د. فعل:  
 ا-ب ج، فعل: د (8) المعتزلة: ا، ب ج-د. من ان: ا-ج-د، ان من: ب (9) هوس: ا-ج-د، وهو  
 هوس: ب بل: ب ج-د، بل بل: ا. هو: ا-ب هي: ج-د: كون: ا-ب ج، لكون: د. الذات: ا-ج-د،  
 الذات هي: ب. حال: ب ج-د، حاله: ا (10) والحال: ا-ج-د، الحال: ب. يأخذ: ا-ب د،  
 اخذ: ج. فلا بدان يغليط: د، لما بدان يغليط: ج،-: ا-ب (11) فاذا: ا-ج-د، اذا: ب.  
 الالفاظ: ا-ب ج،-: د. بالاشتقاقات: ج-د، الاشتتقاقات: ا-ب، لا بدان: ا-ب، لا بدان:  
 ج، فلا بدان: د. صفة: ب ج، صفة: ا-ب د، صفة من: ج، (12) يفتر: ا-ب د،  
 يعبر: ج. بهذا: ب ج-د، فهذا: ا (13) من: ا-ب، في: ج-د. بطulan ذلك: ا-ج-د، بطulan: ب.

ومن علق ذلك بفهمه، فلا يمكن نزوعه منه الا بكلام طويل لا يحتمله هذا المختصر.  
والحاصل: هو انا نقول: للفلاسفة والمعتلة هل المفهوم من قولنا عالم غير المفهوم من  
قولنا موجود، او فيه اشارة الى وجود زيادة؟ فان قالوا: لا، فاذ يكون من قال موجود  
عالم كانه قال هو موجود موجود وهذا ظاهر الاستحاله. واذا كان في مفهومه زيادة،  
فتلك الزيادة هل هي مختصة بذات الموجود أم لا؟ فان قالوا: لا، فهو ع الحال. اذ يخرج  
به عن أن يكون وصفا له، وان كان مختصا بذاته، فتحن لا تتعى بالعلم الا ذلك، وهي  
الزيادة المختصة الموجدة الزائدة على الوجود الذي يحسن أن يشق للوجود بسببه  
منه اسم العالم. فقد ساعدتم على المعرفة، وعاد التزاع الى اللقط وان أردت ابراده  
على الفلسفة.

أولاً : مفهوم قولنا قادر ، هو مفهوم قولنا عالم ، أم غيره ؟ فان كان هو ذلك يعني ،  
فكاننا قلنا هو قادر قادر . فانه تكرار عرض . وان كان غيره ، فإذا هو المراد ،  
فقد أثبتتم مفهومين <sup>49</sup> : أحدهما يعبر عنه بالقدرة ، والآخر بالعلم ، ورجح الانكار الى القبط .  
فإن قيل : قولكم أمر ، مفهومه عين المفهوم من قولكم أمر ، وله ، وبغير أو غيره ،

(1) علق : ب ج د ، عبق : ا . منه : ب ج ، عنه : ا د . المختصر : ا ، الاختصار : ب ج د (2) غير : ا ، عين : ب ج د (3) موجود : ا ب ج ، موجودا : د . او : ا ، و : ب ج د . الى : ب ج د ، - : ا . وجود : ا ب ج ، موجود : د . زيادة : ب او زبادة : ا ج د . فاذا يكون : ج ، فيكون : ب . كان : د ، فاذا : ا (4) عالم كأنه قال هو موجود : د ، مل وجود موجود : ا ، عالم كأنه قال موجود موجود : ج ، عالم كأنه قال هو موجود : د ، مل قال موجود موجود : ب . و اذا : ا ب د ، و ان : ج (6) الاذك : ب ج د ، الاذاك : ا (7) الموجودة : ا ، بالوجود : د ، بالذات الموجودة : ب ، فالذات الموجودة : ج ، الوجود : ا ب ج ، الموجود : د . الذى : ج د ، التي : ا ب . بسببه منه : ب ج ، بسببه : د ، عنه : ا . ساعدتم : ب ج د ، يساعدهم : ا (10) مفهوم قولناه .. ام غيره : ا ج ، مفهوم قولنا قادر او غيره : د (11) هو قادر : ج ، قادر : ا ب د . فانه : ا ج د ، وهو : ب . وان : ا ب د ، فان : ج . فاذا ... فقد : ا ج د ، فهو المراد فاذا قد : ب (13) امر .. قولكم أمر وناء وخبر او غيره : ج ، امر .. قولكم ناه وخبر او غيره : ا د ، غير المفهوم من قولكم ناه وخبر او غيره ب.

فإن كان عينه فهو تكرار محن ، وإن كان غيره ، فليكن له كلام هو أمر ، وآخر هو نهي ، وآخر هو خبر ؛ ولكن خطاب كل شيء مفارقا خطاب غيره . وكذلك مفهوم قولكم : أنه علم بالاعراض ، أ هو عين مفهوم قولكم : انه علم بالجواهر ، أو غيره ؟ فإن كان عينه ، فليكن الإنسان العلم بالجواهر علما بالعرض يعني ذلك العلم حتى يتعلق علم واحد بتعلقات كثيرة لا نهاية لها . وإن كان غيره فليكن لله تعالى علوم مختلفة لا نهاية لها وكذلك الكلام ، والقدرة ، والإرادة ، وكل صفة لا نهاية لتعلقاتها ينبغي أن لا يكون لأعداد تلك الصفة نهاية ؟ وهذا حال .

فإن جاز أن تكون صفة واحدة تكون هي الأمر ، وهي النبي ، وهي السبب وتنتسب عن هذه المخالفات ، جاز أن تكون صفة واحدة تثبت عن العلم ، والقدرة ، والحياة وسائر الصفات . ثم إذا جاز ذلك ، جاز أن تكون النزول بنفسها كافية ، ويكون فيها معنى القدرة ، والعلم ، وسائر الصفات من غير زيادة ، وعند ذلك يلزم مذهب المعتزلة والفلسفية .  
والجواب أن تقول : هنا السؤال يحرك قطعا عظيا من اشكالات الصفات ، ولا يليق حلها بالختارات ؛ ولكن إذا سبق القلم إلى طرده ، فلنرمي إلى مبدأ الطريق في حله ،

(١) أمر ... خبر : أ ج د ، أمر ونهي وآخر هو اخبار : ب (٢) ولكن : أ ب ج ، لكن : د . شيء : ب ج ، بني : أ د . خطاب : أ ب ج ، خطاب : د (٣) أهو : ج ، هو : أ ب د . عين مفهوم : أ ب د ، مفهوم عين : ج . بالجواهر : د ، بالجواهر : أ ب ج (٤) بالجواهر : أ ب ج ، بالجواهر : د . بالعرض : أ ب ج ، العارض : د . بين : أ ج د ، بغير : ب . حتى يتعلق : ج د ، حين يتلقى : ب ، تعلق : أ (٥) تعالى : ج ، - : أ ب د . علوم : أ ب ج ، علم : د . كذلك : ب ج د ، كذا : أ (٦) والقدرة : أ ب ج ، في القدرة : د . وكل : أ ب ج ، فكل : د . يكون : ب ، تكون : أ ج د (٧) تكون : أ ، يكون : د ، - : ب ج . هي الخبر : أ ج ، الخبر : د ، وغير ذلك : ب . تثبت : ب ، يتثبت : أ ، ثبوت : ج د (٨) عن هذه : ب د ، هذه : ج ، عن هذا : أ . إن تكون : ب ج ، إن يكون : أ ج . تثبت : د ، وتنبأ : ب ، يتنبأ : أ ، ثبوت : ج . سأر : أ ب د ، - : ج (٩) تكون : أ ب ، يكون : ج د (١٠) تثبت : أ ب ج ، يقول : أ ب ج ، يقول : د . يحرك : أ ب ج ، يحرر : د (١١) تكون : أ ب ج ، القدرة : أ ب ج ، يؤكد : د (١٢) تثبت : أ ب ج ، ثبوت : د . العلم : أ ب د ، العلم : ج . إلى : أ ج د ، في : ب . فلتزم : أ ب ج ، فلنومي ، د .

وقد كان عنه أكثر المحصلين ، وعدلوا إلى التمسك بالكتاب ، والاجماع .

وقالوا : هذه الصفات قد ورد الشرع بها ، اذدل الشرع على العلم ، وفهم منه الواحد ، لاحالة ، والزائد على الواحد \* لم يرد ، فلا يعتقد . وهذا يكاد لا يشفي ، فإنه قد ورد بالامر والنبي والخبر والتوراة والإنجيل والقرآن فما المانع من أن يقال الأمر غير النبي ، والقرآن غير التوراة ؟ وقد ورد بأنه تعالى يعلم السر ، والعلمية ، والظاهر ، والباطن ، والربط ، والباب ، وهلم جرا إلى ما يشتمل القرآن عليه .

فلفل الجواب عنه ما نشير إلى مطلع تحقيقه : وهو أن كل فريق من القلاوة ، مضططر إلى أن يترى بأن الدليل قد دل على أمر زائد على وجود ذات الصانع ، وهو الذي يسر عنه بأنه عالم ، قادر ، وغيره . والاحتلالات فيه ثلاثة : طرقان ، وواسطة ؛ والاقتصاد أقرب إلى الساد .

اما الطرقان ، فاحدهما في التفريط ، وهو الاقتصاد على ذات واحدة تؤدي جميع هذه المانع ، وتنبأ عنها كما قالت الفلسفه ، أو الثاني طرق الافراط وهو اثبات صفة لا نهاية لاحتلالها من العلوم والقدرة والكلام وذلك بحسب عدد متطلقات هذه الصفات ، وهذا اسراف لا يصيغ إليه إلا بعض المعتزلة . وبعض الكرامية :

(١) المحصلين : أ ب ج ، المحصلين : د (٢) العلم : أ ب ج ، العالم : د . وفهم : ب ج د ، فهم : أ (٣) فلا يعتقد : أ ب ، فلا يعتقد ج د . يكاد لا يشفي : أ ب ج . لا يكاد يشفي : د (٤) والقرآن : ب ج د ، - : أ (٥) والقرآن غير التوراة : أ ج د ، والتوراة غير القرآن : ب بأنه تعالى : ب ، أنه : د ، بأنه : أ ج (٦) القرآن عليه : ج د ، عليه القرآن : ب ، عليه : أ (٧) فعل : أ ب د ، ولعل : ج . عنه : أ ، - : ب ج د (٨) يترى : ب ج د ، يعرف : أ . وجود : أ ب ج ، - : د (٩) قادر : أ ب ج ، قادر : د . (١٠) في : أ ب ج ، - : د . تؤدي : أ ب ج ، يؤكد : د (١١) تثبت : أ ب ج ، ثبوت : د . ثبوت : د . قال : ب ج د ، قاله : أ (١٢) والقدرة : أ ب ج ، والقدرة : ب ج د .

والرأي الثالث : هو التصد ، والوسط ، وهو أن يقال المخلفات لاحتلافها درجات في التقارب ، والتبعـع . فرب شـيئـن يـخـلـفـان بـذـاتـهـما ، كـاحـلـافـ الـحـرـكـةـ وـالـسـكـونـ ، وـاـخـلـافـ الـقـدـرـةـ وـالـعـامـ ، وـالـجـوـهـرـ وـالـعـرـضـ ؛ وـرـبـ شـيـئـنـ يـمـخـلـفـانـ تـحـتـ حدـ وـحـقـيقـةـ وـاحـدـةـ لـاـخـلـافـ لـذـاتـهـماـ ، وـأـنـاـ يـكـونـ الـاخـلـافـ فـيـهـماـ مـنـ جـهـةـ تـغـيـرـ التـلـقـ . فـلـيـسـ 5 الـاخـلـافـ بـيـنـ الـقـدـرـةـ وـالـعـلـمـ ، كـالـاخـلـافـ بـيـنـ الـعـامـ بـسـوـادـ ، وـالـعـلـمـ بـسـوـادـ آخـرـ ، وـبـيـاضـ وـلـذـكـ أـنـ حـدـدـتـ الـعـلـمـ بـحـدـ يـدـخـلـ فـيـ الـعـلـمـ بـالـعـلـومـ كـلـهـاـ .

فـنـقـولـ \*ـ الـاـقـصـادـ فـيـ الـاعـقـادـ ، أـنـ يـقـالـ كـلـ اـخـلـافـ يـرـجـعـ إـلـىـ تـبـيـانـ الـذـوـاتـ 50.4 باـقـسـهاـ . فـلـاـ يـكـنـ أـنـ يـكـفـيـ الـواـحـدـ مـثـلـهـ وـيـنـوـبـ عـنـ الـمـخـلـفـاتـ ، فـوـجـبـ أـنـ يـكـونـ الـعـلـمـ غـيرـ الـقـدـرـةـ ، وـكـذـلـكـ الـحـيـاةـ ، وـكـذـلـكـ الـصـفـاتـ السـبـعـةـ ، وـأـنـ تـكـوـنـ الـصـفـاتـ غـيرـ الـذـاتـ ، 10 منـ حـيـثـ أـنـ الـمـبـاـيـنـ بـيـنـ الـذـوـاتـ الـمـوـصـوـفـةـ وـبـيـنـ الـصـفـاتـ غـيرـ الـصـفـيـنـ . وـأـمـاـ الـعـلـمـ بـالـشـيـءـ فـلـاـ يـخـالـفـ الـعـلـمـ بـغـيرـهـ إـلـىـ مـنـ جـهـةـ تـعـلـقـهـ بـالـتـلـقـ . فـلـاـ يـبـدـ أـنـ تـبـيـزـ الـصـفـةـ الـقـدـيـمةـ بـهـنـدـ الـحـاسـبـةـ ، وـهـوـ أـنـ لـاـ يـوـجـبـ تـبـيـانـ الـمـخـلـفـاتـ غـيرـ تـبـيـانـهاـ .

(1) وهو : أـبـ جـ ، هـوـ : دـ (2) التـقـارـبـ : أـبـ جـ ، التـقاـوـتـ : دـ . يـخـلـفـانـ :  
أـدـ . مـخـلـفـينـ : بـ جـ . السـكـونـ : بـ دـ ، السـوـادـ : أـبـ جـ (4) لـاـخـلـافـانـ : أـبـ دـ ،  
وـلـاـخـلـافـانـ : جـ . لـذـاتـهـماـ : أـجـ ، بـذـاتـهـماـ : دـ ، وـلـذـاتـهـماـ : بـ . التـلـقـ : بـ دـ ، التـلـقـ :  
أـجـ . فـلـيـسـ : أـبـ جـ ، وـلـيـسـ : دـ (5) أـوـ بـيـاضـ وـلـذـكـ : جـ ، وـبـيـاضـ وـكـذـلـكـ :  
أـبـ ، وـبـيـاضـ وـلـذـكـ : دـ . بـحـدـ : أـبـ جـ ، تـحـدـيدـ : دـ (7) فـيـ الـاعـقـادـ : أـبـ  
دـ ، فـيـ الـعـلـمـ الـاعـقـادـ : جـ . يـقـالـ : أـجـ دـ ، يـقـولـ : بـ . تـبـيـانـ : أـبـ جـ ، بـيـانـ : دـ .  
(8) يـنـوـبـ : أـبـ جـ ، شـيـوتـ : دـ . فـوـجـبـ : بـ جـ ، فـيـوـجـبـ : أـدـ (9) وـكـذـلـكـ  
الـحـيـاةـ : بـ جـ ، وـكـذـلـكـ الـحـيـاةـ : أـ - - - دـ . السـبـعـةـ : بـ جـ دـ ، السـبـعـ : أـ . وـانـ : بـ  
جـ دـ ، أـنـ : أـ . تـكـوـنـ : أـبـ ، يـكـوـنـ : جـ دـ (10) أـنـ الـمـبـاـيـنـ : بـ جـ دـ ، الـمـبـاـيـنـ : أـ  
(11) فـلـاـخـلـافـ : بـ جـ دـ ، لـاـخـلـافـ : أـ . جـهـةـ : جـ ، وـجـهـ : أـبـ دـ (12) هـوـ أـنـ :  
أـجـ دـ ، هـذـاـ : بـ . لـاـتـوـجـبـ : بـ جـ دـ ، لـاـيـوـجـبـ : أـ .

فـاـنـ قـبـلـ قـلـيـسـ فـيـ هـذـاـ قـطـعـ خـابـ الـاشـكـالـ . لـاـنـكـ أـنـاـ اـعـرـفـ بـاـخـلـافـهـ ماـ ، بـسـبـبـ  
اـخـلـافـ الـتـلـقـ : قـالـاشـكـالـ قـائـمـ . فـاـنـكـ ، وـلـتـغـلـرـ فـيـ سـبـبـ الـاـخـلـافـ بـمـدـ وـجـودـ الـاـخـلـافـ ؟  
فـاقـولـ غـايـةـ النـاـسـ لـذـهـبـ مـعـيـنـ أـنـ يـظـهـرـ عـلـىـ الـقـطـعـ تـرـجـيـعـ اـعـتـقـادـ غـيرـهـ ،  
وـقـدـ حـصـلـ هـذـاـ عـلـىـ الـقـطـعـ ، اـذـ لـاـ طـرـيقـ اـلـاـ وـاحـدـ مـنـ هـذـهـ التـلـقـ ، اوـ اـخـتـرـاعـ رـاجـعـ  
لـاـ يـقـلـ . وـهـذـاـ الـوـاحـدـ اـذـ قـوـبـلـ بـطـرـيقـ الـتـقـابـلـينـ ، لـهـ عـلـمـ عـلـىـ الـقـطـعـ رـجـحـةـ ، وـاـذـ  
لـمـ يـكـنـ بـدـيـمـ اـعـتـقـادـ وـلـاـ مـعـتـقـادـ اـلـاـ هـذـهـ التـلـقـ . وـهـذـاـ أـقـرـبـ التـلـقـ ، فـجـبـ 5  
اعـتـقـادـ . فـيـتـيـ ماـ يـجـبـ فـيـ الصـدرـ مـنـ اـشـكـالـ يـلـزـمـ عـلـىـ هـذـاـ . وـالـلـازـمـ عـلـىـ غـيـرـهـ أـعـظمـ  
مـنـهـ . وـتـمـلـيلـ الـاشـكـالـ عـكـنـ ، أـمـاـ قـطـسـ بـالـكـلـيـةـ ، وـالـنـظـورـ فـيـ هـوـ الـصـفـاتـ الـقـدـيـمةـ الـتـعـالـيـةـ  
عـنـ اـفـهـامـ الـحـلـقـ ، فـهـوـ أـمـرـ مـتـحـلـلـ الـاـبـتـطـوـيـلـ لـاـ يـحـتـمـلـ هـذـاـ الـكـتـابـ . هـذـاـ هـوـ الـكـلـامـ الـعـامـ .  
وـأـمـاـ الـمـرـتـلـةـ فـاـنـ تـخـصـمـ بـالـاـسـتـرـافـ بـيـنـ الـقـدـرـةـ وـالـاـرـادـةـ . 10  
وـقـولـ : أـنـ سـيـازـ أـنـ يـكـوـنـ خـادـرـاـ بـغـيرـ قـدـرـةـ ؛ جـازـ أـنـ يـكـوـنـ مـرـيدـاـ بـغـيرـ اـرـادـةـ .  
[50.5] وـلـاـ فـرـقـانـ بـيـنـهـماـ : \*

(1) لـاـنـكـ : أـبـ دـ ، فـاـنـكـ : جـ . بـاـخـلـافـ : أـجـ دـ ، اـخـلـافـ : بـ . يـسـبـ :  
اـدـ ، يـسـبـ : جـ ، نـسـبـ : بـ (2) التـلـقـ : أـبـ جـ ، التـلـقـ : دـ . النـظـرـ : أـبـ جـ ،  
الـنظـرـ : دـ (3) النـاـسـ : أـجـ ، النـاظـرـ : بـ ، الـبـاـصـرـ : دـ . تـرـجـيـعـ : بـ جـ ، تـرـجـيـعـ :  
أـدـ (4) اوـ : أـبـ جـ ، وـ دـ . (5) بـطـرـيقـ : أـبـ جـ ، تـرـفـيـهـ : دـ . الـتـقـابـلـينـ :  
أـبـ جـ ، الـلـقـابـلـينـ : دـ . اـذـ : أـاـدـ ، اـذـ : بـ جـ (6) اـحـدـ : بـ جـ ، - - - اـدـ . هـذـاـ :  
اـدـ ، هـوـ : بـ جـ (7) فـيـقـيـ : أـ ، وـانـ بـقـيـ : جـ ، فـبـقـيـ : بـ . قـفـيـ : دـ . يـجـبـ :  
بـ جـ دـ ، يـمـكـ : أـ (8) تـقـليلـ : بـ دـ ، تـقـليلـ : أـ جـ . اـمـاـ : أـ جـ ، فـاماـ : دـ ، - - -  
بـ (9) اـمـرـ : أـ جـ دـ ، اـحـقـ : بـ . هـذـاـ الـكـتـابـ : أـبـ دـ ، الـكـتـابـ هـذـاـ : جـ  
(10) وـاـمـاـ : أـبـ جـ ، فـاماـ : دـ . بـالـاـسـتـرـافـ : أـجـ دـ ، الـaـسـtـrـaـfـ : بـ . الـقـدـرـةـ  
وـالـاـرـادـةـ : بـ جـ دـ ، الـaـrـa~d~ةـ وـالـcـd~رـةـ : دـ (11) وـقـولـ : أـبـ جـ ، فـقـولـ : دـ . اـنـ :  
أـبـ جـ ، - - - دـ .

فان قيل : هو قادر بنفسه ، فلذلك كان قادرًا على جميع المقدورات . ولو كان مريداً بنفسه ، لكن مريداً لجملة المرادات ، وهو محال . لأن المرادات المتضادات يعني ارادتها على البطل ، لا على الجميع . ولما القدرة فيجوز ان تتعلق بالضدين . والجواب أنَّ قول : قولوا انه مريد بنفسه ، ثم يختص بعض الحالات المرادات ٥ كما قلم قادر لنفسه ، ولا تتعلق قدرته الا ببعض الحالات . فان جملة افعال الحيوانات والمتولدات خارجة عن قدرته ، وازادته جيئاً عندكم . فما جاز ذلك في المقدرة جاز في الارادة ايضاً .

وأما الفلاسفة، فلهم ناقضوا في الكلام، وهو باطل من وجهين :  
احدهما قولهم : ان الله تعالى متكلم ، مع اتهم لايبيتون كلام النفس ، ولا يثبتون ١٠ الا صوات في الوجود ، وانما يثبتون سماع الصوت بان يخلق في اذن النبي عليه السلام . من غير صوت من خارج . ولو جاز أن يكون بما يحدث في دماغ غيره . موصوفاً بأنه متكلم به لجاز أن يكون موصوفاً بأنه صوت ، ومحرك بوجود الصوت ، والحركة في غيره ، وذلك محال .

(1) بنفسه : د . لنفسه : ا ب ج (2) بنفسه : د . لنفسه : ا ب ج . جملة : ا ج د ، لجمع : ب ؛ المرادات : ج ، - : ا ب د (4) والجواب : ا ب ، فالجواب : ج د . ان : ا ب ج ، انا : د . انه : ا ب ج ، لنا انه : د . بنفسه : ج د ، لنفسه : ا ب . المرادات : د ، - : ا ب ج (5) ولا تتعلق : ا ب ج ، ولا يتحقق : د (في الارادة ايضاً : ا ب ج ، ايضاً في الارادات : ب (8) من : ا ب ج ، - : د (9) تعالى ، ج د ، - : ا ب . مع اتهم : ج ، لاتهم : ا ب ، وهو : د (10) بان يخلق : د . بالخلق : ا ب ج . عليه السلام : ب ، - : ا ج د (11) ولو : ج ، فهو : ا ب د . بما : ا ب ج ، ما : د . غيره موصوفاً : ا ج د ، غير موصوف : ب (12) به : ب د ، - : ا ج (12 - 13 ) بوجود ... محال : ج . بحركة وصوت في غيره : د ، - : ا ب .

و الثاني أن ما ذكروه رد للشرع كله ، فان ما يدركه النائم خيال ، لا حقيقة له . فإذا ردد معرفة النبي بكلام الله الى التخيل الذي يشهي اضطراب احلام ، فلا يتحقق به النبي - صل الله عليه وسلم - ، ولا يكون ذلك علما . وبالجملة هؤلاء لا يعتقدون الدين والاسلام . وانما يتعلمون باطلاق عبارات احتراماً من السيف . والكلام معهم في أصل الفعل ، وحدث العالم ، والقدرة . فلا تستغل بهم بهذه التفصيات .  
فان قيل : أتقولون ان صفات الله تعالى غير الله .

قلنا : هذا خطأ ، فانا اذا قلنا الله تعالى فقد دلنا به على الذات مع الصفات لا على [٥١] الذات \* بعجردها ، او اسم الله تعالى لا يصدق عليه ذات فيجز خلوها عن صفات الالهية ، كليقال الفقه غير الفقيه ، ويد زيد غير زيد ، ويد التاجر غير التجار . لأن بعض الداخل في الاسم ، لا يكون غير الداخل في الاسم ، فيه زيد ليست هي زيد ، ولا هي غير زيد ، بل «كلا لفظين محال . وهكذا كل بعض فليس هو غير الكل ، ولا هو يعني

(1) خيال : ا ب ج ، خيال كله : د (2) له فاذارد : ا ، فاذارد : د ، له وايضاً فان رد : ب ، له فاذا ردت : ج . اضطراب احلام : ج ، اضطراب الاحلام : ا د ، اضطراب : ب (3) صل الله عليه وسلم : ا ، - : ب ج د . لا يعتقدون : ب ج د ، لا يعتقدون : ا (4) باطلاق عبارات : ا ، عنه باطلاق عبارات : د ، عبارات يطلقونها : ب ، اطلاق عبارات : ج . من : د ، عن : ا ب ج (5) الفعل : ا ب ج ، العقل : د . والقدرة : ا ج د ، - : ب . تستغل : ا ، تستغل : ب د ، يستغل : ج (6) اتقولون : ا ، اتقولون : ب ج د . ان : ا ب ج ، - : د . تعالى : ب ، سبحانه : ج ، - : ا د (7) تعالى : د ، - : ا ب ج . به : ب د ، - : ا ج (8) بعجردها : ج ، بعجردها : ا ، بعجردها : ج . تعالى : ب د ، - : ا ج . قدر خلوها : ا ب ج ، قد اخلوها : د . صفات : ا ج د ، الصفات : ب (9) يقال : ب . لا يقال : ا ج د . الفقه : ب ج د ، للفقه : ا . غير : ا ب ، غير : ج د (10) ليست هي : ا ، ليس هو : ج د . لا هي : ا ، لا هو : ب ج د (11) للفظين : ب ج د ، الطرفين : ا . فليس هو : ا ، فليس : ب ج د .

الكل . فلو قيل الفقه غير الانسان ، فهذا يجوز ، ولا يجوز أن يقال غير الفقيه . فان الانسان لا يدل على صفة الفقه ، فلا جرم ، يجوز أن يقال الصفة غير النبات التي تقوم بها الصفة ، كما يقال العرض القائم بالجوهر ، هو غير الجوهر على معنى ان مفهوم اسمه غير مفهوم اسم الآخر وهذا جائز بشرطين :

٥ احدهما ان لا يعن الشرع من اطلاقه ، وهذا مختص بالله تعالى .

والثاني : ان لا يفهم من الغير ما يجوز وجوده دون الذى هو غيره بالإضافة اليه .

فانه ان فهم ذلك ، لم يكن ان يقال سواد زيد غير زيد ، لا انه لا يوجد دون زيد .  
فإذا قد انكشف بهذا ما هو خط المعنى ، وما هو خط اللفظ . فلا معنى للتطويل في الجليلات .

#### ٦ الحكم الثاني في الصفات :

ندعى ان هذه الصفات كلها قائمة بذاته ، لا يجوز ان يقوم شيء منها بغير ذاته ، سواء كان في محل ، أو لم يكن في محل .

وأما المترلة ، فانهم حكموا بان الارادة لا تقوم بذاته فائماً حادثة ، وليس هو محل للحوادث ، ولا يقوم بمحل آخر ، لانه يؤدي الى أن يكون ذلك المحل هو المريدة ،

(1) فلو: ب د، ولو: أ ج، فهذا: أ ج، فهو: ب د. يجوز: أ ب ج - د (2) الفقيه: ب ج د، الفقه: أ، يقال: أ ب د، يقول: ج (3) هو: د، - أ ب ج. اسم الآخر: أ ج د، الآخر: ب (5) مختص: أ د، يختص: ب ج (6) غيره: ج د، غير: أ ب. بالإضافة: د. بالإضافة: أ ب ج (7) ان فهم: أ ب د، اذا لم يفهم: ج . لم يكن: ب ج د، لم يكن: أ (8) فإذا قد: أ ج د، قلنا: ب (10) في الصفات: ب د، للصفات: أ، من احكام الصفات: ج. قاعدة: أ ب ج، قديمة: د (12) كان: أ ب د، كانت: ج. لم يكن: أ ب د، لم تكن: ج (13-14) محل للحوادث: أ ج د، محل الحوادث: ب. لا يقوم: ب ج د، لا تقوم: أ .

فهي توجد لا في محل . ونعموا أن الكلام لا يقوم بذاته ، لأن حادث ، ولكن <sup>يقوم</sup><sub>بجسم</sub> [51-52] هو حادث حتى لا يكون هو المتكلم به ، بل \* المتكلم به هو الله سبحانه .

اما البرهان على الصفات يبني ان تقوم بالذات ، فهو عند من فهم ما قدمته ، مستقى عنه ، فان الدليل لما دل على وجود الصانع ، دل بعده على ان الصانع تعالى بصفة كذا ، ولا نعني بأنه تعالى على صفة كذا ، الا انه على تلك الصفة ، ولا فرق بين كونه على تلك الصفة ، وبين قيم الصفة بذاته .

وقد ي هنا أن مفهوم قولنا : عالم وفي ذاته علم واحد ، كمفهوم قولنا : مريدة قامت بذاته ارادة واحدة ، ومفهوم قولنا : لم تقم بذاته ارادة ، وليس بمرید واحد ، قسمية الذات مريدا بارادة ، لم تقم به ، كتسميتها متحركا بمحركا لم تقم به . واذا لم تقم الارادة به ، فسواء كانت موجودة او معدومة .

نقول المثال: انه مريد لفظ خطأ لا معنى له ، وهكذا المتكلم . فانه متكلم ياعتبار كونه محلا للكلام ، اذ لا فرق بين قوله: هو متكلم ، وبين قولنا قام الكلام به ، ولا فرق بين قوله ليس بتتكلم ، وبين قوله لم يقم بذاته كلام ، كما في كونه مصوتا و

(1) زعموا: أ ب ج ، زعمه: د. بذاته: ب ج د ، في ذاته: أ . لاه: أ ج د ،  
فانه: ب (2) به: أ ب د ، - ج . سبحانه: ج ، تعالى: ب د ، - أ (4) دل بعده على ان: أ ب د ، دل على ما بعده على: ج . تعالى: ب ، - أ ج د  
(5) تعالى: ب ، - أ ج د (7) عالم وفي ذاته: أ ب د ، عالم وقام بذاته: ج .  
مفهوم: ج ، فمفهوم: أ ب ، ومفهوم: د . وقامت: ب ج ، قام: أ ، قاسم: د (8)  
بذاته: ج د ، به: أ ب . ارادة واحدة: أ ب ، ارادة واحد: ج د . لم تقم: ب ،  
لم يقم: أ ج د (9) قسمية: ب ج ، قسميتها: أ د . مريدا: أ ج د . مريدة: ب .  
به: أ ب ج ، بها: د (10) لم تقم: أ ب ج ، لم يقم: د . الارادة: ب : أ ب ج ، به:  
الارادة: د (11) فقول: أ ب د ، فنقول: ج (12) محل للكلام: أ ب د ، قائماً به  
الكلام: ج . هو: أ ج د ، - ب . الكلام: ب : أ ب د ، به الكلام: ج (13) بين قوله:  
أ ب د ، بين قوله: ج . وبين: أ د ، ولا بين: ب . و: ج . و: أ ب د ، او: ج .

ومتحركا ، فان صدق على الله تعالى قوله لم يقم بذاته كلام ، صدق قوله ليس بمتطلب عبارتان عن معنى واحد ، والعجب من قولهم ان الارادة توجد لا في محل . فان جاز وجود صفة من الصفات لا في محل فليجز وجود العلم والقدرة والسواد والحركة ، بل الكلام لا في محل ، فلم قالوا بخلق الا صفات في محل ، فلتخلق في غير محل ، وان لم يقل الصوت الا في محل ، لانه عرض ، وصفة . فكذا الارادة ، ولو عكس هذا ، وفي اه خلق كلاما ، لا في محل ، وخلق ارادة في محل ، لكان العكس كالطرد .

ولكن ما كان أول المخلوقات يحتاج الى الارادة ، والمحل مخلوق ، لم يعكرهم تقدير محل الارادة موجودا قبل الارادة . فانه لا محل قبل الارادة ، الا ذات الله تعالى . ولم يجعلوه محلا للحوادث \* ومن جعله محلا للحوادث ، اقرب حالا منهم ، فان استحالة وجود ارادة في غير محل ، واستحالة كونه مريضا بارادة لا تقوم به ، واستحالة حدوث ارادة حادثة به بلا ارادة تدرك ببدئية العقل ، او نظره الجلى . فهذه ثلاثة استحالات جلية . واما استحالة كونه محلا للحوادث ، فلا يدرك الا بنظر دقيق كما سُنذكره .

(1) تعالى: ج، -: اب د (2) عن: ا ج د ، على: ب . معنى: ب ج د ، معنى:  
ا . و: د ، ثم: اب ج ، وانها: ب . لكان: اب ج ، كان: ج . تعالى: اب د ،  
جازت صفة: اب . فليجز: اب ج ، فليجوز: د . وجود: ج د ، -: اب (4) لا في  
محل: د ، -: اب ج ، فلم: اب ج ، ولم: د . الا صفات: ب ج د ، الصفات: ا .  
فلتخلق: ب ج د ، فليخلق: ا . وان: ب ج د ، فان: ا (5) الصوت: اب ج ، الا صفات:  
د (6) وقيل: ا ج ، لقيل: ب ، فقيل: د (7) الارادة: ب ج د ، ارادة: ا (8)  
موجودا: ب ج د ، موجود: ا (9) حالا: ا ، حال: ب ج د (10) لا تقوم به:  
اب ج ، لا يقوم بذاته: د (11) حادثة به: ج ، حادثة: اب د . تدرك: اب ج ،  
يدرك: د . ثلاثة: اب ج ، ثلاث: د (12) واما: ب د ، فاما: ا ج . للحوادث: ا ب  
د ، للذات: ج . فلا: ج د ، لا: ا ب . بنظر دقيق: ا د ، بالنظر الدقيق: ب ، بنظر  
دقيق حتى: ج .

### الحكم الثالث :

ان الصفات كلها قديمة ، فانها لو كانت حادثة ، لكان القديم تعالى محلا للحوادث ،  
وهو محال ، او كان يتصرف بصفة لا تقوم به . وذلك اظهر استحالة كما سبق . ولم  
ينتهي أحد الى حدوث الحياة والقدرة ، وانما اعتقادوا ذلك في العلم بالحوادث ، وفي  
الارادة ، وفي الكلام ، ونحن نستدل على استحالة كونه محلا للحوادث من  
ثلاثة أوجه :

الاول : ان كل حادث فهو جائز الوجود ، والقديم الازلي واجب الوجود ،  
ولو تطرق الجواز الى صفاته ، لكان ذلك مناقضا لوجوب وجوده . فان الجواز والوجوب  
متناقضان ، فكل ما هو واجب الذات ، فمن الحال أن يكون جائز الصفات . وهذا  
واضح بنفسه .

الثاني : وهو الاقوى أنه لو قدر حلول حادث بذاته ، لكان لا يخلو ابداً ان يرتقي  
الوهم الى حادث يستحيل قوله حادث ، او لا يرتقي اليه ، بل كان حادثاً فيجوز ان  
يكون قوله حادث ، فان لم يرتفق الوهم اليه ، لزم جواز اتصفه بالمحلووث أبداً . ولنرم  
منه حوادث لا اول لها . وقد قام الدليل على استحالته . وهذا القسم ما ذهب اليه  
أحد من العقلاة . وان ارتفق الوهم الى حادث استحال قوله حدوث حادث ، فذلك

(2) فانها: ا ج د ، وانها: ب . لكان: اب ج ، كان: ج . تعالى: اب د ،  
بسنانه: ج (3) او: ا ج د ، وان: ب . يتصرف: ب ج د ، تصرف: ا . لا تقوم: ا ب  
ج ، لا يقوم: د . وذلك: ا ج د ، فذلك: ب (4) اعتقادوا: ب د ، المتقد: ا ج  
(5) الارادة و في: ا ج د ، الارادة و: ب (7) الاول: ا ج د ، احدهما: ب .  
جائز الوجود: ب ج ، جائز: ا ب (8) فان الجواز والوجوب: ا ب د ، فان الوجوب  
والجواز: ج (9) متناقضان: ب ج . لتناقضان: ا د . فكل: ا ب د ، وكل: ج .  
فمن الحال: ا ب د ، فحال: ج (10) واضح: ا ب ج ، دليل واضح: د (11) انه:  
ا ب د ، وانه: ج (12) كان: ج د ، كل: ا ب (13) بالحوادث: ا ج ، بالجواز:  
ب د . لزم: ا ب د ، بلزم: ج (15) الى حادث: د ، الى حالة: ا ج ، الى حال:  
ب . استحال: ا ب ج ، تستحيل: د . قوله: ا ب د ، قبلها: ج . فذلك: ا ب ج ، فذلك: د .

موصوفة بانها قابلة للحوادث ، أو غير قابلة حتى يتقلب الى قبول جواز الحدوث ، فيلزم ذلك على مساق دليلنا .

نعم يلزم ذلك المترفة حيث قالوا : العالم ذات في الملم قدية قابلة للحوادث يطرا عليها الحدوث بعد ان لم يكن . فاما على أصلنا ، فغير لازم . واما الذي نقوله في العالم انه فعل والفعل القديم ع الحال لأن القديم لا يكون فعلا .

5

الدليل الثالث : وهو اما يقول : اذا قدرنا قيام حادث بهذه فهو قبل ذلك اما ان يتصرف بهذه ذلك الحادث ، او بالا تقلاك عن ذلك الحادث ، وذلك الصد ، او ذلك الاشكال ان كان قدما ، استحال بطلانه ، وزواله ؛ لأن القديم لا يعدم . وان كان حادثا [53] كان قبله حادث ، لامحالة ، وكذا قبل ذلك الحادث وهذا يؤدي الى \* حوادث لا

10 اول لها ، وهو الحال ، ويتحقق ذلك بان يفرج عن صفة مبنية كالكلام مثلما

فان الكرامة قالوا : انه في الأزل متكلم على معنى أنه قادر على خلق الكلام في ذاته ؛ ومهما أحدث شيئا في غير ذاته أحدث في ذاته قوله «كن» فلا بد وأن يكون قبل احداث هذا القول ساكتا ويكون سكته قديما . و اذا قال جهن انه يحدث في ذاته عملا فلا بد . وأن يكون قبله غافلا و تكون غفلته قديمة .

(1) موصوفة بانها جد ، موصوف بانها ب . قابلة : ب ج د ، قابل :  
1 ، قابلة : ب ج د ، قابل : ا ، جواز : ب د ، - : ا ج (3) للعلم : ا جد ، العالم :  
ب . الدلم : ا جد ، القدم : ب . يطرا : ا ب ج ، نظرا : ج (4) فاما : ا ب د ، واما : ج  
(5) والفعل القديم : ب ج د ، وفعل القديم : ا (6) وهو : ا ب ، هو : جد . قيام حادث ؛  
اب ج ، قيام و حلقت : د (7) وذلك : ب ج د ، لون ذلك : ا (7-8) ابو ذلك الانتفاك :  
ا ج د ، والاقفال : ب (8) لا يسمى : ا ب ج ، لا يقدم : د (9) حادث : ا ج د ،  
حادثا : ب . وكذا : ب . ا ب د ، وكذلك : ج . هنا : د ، - : ا ب ج (10) ذلك : ج .  
هذا : ا ب د . يفرض : ا ب ج ، تفرض : د (11) انه : ا ج د ، فانه : ب ،  
(12) احدث في : ا ج د ، حدث في : ب . فلا بد وان : ا ب ج ، ولا بد ان : د (13) يحدث :  
ا ج د ، حدث : ب (14) عملا : ب ج د ، علم : ا . وان : ا د ، ان : ب ج . تكون :  
ا ب ج ، يكون : د .

الاستحالة لقبول الحادث في ذاته ؛ لاتخلو اما ان تكون لناته ، او لزامه عليه .

[52] وباطل ان يكون لزامه عليه ، فان كل زائد يفرض ، يمكن تقدير عدمه ، فيلزم \* منه تواصل الحوادث ابدا ، وهو محال . فلم يبق الا ان استحالته من حيث ان من كان واجب الوجود يكون على صفة يستحيل منها قبول الحوادث لناته . فاذا كان ذلك مستحيلا في ذاته ازلا ، استحال ان يتقلب المحال جائز . و يتزل ذلك منزلة استحالته لقبول اللون ازلا ؛ فان ذلك يبقى فيها لا يزال ، لانه لناته لا يقبل الا لوان باقلاق العقلاء ، ولم يجز أن تتغير تلك الاستحالات الى الجواز . فكذلك سائر الحوادث .

فان قيل فهذا يبطل بحدث العالم ، فانه كان ممكنا قبل حدوثه . ولم يكن الوهم يرتقي الى وقت يستحيل حدوثه قبله ، ومع ذلك يستحيل حدوثه ازلا ، ولم يستحيل على الجملة حدوثه .

قلنا : هذا الازلام فاسد ، فانا انا نحيل اشات ذات تشو عن قبول حادث لكونها واجبة الوجود ثم تقلب الى جواز قبول الحوادث ، والعلم ليس له ذات قبل الحدوث

(1) الحادث : ا ب د ، الحوادث : ج . لاتخلو : ا ج د ، لاتخلو : ب . تكون :  
ا ب ج ، يكون : د (2) باطل : ا ج د . محال : ب . يكون : ب ج د ، تكون :  
ا . يمكن : ا ج ، فيمكن : د ، فيمكن : ب . فيلزم : ا ب د ، فيلزم : ج (3) هو :  
ا ب د ، هذا : ج ، من كان : د ، - : ا ب ج (4) الوجود يكون : ا ج د ، الوجود  
يستحيل ان يكون : ب . فاذا : ب د ، واما : ا ، وان : ج . ذلك : ا ج د ، - : ب .  
استحالته لقبول : ا ب استحاله (5-6) ازلا : ا ب ج ، - : د . قبول : ج  
(7) تغير : ا ب ج ، يتغير : د (8) فهذا : ا ج ، هنا : ب د (9) الى وقت :  
ا ب د ، الشيء وقت : ج . يستحيل : ب د ، فيستحيل : ا ج (10) الجملة : ا ج ،  
جملة : ب د (11) فانا نحيل : ا د ، فاما نحيل : ب ، فانا لم نحيل : ج . لكونها  
(12-11) واجبة : ب ج . لكونه واجبا : ا (12) تقلب : ب ج د ، يتقلب : ا .

بعد السكوت يدل على حدث المتكلم من غير فرق . اذا المسكك الذي به عرف كون السكون معنى هو مضاد للحركة بعنه ، يعرف به كون السكون معنى مضاد الكلام ، وكون الفعلة معنى مضاد العلم ، وهو أنا اذا ادركتنا تفرقة بين ذات النات الساكتة والمحركة ، فان ذات مدركه على الحالين ، والتفرقة مدركه بين الحالين ، ولا ترجع التفرقة الا الى زوال امر وحدوث امر . فان الشيء لا يفارق نفسه فدل ذلك على ان كل قابل للشيء فلا يخلو عنه ، او عن ضده ، وهذا مطرد في الكلام ، والعلم .

5

ولا يلزم على هذا ، الفرق بين وجود العلّم وعدمه ، فان ذلك لا يوجد ذاتين ، فانه لم تدرك في الحالين ذات واحدة يطرأ عليها الوجود ، بل لا ذات العالم قبل العدّوته <sup>و</sup> والقديم <sup>هـ</sup> ذات . قبل حدوث الكلام علم على وجه مختلف للوجه الذي علم عليه بعد حدوث الكلام يعبر عن ذلك الوجه بالسكون ، وعن هذا

10

بالكلام ، فيما وجهان مختلفان ، ادركت عليهما ذات واحدة مستمرة الوجود في الحالين ،

(1) يدل : ا ب ج ، دل : د ، المتكلّم : ب ب د ، الكلام : ا . ب عرف : ا ، عرف ب : ب ج د (2) ب كون : ب ج د ، - : كون : ا . السكون معنى : ج ، السكون معنى ا ، السكون : د . مضاد : ا ج ، مضاد : د (3) اذا : ج ، - : ا ب د . تفرقة : ا ب ج ، بفرقة : د (5-4) لاترجع : ا ب ج ، لا يرجع : د (5) الا : ا ج ، - : ب د (6) قابل : ا ب ج ، قائل : د . عنه او عن : ا ، منه او من : د ، عن : ب ج (7) العلم : ج د ، العالم : ا ب (8) فانه لم : ا د ، فانه لا : ج ، فان لم : ب . تدرك : ب ، يدرك : ا سجد . ذات واحدة يطرأ : ج ، ذات واحد تطرأ : ا ، ذات واحدة تطرأ : د ، ذات وبعدها يطرأ : ب (9) العدّوته : ا ب ج ، حدوثه : د . والقديم : د ، والقديم : ا ب ج . ل - : ا ب ج . علم على : ب ب ج ، علمت على : د (9-10) الوجه الذي علم : ا ب ج ، للوجود الذي علمت : د (10) يعبر عن ذلك الوجه : ا ج ، يعبر عن ذلك الوجه : د ، يعبر عنه : ب . هذا : ا ج د ، هذه : ب (11) ادركت : ج د ، ادركت : ج د ، ا ب . واحدة : ج د ، - : ا ج .

فتقول السكوت القديم ، والفلة القديمة يستحيل بطلانهما لما سبق من الدليل على استحالة عدم القديم . فان قيل السكوت ليس بشيء اما يرجح ذلك الى عدم الكلام والفلة ترجع الى عدم العلم ، والجهل ، واضداده . فاما وجده الكلام لم يبطل شيئاً ، اذ لم يكن شيئاً الا الذات القديمة ، وهي باقية ، ولكن انصاف اليها موجود آخر ، وهو الكلام ، والعلم ؛ فاما ان يقال ان عدم شيء ، فلا ، ويتنزل ذلك منزلة وجود العالم ، فانه يبطل العدم القديم ؛ ولكن العدم ليس بشيء وحتى يوصف بالقدم ، ويقدر بطلانه .

والجواب من وجهين : احدهما ان قول القائل السكوت هو عدم الكلام ، وليس بصفة ، والفلة عدم العلم ، وليس بصفة ، كقوله البياض هو عدم السواد ، وسائر الانوان ، وليس بلوون . والسكون هو عدم الحركة ، وليس بعرض ، وذلك محال .

والدليل الذي دل على استحالة بعنه يدل على استحالة هذا .

والاخصوم في هذه المسألة معترضون بان السكون وصف زائد على عدم الحركة ، فان كل من يدعى ان السكون هو عدم الحركة ، لا يقدر على اثبات حدث العالم ، فظهور الحركة بعد السكون ، اذا دل على حقن المحركة ، وكذلك ظهور الكلام \*

(1) لما : ا ج د ، كما : ب (2) السكون : ب ج د ، السكون : ا . ذلك : ا ج د ، - : ب . (3) فاذا : ا ج د ، فان ب (4) اذ : ا ب د ، اذ ا ج ، اليها : ب د ، اليه : ا ج (5) فلا ويتنزل ذلك . منزلة وجود : ج ، فلا ويتنزل منزلة وجود : ا د ، فلا وبذليل وجود : ب (6) جي : ما ج د ، - : ب (7) ويقدر : ا ب د ، او يقدر : ج (8) والجواب <sup>لـ</sup> من : ا ب ، فالجواب من : ج ، فالجواب عنه ذلك : د . الكلام : ا ب د ، - : ب ج (8-9) وليس بصفة : ا ج د ، - : ب (9) ليس : ا ب ج ، ليس : د : كقوله : ب ج ، كقول القائل : ا ، كقولنا : د . البياض هو : ا ج د ، البياض : ب (10) بلوون : ا ب ، اللون : ج د . هو : ا ج د ، - : ب (11) بعنه : ب ج د ، تعيشه : ا (13) فان : ا ب ج ، و ب د ، لا يقدر : د ، لم يقدر : ا ب ج (14) ظهور : ا ج د ، ظهور : ب . اذا : ا ج د ، - : ب .

وللذات هيئة وصفة وحالة بكونه ساكنا ، كما أن له هيئة وصفة بكونه متكلما ، وكما له هيئة بكونه ساكناً ومتحركاً ، وأبيض وأسود . وهذه الموازنة مطابقة لامخرج منها البة .

الوجه الثاني : في الافتراض هو أنه إن سلم أن السكوت ليس بمعنى ، وإنما يرجع ذلك إلى ذات منفكة عن الكلام ؛ فالافتراض عن الكلام حال للمنفكة ، لا محالة ، يتضمن بطرىان الكلام ، فحال الافتراض تسمى علما ، أو وجودا ، أو صفة ، أو هيئة ؛ فقد استفي بالكلام . والمعنى قديم ، وقد ذكرنا ★ أن القديم لاينفي ، سواء كان ذاتا ، أو حلا ، أو صفة . ولنست الاستحالة لكونه ذاتا فقط ، بل لكونه قديما . ولا يلزم عدم العلم ، فإنه انتهى مع القديم ، لأن عدم العلم ليس بالذات ، ولا حصل منه حال لذات ؟ حتى يقدر تغيرها وتبدلها على الذات ؛ والفرق بينهما ظاهر .

(1) وللذات : أ ج ، فللذات : د ، فالذات : ب . بكونه ساكنا : ب ج ، بكونه ساكنا : أ ، لكونها ساكتة : د . له : أ ب ج ، لها : د . وصفة : د ، - : أ ب ج ، بكونه متكلما : أ ب ج ، لكونها متكلمة : د . له : أ ب ج ، لها : د (2) بكونه ساكناً ومتحركاً : أ ب ج ، بكونها ساكتة ومتحركة : د أبيض وأسود : أ ج ، أبيض أو أسود : د ، أبيضاً وأسوداً : ب (3) منها البة : أ . عنها : ب د ، فيها : ج (4) الوجه : ج ، الوجه : د . عنها : ب د ، فيها : ج (5) والأكوان : د ، والأكوان : ب ج ، السابعة : أ د ، السابعة : ب ج (3) في : أ ج ، عن : ب د (6) لا بد وان : أ ، لامان : ب ج د . ثم ... تقوم : أ ب ج ، لم يستحل أن يقوم : د (7) تقوم : أ ب ج ، يقوم : د . فيلزم منه كونه : أ ج د ، فلزم أن يكون : ب (7) أنها صفة : أ ، أنها علوم : ج ، أنها د ، أنها ب (8) علم : أ ب ج ، علم : د . وهو : ج ، فهو : أ ب د . كان قد : أ ج د ، قد : ب (9) جهلاً لاعلماً : أ ج د ، جهل لاعلم : ب (10) بان : أ ج د ، فان : ب . كذلك : أ ج د ، هكذا : ب (11) فانها : أ ب ج ، لأنها : د . لكان : أ ج د ، وكان : ب (13) من : أ ب د ، عن : ج . فلهذا : أ ب د ، ولهذا : ج . اردة : أ د ، الارادة : ب ج (14) بأنه يخلق ايجاداً : ب د ، يخلق ايجاد : ب : بأنه يخلق ايجاد : أ . وهذا : أ ب د ، وهو : ج .

فإن قيل الأعراض كثيرة ، والجسم لا يدعى كون الباري سبحانه محل حدوث شيء منها كالأشوان ، والآلام ، والذئاب ، وغيرها . وإنما الكلام في الصفات السبع التي ذكرت عنها . ولا زَاعَ من جملتها في الحياة ، والقدرة ، وإنما النزاع في بالملازمة في القدرة ، والإرادة ، والعلم ، وفي معنى العلم السمع والبصر عند من يثبتها . وهذه الصفات الثلاثة لا بد وأن تكون حادثة ، ثم يستحب أن تقوم بغيره ، لأنها لا يمكن متصفاً بها ، فيجب أن تقوم بذلك ، فيلزم منه كونه محل للحوادث .

أما العلم بالحوادث ، فقد ذهب جهنم إلى أنها صفة حادثة ، وفذلك لأن الله تعالى الآن عالم بأن العالم كان قد وجد قبل هذا ، وهو في الإzel ، إن كان عالماً به . كان قد وجد ، كان هنا جهلاً لا علماً ، وإذا لم يكن علماً وهو الآن عالم فقد ظهر جهلوه للعلم بأن العالم كان قد وجد قبل هنا . وكذا القول في كل حادث . وإنما الإرادة فلا بد من حدوثها ، فإنها لو كانت قديمة لكان المراد معها . فأن القدرة ، والإرادة مهما تختلف المواقف وجب حصول المراد . فكيف يتاخر المراد عن الإرادة والمقدرة من غير عائق ؟ فلهذا قالت المترفة بحدودت إرادة في غير محل ؛ وقالت الكرايبة بحدودتها في ذاته ، وربما عبروا عنه بأنه يخلق ايجاداً في ذاته عند وجود كل موجود وهذا راجع إلى الإرادة .

[٥٤-٥] وأما \* الكلام فكيف يكون قد يَا ؟ وفيه أخبار عما مضى ، فكيف قال في الأزل «أنا ارسلنا نوحا إلى قومه» (١) ؟ ولم يكن قد خلق نوحا بعد . وكيف قال في الأزل لموسى «اخْلُعْ نَعْلِكَ إِنْكَ بِالوَادِي الْمُقْدَسِ» (٢) ولم يخلق بعد موسى ، فكيف أمر ونهى من غير مأمور ولا منى ؟ وإذا كان ذلك حالا ثم علم بالضرورة أنه آمر وناه ، واستحال ذلك في القسم ، علم قطعا أنه صار آمرا ناهيا بعد أن لم يكن .. فلا معنى لكونه حالا للحوادث إلا هنا .

والجواب أنا أقول مهما حللت الشبهة في هذه الصفات الثلاث اتهمن منه دليل مستقل على ابطال كونه حالا للحوادث ، اذ لم يذهب إليه ذاهب الا بسبب هذه الشبهة ، و اذا انكشفت كان القول بها باطلاقا كالقول بأنه محل للالوان وغيرها كما لا يدل دليل على الاتصال بها . فنقول الباري تعالى في الأزل علم بوجود العالم في وقت وجوده ، وهذا العلم صفة واحدة مقتضاها في الأزل العلم بأن العالم يكون من بعد ، وبعد الوجود ، العلم بأنه كائن ، وبعد العلم بأنه كان وهذه الاحوال تتعاقب على العالم ويكون مكشوفا

(2) قوله : ج د - : أ ب : ق د : أ ب ، - : ج د ، نوحا بعد : أ ب د ، بعد نوح : ج (3) إنك بالوادي المقدس : أ ب ، - : ب ج د . فكيف : أ ب د ، وكيف : ج (٤) و اذا : د ، فإذا : أ ج ، فإن : ب . انه آمر وناه : أ ب ، انه آمر ناه : د ، كونه ناه : ب (٥) القسم : ج د ، العدم : أ ب . علم قطعا : أ ب ج ، علمنا قطعا : د . فلا : أ ب د ، ولا : ج (٦) والجواب : أ ب ج ، - : د . أنا : ب ج ، ان : أ د . الشبهة : ب د ، الشبهة : أ ج . الثالثة : أ ج ، الثالثة : ب د (٧) بسبب : أ ج د ، لسبب : ب . الشبهة : ب ج د ، الشبهة : أ . و اذا : أ د ، فإذا : ب ج (٨) انكشفت : أ ب ج ، ، انكشفت : أ ب ج ، بـ (٩) انكشفت : أ ب ج ، ، بـ (١٠) علم بوجود : ج ، علم وجود : ب ، علم وجود : أ د . بأنه محلن : ب ج ، بـ (١١) علم بـ (١٢) بعد : أ ج د ، بـ (١٣) العالم : أ ب ج ، العلم : د . مكشوفا : أ ب ج ، مكشوفة : د .

(١) سورة نوح : ١

(٢) سورة طه ١٢

تعالى تلك الصفة ، وهي لم تتغير . وإنما التغير أحوال العالم ، وايضاًه عثال : وهو أنا إذا فرضنا الواحد منا علينا يقدم زيد عند طلوع الشمس ، وحصل له هنا العلم قبل طلوع الشمس ، ولم ينعدم بل بقى ، ولم يخلق له علم آخر عند طلوع الشمس فما حال هذا الشخص عند الطلوع ؟ أي يكون عالماً يقدم زيد أو غيره عالم ؟ وحال أن يكون غير عالم ، لأنّه قادر بقاء العلم بالقدوم ، وعند الطلوع ، وقد علم الان الطلوع فيزمه . [٥٥] بالضرورة أن يكون عالماً بالقدوم . فهو دام عند تقضي الطلوع ، فلا \* بد وأن يكون عالماً بأنه كان قد قدم ، والعلم الواحد أفاد الاحتاطة بأنه سيكون ، وأنه كائن ، وأنه قد كان . فهذا يعني أن يفهم علم الله تعالى القديم الموجب للاحتاطة بالحوادث ، وعلى هذا يعني أن يقاس السمع والبصر ، فإن كان واحداً منها صفة تضيق بها المرمى ، والمعنى عند الوجود من غير حدوث تلك الصفة ، ولا حدوث أمر فيها ، وإنما الحادث المسئول المرمى . [١٠] والدليل القطاع على هذا ، أن الاختلاف بين الاحوال شيء واحد في تقسيمه الى الذي كان ، ويكون ، وهو كائن ؛ لا يزيد على الاختلاف بين النوات المختلة ، ويمثل أن العلم لا يتعدد احواله بتنوع النوات ، فكيف يتعدد بتنوع احوال ذات واحدة ؟

- (1) تلك : ب ، تيك : أ ، بتلك : ج د . وهي لم تتغير : ب ج ، وهو لم يتغير :  
أ . وهي لم يتغير : د : المتغير : أ ب ج ، يتغير : د (٢) طلوع الشمس : ج ، الطلوع :  
أ ب د (٣) طلوع الشمس : ب ج د ، الطلوع : أ (٤) او : أ ب د ، أم : ج (٥)  
قدر بقاء : أ ب ج ، قديقى : د . فيلزم : ج د ، فيلزم : أ ب (٦) فلو : ب ، ولو :  
أ ج د : دام : ب ج د ، رأء : أ . عند : أ ب ج ، بعد : د . فلا بدوان : أ ب فلا بدان :  
ب ج د (٧) بأنه : أ ب د ، لأنه : ج . كان قد قدم وأعلم : أ ب ، قد كان قد قدم والعلم :  
ج ، فإذا أفاد العلم : د . أفاد : أ ب ج ، - : د . وأنه قد : أ ب ج ، وأنه : د (٨) إن  
يفهم علم الله : ب د ، إن يفهم علم : ج ، إن يقاس تفهم علم الله : أ ، تعالى : ب ، -  
ج د . الموجب : أ ب د ، الواحد : ج . للاحتاطة : د ، الاحتاطة : أ ب ، الاحتاطة : ج  
(٩) عند الوجود : أ ب ج ، - : د (١١) الاحوال : أ د ، احوال : أ ب ج (١٢)  
ويكون : أ ج د ، والى الذين يكون : ب (١٣) احواله : ج د ، - أ ب .

الارادة تعلقت باحدهما لا بوجوده في القدم . وقد سبق ايضاح ذلك . و كذلك الكرامي  
ان قال يحدث في ذاته ايجادا في حال حدوث العالم ، فبذلك يحصل حدوث العالم في ذلك  
الوقت ، فيقال له ، وما الذي خصم الایجاد الحادث في ذاته بذلك الوقت ، فيحتاج الى  
مخصص آخر ، فيلزمهم في الایجاد مالمزم المترتبة . في الارادة الحادثة ومن قال منهم ان ذلك  
الایجاد الذي هو قوله : « كن » وهو صوت فهو محال . من ثلاثة أوجه :

5 أحدهما استحالة قيام الصوت بناته والآخر أن قوله : « كن » حادث أيضا . فان حدين  
من غير أن يقول « كن » « كن » ، فليحدث العالم من غير أن يقول له كن . فان افتر  
قوله كن فيأن يكون الى قول آخر ، افتر القول الاخر الى ثالث ، والثالث الى الرابع ...  
ويتسلل الى غير نهاية . ثم لاينبني ان يتطرق من انتهى عقله الى ان يقول بمحنة  
في ذاته بعد كل حادث في كل وقت قوله « كن » فيجتمع آلاف آلاف اصوات  
في كل لحظة . ومعلوم أن « التون » و« الكاف » لا يمكن التقط بهما في وقت واحد ،  
بل يبني أن تكون « التون » بعد « الكاف » لأن الجم بين السفين يحال على جم  
و لم يرب لم يكن قوله مفهوما ، ولا كلاما . وكما يستحبيل الجم بين حرفين مختلفين .

(1) القدم : ج د ، القديم : ا ، العلم : ب (2) ايجادا : ا ج د ، ايجاد : ب . فبذلك :  
.... العلم : ب د ، فبذلك .... العلم : ا ، - : ج (3) وما الذي خصم :  
ا د ، فما يخصمن الذي خصم : ب ، وما الذي خس : ج ، في ذاته بذلك الوقت : ا د ،  
في ذاته لذلك الوقت : ج ، في ذاته في ذلك الوقت : ب (4) مخصوص : ب ج د ، تخصمن :  
ا . في الایجاد ، ... ان ذلك : ب ج ، - : ا د . (5) الایجاد الذي هو قوله كن  
وهو صوت فهو محال : ب ، الایجاد هو قوله كن وهو صوت فهو محال : ج ، في الایجاد  
الذى هو قوله كن وهو صوت المحال : ا د (6) الصوت : ب ج د ، القول : ا . فان :  
ب ج د ، وان : ا (7) لكن كن : ا ب ج ، له كن : د . فان : ا ب ج ، وان : د (8)  
في ان يكون : ا ب ج ، - : د . والثالث : ا ب ج ، و افتر الثالث : د (9) يحدث : ا ب ج ،  
انه يحدث : د (10) بعدد : ا ب ج ، تعدد : د . كل : ا ج د ، - : ب . آلاف آلاف اصوات :  
ا ب ج ، ألف الف صوت : د (11) التون والكاف : ا ج د ، الكاف والتون : ب .

وإذا كان علم واحد يفيد الاحاطة بذوات مختلفة متباعدة . فن أين يستحبيل أن يكون  
علم واحد يفيد الاحاطة باحوال ذات واحدة بالاضافة الى الماضي والمستقبل ؟ ولا يشك  
في ان جهها ينتهي النهاية عن معلومات الله تعالى ، ثم لا يثبت علموا لانهاية لها ، فيلزمهم  
أن يعترض علم واحد يتعلق بمعلومات كبيرة مختلفة ، فكيف يستبعد ذلك في أحوال  
معلومات واحد يتحقق ، انه لو حدث له علم بكل حادث لكن ذلك العلم لا يخلق ، اما ان يكون  
معلوما ، او غير معلوم . فان لم يكون معلوما ، فهو محال ، لأن حادث ، وان جاز وجود حادث  
لا يعلم مع انه في ذاته أولى بان يكون متضماله ، فبان يجوز الا يعلم الحوادث للنهاية  
لذاته أولى ، وان كان معلوما ، فاما ان يفتقر الى علم آخر ، وكذا العلم لا آخر لانهاية  
لها ، وذلك محال . واما ان يعلم الحادث ، والعلم بالحادث بنفس ذلك العلم ، فتكون  
ذات العلم واحدة ، ولها معلومان .

10 [55-5] أحدهما ذات ، والاخر ذات الحادث \* فيلزم منه لا حالة تحيوز علم واحد يتلقى  
معلومات مختلفين . فكيف لا يجوز علم واحد متعلق باحوال معلوم واحد مع اتخاذ العلم  
وتزوجه عن التغير ؟ وهذا ما لا يخرج منه : فاما الارادة ، فقد ذكرنا ان حدوثها يغير  
ارادة اخري محال ، و حدوثها بارادة يتسلل الى غير نهاية ، وان تتعلق الارادة القديمة  
بالاحداث غير محال . ويستحبيل ان تتعلق الارادة بالقديم ، فلم يكن العالم قد يغلاقان

(1) كان : ج د ، جاز : ا ب . بذات مختلفة ... احاطة : ا ج د ، - : ب (3)  
في : ا ب ج ، - : د . تعالى : ب ج ، عن وجل : ج ، - : ا . ثم : ا ج د ، وذب  
فيلزم : ا ج د ، فيلزم : ب (4) كثيرة : ب ، - : ا ج د (5) يتحقق : ا ب ج ،  
وتحقيق ذلك : د ، بكل : ا ب ، الكل : ج د (6) وان : ا ب ج ، فان : د .  
وجود : د ، - : ا ب ج (7) لا يعلم : ا ب ج ، لا يعلم : د . اولى : ج ، فلولي :  
ب ، وابلي : ا د . بان : ا ب ج ، ان : د (8) كذا العلم الآخر : ا ج ، كذا العلم :  
ب ، لذلك العلم الآخر : د . فتكون : ب ج ، فيكون : ا د (10) واحدة ولها : ج د ،  
واحدا ولها : ا ، واحدة ولها : ب . معلومات : ب ج د ، معلومات : ا (13) تزوجه :  
ا ب د ، تزوجه : ج . ما : ج ، - : ا ب د . منه فاما : ب د ، عنه واما : ا ، منه واما : ج .  
(14-15) وان تعلق .... يستحبيل : ا ب ج ، - : د (15) ان : ا ب ج ، فان : د .

[٥٦-٥] فكذلك بين حرفين متشابهين ، ولا يعقل في آن واحد الف الف كاف ، كـا لا \* يعقل الكاف والنون . فهو لاء حقهم أن يسترزوا الله تعالى عقولا فهو اهم لهم من الاشتغال بالنظر . والثالث أن قوله « كن » خطاب مع العالم في حالة العدم ، أو في حالة الوجود . فان كان في حالة العدم ، فالمذوم لا يفهم الخطاب ، فكيف يمثل بـاً يـتـكـون بـقولـه « كـن » ؟ وان كان في حالة الوجود ، فالـكـاـنـ كـيـفـ يـقـالـ له « كـن » ؟ فـانـظـرـ ماـذاـ يـقـلـ اللهـ تـعـالـىـ بـمـنـ ضـلـ عنـ سـبـيلـهـ فـقـدـ اـتـيـ بـرـكـاتـهـ إـلـىـ أـنـ لـمـ يـفـهـمـ المـقـنـ بـقـولـهـ تعالىـ « اـذـ أـرـادـ شـيـئـاـ أـنـ يـقـولـ لـهـ كـنـ فـيـكـونـ » (١) وـاـنـهـ كـنـيـةـ عنـ قـلـازـ الـقـدرـةـ ، وكـالـهـ حـقـ أـخـبـرـ بـهـ (٢) إـلـىـ هـنـهـ الـمـخـاـزـيـ . نـعـوذـ بـالـلـهـ مـنـ الـمـزـىـ وـالـفـضـيـحةـ يومـ الفـزعـ الـأـكـبـرـ ، يومـ تـكـشـفـ الصـهـارـ ، وـتـبـلـ السـرـارـ فـيـكـشـفـ اـذـ ذـاكـ سـرـائـةـ عنـ خـيـاثـ الـجـهـاـلـ . وـقـالـ لـلـعـاجـلـ الـذـيـ اـعـتـقـدـ فـيـ اللـهـ تـعـالـىـ وـقـيـ صـفـاهـ غـيرـ الرـأـيـ السـيـدـ « لـقـدـ كـنـتـ فـيـ غـلـةـ مـنـ هـنـاـ فـكـشـفـنـاـ هـنـاـ عـطـاءـكـ فـصـرـكـ الـيـوـمـ حـدـيدـ » (٣) .

(١) آن واحد : ا ، ادان واحد : ب ج ، كن واحدة : د (٢) تعالى : ب :-  
اجد . فهو اهم لهم : ا ب ، فهو لهم اهم : ب ، وهو اهم لهم : ج ، من الاشتغال :  
اجد ، ان يـشـتـلـواـ بـ (٣) خطاب مع العالم : ا ج د ، خطاب فلا يـحـلـوـ اـمـاـ انـ يـكـونـ  
بـ (٤) بـانـ : ا بـ دـ ، اـنـ : جـ ، يـتـكـونـ : ا بـ ، يـكـونـ : جـ (٦) فـقـدـ : ا بـ جـ ،  
وـقـدـ : جـ . اـتـيـ بـرـكـاتـهـ عـقـولـهـ : جـ . اـتـيـ رـكـاتـهـ عـقـولـهـ : بـ ،  
وـاـنـهـ اـرـادـ بـذـلـكـ : دـ . اـلـىـ اـنـ لـمـ يـفـهـمـ : جـ ، اـلـىـ اـنـ لـمـ يـفـهـمـواـ : اـبـ دـ (٧) اـذـ اـرـادـ  
شـيـئـاـنـ يـقـولـ لـهـ كـنـ فـيـكـونـ : اـبـ جـ ، اـتـحـوـ بـرـكـاتـهـ عـقـولـهـ : دـ . وـاـنـهـ اـبـ جـ ، وـاـنـهـ  
ارـادـ بـذـلـكـ : دـ . قـلـازـ ، بـ جـ ، نـهـاـيـةـ : اـ (٩) فـيـكـشـفـ : بـ دـ ، فـيـكـشـفـ : اـ جـ .  
تعـالـىـ : اـ جـ ، - : اـ بـ (١١) لـقـدـ : اـ جـ دـ ، فـلـقـدـ : بـ .

(١) سورة يس ٨٢

(٢) في الأصل « بهم »

(٣) سورة ق ٢٢

وـأـمـاـ الـكـلامـ ، فـهـوـ قـدـيمـ ، وـمـاـ اـسـتـبـعـدـوهـ مـنـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ « اـخـلـعـ نـلـيـكـ » وـقـوـلـهـ  
سـبـحـانـهـ « اـنـاـ اـرـسـلـنـاـ نـوـحـاـ اـلـىـ قـوـمـهـ » اـسـتـبـعـادـ مـسـتـنـدـهـ قـتـدـرـهـ الـكـلامـ صـوتـاـ ، وـهـوـ  
محـالـ فـيـهـ ؛ وـلـيـسـ بـعـجـالـ اـذـ فـهـمـ كـلـامـ النـفـسـ . فـاـنـاـ تـقـولـ يـقـومـ بـنـاتـ اللـهـ تـعـالـىـ خـبرـ  
عـنـ اـرـسـالـ نـوـحـ ، الـبـيـارـةـ عـنـهـ قـبـلـ اـرـسـالـهـ ، اـمـاـ نـرـسـلـهـ وـبـعـدـ اـرـسـالـهـ اـنـاـ اـرـسـلـنـاـ ، وـالـلـفـظـ  
يـمـتـلـقـ بـاـخـلـافـ الـاحـوالـ وـالـمـعـنـىـ الـقـائـمـ بـذـاتهـ لـاـيـخـلـفـ . فـاـنـ حـقـيـقـتـهـ اـنـ خـبرـ مـتـلـقـ  
يـعـبـرـ ذـكـ الـجـبـرـ هوـ اـرـسـالـ نـوـحـ فـيـ الـوقـتـ الـمـلـعـومـ . وـذـكـ لـاـيـخـلـفـ بـاـخـلـافـ الـاحـوالـ  
كـاسـبـقـ فـيـ الـعـلـمـ . وـكـذـلـكـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ « اـخـلـعـ نـلـيـكـ » لـفـظـ يـدـلـ عـلـىـ اـمـرـ ، وـالـاـمـرـ  
[٥٦-٦] اـقـضـاءـ \* . وـطـلـبـ يـقـومـ بـذـاتـ الـاـمـرـ . وـلـيـسـ مـنـ شـرـطـ قـيـامـهـ بـهـ اـنـ يـكـونـ الـمـأـمـورـ  
مـوـجـودـآـ ، وـلـكـنـ يـعـجزـ اـنـ يـقـومـ بـذـاتـهـ قـبـلـ وـجـودـ الـمـأـمـورـ . غـاـيـاـ وـجـدـ الـمـأـمـورـ . كـانـ  
10 مـأـمـورـاـ بـذـكـ الـاـقـضـاءـ بـيـنـهـ مـنـ غـيـرـ تـحـبـدـ اـقـضـاءـ آـخـرـ .  
وـكـمـ مـنـ شـخـصـ لـيـسـ لـاـ ولـدـ ، وـقـيـومـ بـذـاتـهـ اـقـضـاءـ طـلـبـ الـعـلـمـ مـتـهـ عـلـىـ تـقـدـيرـ  
وـجـودـهـ ، اـذـ يـقـدرـ فـيـ قـسـهـ اـنـ يـقـولـ لـوـلـهـ اـطـلـبـ الـعـلـمـ . وـهـاـ اـقـضـاءـ يـتـجـزـ فـيـ قـسـهـ  
عـلـىـ تـقـدـيرـ الـوـجـودـ ، فـلـوـ وـجـدـ الـوـلـدـ ، وـخـلـقـ لـهـ عـلـمـ بـيـانـ قـسـنـ الـأـبـ

(١) قوله : ا ج د ، قوله : ب . تعالى : د ، - : ا ب ج ، سـبـحـانـهـ : د ، - :  
ا ب ج (٢) اـلـىـ قـوـمـهـ : دـ ، - : ا ب ج (٣) اـذـ : ا ب جـ ، اـذـ : دـ . تعالى : جـ ، - : ا ب  
(٤) لـاـيـخـلـفـ : ا بـ دـ ، لـاـيـخـلـفـ بـذـاتـهـ : جـ (٥-٦) مـتـلـقـ . الـجـبـرـ : جـ ، يـعـلـقـ  
يـعـبـرـ ذـكـ الـجـبـرـ : ا ، مـتـلـقـ يـعـبـرـ وـذـكـ الـجـبـرـ : بـ (٧) تعالى : ا ، - : بـ جـ دـ . لـفـظـ  
يـدـلـ عـلـىـ اـمـرـ : ا جـ دـ ، لـفـظـةـ تـدـلـ عـلـىـ اـمـرـ : بـ (٨) اـقـضـاءـ : ا جـ دـ ، يـدـلـ عـلـىـ اـقـضـاءـ:  
بـ . بـ : بـ جـ ، - : اـ دـ (٩) تـحـدـدـ : اـ بـ جـ ، تـحـدـيـدـ : دـ (١١) وـكـمـ : بـ دـ فـكـمـ :  
اـ جـ . لـهـ : بـ جـ دـ ، بـ : اـ (١٢) اـذـ : اـ بـ دـ ، اـنـ : جـ . يـقـدرـ : بـ جـ دـ ، تـقـدـرـ :  
اـ . اـقـضـاءـ يـتـجـزـ : بـ دـ ، اـقـضـاءـ يـعـبـرـ : اـ ، اـقـضـاءـ يـتـجـدـدـ : جـ (١٣) فـلـوـ : اـ بـ جـ ،  
وـلـاـ : دـ . بـاـ : اـ بـ جـ ، بـهاـ : دـ .

من غير تقدير صياغة لفظ مسحون ، وقدر بقاء ذلك الاقتضاء الى وجوده ، لعلم الابن انه مأمور من جهة الاب بطلب العلم من غير استئثار اقتضاه بجده في النفس ، بل يبقى ذلك الاقتضاء . نعم ، العادة جارية بأن الاب لا يتحدث له علم الا بالفظ يدل على الاقتضاء الباطن ، فيكون له بلسانه ، اطلب العلم ، ولاية على الاقتضاء الذي في ذاته ، سواء حدث في الوقت ، او كان قاعداً بذاته قبل وجود ولده . فهكذا ينبغي أن يفهم قيام الأمر بذات الله تعالى ، ف تكون اللفاظ الدالة عليه حادثة ، والمدلول قدماً ، وجود ذلك المدلول لا يستدعي وجود المأمور ، بل يتصور وجوده مهما كان المأمور مقدور الوجود . فان كان مستحيل الوجود ، فربما لا يتصور وجود الاقتضاء من يعلم استحالة وجوده ، فلذلك لا تقول ان الله تعالى يقوم بذاته اقتضاه فعل من يستحيل وجوده ، بل من يمكن وجوده ، وذلك غير محال .

فان قيل انتقولون ان الله تعالى في الازل أمر وله ؟ فان قلت انه أمر . فكيف يكون أمرا لا مأمور له ؟ وان قلت : لا ، فقد صار أمرا بعد ان لم يكن .

(1) غير : ا ب د ، - : ج . صياغة : ا ب د ، صناعة : ج (2) بطلب : ا ج ، لطلب : ب د . يجده : ا ب ج ، يجده : د (5) قاعداً : ا ج . قدماً : ب د . فهكذا : ا ب ج ، فلذا : د (6) تعالى : ا ب ج ، - : د . ف تكون : ب ، فيكون : ا د ، فكيف يكون : ج . قدماً : ا ج د ، قديم : ب . ا ب د (7) المدلول : ا ب ج ، - : د . يتصور : ا ب د ، تصور : ج . مقدر : ا ب ج ، مقدور : د (8) مستحيل الوجود ، ا ب ج ، يستحيل وجوده : د . فربما : ج : ربما : ا ب ، لما : د (9) فلذلك : ا ب ، - : ج د . لانتقول : ... بذاته : ا ، تقول ان الله تعالى لا يقوم بذاته : ب ، لا يقول ان الله سبحانه يقصد بذاته : د ، - ج . اقتضاه فعل من : ا د ، اقتضاه فعل فن : ب ، - : ج ، يستحيل وجوده : ا ب د ، - ج (10) من يمكن : ا ج د ، يمكن علم : ب (11) انتقولون : ب د ، انتقولون : ا ج . تعالى : ا ب د ، - : ج . و : ج ، - : ا ب د . فكيف : ب ج ، ناه فكيف : ا (12) وان : ا ب ج ، فان : د .

قلنا اختلف الاصحاب في جواب هذا . والختار ان يقول هنا نظر يتعلق أحد

[57] طرفه بالمعنى والآخر باطلاق الاسم من حيث اللائقة . \* فاما حظ المعنى فقد اكتشف وهو أن الاقتضاء القديم معقول ، وان كان سابقاً على وجود المأمور ، كما في حق الولد يتبين ان يقال هل اسم الأمر ينطلق عليه بعد فهم المأمور ، وجوده ، أم ينطلق عليه قبله وهذا أمر لفظي لا ينبغي للناظر أن يستغل بأمثاله : ولكن الحق أنه يجوز اطلاقه عليه كما جوزوا تسمية الله تعالى قادرا قبل وجود المقدور ، ولم يستبدلوا قادرا ليس له مقدور موجود ، بل قالوا القادر يستدعي مقدورا معلوما ، لا موجودا . فكذلك الأمر يستدعي مأمورا معلوما لا موجودا والمدعوم معلوم الوجود قبل الوجود ، بل يستدعي المأمورا معلوما لا مأمورا ويستدعي أيضاً أمرا والمأمور به يكون معلوما : الأمر مأمورا به كما يستدعي مأمورا ويستدعي أيضاً أمرا والمأمور به يكون معلوما : ولا يقال انه كيف يمكن أمرا من غير مأمور به ، بل يقال له مأمور به وهو معلوم وليس يشترط كونه موجودا ، بل يشترط كونه معلوما ، بل من أمر ولده على سبيل الوصية بأمر ثم توفي فائي الولد بما أوصى به يقال امثال أمر والده والأمر معلوم :

(1) اختلف : ا ب ج ، اختلف فيه : د . في جواب : ا ج ، في جواز : ب ، - : د (1 - 2) هنا : ... باطلاق : ا ب ج ، - : د (2) الاسم : ا ج ، الأمر : ب ، - : د (3) ينبغي : ا د ، بل ينبغي : ب ج (4) هل : د ، - : ا ب ج (5) هذا : ا ج د ، هو : ب (6) تعالى : ب ج د ، - : ا . قادرا : ا ج د ، قادر : ب (7) موجود : ا ج د ، - : ب . فكذلك : ا ب د ، وكذلك : ج (8) مأمورا : ا ب د : ج . لا موجودا : ا ج د ، موجودا : ب . المدعوم : ا ب د ، المقدور : ج (9) أيضاً أمرا : ا ب د ، أمرا : ج (10) أمرا : ب ج ، أمرا : ا د . غير : ا ب د ، غيره : ج . وهو : ب د ، هو : ا . و : ج (11) وليس : ا ب د ، انه ليس : ج . يشترط : ب ج د ، يشرط : ا . بل يشترط : ب ج ، بل يشرط : ا ، ولا معلوما : د . كونه معلوما بل : ا ، كونه معلوما بل : ب ، كونه معلوما مأمورا به بل : ج ، بل : د (12) توفي : ا ب ، يوفى : ج د . فائي : ا ب د ، ثم اتي : ج .

على الوجود ، و سلب الشريك . وكالمعنى فإنه يدل على الوجود ، و سلب الحاجة ، فهذا أيضاً يصدق أولاً وأبداً ، لأن ما يسلب عنه يسلب لذاته فيلزم الذات على الدوام .

الثالث : ما يدل على الوجود ، وصفة زائدة عليه من صفات المعنى ، كالمى والقادر والتتكلم والعلم والمريض والسميع والبصير ، وما يرجع إلى هذه الصفات السبع ، كالآخر والناهى والخير ، ونظائره . كذلك أيضاً يصدق عليه أولاً وأبداً عند من يعتقد قدم جميع الصفات [٥٧.٦]

الرابع : ما يدل على الوجود مع اضافة إلى فعل من أفعاله ، كالجبرود والرازق ، والخلق ، والمعز ، والمذل ، وامثاله . وهذا مختلف فيه ، فمثل قوم هو مصدق أولاً بأذلو لم يصدق لكان اتصانه به موجباً للنفي . وقال آخرون لا يصدق أذ لا خلق في الأذل فكيف يكون خالقاً والكافر للنطاط عن هذا أن السيف في العصبة يسمى صارماً وعند حصول القطع به ، وفي تلك الحالة على الاقتران يسمى صارماً ، وها بمعنى مختلفين ، فهو في الفيد صارم بالقدرة ، وعند حصول القطع صارم بالفعل ، وكذلك الماء في الكوز يسمى مرويأ ، وعند الشرب يسمى مرويأ ، وها اطلاقان مختلفان . فمعنى تسمية السيف

( ٢ ) يصدق : أ ج ، صارقاً : ب د . يسلب عنه يسلب لذاته : أ ب ، سلب عنه سلب لذاته : ج د ( ٣ ) عليه : د ، - : أ ب ج . المعنى : أ ب ج ، المعنى : د ( ٤ ) والقادر . . . . البصير : أ ج د ، والمريض والسميع والبصير والتتكلم والعلم : ب ( ٤ ) السبع : أ ج ، السبعة : ب د . كالآخر : أ ج د ، فالآخر : ب ( ٥ ) الخير : ج د ، المخبر : أ ب . عليه : ب ، - : أ ج د . جميع : أ ب د ، هذه : ج ( ٦-٧ ) الرازق والخلق : أ ج د ، الخلق والرازق : ب ( ٧ ) أذ : أ ب د ، و : ج ( ٨ ) أذ : أ ب ج ، لانه : د ( ٩ ) يكون : أ د ، - : ب ج . والكافر : أ ج د ، وللطفاء : ب . للقطاء : أ ب د ، النطاط : ج ( ١٠ ) وفي : أ ب د ، - : ج . تلك . . . . يسمى : أ ب د ، - : ج . بمعنى : أ ب د ، لمعنى : ج ( ١٢ ) يسمى مرويأ : أ ب د ، مروي : ج . وعند الشرب يسمى مرويأ : أ د ، ويسمى عند الشرب مرويأ : ب ، وعند الشرب مروي : ج . وهما : أ ج د ، فهما : ب .

والامر في نفسه معدوم . ونحوه مع هذا نطلق اسم امثال الامر فإذا لم يستدعي كون المأمور ممتلاً للأمر ، ولا وجود للأمر ، ولا وجود الآخر ، ولم يستدعي كون الأمر أمراً وجود المأموره ، فمن أين يستدعي وجود المأمور ؟ فقد انكشف من هنا خط الملفظ والمفهوم جيماً ، ولا نظر الأفيها . فهذا ما أردنا أن نذكره في استحالة كونه مخلاً للحوادث اجمالاً وتفصيلاً .

الحكم الرابع ان الأسماء المشتبهة لله تعالى من هذه الصفات السبع صادقة عليه [٥٧.٦] أولاً وأبداً فهو في القديم كان حياً عالماً قادرًا سبيلاً بصيراً متكلماً . وأما ما يشتق \* له من الأفعال كالرازق والخلق والمعز والمذل فقط اختلف في أنه يصدق في الأول أم لا ؟ وهذا اذاً كشف الغطاء عنه تبين استحالة الخلاف فيه .

والقول الجامع ان الأسماء التي تسمى بها الله تعالى أربعة اقسام :

قسم : لا يدل الا على ذاته ، وهذا صادق أولاً وأبداً .

الثاني : ما يدل على الذات مع زيادة سلب ، كالمقدم فإنه يدل على وجود غير مسبوق بعدم كالباقي فإنه يدل على الوجود ، و سلب العدم عنه آخرًا . وكالواحد فإنه يدل

( ١- ٢ ) فإذا لم يستدعي كون المأمور ممتلاً للأمر : د ، فإذا لم يستدعي كون المأمور ممتلاً للأمر : ج ، فإذا لا يستدعي كون المأمور ممتلاً للأمر : ب ، - : أ ( ٢ ) لا وجود للأمر : أ ، لا وجود للأمر : ب ج ، لا وجود الآخر : د . ولا وجود الآخر : ج ، لا وجود الآخر : د ، - : أ ب . لم يستدعي : أ د ، لم يستدعي : ج ، وكذلك أيضاً لا يستدعي : ب . امراً وجود : أ ب د ، امراً قبل وجود : ج ( ٣ ) فن . . . . المأمور : أ ج د ، - : ب ( ٤ ) ذكره : أ ب ، ذكر : ج د ( ٥ ) السبع : ج د ، السبعة : أ ب ( ٦ ) فهو : أ ب د ، وهو : ج . عالماً قادرًا : أ ج ، قادرًا عالماً : ب د . واماً : ب ، فاماً : أ ج د ( ٧ ) في : أ ج د ، - : ب . يصدق : أ ب ج ، تصدق : د ( ٨ ) كشف : أ ب ج ، انكشف : د ( ٩ ) والقول : أ ب د ، فالقول : ج . بها الله تعالى : أ د ، ( ١٠ ) قسم : أ ب ج ، - : د . هذا : أ ب د ، هو : ج ( ١١ ) وجود غير مسبوق : أ ج د ، القديم : ب ( ١٢ ) بعده كالباقي : أ ، بعدم كالباقي : أ ، ي عدم أولاً وكالباقي : ج ، وكالباقي : ب . عنه آخرًا وكالواحد : ج ، عنه آخرًا وكالوجود : أ ، آخرًا وكالواحد : ب .

### القطب الثالث في أفعال الله تعالى

و جملة أفعاله تعالى جائزة لا يوصف شيء منها بالوجوب ، وندعى في هذا القطع  
سبعة أمور:

ندعى أنه يجوز لله تعالى أن لا يكلف عباده ، وأنه يجوز أن يكتف بهم مالا يطاق ، وأنه  
يجوز منه أيام العباد بغير عوض ، وجنائية \* وأنه لا يجب عليه رعاية الأصلاح لهم ، وأنه  
[58-5] لا يجب عليه ثواب الطاعة ، وعقاب المعصية . وان العبد لا يجب عليه شيء بالعقل بل  
بالشرع . وأنه لا يجب على الله تعالى بشارة الرسل . وأنه لو بعث لم يكن قيحا ، ولا عالما  
بل أمكن اظهار صدقهم بالمعجزة ، وجملة هذه الدعاوى تنتهي على البحث عن معنى الواجب ،  
والحسن ، والقبيح ، وقد خاض الخائضون فيه ، وطلعوا المقول في أن العقل هل يحسن  
او يقبح ، وهل يجب ، وإنما كذا لخطأ لأنهم لم يحصلوا على هذه الألفاظ ، ولاختلافات  
الاصطلاحات فيها . وكيف يخاطب حسان في أن العقل يجب أم لا ؟ وهل يتم لهم

معنى الواجب فهما كانا حصلا متفقا عليه بينهما . فلنقدم البحث عن الاصطلاحات . ولابد  
من الوقوف على معنى ستة ألفاظ : وهي الواجب ، والحسن ، والقبيح ، والبعث ، والستة ،

( ١ ) تعالى : ١ ج د ، تعالى عن وجل : ب ( ٢ ) تعالى : ١ ب ج ، نـ : د .  
لا يوصف : ١ ب ج ، لا توصف : د . شيء منها : ١ ب ، منها شيء : ج د . ( ٣ ) أمور :  
١ ج د ، دعاؤه : ب ( ٥ ) بغيرها بسو ، بلاد . ولا جنائية : ١ ج ، ولا جنائية : ج د . وجنائية  
لهم : ب . عليه : ب ج د ، نـ : ١ ( ٦ ) وعقاب : ١ ب د ، ولا عقاب : ج ( ٧ ) تعالى :  
جـ : ١ ب د . لو بعث : ١ ب ، لما بعث : د ، لولم بعث : جـ . حالاً : ١ ج ، الحال :  
ب د ( ٨ ) اظهار صدقهم : ١ ج د ، اظهاره وفهمه : ب . تبني : د ، تبني : ب .  
يتني : ا ، يتبني : ج ( ٩ ) هل : ١ ج د ، نـ : ب ( ١٠ ) او : ج د ، و : ١ ب . وهل :  
١ ب د ، او لا : ب ( ١١ ) وكيف : ١ ب د ، فكيف : ج . يخاطب : ١ ب ج ، يخاطب :  
ـ د . ان العقل يجب : ب د . ان الفعل واجب : ج ، ان العقل واجب : ١ ( 12 ) كان :  
ـ د ، نـ : ١ ب ج ( 13 ) معنى : ١ ب ج ، معنى : د . ستة الفاظ : ١ ب ج ، على هذه الألفاظ  
الستة : د . وهي : ١ ج د ، وهو : ب . القبيح : ١ ب ج ، القبيح : د .

في النهد صارماً ، ان الصفة التي يحصل بها القطع هي موجودة في السيف . فليس امتناع  
القطع في الحال لقصور في ذات السيف ، وحدته ، واستعداده ، بل لأمر آخر وراء ذاته .  
فالمعنى الذي يسمى السيف في النهد صارماً يصدق انتم الحال على الله تعالى في الاذل .  
فإن الحلق اذا جرى بالفعل لم يكن لتجدد أمر في الذات لم يكن ، بل كل ما يشترط  
لتحقيق الفعل موجود في الاذل . وبالمعنى الذي يطلق حالة مباشرة القطع للسيف اسم  
الصارم لا يصدق في الاذل . فهذا حظ المعنى ، فقد ظهر أن من قال انه لا يصدق في الاذل  
هذا الاسم فهو محق ، وأراد به المعنى الثاني ، ومن قال يصدق فهو محق وأراد به المعنى  
الأول . وإذا كشف الغطاء عن هذا الوجه ، ارتفع الحلال . فهذا عام ما أردنا ذكره  
في قطب الصفات . وقد اشتمل على سبع دعاوى . وقرع عن صفة القدرة ثلاثة فروع ،  
وعن صفة الكلام خمسة استبعادات ، واجتبيع من الأحكام المشتركة بين الصفات أربعة احكام .  
فكان المجموع قرابة من عشرين دعوى ، ولكن السبعة هي أصول الدعاوى ، وان كان  
تبني كل دعوى على دعوى بها يتوصل اليها . فلنستغل بالقطب الثالث من الكتاب .

( ١ ) هي : جـ : ١ ب د . صارماً : ١ ج د ، صارم : ب . في السيف : ١ ج د ، فيه :  
ب . فليس : ١ ب ج ، وليس : د ( ٢ ) ذات : جـ : ١ ب د ( ٢-٣ ) وراء ذاته بالمعنى :  
ب د ، اذ انه بالمعنى : ١ ، وراء ذاته فان اراد المطلق المعنى الاول فهو صحيح وهو صادق  
وان اراد المعنى الثاني فلا يصح بالمعنى : ج ( ٣ ) السيف : ١ ب د ، السيف به : جـ  
( ٤ ) يشترط : ب جـ ، يشترط : ١ د ( ٥ ) لتجدد : ١ ب جـ ، في تحقيق : د . للسيف :  
١ ب د ، بالسيف : ج ( ٦ ) فقد : ١ ب د ، وقد : جـ ( ٧ ) فهو محق واراد : ١ ج د ، اذ اراد : ب  
يصدق : ١ جـ ، فهو محق وان اراد يصدق : د ، نـ : ب . واراد : ١ ج د ، اذ اراد : ب  
( ٨ ) وإذا : ب جـ ، فإذا : ١ ، عن : ب د . ما : ب جـ ، لما : ١  
( ٩ ) سبع : ١ ج د ، سبعة : ب . تفرع : ١ ب ج ، يفرع : د ( 10 ) من : ١ ج د ،  
في : ب . بين : ١ ، في : ب جـ . اربعة : ١ ، ثلاثة : ب جـ ( 11 ) المجموع : ١  
ب د ، الجميم : جـ . ولكن السبعة : ب ، نـ : ١ ج د . كان : ب جـ ، كانت : ١  
( 12 ) تبني : ١ ب د ، يتبني : جـ . كل دعوى ... بها يتوصل : ١ ب ، كل دعوى منها على  
دعاؤه ويتوصل إليها : جـ . على كل دعوى منها دعاويها بها يتوصل : د . من الكتاب :  
جـ : ١ ب د .

ان مالا ضرر فيه أصلاً، ولكن في فعله فائدة لا يسمى واجباً. فان التجارة وماكتساب المال والتواقل فيها فوائد، ولا يسمى واجباً بل المخصوص باسم الواجب ما في تركه ضرر ظاهر. فان كان ذلك في المعاقة اعني الآخزة وعرف بالشرع فتحن لسمية واجباً. وان كان ذلك في الدنيا وعرف ذلك بالعقل فقد يسمى ذلك ايضاً واجباً. فان من لا يعتقد الشرع قد يقول واجب على الجائع الذي يموت من الجوع ان يأكل اذا وجد الحبز، ولنفي بوجوب الاكل ترجح فعله على تركه بما يتعلق من الضرر بتركه. ولنسنا نخرج هنا الاصطلاح بالشرع.

فالاصطلاحات مباحة لا حجر فيها للشرع، ولا للعقل. واما معنى منه الله اذا لم يكن على وفق الموضوع المعروف، فقد حصلنا على معتبرين للواجب، ورجح كلامها الى التعرض للضرر، ولكن أحدهما اعم؛ اذ لا يختص بالآخر، والآخر مخصوص، وهو اصطلاحى، وقد يطلق الواجب بمعنى ثالث، وهو الذي يؤدي عدم وقوعه الى ألم [59-5] محال، كما يقال ما عالم وقوعه فهو واجب، ومتى انه ان لم يقع يؤدي الى \* ان ينقلب العلم جهلاً، وذلك محال، فيكون معنى وجوبه ان ضمه محال، فليس هذا المعنى الثالث الواجب.

(1) فيه : ا ب د ، عليه فيه : ج . ولكن : ب ج د ، لكن : ا (2) فيها ...  
واجباً : ا ب د ، فيه فائدة ولا تسمى واجباً : ج . باسم الواجب : ا ج د ، بالواجب : ب . مافي : ا ب ج ، ما : د (3) اعني : ا ب ، واعني : ج (4) ذلك ايضاً : ا ب د ، ذلك : ج (6) لمعنى : ا ، يعني : ب ج د . ترجح : ا ب ج ، ترجيح : د . بما : ا ب د ، لما : ج . يتعلق : ا ب ج ، تعلق : د (7) نخرج : ا ب ج ، ونخرج : د . الاصطلاح : ب ج د ، الاصلاح : ا (8) فالاصطلاحات : ا ب ج ، والاصطلاحات : د . لا حجر : ا ب ج ، لا تحرير : د (9) للواجب : ب ج د ، الواجب : ا . رفع : ا ب ج (11) ج د (10) لكن : ا ج د ، كان : ب . بالآخر : د . بالآخرة : ا ب ج (11) اصطلاحى : ج د ، اصطلاحياً : ا ، اصطلاحنا : ب . الواجب : ب ج - : ا د (12) فوقوعه : ا ج د ، - : ب . ان : ا ب ج ، لو : د (13) وجوده : ا ج د ، وجوده : لم : ا (14) الواجب : ا ب ، بالواجب : ج . للواجب : د .

والحكمة. فان هذه الالفاظ مشتركة، ومثار الاعمالية اجالها. والوجه في أمثال هذه للباحث أن نطرح الالفاظ، ونحصل المعانى في القول ببارات أخرى، تلتفت الى الالفاظ المبحوث عنها، ونظر الى تفاوت الاصطلاحات فيها فنقول :

اما الواجب فإنه يطلق على فعل لا محالة، فاما يطلق على القديم بأنه واجب، وعلى الشمس اذا غربت بانها واجبة، وليس من غرضنا، وليس يخفي ان الفعل الذى لا يتراجع فعله على تركه ولا يكون صدوره من صاحبه بأولى من تركه لا يسمى واجباً، وان ترجح وكان أولى لا يسمى ايضاً واجباً بكل ترجح، بل لا بد من خصوص ترجح فعله. ومعلوم [59-6] ان الفعل قد يكون بحيث يعلم انه يستحب تركه ضرراً أو يتهم \* وذلك الضرر اما عاجل في الدنيا، واما آجل في المعاقة؛ وهو اما قريب محتمل، واما عظيم لا يطاق مثله. فاقسام الفعل ووجوه ترجحه بهذه الاقسام ثابتة في القول من غير لفظ. فلتراجع الى الملفظ. فنقول : معلوم ان ما فيه ضرر قريب محتمل لا يسمى واجباً، اذ العطشان اذا لم يبادر الى شرب الماء تضرر تضرراً قريباً، ولا يقال ان الشرب عليه واجب، وملعون

(1) امثال : ب ج ، مثل : ا د (2) نطرح : ا ب ج ، ترجح : ج . اخرى : ب ، اخر : ا ج د (4) فإنه : ب د ، فإن ما : ا ج . فاما : ا ب ج ، وما : د . فإنه : ب ج ، واجب : ا ، وجده : وانها : ب . (5) بانها : ب ج د ، وانها : ا . واجبة : ا ، وجبت : ج . راجحة : ب د . من غرضنا : ا ب د ، يفرضنا : ج (6) صدوره : ب ج د . صدره : ا . باولى : ا ب ج ، اولى : د (7) وكان : ب ج . فكان : د ، كان : ا . لا يسمى : ج . لم يسم : ا ب د ، ايضاً واجباً : ا ب ج ، واجباً ايضاً : د . ترجح : ا ج د . ترجح : ب . لا بد له من : ا ، لا بد له من : ب ج د . ترجح : ا ج د ، ترجح : ب . فله : ب ، - : ا ج د (8) يعلم : ج د ، فلم : ا ب . يستحب : ا ب ج ، ترجح : ب . فله : ب ، - : ا ج د . (9) عاجل ... آجل : ا ، عاجلاً ... آجلاء : ب ج د . في المعاقة : ا ب د ، في الآخرة : ج . وهو : ا ب د ، فهو : ج . محتمل : ب ج د ، يمحتمل : ا . واما : ا ج د ، او : ب (10) فاقسام : ا ب د ، واقسام : ج . الفعل : ا ج د ، القول : ب . وجوده ترجحه : ا ب ، وجوده ترجحه : د ، وجوده و ترجحه : ج . ثابتة : ا ، ثابت : ب ج د . القول : ا ب د ، الفعل : ج (11) اذا لم : ب ، ان لم : ج د ، لم : ا (12) تضرراً : ا ، ضرراً : ب ج د .

وأمثال الحسن ، فحفظ المعنى منه أن الفعل في حق الفاعل ينقسم إلى ثلاثة أقسام : أحدها أن يوافقه أي يلام غرضه ، والثاني أن ينافي غرضه ، والثالث أن لا يكون له في فعله ، ولا في تركه غرض ، وهذا الانقسام ثابت في المثل . فالذى يواافق الفاعل يسمى حسناً في حقه ، ولا معنى لحسنه إلا موافقته لغرضه ، والذى ينافي غرضه يسمى قبيحاً ، ولا معنى لقبيحة إلا منافاته لغرضه ؛ والذى لا ينافي ولا يواافق يسمى عيناً اي لا فائدة فيه أصلاً ، وفاعل العيت يسمى عابنا ، ورعاً يسمى سفيها . وفاعل القبيح أعنى الفعل الذى يتضرر به يسمى سفيها . واسم السفيه أصدق منه على العابت . وهذا كله اذا لم يلتفت إلى غير الفاعل ، أو لم يرتبط الفعل بفرض غير الفاعل . يقان ارتبط بغير الفاعل وكان موافقاً لغرضه سمي حسناً في حق من وافقه ؛ وإن كان منافياً سمي قبيحاً ، وإن كان موافقاً لشخص دون شخص سمي في حق أحدهما حسناً ، وفي حق الآخر قبيحاً . إذ اسم الحسن ، والقبيح بالموافقة ، والمخالفة ، وهذا أمران اضافيان مختلفان بالأشخاص ويختلف في سق شخص واحد بالأحوال ، ويختلف في حال واحد بالاغراض ، فرب فعل يواافق الشخص من وجه ، وينافقه من وجه ، فيكون حسناً من وجه ، قبيحاً من وجه .

فمن لا ديانة له يستحسن الزنا بزوجة الغير ، ويعد الفاجر بها نعمة ، ويستحب فعل [٦٠] الذى يكشف عنورته ، ويسميه غمراً قبيح الفعل . والمتدين \* يسميه عحتباً حسن الفعل وكل بحسب غرضه يطلق اسم الحسن ، والقبيح ، بل يقتل ملك من الملوك فستحسن فعل القاتل جميع أعدائه ويستحبه جميع أولياءه ، بل هنا التفاوت في الحسن المحسوس جار . ففي الطابع ما خلق مایلاً من الألوان الحسان إلى السمرة ، فصاحبه يستحسن الأسمى ، ويمشقه ، والذى خلق مایلاً إلى البياض المشرب بالحرارة يستحبه ، ويستكرهه ويسميه عقل المستحسن له المستتر به .

فهذا يتبين على القاطع إن الحسن والقبح عبارتان عند الخلق كلهم عن أمرين اضافيين يختلفان بالإضافات لاعت صفات النوات التي لا تختلف بالإضافة ، فلا جرم ، جاز أن

(١) الزنا : أب ج ، فعل الزنا : د . بزوجة : أ د ، بزوج : ب ج . يعد : ج د ،  
بعد : أ ب . بها : ب ج د ، بذلك : أ (٢) يسميه غمراً : ج د ، نسبه غمراً : أ  
عما رأى : ب . محنتها : أ ج د ، محنتها : ب (٣) القبيح : أ ، القبيح : ب ج د . بل :  
ب ج د ، بل قد : أ (٤) القاتل : أب د ، الفاعل : ج . التفاوت : د ، التقابل : أب ج .  
في : أ ج د ، موجود في : ب . الحسن المحسوس : أب ، الحسن والمحسوس ج ، الحسن  
والقبيح المحسوسين : د (٥) جار : ب ج ، جاز : أ د ، ما خلق ، أب د ، من خلق :  
ج . من الألوان الحسان : ج ، إلى الألوان الحسان : ب ، من الوان الحسان : أ ،  
عن الوان الحسنات : د . فصاحبه : أب د ، - ج (٦) الأسمى : أ ج د ، السمرة :  
ب . المشرب بالحرارة : أ ج د ، المشوب بحرارة : ب . يستكرهه : أ ج د ، يستكرهه :  
ب (٧) يسميه : أب د ، يسميه : ج . له : أ ب ، - ب ج (٨) فهذا : أ د ، وبهذا :  
ب ج . يتبع : أب د ، تبع : ج . القبيح : أ ، القبيح : ب ج د . عند : أب ج ،  
عن : د (٩) يختلفان : أ ج د ، يختلف : ب . بالإضافات لاعت : أب د ، بالإضافة  
لان : ج . النوات : أ ج د ، النات : ب . التي : أب د ، - ج . فلا : أب ج ،  
ولا : د . جاز : أب ، ان جاز : ج ، انه يجوز : د .

(١) الفعل : أب د ، المقل : ج (٢) يواافقه : ب ، توافقه : أ ج د . والثاني : أ ج د ،  
[الثالث] : ب (٤) في : ب ج د ، فيه : أ . موافقته : ب ج د ، موافقه : أ . ينافي غرضه : أب  
د - ج (٥) لقبيحة : أب د ، لقبيحة : ج . لا ينافي : ب ج د ، ينافي : أ (٧)  
السفية : أب ج ، السفة : د . أصدق : أ ج د ، أصدق عليه : ب (٨) أو لم : أب  
ج ، ولم : د (١١) الحسن والقبيح : أب ، القبيح والحسن : ج ، الحسن والقبيح : د  
(١٢) بالأحوال وينختلف : ب د ، بالأحوال وينختلفان : أ ج (١٣) يخالفه :  
ب ج د ، يخالف : أ (١٤) قبيحاً : أب ، وقبيحاً : ج د .

يكون الشيء حسنا في حق زيد ، قبيحا في حق عمرو ، ولا يجوز أن يكون الشيء أسود في حق زيد ، أبيض في حق عمرو . لما لم تكن الألوان من الأوصاف الضافية . فإذا فهمت المعنى فاعلم ان الاصطلاح في لفظ الحسن أيضا ثلاثة : فقائل يطلقه على كل ما يوافق الفرض عاجلا كان ، أو آجلا . وسائل ينحصر بما يوافق الفرض في الآخرة ، ٥ . وهو الذي حسنة الشرع أى حث عليه ، ووعد بالثواب عليه ، وهو اصطلاح أصحابنا ، والقبيح عند كل فريق ما يقابل الحسن . فالاول أعم ، وهذا أخص . وبهذا الاصطلاح قد يسمى بعض من لا يتحاشا فعل الله تعالى قبيحا ، اذا كان لا يوافق غرضه ولذلك تراهم يسبون الفلك ، والدهر ، ويقولون خرف الفلك وانعكس الدهر وما أصبح أفعاله ، ١٠ . وأسلمون ان الفاعل خالق الفلك ، ولذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «لاتسبوا الدهر فان الله هو الدهر» . وفيه اصطلاح ثالث : اذ قد يقال فعل الله تعالى حسن ، [٦٠-٦١] كيف ما كان . مع انه لا يغرض في \* حمه . ويكون معناه انه لاتسبة عليه فيه ، ولا لائمه ، و انه قادر في ملوكه الذي لا يسامح فيه .

وأما الحكمة فطلقت على معينين : أحدهما الاحاطة المجردة بتنظيم الأمور و معانها الدقيقة ، والجليلة . والحكم عليها بأنها كيف ينبغي أن تكون حتى تم منها الغاية المطلوبة بها . ١٥ . والثاني ان تنضاف اليه القدرة على ايجاد الترتيب ، والنظام ، واقتانه ، واحكامه . فيقال

- (١) حسنا : ا ب د . اسود : ج ، حق . . . عمرو : ا ج د ، حق عمرو و قبيحا في حق زيد : ب . اسود : ا ب د ، حسنا : ج (٢) أبيض : ا ب د ، قبيحا : ج . لما لم تكن : ب ، لما لم يكن : د ، ولما لم يكن : ا (٤) ينحصر بما : ا د ، ينحصر ما : ب ، ينحصر بما : ج (٥) بالثواب عليه : ا ج د ، بالثواب لديه : ب . أصحابنا : ب ج د ، - : ا (٧) تعالى : ب ج د ، - : ا . اذا : ا ج د ، اذ : ب . غرضه : ا د ، غرضهم : ب ج . ولذلك : ب ج د ، وكذلك : ا (٨) وانعكس الدهر : ب - : ا ج د (٩) ولذلك : ب ج د ، وكذلك : ا (١٠) تعالى : د ، - : ا ب ج (١١) ما : ا ، - : ب ج د . فيه : ا ب د ، - : ج . ولا لائمه : ب ج د ، ولا لائمه : ا (١٢) و انه : ا ب د ، والله : ج . فيه : ا ج د ، - : ب (١٣) قططلق : ا ب ج ، قططلق : د (١٤) الجليلة : ا ج د ، الجليلة : ب . تكون : ا ب ج ، يكون : د . تم : ب ج د ، تم : ا (١٥) تنضاف : ب ج ، ينضاف : ا ، يضاف : د . اليه : ا ب د ، اليها : ج . ايجاد : ا ب ج ، اتحاد : د . والنظام : ج د ، في نظام : ا ب . اتقانه : ا ج ، ايقاعه : ب ، ايقانه : د .

حكيم من الحكمه وهو نوع من العلم ، ويقال حكيم من الاحكام وهو نوع من الفعل . فقد اتضحك لك معنى هذه اللفاظ في الاصل . ولكن هنا ثلات غلطات للوهم يستفاد من الوقوف عليها الخلاص من اشكالات يفتر بها طوائف كثيرة :

الفعلة الاولى : ان الانسان قد يطلق اسم القبيح على ما يخالف غرضه ، وان كان يوافق غرض غيره ، ولكنه لا يلتفت الى الغير . فكل طبع مشغوف بنفسه ، ومستحق ماعداه ، ولذلك يحكم على فعل مطلقا بأنه قبيح ، وقد يقال أنه قبيح في عينه ؛ وسيه انه قبيح في حقه يعني انه يخالف لغرضه ، ولكن اغراضه كائنة كل العالم في حقه ، فيتوهم ان المخالف لغرضه مختلف في قسمه ففضلاً القبيح الى ذات الشيء ويحكم بالاطلاق فهو مصب في اهل الاستقبح او لكنه مخطيء في حكمه بالقبيح على الاطلاق ، وفي اضافة القبيح الى ذات الشيء ؛ ومنشؤه غفلته عن الالتفات الى غيره ، بل عن الالتفات الى بعض احواله نفسه ، فإنه قد يستحسن في بعض احواله عين ما يستحبه مهما اختلف موافقا لغرضه . \*

الفعلة الثانية : ان ما هو مخالف للاغراض في جميع الاحوال الا في حالة فارقة فقد

- (١) الحكمة : ا ب ج ، الحكم : د . حكيم : ا ج د ، حكم : ب . من الاحكام : ا ب ج ، بين الاحكام : د (٢) لبك : ج د ، - ا ب . في : ا ج د ، و : ب (٣) عليها الخلاص : ا ج د ، - : ب . اشكالات : ب ج د ، اشكال : ا . يفتر : ا ج د ، تفتر : ب (٤) الفعلة : ا ، - : ب ج د (٦) ولذلك : ب ج ، فلذلك : ا د . يقال : ب ج د ، يقول : ا (٧) اغراضه : ا ب د ، غرضه : ج . كائنة : ا ، كائنة : د ، كان في : ج ، - : ب (٨) لحقه : ا ج ، بحقه : ب ، ليخلقه : د . القبيح : ا ب د ، القبيح : ج (٩) الاستقبح : ا ب ج ، الاستقبح : د (١١) احوال نفسه : ب ج د ، احواله في نفسه : ا . عين : ج د ، غير : ا ب . مهما : ا ب ج ، فهذا : د (١٣) للاغراض : ا ب د ، للاغراض : ج .

يحكم الإنسان عليه مطلقاً بأنه قبيح لنهوه عن الحالة النادرة ، ورسوخ غالب الأحوال في قسمه ، واستثناؤه على ذكره ، فيقضي مثلاً على الكذب بأنه قبيح مطلقاً في كل حال . وان قبحه لا أنه كذب للذاته فقط ، لا يعني زائداً . وسبب ذلك غفلته عن ارتباط مصالح كثيرة بالكذب في بعض الأحوال ، ولكن لو وقعت تلك الحالة ، ربما تفرّط به عن استحسان الكذب لكثرته الفه باستباحه ؛ وذلك لأن الطبع يتغير عنه من أول الصبا 5 بطريق التأديب والاستصلاح ، ويلقى إليه أن الكذب قبيح في قسمه ، وأنه لا ينفي أن يكذب قط ؛ وهو قبيح ، ولكن بشرط يلزمه في كل الأوقات . وأنا يفوت نادراً فلذلك لا ينفي على ذلك الشرط وينفرس في طبعه قبحه والتغير عنه مطلقاً .

الفلطة الثالثة : سبق الوهم إلى المكش فان ما رأى مقررونا بالشيء يظن أن الشيء أيضاً لا حالة يكون مقررونا به مطلقاً ، ولا يدرى أن الأخشن أبداً يكون مقررونا بالأعمم ، وأما الأعم فلا يلزم أن يكون مقررونا بالأخشن ، ومثاله ما يقال : أن السليم أعنى الذي نهشه الستة يختلف من الجبل المبرقش اللون ، وهو كما قيل . وسيبه أنه أدرك المؤذى وألموا

(2) مثلاً على الكذب : ١ ج د ، على الكذب مثلاً : ب (3) وإن قبحه : ب ج د :  
وان كان قبحه : ١ . للذاته : ١ ب ج ، ولذاته : د . لم يُعنى : ١ ب ج ، يُعنى : د (4)  
كثيرة : ١ ب ج ، كبيرة : د . لو : ١ د ، اذا : ب ج (6) يلقى : ١ ب ج ، بما يلقى : د  
(7) يكذب : ج د ، تكذب : ١ ، يكون : ب . يلزمه : ١ ج ، تلزمه : د ، الملازمنة : ب .  
كل : ب ، بعض الأوقات بل في أكثر : ١ ، أكثر : ج د . يفوت : ١ ب د ، يقع : ج  
(8) يتبه : ١ د ، يتنه : ب ج . يفترس : ب د ، يفترس : ١ ، يتعرس : ج . قبحه :  
١ ب د ، قبحه : ج (9) فان . . . بالشيء : ١ ج ، فان من رأى حكماً مقررونا بشيء :  
د ، فإنه ربما رأى مقررونا بالشيء : ب . يظن : ب ج د ، تظن : ١ (10) و ج د ، - : ب  
(12) نهشه : ١ ج د ، تنهشه : ب . يختلف : ١ ب ج ، يفسر : د .

5

10

ج د .

مشصور بصورة حبل مبرقش ؛ فإذا أدرك الجبل سبق الوهم إلى المكش ، وحكم بأنه مؤذ فيفسر الطبع تابعاً للوهم والحيث ، وان كان العقل مكذباً به ؛ بل الإنسان قد يغافر عن [61-6] أكل الخيش الأصفر لشيئه \* بالعذر ، فيكاد يتيقأ عند قول القائل إنه عذر ، ويشعر عليه تناوله مع كون العقل مكذباً به ؛ وذلك سبق الوهم إلى المكش ، فإنه أدرك المستقدر رطباً أصفر ، فإذا رأى الرطب الأصفر ، حكم بأنه مستقدر بل في الطبع ما هو أعظم من هذا . فإن الأسامي التي تطلق على الهندو ، والزنج ، لما كان يقترب بها فبح المسمى به ، ربما يؤثر في الطبع ، ويبلغ إلى حد لوسى به أجل الآراك والروم لنفر الطبع عنه ، لأنه أدرك الوهم القبيح مقررونا بهذا الاسم ، فيحكم بالمعكس ، فإذا أدرك الاسم حكم بالقيبح على المسمى به ، ونفر الطبع ، وهذا مع وضوحه للعقل ، فلا ينفي أن يغافل عنه ، لأن اقسام الخلق ، واحجامهم في آتونهم ، وعقايدهم ، وأفعالهم تابع مثل هذه الأوهام .

ومما يتبع العقل الصرف فلا يقوى عليه إلا أولياء الله تعالى الذين أراهم الله تعالى الحق حقاً ، وقوائم على اتباعه ، وان أردت أن تمحب هنـا في الاعتقادات ، فأورد على

(1) المكش و : ١ ب د ، المكش لا يحالة : ج (2) مكذباً به : ١ ، يكذبه : ب ج د  
(3) الخيش : ١ ب ج ، الشخص : د . لشيئه : ب د ، لتشبيهه : ١ ، يتشبه : ج . يتيقأ :  
١ ، يتقايأ : ب ج د (4) عليه : ١ ب ج ، وعليه : د . مكذباً به : ١ ، مكذباً : ب د  
كذبه : ج . وذلك : ب ج د ، لذلك : ١ . سبق : ب ج د ، يسبق : ١ (5) الطبع : ب  
ج د ، الطبع : ١ (6) الهندو : ١ ج د ، اليهود : ب . ب : ١ ج د ، بها : د (7) ربما :  
ج ، - : ١ ب د . ويلعن : ج ، - : ١ ب د . ب : ١ ج د ، - : ب . الآراك : ١ ب د ،  
الترك : ج . لنفر : ج ، نفر : ١ ب د (8) بالعكس : ١ د ، بعكسه : ب ، بالعكس : ج .  
بالقيبح : ١ ب د ، القبيح : ج (9) ب : ١ - : ب ج د . يغافل : ١ ب د ، يغافل : ج .  
لان : ١ ج د ، فان : ب (10) عقادهم وافعالهم : ١ ب د ، افعالهم وعقايدهم : ج  
(11) واما : ب ج د ، فاما : ١ . تعالى : ١ ب د ، - : ج . تعالى : ١ ، - : ب

فان قيل فقد رجع كلامكم الى أن الحسن ، والقبح يرجعان الى الموافقة ، والمخالفة للاغراض ؛ ونحن نرى العاقل يستحسن مالا فاده له فيه ، ويستحب ما له فيه فائدته .

اما الاستحسان فن رأى السنان او حيواناً مشرفاً على الالاّك استحسن افاده ولو

بشرية ماء مع أنه ربما لا يعتقد الشرع ، ولا يتوقع منه عوضاً في الدنيا ، ولا هو بمرأى من الناس حتى ينتظر عليه شلة ، بل يمكن أن يقدر انتفاء كل غرض ، ومع ذلك يرجع جهة الانتقاد على جهة الالاّك تحسين هذا ، وتقبیح ذلك جسداً .

وأما الذي يستحب مع الاغراض كذلك يحمل على كلمة الكفر بالسيف ، والشرع ، قد رخص له في اطلاقه . فانه قد يستحسن منه القبر على السيف ، وترك النطق .

والذى لا يعتقد الشرع ، وحل بالسيف على قتضى عهده ، ولا ضرر عليه في قضيه ، سوف الوفاء به هلاكه ، فانه يستحسن الوفاء باليمد ، والامتناع من القضى . فبان ان بالحسن

والقبح معنى سوى ما ذكرتكموه .

- (1) فان قيل : ا ب ج ، - : د . يرجعان : ب ، يرجع : ا ج د (2) للاغراض : ا ج ، الاغراض : ب ، في الاغراض : د . ونحن : ب د ، نحن : ا ج (4) الالاّك : ا ب ج ، هلاك : د (4 - 5) ولو .. . بـ رعايا ج ، ولو بشارة من ما انه : ب ، ومسره مع انه ربما : د (5) منه عوضاً : ا د ، فيه عوضاً : ج ، منه غرضاً : ب (6) عليه : ا ب د ، عنه : ج . ثناه بل : ا ج د ، مقابل : ب . ان يقدر : ب ج د ، الا يقدر : ا . ومع : ا ب ج ، مع : د . يرجع : ب ج ، ترجح : ا ، يترجم : د (7) تحسين هذا وتقبیح : ا ج د ، يستحسن ويستحب : ب . ذلك : ج د ، ذلك : ا ب (9) قد : د ، - : ب ج . وترك : ا ج د ، وترك : ب . به : ا ب د ، - : ج (11) ان للحسن : ا . ان الحسن : ب ج ، الحسن : د (12) والقبح : ب ج د ، - : 1 . معنى : ا ج د ، انه معنى : ب .

فهم العامي المترنلي مسألة مقوله جلية فيساريغ الى قبولها ، فلو قلت له انه مدح الاشعرى لنفر وامتنع عن القبول واقلب مكتبيأً بين ما صدق به مما كان بيء الطعن بالاشعرى اذ كان قبح في نفسه ذلك منذ الصبا ، وكذلك تقرر امراً مقولاً عند المعلم الاشعرى ، ثم يقول له ان هذا قول المترنلى ، فينفر عن قوله بعد التصديق ، ويعود الى التكذيب .

ولست أقول هنا طبع العوام فقط ، بل هو طبع أكثر من رأيته من المتسلين باسم العلم ، فائهم لم يفارقا العوام في أصل التقليد ، بل أضافوا الى تقليد المذهب \* تقليد الدليل ، فهم في نظرهم لا يطلبون الحق ، بل يطلبون طريق الجلية في نصريه ما اعتقدوه حقاً بالساع والتقليد . فان صادفوا في نظرهم ملحوظة عقائدهم ، قالوا قد ظفرنا بالدليل ، وان ظهر لهم ما يضعف مذهبهم ، قالوا قد عرضت لنا شيئاً ، فيضعون الاعتقاد المتفق بالتقليد أصلاً ، وينبذون بالشبة كل ما يخالفه ، وبالدليل بكل ما يوافقه ، وإنما الحق ضده ، وهو أن لا يعتقد أصلاً شيئاً وينظر الى الدليل ، ويسعى مقتضاه حقاً ، وإنقيذه باطلأ ، وكل ذلك منشؤ الاستحسان ، والاسفاح يقدّم الالفة ، والتحلّق بالأخلاق منه الصبا . فإذا وقفت على هذه المثارات سهل عليك دفع الاشكالان .

- (1) المترنلى : ب ج د ، - : د . مقوله جلية : ا ب د ، مقوله جلية : ج . فيساريغ : ب ج د ، فانه يتساريغ : ا . له افهم : ب ج ، ان هذا : ب ، بـ ذلك انه : د (2) سـ : ا ب ج ، يـ : د (3) ذـ كان قـ : ب ج ، اذا كان قـ بـ ، اذا كان قـ : د . في نفسه ذلك : ا ب ج ، في نفسه : د . منه : ا جـ ، منه : ب . كذلك : ا ب ج ، لذلك : د تقرر : ب ج د ، ثرت : ا . مقولاً : ا ب د ، مقولاً : ج (4) له : ا جـ ، - : ب . المترنلى : ا ب ج ، المترنلى : د . قوله : ا ب ج ، قوله : د . التصديق : ا ب ج ، التصدقـ بـ : د (5) فقط : د ، - : ا ب ج . هو : ا ب د ، - : ج . المتسلين : ب ج ، المتسلين : ا د (8) فـ : ا ب د ، فإذا : ج . صادفوا : ا ب ج ، صادفوا : د . عقائدهم : ب ج د ، اعتقادـ بـ : ا (9) المـ : ا ب ج ، المـ : د (10) يـ : ب ج د ، يـ : د . يـ : ا جـ ، يـ : ج . صادفوا : ا ب ج ، المـ : د (12) الاستحسان : ا ب ج ، والاستحسان : د . الـ : ا ب ج ، الـ : د (13) منه : ا ب ج ، منه : د . دفع : ا د ، دفع : ب ج .

والجواب ان في الوقوف على الفلطات المذكورة ما يشفي هذا الغليل؛ اما ترجيح الافتاد على الاهالى في حق من لا يستقد الشرع، فهو دفع الاذى الذى يلحق الانسان في رقة الجنسيه، وهو طبع يستحب الامتناع عنه، ولأن الانسان يقدر قسمه في تلك البليه،

ويقدر غيره قادرًا على افتاده مع الاعراض عنه، ويجد من قسمه استباحة ذلك، فيعود عليه، ويقدر ذلك من المشرف على ال�لاك في حق قسمه فينفر طبعه عما يعتقده المشرف على ال�لاك في حقه، فيدفع ذلك عن قسمه بالافتاد. فان فرض ذلك في بيئة لا يتوم استباحتها، او فرض في شخص لارقة فيه، ولا رحمة، فهذا حال تصوره، اذ الانسان لا يتفق معه. فان فرض على الاستحاله فيقي امر آخر، وهو الشام يحسن الخلق، والشفقة على الخلق. فان فرض حيث لا يعلم احد، فهو ممكن ان يعلمه، فان فرض في موضع يستحب ان يعلم فيقي ايضاً ترجيح في قسمه، وميل يضاهي قرارة طبع السليم عن الغسل؛ وذلك انه رأى الشاء مقروراً مثل هذا الفعل على الاطراد، وهو يعيى الى الشاء، فيميل الى المترون به؛ وان علم بعقله عدم الشاء، كما انه لما رأى الاذى مقروراً

والجواب : ١ ج د ، فالجواب : ب (٢) الاذى : ١ ب ، الاذى : ج د (٣) فرقه الجنسيه : ١ ب ج ، من رقة لنفسه على الحسنه : د ، ولان : ١ ب ، فلان : ج ، وان : د . ف : ١ ج د - : ب (٤) عنه : ١ ج د ، - : ب . ويجد من : ج د ، ويجد في : ب ، ومحبث : ! (٥) عليه : ج ، - : ١ ب د . في حق قسمه فينفر : ١ د ، في حق قسمه فينفر : ج . - : ب . طبعه عما يعتقده المشرف : ١ د ، على ال�لاك في من استباح المشرف : ج . - : ب (٦) على ال�لاك في حق قسمه : ١ ، على ال�لاك في حقه : ج د - - ب (٧) او : ١ د ، و : ب ج . في شخص : ج د ، - : ١ ب . تصوره : د ، تصوره : ١ ب ج (٨) فان : د ، وان : ١ ب ج (٩) فان فرض حيث : ١ ، فان قرضه حيث : ج ، وان فرض حيث : ب ، - : د . لا يعلم احد... ان يعلمه : ١ ج ، لا يعلم احد... ان يعلم : ب ، - : د (١٠) ترجيح : ١ ج د ، ترجح : ب (١١) الغسل : ب ج د ، الغسل : ١ . يعيى : ١ ب د ، ميل : ج (١٢) بعقله : ١ ج د ، بعقله : ب .

بصورة الجبل؛ وطبعه ينفر عن الاذى، فينفر عن المترون به. وان علم بعقله عدم الاذى، بل الطبيع اذا رأى من عشقه في موضع، وطال منه انسه فيه، فإنه يحس نفسه تقرفة بين

[٦٣] ذلك \* الموضع، وحيطانه، وبين سائر الموضع. ولذلك قال الشاعر :

أمر على الدبار ديار ليلى أقبل ذا الجدار، وذا الجدارا

وما حب الديار شففن قابي، ولكن حب من سكن الديارا

وقال ابن الرومي منهاً للناس على حب الاوطان ونعم ما قال :

وحب اوطال الرجال اليهم ما رب قضاها الشباب هنالك

اذا ذكروا اوطانهم، ذكرتهم عهود الصبا، قبها فتحتوا للنكل

واما تتبع الانسان الاخلاق، والنادات رأى شواهد هنا خارجة عن الحصر، فهذا هو السبب الذي غلط المفترين بظاهر الامور الناهلين عن اسرار اخلاق القوس المحاهلين، بأن هذا الميل، وأمثاله يرجع الى طاعة النفس بحكم الفطيره، والطبع بمجرد الوهم والخيال الذي هو غلط لا بحكم العقل، ولكن خلقت قوى النفس مطية للاوهم،

(١) لينفر : ١ ب ج ، تنفر : د . عن الاذى فينفر : ١ ب ، على الاذى فينفر : د ،

- : ج . به : ب ج ، بالاذى : ١ د (٢) عشقه : ١ ب ج ، يعيشقه : د . فيه : ب ج ، - :

١ د (٤) الدبار : ١ ج د . جدار : ب (٥) شففن قبلي : ١ ب ج ، اطال شوق : د

(٦) للناس على حب : ١ ، على حب الناس : ب ، على سبب حب الناس : ج ، على

الناس : د . ونعم ما قال : ب ج ، ونعم ما قال شعبيه : د ، - : ١ (٧) الشباب : ١ ج

ـ ، الفؤاد : ب (٩) تتبع : ١ ج د ، اشع : ب . خارجة : ١ ج د ، خارجا : ب (١٠)

الذى : ١ ب ج ، الذى به : د . المفترين : ١ ب ج ، المترون : د . المحاهلين : ١ ب ج ،

المحااهلون : د (١١) الميل : ١ ج د ، الملل : ب (١١ - ١٢) الوهم والخيال :

١ ج د ، الخيال و الوهم : ب (١٢) لا : ج ، - : ١ ب د . للاوهم : ب ج د ،

الاوهم : ١ .

والتخيلات بحكم اجراء العادات حتى اذا تخيل الانسان طعاماً طيباً بالذكر ، أو بالرؤبة ، سال في الحال لعابه ، و تخلب اشداقه ؛ وذلك بطاعة القوة التي سخرها الله تعالى لافادة العاب المعن على المضن للتخييل ، والوهم . فان شأنها ان تثبت بحسب التخيل ، وان كان الشخص عالماً بأنه ليس يريد الاقدام على الاكل اما لصوم ، أو لسب آخر . وكذلك تخيل الصورة الجميلة التي يشتئي مجتمعها ؛ فإذا ثبت ذلك في الخيال انبثت القوة الناشرة لآلة الفعل و ساقت الرياح الى تجاويف الأعصاب ، و ملائتها ، و ثارت القوة المأمورة بحسب المدى الربط المعن على الواقع .

وذلك \* كله مع التحقق بحكم العقل ، لا لامتناع عن الفعل في ذلك الوقت ، ولكن خلق الله تعالى هذه القوى بحكم جرى العادة مطبعة مسخرة تحت حكم الخيال ، ١٠ والوهم . ساعد العقل الوهم ، أو لم يساعد . فهذا وئاته مذكرة الغلط في سب تراجع أحد جانبي الفعل على الآخر . وكل ذلك راجع الى الأعراض .

فاما النطق بكلمة الكفر ، وان كان كذلك ، فلا يستتبعه العاقل تحت السيف البتة ، بل ربما يستتبع الاصرار . فان استحسن الاصرار ، فله سببان : أحدهما اعتقاده أن الثواب

(١) او : ا ج د ، و : ب (٢) تخلب : ا ج ، تخلبت : ب د (٣)  
فان : ا ج د ، وان : ب (٤) بأنه ا ب د ، لأنه : ج . اما : ا ، - : ب ج د . لصوم او لسب : ا ج ، بصوم او بسب : ب د . كذلك : ا ج ، لذلك : ب د (٥) الصورة : ا ج د . الصور : ب . يشتئي : ب ج د ، تشتهي : ا . فإذا : د ، فكما : ا ب ج . في : ا ج د ، - : ب . الخيال : ا ب ج ، الحال : د . الناشرة : ا ج د ، الباسرة : ب (٧) الواقع : ا ب ج ، الجماع : د (٨) مع التتحقق : ا ج ، على التتحقق : ب ، بعدان يتحقق : د . العقل : ا ج د ، الفعل : ب . لامتناع : د ، لامتناع : ا ب ، بالامتناع : ج . عن : ا ب ج ، من : د (٩) هذه : د . جريان : ب . مسخرة : ا ج د ، ومسخرة : ب (١٠) ساعد العقل . . . لم يساعد : ب ج د ، ساعد العقل او لم يساعد : ا (١٢) فاما : د ، واما : ا ب ج . وان : ا ب ج ، فان : د (١٣) يستتبع : ا ب د ، استتبع : ج . الاصرار : ب ج د ، الاصرار : ا . الاصرار : ب ج د ، الاصرار : ا .

على الصبر والاستسلام اكثر ؛ والآخر ما ينتظر من الثناء عليه بصلابته في الدين . فكم من شجاع ينتظري متن الخطر ؛ ويتجه على عدد من العدو ، وهو يعلم انه لا يطيقهم ، ويستحقر ما يناله بما يمتلكه عنه من لذة الثناء ؛ والحمد بعد موته ، وكذلك الامتناع عن نقض العهد ، سببه ثناه الخلق على من يفي بالمهود ، وتوصيمهم به على مرا الوقات لما فيها من مصالح الناس . فان قدر حيث لا ينتظري شاه ، فسببه حكم الوهم من حيث انه لم يزل مقرورنا بالثناء الذي هو لذينه ، والمقرورون باللذينه لذينه ، كما ان المقرورون بالمهود ، مكروره ، كما سبق من الأمثلة . فهذا ما يحتمله هذا المختصر من بث أسرار هذا الفصل . وانما يعرف قدره من ظال في المقولات نظره ، وقد استمدنا بهذه المقدمة ايجاز الكلام [٦٣-٦٥] في الدعاوى فلتراجع اليها .

#### الدعوى الاولى :

ان يجوز لله تعالى ان لا يخلق . و اذا خلق فلم يكن ذلك واجبا عليه ، و اذا خلقهم [٦٦] فله ان لا يكتفهم ، و اذا ان كففهم ، فلم يكن ذلك واجبا عليه (١) وقالت طائفة \*

(١) ينتظر : ا ب د ، تنتظره : ج . بصلابته : ا ب د ، لصلابته : ج (٢)  
من العدو : ا ، جم : ب ، - : ج د . وهو : ا ب د ، دهم : ج (٣) بما : ب  
د ، لما : ا ج . عنه من : ب ج د ، عن : ا . عن : ب ج ، فن : ا ، من : د (٤)  
يفي : ا ب ج ، ثني : د . بالمهود : ا ج د ، بالمهود : ب . به : ب ج د ، بذلك : ا .  
مر : ا د ، عمر : ب ج . فيها : ب ج د ، فيه : ا (٥) فسيه : ا ب د ، وسبيه ج (٦)  
ما : ب ج د ، - : ما . يحتمله : ب د ، يحتمل : ا . يحتمل : ج . بث : ا ب ج ، شرح :  
د . الفصل : ب ج د ، الفصل : ا (٨) ايجاز : ب ج د ، انجلاد : ا (١٠-١١) الاولى  
انه : ا ب د ، الاولى ندعي انه : ج (١١) تعالى : ا ب ج ، عن وجل : د . و اذا : ب  
جد ، فاذا : ا . فلم : ج د ، لم : ا ، فلا : ب . و اذا : ج د ، واد : ب ، فاذا : ا .  
و اذا : ج د ، واد : ب ، وان : ا .

(١) ان الله تعالى متفضل بالخلق والاختراع ومتطلول بتکليف العباد ولم يكن  
الخلق والتکليف واجبا عليه الاجراء ، ج . ١ ، ص . ١١١ .

من المفترضة يجب عليه الخلق ، والتوكيل بعد الخلق (١) .

برهان الحق فيه ان قولهم الخلق وال وكلف واجب ، غير مفهوم . فانا يتنا ان المفهوم عندنا من لفظ الواجب ، ما ينال تاركه ضرر ، اما عاجلاً واما آجلًا ، او بما يكون تقضيه حالاً ، والضرر محال في حق الله تعالى (٢) وليس في ترك التوكيل وترك الخلق لزوم محال ، الا أن يقال كان يؤدى ذلك الى خلاف ما سبق به العلم في الاول ، وما سبقت به المنشية في الاول . فهذا حق ، وهو بهذا التاویل واجب . فان الارادة ، اذا فرضت موجودة ، او العلم اذا فرض متعلقا بالشيء ، كان حصول المراد ، والمعلوم واجباً ، لا محالة .

فان قيل انتا يجب عليه ذلك لفائدة الخلق لفائدة ترجح الى الخالق . فلنا : الكلام في قولهم لفائدة المخلق للتعليل ، والحكم المطل هو الوجوب . و نحن نطالكم بفهم

(١) يجب : ب ، واجب : ا ج ، ضرر : ب ج د ، ضرراً : د .  
عاجلاً : ا ب د ، عاجل : ج . آجل : ا ب د ، آجل : ج (٤) تقضي : د ، تقضي :  
أ ب د . محالاً : ا ج ، محال : ب د . تعالى : ب ج : سبحانه : د ، سبحانه و تعالى : ا  
(٥) كان : ا ب ج ، اذ ذلك : د . وما : د ، او ما : ب ج (٦) وهو بهذا :  
ا ج د ، وبهذا : ب (٩) عليه ذلك : ا ب ج ، ذلك عليه : د . الكلام : ب د ، اللام :  
ج ، - : ا (١٠) الحكم : ا ب ج ، الحكم اللازم : د .

(٢) لما فيه من مصلحة العباد الاحياء، ج. ١، ص. ١١١.

(٢) والمراد باوجب احد امرین : اما الفعل الذي في تركه ضرر اما آجل ، كما يقال يجب على العبد ان يطبح حتى لا يعنده في الآخرة بالنار ، او ضرر عاجل ، كمال يقال يجب على العطشان ان يشرب حتى لا يموت . واما ان يرادي الذي يؤدى عدمه الى حال كذا يقال وجود المعلوم واجب اذ عدمه يؤدى الى حال وهو ان يصير العلم جهلاً ... الاحياء ج. ١، ص. ١١١ .

الحكم ، فلا يعنيكم ذكر الملة . فما معنى قولهم انه يجب لفائدة المخلق ، وما معنى الوجوب ، ونحن لا نفهم من الوجوب الا المعانى الثلاثة ، وهي متعددة ، فان امررتهم معنى رابعاً ففسروه أولاً ، ثم اذكروا علته . فاما ربنا لانكرا أن للخلق فائدة . وكتنا في التوكيل . ولكن ما فيه فائدة غيره لم يجب عليه ، اذا لم يكن له فائدة في فائدة غيره . وهذا لا يخرج عن ابداً ، على انتا يقول انتا يستقيم هذا الدلائل في الخلق لا في التوكيل ، [٦٦.٥] ولا يستقيم هنا في الخلق الموجود ، بل في انتا \* يخلقهم في الجنة متعمدين من غير غم وحزن ، و الم . تو انتا هنا الخلق الموجود ، فالعقلاء كلهم قد غنوا العلم . وقال بعضهم لبني كنثى كنست تبا متسيا ؟ قال آخر لبني تم الا شبيها ، وقال آخر لبني كنست هذه التبتة وقد رفعها من الارض ، وقال آخر وأشار الى طائر لبني كنست ذلك الطائر . وهذا قول الانبياء والآولى ، وهم العقلاء ، وبعضهم يعني عدم الخلق ، وبعضهم يعني عدم التوكيلات بان يكون جاداً ، او طائراً .

(١) فلا : ا ب ج ، ولا : د . يعنيكم : ب ج د ، يعنيكم : ا . ثقا : ا ب د ، وما : ج  
(٢) متعددة : ا ب ج ، متعدمة : د (٣) للخلق : ب ج ، الخلق : ا ، للحق : د  
(٤) فائدة غيره : ا ج د ، فائدة في فائدة غيره : ب . اذا : ا ب د ، اذ : ج (٥) عنه :  
ا ج د ، منه : ب . الكلام : ا ب د ، في الكلام : ج . الخلق لا : ب ج د ، الخلق  
الا : ا (٦) هنا في : ج ، في هنا : د ، في : ا ب . بل في : ا ج ، بل هو في : د ،  
الا : ب . يخلقهم : ب ا ب ج ، خلقهم : د . متعمدين : ب ، متعمدين : ا ج د . غم وحزن :  
ا ج ، حزن وغم : ب د (٧) واما : ج د ، اما : ا ب . قد : ا ج د ، فيه قد : ب .  
ليني : ا ب ج ، ياليتي : د (٨) ليني : ا ب ج ، ياليتي : د . لم اك : ا د ، لم اكن :  
ب ج . هذه التبتة وقد : ا ، تبة : ب ج د (٩) وأشار الى طائر لبني : ا ، بشير الى طائر لبني : ج ، بشير ... ياليتي : د ، - : ب . كدت ... الطائر : ا د ، كنت ذلك  
الطار : ج ، - : ب (١٠) والآولى : ب . ج د ، - : ا هم : ب د ، - : ا ج . الخلق :  
ا ج د ، ذاته : ب . وبعضهم يعني : ب ، وبعضهم : ا ج د .

فليت شعرى كيف يستجير العاقل أن يقول للخلق في التكليف فلمنة هو إنما معنى المفأدة قى الكلفة ، والتکلیف فى عینه الزام کلمة ، وهو ألم ، وان نظر الى التواب فهو الفائدة ، وكان قادرًا على ایصاله اليهم بغير تکلیف ، فان قبل التواب اذا كان باستحقاق كان الدل و أرفع من أن يكون بالامتنان والابتداء والجواب أن الاستعافية بالله من عقل ينتهي الى التکبر على الله تعالى ، والترفع عن احتجال مته ، وقدر اللئنة في الخروج من نعمة أولى من الاستعافية بالله من الشیطان الرجم ولیت شعرى ، كيف يهدى من العقلاء من يخاطر بالله مثل هذه الوساوس ، ومن يستقل للقائم أبد الآباء في الجنة من غير تقديم ثعب ، وتکلیف احسن من أن يخاطب ، ويناظر هنا ، لو سلم ان التوب بعد التکلیف يكون مستحقا ، وستین تقیضه . ثم لیت شعرى الطاعة التي بها يستحق التوب من أین اوجدها العبد ؟ وهل لها سبب سوى وجوده ، وقدرته ، وارادته ، ومحنة \* الاتخال <sup>٦٥</sup> عن غیرة العقل بالکلیة : فان عدنا الكلام من هذا المفظ فينبغي أن تسترق الله تعالى عقولا لصاحبه ولا يشتعل بعناناته .

## الدعوى الثانية :

ندعى ان الله تعالى ان يکلف عباده ما يطیقونه وما لا يطیقونه<sup>(١)</sup> وذهب المترددة الى انكار ذلك . ومتقد <sup>٥</sup> أهل السنة : أن التکلیف له حقيقة في نفسه ، وهو أنه کلام ، وله مصدر ، وهو المکلف ، ولا شرط فيه الا کونه متکلما ، وله مورد ، وهو المکلف ، وشرطه أن يكون فاما للکلام . فلا يسمى الكلام مع الجماد والمجون خطابا ، ولا تکلیفا . والتکلیف نوع خطاب ، وله متعلق ، وهو المکلف به ؛ وشرطه : أن يكون مفهوما فقط . وأما كونه <sup>١٠</sup> مکنا ، فليس بشرط لتحقيق الكلام . فان التکلیف کلام ، فإذا صدر من يفهم مع من يفهم ، فيما يفهم ، وكان المخاطب دون المخاطب ، سمي تکلیفا ، وان كان سمي المتسا ، وان كان فوقه سمي دعاء ، وسؤالا ، والاقتضاء في ذاته واحد . وهذه الأسلی <sup>٤١</sup> تختلف عليه باختلاف النسبة . <sup>١٥</sup>

وبرهان جواز ذلك أن استحکاته لا تخلو ، اما ان تكون لامتناع تصور ذاته ، كاجماع <sup>١٠</sup> السواد ، والبیاض . وكان لأجل الاستدایج . ويباطل أن يكون امتناعه لذاته ، فان السواد ،

<sup>(٢)</sup> تعالى : ا ب ج ، - : د . ما يطیقونه وما لا يطیقونه : ا ج د ، ما لا يطیقونه وما يطیقونه : ب . ذهب : ا ج د ، ذهب : ا <sup>(٣)</sup> متقد : ا ج د ، مذهب : ب . أنه : ا ج د ، انه له : ب . المکلف : ا ج د ، التکلم : ب <sup>(٤)</sup> ولا شرط : ا د ، فلا يشترط : ب ج . المکلف : ب ج د ، المکلف فيه : ا <sup>(٥)</sup> الجماد : ا ب د ، الحمار : ج <sup>(٦)</sup> او اما : ب ج د ، فاما : ا <sup>(٦-٧)</sup> بشرط لتحقيق : ا ب ج ، شرطا لتحقيق : د <sup>(٧)</sup> مع من يفهم فيما يفهم : ا د ، مع من يفهم بما يفهم : ج ، فيما يفهم مع من يفهم : ب <sup>(٨)</sup> سمي : ا ج د ، يسمى : ب <sup>(٩)</sup> والاقتضاء : ب ، فالاقتضاء : ج د ، فالاقتضاء : ا . باختلاف : ب ج د ، باخلاف : ا <sup>(١١)</sup> لا تخلو : ب ج ، لا يخلو : ا د . تكون : ا ب ج ، يكون : د <sup>(١٢)</sup> لذاته : ا ب ج ، لنفسه : د .

<sup>(١)</sup> ولم يجز ذلك لاستحال سؤال دفعه وقد سأله ذلك فقالوا «ربنا ولا تحملنا <sup>١١٢</sup> ما لا طاقة لنا به (القرۃ ٢٨٦) » ، الاحیاء ، ج ١ ، ص ١ .

(١) فليت : ب ، ولیت : ا ج د . ان : ا ب ، في ان : ج د <sup>(٢)</sup> وهو ألم : ا ب ج ، وهو الم قبل المفأدة : د <sup>(٣)</sup> وكان : ا ج ، فان كان : ب ، فهو : د . قادرًا : ا ب ج ، قادر : د . ایصاله اليهم : ا ب ج ، ایصالهم اليها : د <sup>(٤)</sup> الد و ارفع : ا ج د ، آلدوا دفع : ب . الابتداء : ا ب ج ، الابتداء : د . والجواب : ا ج د ، فالجواب : ب <sup>(٥)</sup> ينتهي الى التکبر : ا ج د ، يتکبر : ب ر تعالى : ج ، - : ا ب د . الترفع : ا ج د ، يترفع : ب . عن : ا ب د ، من : ج <sup>(٦)</sup> من : ا ب د ، عن : ج ، - بالله : ا ب د ، ج . الرجم : ا ب ج ، - : د <sup>(٧)</sup> ومن : د ، فمن : ا ب ج <sup>(٨)</sup> بشرط : ا ب ج ، بشرط : د . احسن : ب ج د ، احسن : ا . سلم ان : ا ب ج ، مسلم له ان : د <sup>(٩)</sup> تقیضه : ا ب ج ، بعضه : د . بها يستحق : ا ب ، يستحق بها : ج . يستحق عليها : د <sup>(١٠)</sup> او جدها : ا ج د . وجدها : ب . وارادته : ا ب ج ، ومحنته : د <sup>(١١)</sup> وحضور : ا ج د ، حضور : ب . نعمته : ج ، رحمة : ا ب د <sup>(١٢)</sup> عن : ا د ، من : ب ج . هنا النمط : ا ب ج ، ذلك النمط : د <sup>(١٣)</sup> تعالى : ب ج د - ا . عقولا لصاحبه : ا ب ج ، لصاحبه عقولا : د . ولا : ا ج د ، فلا : ب .

والبياض لا يمكن أن يفرض معتبرين ، وفرض هذا ممكن ، إذ التكليف . أما ان يكون لفظا ، وهو مذهب الحصم ، وليس يستحيل أن يقول الرجل \* لميده الزمن فـ فهو على مذهبهم اظهر . وأما نحن فـنا نعتقد أنه اقتضاء يقوم بالنفس ، وـ كما يتصور أن يقوم اقتضاء القيام بالنفس من قادر فيتصور ذلك من عاجز ، بل ربما يقوم ذلك بنفسه من قادر ، ثم يبقى ذلك الاقتضاء نظرا الزمانة ، والسيد لا يدرى ، ويكون الاقتضاء قائماً بذاته ، وهو اقتضاء قائم من عاجز في علم الله تعالى . وـ ان لم يكن معلوما عند المفترض فـان عليه لم يستحل بقاء الاقتضاء مع العلم بالعجز ، عن الوفاء . وباطل أن يقال بطلان ذلك من جهة الاستحالات فـان كلامنا في حق الله تعالى ، وذلك باطل في حقه لنزعه عن الأغراض . ورجوع ذلك إلى الأغراض . اما الإنسان العاقل المضبوط بمقابل الأغراض فقد يستقبح منه ذلك ، وليس ما يستقبح من السيد ، يستقبح من الله تعالى . فـان قيل فهو ما لا فائدة فيه . وما لا فائدة فهو عبث . والبحث على الله تعالى حمال .

(1) يفرض : ب ج د ، يفرض : ا . مجتمعين : ا ج د ، ممكن : ب . ممكن : ا ج ، يمكن : ب د (2) هو : ا ب د ، هنا : ج . يستحيل : ا ب ج ، يستحيل : د . الرجل : ا ج د ، ب . فهو : ا ج د ، وهذا : ب . اما : ج د ، - : ا ب (3) يتصور : ا ج د ، تصور : ب . ان يقوم : ا ب ج ، - : د (4 - 5) فيتصور . . . . : ا ب د ، - : ج (5) يبقى : ب د ، يبقى : ا ، - : ج . ذلك الاقتضاء نظرا الزمانة : ب . ذلك الاقتضاء ونظري الزمانة : ا د ، - : ج (5 - 6) والسيد . . . . قائماً بذاته وهو : ب ، والسيد . . . . نفسه قائماً بذاته وهو : د . والسيد . . . . قائماً بذاته وهو : ا : - : ج (6) اقتضاء قائم : ب د ، اقتضاء قيام : ا ، ثم ينفي هذا الاقتضاء قيام : ج . تعالى : ا ب ج ، - : د . ان لم : ا ب د ، ان : ج (7) بطلان : ا ب ، بطلان : ج د (8) الاستحالات : ب ، الاستحسان : ا ج د (9) الأغراض : ا ج د ، الأغراض : ب . الأغراض : ا ج د ، الأغراض : ب . اما : ا ب ج ، واما : د . بمقابل : ا ب ج ، بمقابل : د (10) منه : ا ج د ، - : ب (11) على : ا ب ج ، من : د .

قلنا هذه ثلاثة دع اوی :

الأولی ، أنه لا فائدة فيه . ولا نسلم ، فعل فيه فائدة للعباد اطلع الله تعالى عليها ، وليست الفائدة هي الامتثال ، والثواب عليه . بل ربما يكون في اظهار الأمر ، وما يتبعه من اعتقاد التكليف فائدة ، فقد ينسحب الأمر قبل الامتثال ، كما أمر ابراهيم عليه السلام بذبح ولده ثم نسخه قبل الامتثال ، وأمر أبا جهل بالإيمان وأخبر أنه لا يؤمن ، وخلاف خبره الحال .

الدعوى الثانية : أن مالا \* فائدة فيه فهو عبث فـهذا تكرير عبارة فـانا مينا أنه لا يراد بالعبث الا مالا فائدة فيه فـان أريد به غيره فهو غير مفهوم .

الدعوى الثالثة : ان العبث على الله تعالى حمال . وهذا فيه تليس ، لأن العبث عبارة عن فعل لا فائدة فيه من يتعرض للفوائد . فـن لا يتعرض لها قـتسـته عابـثـاـ بـجـازـ عـصـ لـاحـقـيـقـةـ لـهـ ، يـضـاهـيـ قولـ القـائـلـ : الرـيحـ عـابـثـ تـحـرـيـكـهـ الـأشـجارـ . اـذـ لـاـ فـائـدـ لـهـ فـيـهـ . وـيـضـاهـيـ قولـ القـائـلـ : الجـدارـ غـافـلـ ، أـىـ هـوـ حـالـ عـنـ الـعـلـمـ ، وـالـجـهـلـ . وـهـنـاـ باـطـلـ لـأـنـ الـفـاعـلـ يـطـلـقـ عـلـىـ الـقـابـلـ لـالـعـلـمـ وـالـجـهـلـ ، اـذـ خـلـاـ عـنـهـماـ فـاطـلـاقـهـ عـلـىـ الذـىـ

(1) ثلاثة : ا ج د ، ثلاثة : ب (2) ولا نسلم : ا ب ج ، وـنـحـنـ لاـ نـسـلـمـ ذـلـكـ د . تعالى : ا د ، - : ب (3) وـلـيـسـ : ا ب د ، فـلـيـسـ : ج . هـىـ : ا ب د ، هـوـ : ج . ماـ : ا ب ج ، - : د (4) قبلـ : ا ج د ، منـ قبلـ : ب . عليهـ السلامـ : ب د ، صـواتـ اللهـ عـلـيـهـ : ا ج (5) نـسـخـ : ب د ، نـسـخـ : ا ج . بالـإـيـانـ : ا ب د ، بـايـانـ ج (7) الدـعـوىـ : ب ج د ، - : ا . انـ ماـ : ا ب ج ، اـنـماـ : د . فهوـ : ا ج ، - : ب د . تـكـرـرـ : ا ب ج ، تـكـرـرـ : د (8) فـانـ : ج د ، وـاـنـ : ا ب . بـهـ : ا ج د ، - : ب . (9) الدـعـوىـ : ب د ، - : ا ج . عـلـىـ : ا ب ج ، مـنـ : د (10) فـعلـ لاـ : ا ب د ، فـعلـ مـالـاـ : ج (11) يـضـاهـيـ : ا ب ج ، وـهـوـ يـضـاهـيـ : د (12) فـيهـ : ا ب د ، - : ج . هـوـ : ا ج د ، - : ب . هـنـاـ : ج ، هـوـ : ا ب د (13) فـاطـلـاقـهـ : ج د ، فـاطـلـاقـهـ : ا ب .

وجود القدرة ، ولكن القدرة غير كافية لوقوع المقدور ، بل له شرط كالارادة ، وغيرها من شروطه أن لا ينقلب علم الله تعالى جهلاً ، والقدرة لا تراد لعنها ، بل يتيسر الفعل بها ، فكيف يتيسر فعل يؤدى إلى انتساب العلم جهلاً ؟ فاستبان أن هذا واقع في ثبوت التكليف بما هو محال لغيره فكذا يقاس عليه ما هو محال لذاته ، اذ لا فرق بينهما في امكان التلفظ ، ولا في تصور الاقضاء ، ولا في الاستباح ، والاستحسان .

### الدعوة الثالثة :

ندعى ان الله تعالى قادر على ایام الحيوان البريء عن الجنيات ولا يلزم عليه ثواب (١) وقالت المترفة ان ذلك محال ، لانه قبيح ولذلك لزمه المصير الى ان كل بقة وبرغوث اذا ا Özى بفرك او صدمة ، فان الله تعالى يجب عليه ان يمحشه ويثيشه عليه بشوائب ، وذهب ذاهبون الى أن ارواحها تعود بالتناسخ الى ابدان اخر ويتألها من اللذة ما يقابل تعها . وهذا مذهب لا يخفى فساده . ولتكننا نقول اما ایام البريء [٦٦-٦٧] عن الجنيات من الحيوان ، والاطفال ، والجانين \* فقدور ، بل هو مشاهد محسوس ،

(١) المقدور : ا ب ج ، الفعل : د . شرط : ب ج ، مشروط : ا د (٢) علم الله تعالى : ج ، علم الله : ا د ، العلم : ب . لا تراد : ا ب ج ، لا يراد : د . يتيسر : ا ب ج ، يتيسر : د (٣-٢) الفعل بها : ا ج د ، بها الفعل : ب (٣) فكيف يتيسر : ب ج د ، وكيف يتيسر : ا (٤) فكذا : ا ب ج ، وكذا : د (٥) التلفظ : ب ج ، التلفظ به : ا ، التلفظ : د (٧) ندعى : ب ج ، - : ا د . الحيوان : ا ج د ، الحيوانات : ب . عن : ا ب ج ، من : د . الجنيات : ا ب ، الجنية : ج د . ولا يلزم : ا د ، ولا يلزم : ب ج (٨) ولذلك : ب ج د ، كذلك : ا (٩) اذا : د ، - : ا ب ج . ذي : ا ب د ، تقتل : ج . بفرك : ا د ، بفركة : ج ، بفرك : ب . تعالى : ا ج د ، - : ب . يجب عليه ان : ب ج د ، - : ا . يمحشه : ا ج د ، حشره : ب . يثيشه : ب ج د ، ان يسيبه : ا . (١٠) تعود : ا ب ج ، يعود : د ، ابدان : ا ب ج ، بدن : د (١٢) عن : ا ب د ، من : ج . الحيوان : ا ب ، الحيوانات : ج د . بل : ا ب د ، بما : ج .

(١) لانه متصرف في ملكه ، ولا يتتصور ان يمدو تصرفه ملكه ، والظلم هو عبارة عن التصرف في ملك الغير بغير اذنه ، وهو محال على الله تعالى . فانه لا يصادف لغيره ملكا حتى يكون تصرفه ظلما ... الاحياء ، ج . ١ ، ص . ١١٢ .

لا يقبل العلم بمحاجة لأصل له . وكذلك اطلاق اسم العابث على الله تعالى ، واطلاق العبث على أفعاله سبحانه وتعالى . الدليل الثاني (١) في المسألة : ولا يحيص لأحد عنه أن الله تعالى كلف أبا جهل أن يؤمن . وعلم أنه لا يؤمن ، وأخبر عنه بأنه لا يؤمن . فكانه أمره بأن يؤمن بأنه لا يؤمن . اذا كان من قول الرسول - صلى الله عليه وسلم - أنه لا يؤمن وكان هو مأموماً بتصديقه ، فقد قيل له صدق بذلك لا تصدق . وهذا محال . وحقيقة أن خلاف المعلوم محال وقوءه ، ولكن ليس محالاً لذاته ، بل هو محال لغيره والمحال لغيره في امتناع الواقع كالمحال لذاته ، ومن قال ان الكفار الذين لم يؤمنوا ، ما كانوا مأمومين بالاعيان ، فقد جحد للشرع . ومن قال كان الاعيان منهم [٦٦-٦٧] متصوراً \* مع علم الله سبحانه ، وتعالى بأنه لا يقع فقد انكر العقل وقد اضطر كل فريق الى القول بتتصور الامر بما لا يتصور امثاله . ولا ينفي عن هذا قول الفائئ انه كان مقدوراً عليه ، وكان للكافر عليه قدرة ، اما على اصلنا فلا قدرة قبل الفعل ، ولم تكن لهم قدرة الا على الكفر الذي صدر منهم ، وأما عند المترفة ، فلا ينفع

(١) لا يقبل : ا ب د ، لا يقبلها : د . العلم : د ، ذلك : ج ، - : ا ب . وكذلك : ب ج د ، فكذا : ا . اسم : ب ج ، - : ا د (٢) العبث : ا ج د ، العابث : ب . سبحانه وتعالى : ج ، - : ا ب د . لا يحيص عنه لا يحيص : د ، عنه لا يحيص : ب ج ، عنها لا يحيص : ا (٣) ان يؤمن : ا ، بالاعيان : ب ، الاعيان : د ، - : ج ، بأنه : ا ب ج ، انه : د (٤) امره : ا ب ، امر : ج د . الرسول : ب د ، رسول الله : ا ج . وسلم انه : ا ج د ، والله وسلامه انه : ب (٥) هو : ا ب ج ، ابو جهل : د . مأموماً : ا ج د ، مأموم : ب . له : ب ج د ، - : ا (٦) محالاً لذاته : ا د ، محال لذات : ج ، هو لذاته : ب (٨) لم يؤمنوا : ا ج د ، لم يكونوا يؤمنوا : ب (٩) سبحانه : ا ، - : ب ج د . وتعالى : ب ج ، - : ا د . انكر العقل وقد : ب ، انكر العقل فقد : ا ، - : ج (١١) اما : ا ج د ، فاما : ب (١٢) تكن : ب ج ، يكن : ا د .

(١) ولم يذكر الدليل الاول .

فستى قول الخصم ان ذلك يوجب عليه العشر ، والثواب بعد ذلك فيعود الى معنى الواجب ، وقد بان استحقانه في حق الله تعالى ، وان فسروه بمعنى رابع فهو غير مفهوم . وان زعموا ان تركه ينافق كونه حكماً .

فتقول : الحكمة ان اريد بها العلم بنظام الامور ، والقدرة على ترتيبها كما سبق فليس في هنا ما ينافقه ، وان اريد بها أمر آخر ، فليس يجب له عندها من الحكم الا ما ذكرناه ، وما وراء ذلك لفظ لا معنى له .

5

فإن قيل فيؤدي إلى أن يكون ظلماً، وقد قال الله تعالى « وما ربك بظلما للعبيد » (١) قلنا ظلم منفي عنه بطريق السلب المضى ، كما تسلب الغفلة عن الجدار ، والubit عن الريح . فان الظلم إنما يتصور من يمك ان يصادف فعله ملك غيره ، ولا يتصور ذلك في حق الله تعالى ، او يمكن ان يكون عليه أمر ، فيخالف فعله امر غيره ، فلا يتصور من الانسان ان يكون ظلما في ملك نفسه بكل ما يفعله الا اذا خالف امر الشرع ، فيكون ظلما بهذا المعنى ، فلن لا يتصور منه ان يتصرف في ملك غيره ، ولا يتصور منه ان يكون تحت امر غيره ، كان الظلم مسلوبا عنه ، لفقد شرطه الصحيح له ، لفقد

10

(١) فيعود الى معنى : ب ، فيعود الى معنى : ج . فتعود الى معنى : ١ ) تعالى : ١ ب ج ، عن وجل : د ( ٥ ) هنا : ١ ج د ، ذلك : ب . بها : ب د ، به : ١ ج . يجب : ١ ج د ، يحرركه : ب . الحكم : ب د ، الحكمة : ١ ج ( ٦ ) وما : ١ ب ج ، واما ما : د . لفظ : ١ ب ج ، فللفظ : د ( ٧ ) فيؤدي : ١ ب ج ، فان ذلك يؤدى : د . الله تعالى : ١ ب د ، تعالى : ج . وما ربك بظلما للعبيد : ج ، انه ليس بظلما للعبيد : ١ ب ، ليس بظلما للعبيد : د ( ٩ ) فان : ١ ج د ، فاما : ب ( ١٠ ) عليه : ١ ج د ، موقفا على : ب . امر غيره : ١ ج د ، ذلك الامر غيره : ب . فلا : ١ ب ، ولا : ج د . ( ١١ ) من : ١ ج د ، في : ب . بكل : ١ ب ج ، في كل : د . ما يفعله : ١ ج د ، يفعله فيه : ب ( ١٢ ) ان يتصرف : ١ ج د ، ان يتصرف منه : ب .

(١) السجدة ، ٤٦ .

في نفسه ، فلتفهم هذه الدقيقة ، فانها مزلة القدم . فان فسر الظلم بمعنى سوى ذلك فهو غير مفهوم . ولا يتكلم فيه بمعنى ولا أدلة .

#### الدعوى الرابعة :

[٦٧-٦] انه لا يجب عليه رعاية \* الاصلاح لعباده ( ١ ) بل له ان يفعل ما يشاء ، ويحكم بما يريد ، خلافاً للمعتزلة . فانهم حجروا على الله تعالى في افعاله ، واجبوا عليه رعاية الاصلاح ، ويدل على بطلان ذلك مادل على تقي الوجوب على الله تعالى ، كما سبق .

وتدل عليه المشاهدة ، والوجود . فانا نريهم من افعال الله تعالى ما يلزمهم الاعتراف بأنه صلاح فيه للعبد فانا نفرض ثلاثة اطئال مات احدهم ، وهو مسلم في الصبا ، وبلغ الآخر ، واسلم ومات مسلماً بالغاً؛ وبلغ الثالث كافرا ، ومات على الكفر . فان العدل عندهم ان يخلد الكافر البالغ في النار ، وان يكون للبالغ المسلم في الجنة رتبة فوق رتبة الصبي المسلم ، فاذا قال الصبي المسلم : يارب لم خططت رتبتي عن ربتها ؟ فيقول لاته بلغ ؛ فاطاعني ، وانت لم تطعني بالعبادات بعد البلوغ . فيقول يارب لاذك امتك قبل البلوغ ،

( ١ ) فلتفهم : ب ، فليفهم : ١ ج د . القدم : ١ ب ج ، الاقدام : ج . فان : ١ ب د ، وان : ب . سوى : ١ ب د ، غير : ج ( ٢ ) ولا : ١ ج ، فلا : ج د . ولا أدلة : ب ج د . والادلة : ١ ( ٤ ) بما : ج ، ما : ١ ب د ( ٥ ) تعالى : ب ج د ، - : ١ تعالى : ١ ب ج ، والذى يدل : د . على الله تعالى : ج ، عن الله سبحانه : ١ ، ( ٦ ) ويدل : ١ ب ج ، والذى يدل : ج ، يدل : ١ ب د . والوجود ، عن الله تعالى : ب ، على الله سبحانه : د ( ٧ ) تدل : ج ، يدل : ١ ب د . والوجود ، ١ ب ج ، والوجوب : ج . بانه : ١ ب د ، به : بانه : ج ( ٩ ) واسم : ١ ب ج ، قاسم : د . بالطا : ١ ب ج ، - : د . كافرا : ب ج د ، - : ١ . ومات على الكفر : ب ج ، ومات في الكفر : ١ ، ومات كافرا : د ( ١٠ ) الكافر البالغ : ب ج د ، البالغ الكافر : ١ . رتبة : ج ، رتبة : ١ ب د ( ١١ ) فاذا قال الصبي : ج ، فاذا قال هذا الصبي : د ، فان قال هذا الصبي : ب . قال هذا الصبي : ١ . خططت : ١ ، خططت : ب ج د . فيقول : ١ ب ج ، فيقول له : د . بلغ : ١ ج ، قد بلغ : ب د ( ١٢ ) لاذك : ب ج ، اذك : ١ ، كان ذلك منك لاذك : د .

( ١ ) فانظر الى الاحياء ، ج . ١ ، ص . ١١٢ .

فكان صلسي في ان تُعدني بالحياة حتى ابلغ فاطيئ ؛ فما رأته ، فلم حرمته هذه الرتبة  
ابد الآباءين و كنت قادرًا على ان تؤهلي لها ؟ فلا يكون له جواب الا ان يقول : علمت  
انك لو بلغت لمصيت ، وما اطعت و تعرضت لعقابي ، و سخطي . فرأيت هذه الرتبة  
النازلة اولى بك ، و اصلح لك من المقوبة . فبناي الكافر البالغ من المهاوية و يقول : يارب  
او ما علمني انى اذا بلغت كفرت ؟ فلو امتنى في الصبا و ازلتني في تلك المنزلة النازلة لكان  
احب الى من تحملن النار ، و اصلح \* لي . فلم احييتي ؟ و كان الموت خيرا لي . فلا يبقى  
له جواب أبداً و معلوم ان هذه الاقسام الثلاثة موجودة ، و به يظهر على القطع ان الاصلاح  
للعناد كلهم ليس بواجب ولا هو موجود .

الدعوى الخامسة :

ندعى ان الله تعالى اذا كلف العباد فاطاعوه ، لم يجب عليه التواب ، بل ان شاء اثابهم ،  
وان شاء عاقبهم ؛ وان شاء اعدمهم ، ولم يحرشهم . ولا يطالى لو غفر لجتمع الكافرين ،  
و عاقب جميع المؤمنين ، ولا يستحبذ ذلك في نفسه ، ولا ينافق صفة من صفات الالهية .  
وهذا لان التكليف تصرف في عبيده ، و بما يملكه . ولما التواب فعل آخر على سبيل  
الابتداء ، وكونه واجبا بالمعنى الثلاثة غير مفهوم ، ولا معنى للحسن والقبح وان اريد به

(1) تُعدني بالحياة : ا ب ، تُعدلى في الحياة : ج ، يُعدني بالحياة : د . فاطيئ :  
ا ب د ، واطيئ : ج . هذه : ا ب ج ، هنا : د (2) تؤهلي لها : ا ب ج ، يوصلني  
إليها : د (4) فبناي : ا ج د ، فعند ذلك بناي : ب . ويقول : ا ب د ، فيقول : ج  
(5) او ما : ب خ ، اما : د ، وما : ا . اني : ب ج د ، - : ا ، اذا : ا ج د ، اذ :  
ب . في : ا ب د ، - : ج (6) النار : ب ج ، العقاب : ا ، النار والعقاب : د . خيرا :  
ب ج د ، اصلح : ا (7) له جواب : ا ب د ، لهم عنذر : ب (8) هو : ا ج د ،  
- : ب (10) فاطاعوه : ا ب ج ، - : د (11) لو : ب ج د ، ان : ا . الكافرين : ب .  
الكافر : ا ج د (12) ولا يستحبذ : ا ب ج ، لا يستحبذ : د . في : ب ، منه :  
ا ج د (13) . واما : ا ج ، اما : ب د (14) مفهوم : ب ج د ، بفهم : ا . معنى :  
ب ، معنى : ا د ، معنى : ج . للحسن والقبح : ا ب ، الحسن والقبح : د ، الحسن  
والقبح : ج . وان : ا ج د ، فان : ب . به : ب ، - : ا ج د .

معنى آخر ، فليس بفهم ، الا ان يقال انه يصر وعده كذبا ، وهو محال . ونحن نعتقد  
الوجوب بهذا المعنى ، ولا ننكره .

فإن قيل التكليف مع القدرة على التواب وترك التواب قبيح .

قلنا : ان عنيتم بالقبح انه مخالف غرض المكلف فقد تعالى المكلف وتقىض عن  
الاغراض . وان عنيتم به انه مخالف غرض المكلف فهو مسلم ولكن ما هو قبيح عند المكلف  
لم يتعنت عليه فعله ، اذا كان القبيح والحسن عنده ، وفي حقه بمنابه واحدة ، على انا لو زلتنا  
على فاسد معتقدهم ، فلا نسلم انا من يستخدم عبده ، يجب عليه في العادة ثواب لأن التواب  
يكون عوضا عن العمل ، ففيطل فائدة الرق ؟ وحق على العبد ان يخسم مولاه ، لامه عليه .

[6] فان كان لاجل عوض ، فليس ذلك خدمة . ومن العجائب قولهم انة يجب \* الشكر على  
العباد لأنهم عباد قضاد الحق نفسه ثم يجب عليه التواب على الشكر . وهذا مجال  
لان المستحق اذا وف لم يلزمته عوض ، ولو جاز ذلك للزم على التواب شكر مجدد ، وعلى  
هذا الشكر ثواب مجدد ، و يتسلسل الى غير نهاية . ولم ينزل العبد والرب كل واحد  
منهما أبدا مقيدا بحق الآخر وهو محال ، وافحش من هذا قولهم ان كل من كفر ،

(1) فليس : ا ب ج ، فليس ايضا : د . وهو : ا ب ج ، فهو : د . ونحن : ا ب ،  
فتحن : ج د (2) ننكره : ا ب ج ، ينكره : د (4) مخالف : ا ج د ، يخالف : ب  
(5) ب : ب ج د ، - : ا (6) عليه : ا ج د ، على المكلف : ب . اذا كان : ا ج ،  
اذ كان : ب د . لو زلتنا : ا ج ، ان زلتنا : ب د (7) فلا نسلم : ا ب ج ،  
فلا نسلم لهم : د . ثواب : ا ب ج ، ثواب : د (8) عن : ب ج د ، على : ا . قبطان :  
ا ب د ، فيطل : ج . عبده : د ، عبد : ا ب ، سيده : ج (9) العجائب : ا ب د ،  
العجب : ج (10) الحق : ا ب د ، الحق : ج . وهذا : ب ج د ، وهو : ا (11) لم يلزمته :  
د ، لم يلزم ب : ا ج ، لم يلزم عليه : ب . مجدد ، ا ب ، مجرد : د ، محمود : ج (12) هنا :  
ج ، ذلك : ا ب د . مجدد : ا ب ، مجرد : د ، محمود : ج (13) مقيدا : ا ب ، مقيد :  
ج ، ملتزما : د . وهو : ا ب ج ، وهذا : د . كفر : ا ب ج ، كفر بالله : د .

فيجب على الله تعالى أن يعاقبه أبداً، وإن يخلد في النار، بل كل من قارف كبيرة، ومات قبل التوبة يخلد في النار: وهذا جهل بالكرم، والمرؤة، والعقل، والمادة، والشرع، وجميع الأمور.

فانا نقول: المادة قاضية، والمقول مشيرة إلى أن التجاوز والصفح أحسن من المقوبة والانتقام ونثاء الناس على العاق اكثر من شناهم على المتقم، واستحسانهم للغواشد. فكيف يستقبح المفو والأنعام ويستحسن طول الانتقام؟ ثم هذا في حق من أذلة المباهية، وغضت من قدرة المصيبة. والله تعالى يستوى في حقه الكفر، والإيمان، والطاعات، والصيام. فهذا في حق الميتة، وجلاله سيان. ثم كيف يستحسن أن يسلك طريق المجازاة، ويستحسن مع ذلك تأييد المقابل خالد مخلدا في مقابلة المصيانت بكلمة واحدة في لحظة. ومن اتهى عمله في الاستحسان إلى هذا الحد، كانت دار المرضي اليق به من مجتمع العلماء، على أنا نقول لو سلك سالك ضد هذا الطريق بعينه كان

(١) تعالى: أ ج د ، - ب . ان: أ - : ب ج د . بل: ب ج د ، أبداً بل: أ . كل أ ب د ، - ج . من قارف: أ ج د ، افترف: ب (٢) مات: أ ج د ، يموت: ب (٤) فانا نقول: أ ب ج ، فان اصول: ب . المقول: أ ب ج ، العقل: د . مشيرة: أ ب ج ، مشير: د . الصفح: أ ج د ، الصلح: ب (٥) العاق: ب ج د ، المعاي: أ . على المتقم: أ ج ، على المقص: د ، للمتقم: ب (٦) للغوا: أ ب د ، المفو: ج . اشد: أ ب ج ، اشيه: د . فكيف: ب ج د ، وكيف: ب ج د . هنا: أ ج د ، ان كان هنا: ب (٧) الانعام و المفو: أ ب د . ثم: أ ب ج ، - د . هنا: أ ج د ، ان كان هنا: ب (٧) اذله: أ ج د ، لا ماده: ب . غضت: ج د ، غض: أ ، فلا يتضى: ب . قدره: أ ب ج ، قدره: د (٨) وجلاله: أ ج ، والجلاله: د (٩) ان يسلك: أ ج د ، ان سلك: ب . يستحسن: ج د ، استحسن: أ ب . مع ذلك: أ د ، ذلك: ب ، - ج . تأييد: ج ، تأييد: أ ، ابتداد: ب ، استدامه: د . مقابلة: د ، مقابلته: أ ب ج (١٠) و: أ ب ج ، - : د (١١) على: أ ب ج ، مثلاً على: د . أنا نقول: ب ج د ، أنا اقول: أ .

أقوم قيلاً، وأجري على قانون الاستحسان، والاستباح الذي تقضى به الاوهام؛ [٦٩] والخيالات، كما سبق. وهو أن تقول ★ الاسنان يقبح منه أن يعاقب على جنائية سبقت وعسر تداركها الا بوجهين:

احدهما أن يكون في المقوبة زجر ورعاية مصلحة في المستقبل، فيحسن ذلك خففة من قوات غرض في المستقبل. فإن لم يكن فيه مصلحة في المستقبل أصلاً، فالعقوبة بمجرد المجازاة على ما سبق قبيح، لأنه لا فائدة فيه للعقاب، ولا أحد سواه، والجاني متاذبه، ودفع الأذى عنه حسن وإنما يحسن الأذى لفائدته، ولا فائدة، وما مضى فلا تدارك له فهو في غاية التبع.

الوجه الثاني أن تقول: إذا تأذى المجني عليه، وامتنع واشتدى غبظه، فذلك [١٠] الفيظ مؤلم وشفاء الفيظ مريح من الألم، والألم بالجاني اليق . ومهما عاقب الجاني زال عنه المفيظ، واحتصر بالجاني، فهو أولى، فهذا أيضاً وجہ ما ، وإن كان دليلاً على تقصان العقل ، وخلبة الفضب عليه . فاما ايجاب المقابل حيث لا يتعلّق بمصلحة

(١) اجري: أ ب د ، احرى: ج ، قانون: أ ج د ، طريق: ب . الذي تقضى: د ، الذي يقضى: ب ، الذين تقضى: ج ، الذي يقضى: أ . ب ، بما: ج ، - : د (٢) نقول: أ ب ج ، يقول: د . جنائية: أ ج د ، امر: ب (٣-٤) سبقت وعسر: أ ج ، قد سبق بجنائية وعسر: ب ، سلفت عن: د (٤) ذلك: أ ب ج ، ذلك فيها: د (٥) في المستقبل: د ، - : أ ب ج . فيه: أ ج د ، - : ب (٦) متاذبه: أ ب د ، متاذى: ج (٧) يحسن: ب ج د ، حسن: أ . وما: أ ب ج ، فيما: د . أ ب د ، متاذى: ج (٨) فهو في غاية: أ ج د ، فهذا في رعاية: ب (٩) فلا: أ ج ، ولا: د ، لا: ب (١٠) شفاء: ب ج ، شفاء: أ د . مريح: أ ب د ، يقول: أ ب ج ، يقول: د . امتنع: ب ج د ، غبظه: ب ج د ، غبظه: أ ب ج ، ذلك: ب ج د ، فذلك: أ (١١) شفاء: ب ج ، تشفى: أ د . مريح: أ ب د ، يرتاح: ج . الجاني: أ ب ج ، الجاني عليه: د (١١) منه: ب ج د ، عنه: أ . فهو: أ ج د ، وهو: ب (١٢) غلبة الفضب: ج ، غلبة الفضب: أ ، غلبة الفيظ: د ، وعليه الفضب: ب ايجاب: أ ب د ، ايجاز: ج . حيث: أ ب د ، بحث: ج ، بمصلحة: أ ب د ، بمصلحة: ج .

في المستقبل لأحد في علم الله تعالى، ولا فيه دفع أذى عن المجنى عليه، ففي غاية القبح.  
فهذا أقوم من قول من يقول أن ترك العقاب في غاية القبح، والكل باطل، واتباع  
لوجب الأوهام التي وقت يتوم الإغراض، والله تعالى متقدس عنها ولكننا أردنا  
معارضة الفاسد بالفاسد ليتین به بطلان خيالهم.

#### الدعوى السادسة :

٥

ندعى أنه لعلم يرد الشروع، لما كان يجب على العبد معرفة الله تعالى، وشكير نعمته  
خلافاً للمعتزلة، حيث قالوا بأن العقل بمجرده موجب، وبرهانه هو أن يقول : العقل  
يوجب النظر وطلب المعرفة لفائدة مرتبة عليه، أو مع الاعتراف بأن وجوده، وعدمه  
[٦٩] في حق الفوائد عاجلاً، وآجلاً \* بثابة واحدة فإن قاتم يقتضي بالوجوب مع الاعتراف  
بانه لفائدة فيه قطعاً عاجلاً، وآجلاً، فهذا حكم الجهل، لا حكم العقل. فإن العقل  
لا يأمر بالبعث، وكل ما هو خال عن الفوائد كلها، فهو عبث. وإن كان لفائدة، فلا يخلو  
اما أن ترجع إلى العبود أو إلى العبد وحال أن ترجع إلى العبود تعالى وتقدس عن الفوائد.  
وان رجعت إلى العبد، فلا يخلو اما أن يكون في الحال ، أو في المالك . اما في الحال فهو

تعب حمض لا فائدة فيه ، وأما في المالك ، فالمتوقع هو التواب ، ومن أين علم أنه يثاب  
على فعله ، بل ربما يعاقب عليه ؟ فالحكم عليه بالثواب حادة لا أصل له .

فإن قيل يخطر بياله أن له رباً ، إن شكره أثابه ، وأنتم عليه ، وإن كفر نعمته ،  
عاقبه عليه ولا يخطر بياله أثبت جواز العقوبة على الشكر ، والاحتراز عن الضرر الموهوم  
في قضية المقل كالاحتراز عن المعلوم .

قلنا نحن لاننكر أن العاقل يستحسن طبعه عن الاحتراز من الضرر موهوماً أو معلوماً  
فلا ينبع من اطلاق اسم الإيجاب على هذا الاستحسان . فان الاصطلاحات ، لا مشاحة  
فيها ، ولكن الكلام في ترجيح جهة الفعل على جهة الترك في تقدير التواب ، والعقاب  
مع العلم بيان الشكر ، وتركه في حق الله تعالى سيان ، لا كالواحد متباً . فانه يرتاح  
[٦٩] بالشکر ، والثناء ، وبهته له ، ويستلنه ويتألم بالكفران ، ويتأذى به . فإذا ظهر  
استواء الأمرين في حق الله تعالى ، فالترجح لأحد العجائز حال ، بل ربما يخطر  
بياله تقىضه ، وهو انه يعاقب على الشكر لو جهين :  
احدها أن اشتغاله به تصرف في فكره ، وقلبه باتباعه ، وصرفه عن الملاذ ، والشهوات .

- (١) هو التواب : ١ ، التواب : بـ د . للثواب : ج . علم : ١ بـ ج ، علمتم : د
- (٢) عليه : ب . على فعله : ١ جـ د ، له : ج ، لها : ١ بـ د (٣ - ٤) كفر نعمته  
عاقبه : جـ د ، كفراً نعمته عاقبه : أكفره نعمته بوجه عقابه : ب (٤) عليه ولا  
يخطر : بـ جـ ، سخط عليه ولم يخطر : ١ ، ولا يخطر : د (٥) في : بـ جـ د ، ١ : ١ .  
كالاحتراز عن المعلوم : ١ جـ ، والاحتراز عن الضرر المعلوم : بـ ، كالاحتراز عن  
العلوم : د (٦) عن : بـ جـ د ، الى : ١ . او : بـ ، و : ١ جـ د (٧) فلا : بـ جـ د :  
ولا : ١ . من اطلاق : ١ بـ د ، باطلاقه : جـ (٨) فيها : بـ جـ ، فيه : دـ . والعقاب : ١ بـ دـ ،  
بالعقاب : جـ (٩) تعالى : ١ جـ د ، ١ : بـ . لا كالواحد : ١ بـ جـ ، وليس كالواحد :  
د (١٠) بالشکر والثناء : ١ بـ د ، للثناء والشکر : جـ . بالكفران : ١ جـ د ، للكفر : بـ  
(١٢) انه : ١ جـ د ، انه ربما : بـ (١٣) ان : ١ بـ د ، لأن : جـ . تصرف في : ١ جـ د ،  
يتبـ : بـ . باتباعه وصرفه : ١ جـ . ويشغلـ : بـ ، تابـ بـ صرفـ : دـ .

- (١) في : بـ جـ د ، ١ : ١ . علم : جـ د ، عالم : ١ بـ . تعالى : ١ جـ : ١ دـ . ففي :  
ـ جـ دـ ، فهو في : بـ (٢) فهذا : ١ بـ دـ ، هنا : جـ . يقول : ١ جـ دـ ، يقال : بـ .
- (٤) بالفاسد : ١ بـ جـ ، ١ : دـ . ليتـ به : ١ دـ ، ليتـ به : جـ . ليتـ لكـ : بـ (٦) لما  
كان يجبـ : بـ ، لكن لا يجبـ : ١ جـ دـ . تعالى : ١ جـ دـ ، ١ : بـ . نعمـه بـ سـ بـ عـ هـ : دـ
- (٧) موجبـ : ١ جـ دـ ، يوجبـ ذلكـ : بـ . هو : ١ جـ دـ ، ١ : بـ . يقولـ : ١ بـ جـ ،  
يقولـ : دـ (٨) يوجبـ : ١ جـ دـ ، اـنـاـ يـوـجـ بـ : بـ . وـ طـبـ المـرـفـقـ : بـ جـ دـ . وـ طـبـ  
ـ التـكـرـ وـ طـبـ المـرـفـقـ : ١ . اوـ معـ : بـ جـ دـ ، اـقـعـ : بـ جـ دـ (٩) يـقـضـيـ : بـ ، يـقـضـيـ : دـ ،  
ـ تـقـضـيـ : ١ ، تـقـضـيـ : جـ ، بـ الـ وجـودـ : ١ بـ جـ ، الـ وجـودـ : دـ (١١) كلـ ماـ هوـ خـالـ عنـ  
ـ الـ فـوـاـدـ : ١ ، كلـ ماـ كانـ خـالـياـ عنـ الـ فـوـاـدـ : بـ ، كلـ ماـ هوـ خـالـ عنـ الـ فـائـدـ : جـ دـ (١٢)  
ـ تـرـجـعـ : ١ جـ دـ ، يـرـجـعـ : بـ (١٣) رـجـعـ : بـ جـ دـ ، رـجـعـ ذلكـ : ١ . اـمـاـ : ١ جـ ، ١ :  
ـ بـ دـ . فـ : ١ بـ ، ١ : جـ دـ . لاـ : ١ بـ جـ ، فـلاـ : دـ .

[٧٠]. وهو عبد مربوب خلق له شهوة ، و مكن من الشهوات \* فلمل المقصود ان يشتعل بذلك تشهى ، واستيقاء نعم الله تعالى ، وان لا يتسب نفسه فيها لافائدة لله تعالى فيه . فهذا الاحتبال اظهر .

الثاني : أن يقين نفسه على من يشكر ملكا من الملوك بان **ج** بحث عن صفاته ، و اخلاقه ، و مكانه ، و موضع نومه مع أهله و جميع اسراره الباطنة مجازة على افعاله عليه . فيقال له أنت بهذا الشرك مستحق لحرارة الرقة . فالملك ولهمنا الفضول ومن أنت حتى تبحث عن اسرار الملك ، و صفاتهم ، و أفعالهم ، و أخلاقهم ؟ ولماذا لا تستغل بما يملك ؟ فالذى يطلب معرفة الله تعالى كانه ينبغي أن يعرف دقائق صفاته تعالى و حكمته و افعاله ، و اسراره في افعاله . وكل ذلك مما لا يؤهل له الا من له منصب . فلن أين عرف العبد أنه مستحق لهذا المنصب ؟ فاستبان أن ما حندهم أحجام رسمت فيهم من العادات ، تعارضها أمثالها ، ولا محيس عنها .

فإن قيل فان لم يكن مدرك الوجوب مقتضى المقول ، أدى ذلك إلى افحام الرسول . فقام اذا جاء بالمعجزة وقال انظروا فيها . فلم يخاطب أن يقول ان لم يكن النظر واجبا .

(١) خلق : **أ** **ج** ، خلقت : **ب** **د** . مكن : **ب** **ج** ، تمكن : **أ** ، الشهوات : **أ** **ج** **د** ، قضاؤها : **ب** **ج** (٢) ان : **أ** **ج** ، - : **ب** . الله تعالى : **أ** **ج** ، له الله : **د** ، الله : **ب** . الاحتبال : **أ** **ب** **ج** . الاحتبال : **د** (٤) يقين : **أ** **ج** **د** ، يقيم : **ب** (٥) مجازاة : **أ** **ج** ، مجازاة الله : **ب** (٦) عليه : **أ** **ج** ، - : **ب** ، لحر : **أ** **ب** **ج** ، بحر : **د** (٨) غالذى : **أ** **ب** **ج** ، والذى : **د** (٨ - ٩) كأنه . . . افعاله : **أ** ، كانه ينبغي أن يطلب دقائق صفاته و افعاله و حكمته : **ب** ، كانه ينبغي أن تعرف صفات الله تعالى و افعاله و حكمته : **ج** ، فإنه ينبغي أن يعرف دقائق صفات الله تعالى و افعاله و حكمته : **د** (٩) في : **أ** **ب** **د** ، و : **ج** ، مما : **أ** **ج** ، - : **ب** . فلن : **أ** **ب** **ج** ، من : **د** (١٠) عرف : **ب** **ج** ، يعرف : **د** . فيهم : **أ** **ب** **ج** ، - : **د** (١١) تعارضها : **ج** **د** ، يعارضها : **أ** ، فيعارضها : **ب** . امثالها : **أ** **ب** **د** ، و امثالها : **ج** (١٣) جاء : **ب** **ج** ، جاءنا : **أ** . وقال : **أ** **ج** ، فقال : **ب**

فلا أقسم عليه ، وان كان واجبا فليستحبيل أن يكون مدركه العقل . والعقل لا يوجب ، ويستحبيل أن يكون مدركه الشرع ، والشرع لا يثبت الا بالنظر في المعجزة ، ولا يجب النظر قبل ثبوت الشرع ، فيؤدى الى أن لا تظهر صحة النبوة أصلا (١) .

والجواب أن هذا **السؤال** مصدره الجهل بحقيقة الوجوب . وقد بتنا أن من الوجوب [٥] ترجيح جانب الفعل على الترك بدفع ضرر موهوم في الترك ، أو معلوم . و اذا كان هذا [٢٠-٦] هو الوجوب ، فاللوجب هو المرجح ، وهو \* الله تعالى . فانه اذا اناط العقاب بترك النظر ترجح فعله على تركه . ومبين قول النبي صلى الله عليه وسلم انه واجب مرجع بترجح الله تعالى في ربط العقاب بأحد هما ، واما المدير فيبارأة عن جهة معرفة الوجوب ، لا عن قيس الوجوب . وليس شرط الواجب أن يكون وجوبه معلوما ، بل أن يكون علمه مكتنا من اراده .

(١) والعقل : **ب** **ج** ، اذا الفعل : **أ** . لا يوجب : **ب** **ج** ، لا يوجب شيئا .  
 (٢) الشرع : **أ** **ب** **ج** ، موجه الشرع : **د** (٣) فيؤدى : **أ** **ب** **ج** ، فيؤدى ذلك : **د** . تظهر : **أ** **ب** ، لا يظهر : **ج** (٤) والجواب : **أ** **ب** **ج** ، فالجواب : **د** . مصدره : **أ** **ب** **ج** ، مصدره : **د** . بحقيقة : **أ** **ب** **ج** ، بحقيقة : **د** (٥) ترجيح : **أ** **ب** **د** : ترجح : **ج** . او : **أ** **ج** ، او في : **ب** (٦) اناط : **ب** ، ناط : **أ** **ج** ، فاط : **د** . العقاب : **أ** **ج** ، - : **ب** (٧) صلى الله عليه وسلم : **أ** **ج** ، - : **ب** **د** . انه **أ** **ج** ، - : **ب** (٨) ربطه : **أ** **ب** **د** ، رابطة : **ج** . واما : **ب** **د** ، فاما : **أ** **ج** . فيبارأة : **أ** **ج** ، عباره : **ب** (٩) مكتنا : **أ** **ج** ، مكتنا : **ب** .

(١) قلنا هنا يضاهي قول القائل للواقف في موضع من الموضع ، ان وراثتك سببا ضاريا ، فان لم تبرح عن المكان قتلك ، وان الفتت وراثك ، ونظرت عرفت صدقى ، فيقول الواقف لا يثبت صدقك ، مالم الفت وراثي ، ولا الفت وراثي ولا انظر ما لم يثبت صدقك ، فيدل هذا على حقيقة هذا القائل . بو تهدى للهلاك . . . فكذلك الذي يقول : « ان وراثكم الموت ودونه السبع الضاربة » . . . فلن الفت عرف واحذر ونجا و من لم يلتقط و اصر هلك . . . فالشرع يعرف وجود السبع الضاربة بعد الموت والقل يبيهده لهم كلامه والاحاطة بامكان ما يقوله في المستقبل والطبع يستحق على الحذر من الضرر و مني كون الشيء واجبا ان في تركه خسرا و مني كون الشيء موجبا انه معرف للضرر . . . (الاجياء ج ١ ، من ١١٣)

داء . ولن اليمان مسعد ، والكفر مهلك ، وأخبره بأنه غنى عن العالمين سعدوا ، أم [٧١-٨] شقوا . فاما شأن الرسول أن يبلغ ويرشد الى طريق المعرفة وينصرف فن \* نظر فلنفسه ، ومن قصر فليها ، وهذا واضح .

فإن قيل فقد رجع الأمر الى أن العقل هو الموجب من حيث أنه بسياع كلامه ،  
و دعواه يتوقع عقابا ، فيحمله العقل على الخذلان ، ولا يحصل الا بالنظر ، فيجب  
عليه النظر .

قينا الحق الذي يكشف الغطاء عن هنا من غير اتباع رسم وتقليد أمر هو أن الوجوب  
كما بان ، عبارة عن نوع رجحان في الفعل . والموجب هو الله تعالى ، لانه هو المرجح .  
والرسول غير عن الترجيح . والمجربة دليل على صدقه في الخبر . والنظر سبب في  
معرفة الصدق ، والعقل آلة النظر ، ولفهم معنى الخبر ، والطبع مستحب على الخذلان  
بعد فهم المحنور بالعقل ، فلا بد من طبع يخالقه المقوية الموعودة ، ويوافقه التواب  
الموعود ليكون مستحيثا . ولكن لا يستحب مالم يفهم المحنور ، ولم يقدر ظنا ، أو علما ،

( ١ ) مسعد : أ ب ج ، منقد : د . يانه : أ ج ، يانى : ب ، انه : د ( ٢ ) فاما :  
ج د ، وأنما : ب . فاما : أ . ان : ب ج د ، فان : أ طريق المعرفة : ب ج د ، الطريق :-  
أ . وينصرف : أ ب د ، - : ج ( ٤ ) العقل هو الموجب : أ ب د ، الموجب هو العقل :  
ج ، بسياع : أ ب ج ، بسياع : د ( ٤ - ٥ ) كلام و دعواه : أ ج د ، كلام و دعوى :  
ب ( ٥ ) يتوقع : ج د ، يتوقع : أ . عقابا : أ ج ، منها عقابا : د ، عقاب : ب . فيجب :  
ب ج ، فيوجب : أ د ( ٧ ) عن : أ ب ، في : ج د . هو : أ ج د ، وهو : ب ( 8 ) كما  
بان : أ د ، لما كان : ج . كما بان انه : ب . وجحان : ب ج د ، ورجحان : أ . الفعل :  
أ ج ، العقل : ج د ، هو المرجح : ب د ، المرجح : أ ج ( ٩ ) في المخبر : أ ج ،  
في الخبر : ب ( 10 ) النظر : أ د ، للنظر : ج د . لفهم : أ ج . الفهم : ب د ، بعد :  
ب ج د ، نعم بعد : أ . فلا بعد : أ ب د ، - : ج ( 11 ) يخالقه : أ ب د ، يخالقه : ج .  
مستحثا : أ ب د ، مستحثقا : ج . ولكن : أ ب ج ، لكن : د ( 12 ) مالم : أ ج د ، مala :  
ب . لم يقدر : أ ج د ، لم يقدر : ب .

فيقول النبي صلى الله عليه وسلم ان الكفر سبب مهلك واليمان شفاء مسعد بان  
جعل الله تعالى أحدهما مسدا ، والآخر مهلكا . ولست أوجب عليك شيئاً . فان الإيجاب  
هو الترجح ، والمرجح هو الله تعالى . وأنا أنا مخبر عن كونه سما ، ومرشد لك الى  
طريق تعرف به صدق ، وهو النظر في المعجزة ، فان سلكت الطريق عرفت ونحوت ،  
وان تركت هلكت .

ومثاله : مثال طبيب انتى الى مريض ، وهو متعدد بين دوائين موضوعين بين يديه .  
قال له أما هنا فلا تتناوله ، فإنه مهلك للحيوان ، وأنت قادر على معرفته بان تطعمه  
هذا السنور فيموت على الفور ، فيظهر لك ما قلتة . وأما هنا فيه شفاوك ، وأنت  
 قادر على معرفته بالتجربة ، وهو أن تشربه ، فتشفى ، فلا فرق في حق ، ولا في حق  
أستاذى بين أن يهلك أو يشفى . فان استاذى غنى عن يقائقك ، وأنا أيضا كذلك ، إفند  
هذا لو قال المريض هنا يجب على بالعقل أو بقولك ؟ وما لم يظهر لي هذا لم اشتغل  
 بالتجربة ، كان مهلكا قسه ولم يكن على الطيب ضرر .

فكنك النبي صلى الله عليه وسلم قد أخبره الله تعالى بان الطاعة شفاء والمعصية

( ١ ) صلى الله عليه وسلم : ج ، - : أ ب د . س : أ ب د ، أمر : ج . مسعد :  
أ ب ج ، منقد : د ( ٢ ) أحدهما : أ ج د ، فعل أحدهما : ب ، مسعدا : أ ب ج ،  
منقدنا : د ( ٣ ) و مرشدك : ج د ، و مرشد ذلك : أ ب ( ٤ ) تعرف : ج د ، يعرف :  
أ ب . به : أ ب ج ، بها : د ( ٦ ) مثالك : ب ج د ، - : أ ( ٨ ) فيموت : ج د ،  
يغصون : أ ، يموت : ب . ما قلتة : أ ب ج ، صدق ما قلتة : د ، وأما : أ ب ج ،  
اما : د ( ٩ ) بالتجربة : أ ج د ، بالتجربات : ب . تشرب : ب ، شرب : أ ج ، شرب :  
د . فلا فرق : ب ج د ، ولا فرق : أ ( 10 ) يهلك : ج ، تهلك : أ ب د ، يشفى : ج و ،  
يشفى : أ ب . يقائقك : أ ج د ، لبقائك : ب ( 12 ) على الطيب : ب ، على الطيب في ذلك :  
د . عليه : أ ج ( 13 ) فكنك : أ ب د ، وكنك : ج ، صلى الله عليه وسلم : ج ، - : أ  
ب د . تعالى : أ ب ج ، - : د .

ولا يفهم الا بالعقل ، والعقل لا يفهم الترجيح بنفسه بل بسباعه من الرسول . والرسول ليس يرجع الفعل على الترك بنفسه ، بل الله هو المرجح . والرسول مخبر ، وصدق الرسول لا يظهر بنفسه ، بل بالمعجزة ، والمعجزة لا تدل ما لم ينظر فيها . والنظر بالعقل ، فإذا قد اكتشفت المعايير .

والصحيح في الألفاظ أن يقال الوجوب هو الرجحان ، والوجوب هو الله تعالى ، والمخبر هو الرسول ، والعرف للمعذور ، وصدق الرسول هو العقل ؛ والمستحب على سلوك سبيل الخلاص هو الطبع . فهكذا ينبغي أن يفهم الحق في هذه المسألة . ولا ينافي إلى الكلام المعتاد الذي لا يشفي القليل ولا يزيل النعموش .

الدعوى السابعة : ( ١ )

[٧١-٧٦] ندعي أن بعثة الأنبياء \* جازأة ، وليس بمحال ، ولا واجب . وقالت المعتزلة أنه واجب ، وقد سبق وجه الرد عليهم . وقالت البراهمة أنه محال . وبرهان الجواز أنه مهما قام الدليل على أن الله تعالى متكلم ، وقام الدليل على أنه قادر ، لا يعجز عن أن يدل على كلام النفس بخلق الناظر ، وأصوات ، أو رقوم ، أو غيرها من الدلالات . وقد قام دليل على جواز إرسال الرسل . فانا لستنا نعني به إلا أن يقوم بذات الله تعالى خبر عن الأمر النافع في الآخرة ، والأمر الصار بخدم إجراء المادة . ويصدر منه فعل هو دلالة الشخص على ذلك الخبر ، وعلى أمره بتبلیغ الخبر ، ويصدر منه فعل خارق

( ٢ ) يرجح ، أ ب ج ، ترجح ، د ( ٣ ) النظر : أ ب ج ، النظر فيها : د . اكتشفت المعني : ب ج د ، اكتشف المعني : أ ( ٤ ) تعالى : ب ج ، - : أ د . المعرف : أ ب ج ، المعرف : ب ( ٥ ) العقل : أ ب ج ، العقل المعجزة : د . سبب : أ ب ج ، سبب : د . فهكذا : أ ب د ، هكذا : ج ( ٦ ) بعثة ... جازأة : ب ج ، بعثة ... جازأة : أ ، بعثة جلت قدرة الأنبياء جازأة : د . قالت : أ ب د ، قال : ج ( ٧ ) الجواز : أ ب د ، للجوز : ج ( ٨ ) إن الله تعالى : أ ب ج ، الله : ب . عن : ج ، على : ب ، - : أ ج ( ٩ ) أو رقمون : أ ب ج ، ورقمون : د او غيرها : أ ب ج ، وغيرها : ب ( ١٠ ) الصار : أ ب د ، الصار : ج . فعل .. الخبر و يصدر منه : أ ، فعل .. ذلك الخبر و يصدر منه : ب ، فعل هو دليل الشخص على ذلك الخبر وعلى أمره بتبلیغ الخبر و يصدر منه : د . - : ج .

( ١ ) فانظر إلى « الاحياء » ، ج . ١ ، ص . ١١٣ .

للعادة مقورونا بدعوى ذلك الشخص الرسالة ، فليس شيء من ذلك ع الحالاته ، فإنه يرجع إلى الكلام النفسي ، وإلى اختراع ما هو دلالة على الكلام ؛ وما هو مصدق للرسول ، وإن حكم باستحالة ذلك من حيث الاستقباح ، والاستحسان ، فقد استأصلنا هذا الأصل في حق الله تعالى . ثم لا يمكن أن يدعى قبح إرسال الرسول على قانون الاستقباح ، فالمعتزلة مع المصير إلى ذلك لم يستقبحوا هذا ، فليس إدراكه قبحه ، ولا إدراك امتناعه في ذاته ضروريًا فلا بد من ذكر شبههم وغاية موهوا به ثلاثة شبه :

الشبهة الأولى : قولهم انه لو بعث النبي صلى الله عليه وسلم بما تقتضيه المقول ، ففي المقول غنية عنه ، وبعثة الرسول عبث . وذلك على الله تعالى ع الحال ، وإن بعث بما يخالف المقول ، الاستحال التصديق ، والقبول .

الشبهة الثانية : أنه يستحيل البغيث ، لأنَّه يستحيل تعريف صدقه ، لأنَّ الله تعالى لو شاءه أطلق بتصديقه ، وكلهم جهار ، فلا حاجة إلى رسول ، وإن لم يشاهنه <sup>بـ</sup> ففاته الدلالة على صدقه ب فعل خارق المادة \* ولا يتيح ذلك عن السحر ، والطلسمات ، وعجائب الحواسم ، وهي خارقة للعادات عند من لا يعرفها ، وإذا استوى في خرق العادة لم يؤمن

( ١ ) للعادة : أ ب ج ، العادة : د . الرسالة : ج ، قbrick الرسالة : أ ، للرسالة : ب .  
محالا : أ ب ج د ، محال : ب . لذاته : أ ب ج ، بذاته : د ( ٢ ) الكلام النفسي : ج د ، كلام نفس : أ ، الكلام النفس : ب . وما : أ ب د ، وإلى ما : ج ( ٣ ) وإن : أ ب ج ،  
فإن : د ( ٤ ) يدعى : ب ج د ، ندعي : أ . الرسول : أ ب ج ، الرسول : د . الاستقباح :  
أ ب د ، الاستفهام : ج ( ٥ ) في ذاته : ج د ، بذاته : ب . - : أ ب ج ، شبههم : أ ب ج ،  
سيبه : د . موهوا : أ ج ، هو : ب د . ثلاثة : ج ، ثلاثة : أ ب د ( ٦ ) الشبهة : أ ب ،  
ـ : ج د . صلى الله عليه وسلم : ج ، - : أ ب د ( ٧ ) عنه : ب ج د ، - : أ . الرسول :  
ـ : ج د . صلى الله عليه وسلم : ج ، - : د . تعالى : ج ، - : أ ب د ( ٨ ) المقول :  
ـ : ج ، الرسول : ب ، الرسول على ذلك سفيه و : د . تعالى : ج ، - : أ ب د ( ٩ ) المقول :  
ـ : ج ، العقل : ب . والقبول : أ ب د ، - : ج ( ١٠ ) الشبهة : أ ، - : ب ج د . البغيث : ب ،  
البغية : أ ج ، البغيث : د . تعريف : أ ب د ، تعريف : ج . الله تعالى : أ ج ، الله : ب :  
الله : د . بـ أ ج د ، - : ب . ففاته : ب ج د ، ففاته : أ ( ١١ ) رسول : أ ج د ، الرسول : ب .  
ـ : يشاهنه : أ ب د ، لم يشاهنه : ج ( ١٢ ) وإذا : أ ج د ، فإذا : ب . استوى : ب ، استوى : أ ج د .

بذلك ، فلا يحصل العلم بالتصديق .

الشبة الثالثة : أنه ان عرف تميزها عن السحر ، والطلسمات ، والتخيالت . فنـ  
أين يعرف الصدق ؟ ولعل الله تعالى أراد اضلالنا ، واغواتنا بتصديقه ، ولملـ  
قال النبي صلى الله عليه وسلم أنه مسـد ، فهو مشـق . كلـما قال مشـق فهو مـسـد ، ولكنـ  
الله تعالى أراد أن يسوقنا إلى الـهـلاـك ، ويغـوـيـنا بـقولـ الرـسـول . فـانـ الـاـضـلالـ وـالـاـغـواـةـ  
غـيرـ حـالـ علىـ اللهـ تـعـالـىـ عـنـكـمـ ، اـذـ العـقـلـ لـاـ يـحـسـنـ ، وـلـاـ يـقـبـحـ . وـهـنـهـ أـقـوىـ شـبـهـ يـنـبـئـ  
أـنـ يـجـادـلـ بـهـ المـعـتـرـلـ هـنـدـ روـمـهـ الزـامـ القـوـلـ بـتـقـيـعـ العـقـلـ . اـذـ يـقـولـ اـنـ لـمـ يـكـنـ الـأـفـوـاءـ  
قـيـعـاـ ، فـلـاـ يـعـرـفـ صـدـقـ الرـسـلـ قـطـ وـلـاـ يـلـمـ أـنـ لـيـسـ باـضـالـ .

والجواب أن نقول :

أـمـاـ الشـبـهـ الـأـوـلـىـ ، فـضـيـفـةـ . فـانـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ يـرـدـ خـبـراـ بـمـاـ لـتـسـتـقـلـ  
الـقـوـلـ بـعـرـقـهـ ؛ وـلـكـنـ يـسـتـقـلـ بـفـهـمـهـ اـذـ عـرـفـ . فـانـ العـقـلـ لـاـ يـرـشـدـ اـلـىـ التـافـعـ ، وـالـضـارـ  
مـنـ الـأـهـمـالـ ، وـالـأـقـوـلـ ، وـالـأـخـلـاقـ ، وـالـعـقـادـ . وـلـاـ يـفـرـقـ بـيـنـ الـمـشـقـ وـالـمـسـدـ كـاـ

لـاـ يـسـتـقـلـ بـدـرـكـ خـوـاسـ الـأـدـوـيـةـ ، وـالـمـقـاـفـيـرـ . وـلـكـنـهـ اـذـ عـرـفـ ، فـهـمـ ، وـصـدـقـ وـانـسـقـ  
(1) بذلك : د ، من ذلك : 1. ذلك : ب ج ، فلا : ب د ، ولا : ج ، بالصدق : 1 ج ،  
بالتصديق : ب د (2) الشـبـهـ الثـالـثـةـ : 1 ، الثالثةـ : ج ، الثالثةـ : ب د . انـ : 1 د ، لوـ : ب ،  
ـ : ج ، تمـيزـهاـ : 1 ب ، تمـيزـهاـ : جـدـ . (3) تعالىـ : 1 ب د ، سـبـحانـهـ : جـ ، اـضـلالـناـ وـاـغـواـةــاـنـ :  
ـ ، اـضـلالـناـ وـاـغـواـةــاـنـ : 1 ، اـضـلالـهاـ وـاـغـواـةــاـنـ : جـ ، اـغـواـةــاـنـ وـاـضـلالـناـ : بـ . كـلـماـ : 1 دـ ،  
ـ كـلـ ماـ : بـ ، كـلـ : جـ (4) صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ جـ ،ـ : 1 بـ دـ . انهـ : 1 جـ ، هوـ : بـ ،  
ـ وـكـلـماـ قالـ مشـقـ : بـ جـ ، وـكـلـماـ قالـ هوـ مشـقـ : 1 ، كـلـماـ قالـ لهـ مشـقـ : دـ (5) تعالىـ :  
ـ 1 بـ ،ـ : جـدـ . اـضـلالـ وـاـغـواـةـ : 1 جـ ، اـغـواـةـ وـاـضـلالـ : بـ (6) غـيرـ : بـ جـدـ ،  
ـ : 1 . شـبـهـ : 1 جـ ، شـبـهـ : بـ (7) روـمـهـ : بـ دـ ، روـدـهـ : 1 جـ ، اـغـواـةـ : 1 جـ ،  
ـ الـاغـراءـ : بـ (8) فـلـاـ يـعـرـفـ : بـ جـ ، وـلـاـ يـعـرـفـ : دـ ، فـلـاـ تـعـرـفـ : 1 . الرـسـلـ : 1 دـ ، الرـسـولـ :  
ـ بـ جـ ، يـلـمـ : بـ جـ دـ ، نـعـمـ : (9) نـقـولـ : 1 بـ جـ ، يـقـولـ : دـ (10) فـانـ : 1 جـ ، لـاـنـ : بـ . النـبـيـ  
ـ خـبـراـ : 1 جـ ، النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ خـبـراـ : بـ ، النـبـيـ لـمـ يـرـدـ خـبـراـ : دـ . لـاـ يـسـتـقـلـ : جـ دـ ،  
(11) يـسـتـقـلـ : دـ ، مـسـتـقـلـ : 1 بـ ، تـقـبـلـ : جـ (12) يـفـرـقـ : 1 بـ جـ ، فـرـقـ : دـ (13) بـدـرـكـ : 1 بـ جـ ،ـ : دـ .

بالسـاعـ ، فـيـجـتـبـ الـهـلاـكـ ، وـيـقـدـدـ السـعـدـ ، كـمـ يـنـتـفـعـ بـقـولـ الطـبـيـبـ فـيـ مـعـرـفـةـ الدـاءـ ،  
ـ وـالـدـوـاءـ . ثـمـ كـمـ يـعـرـفـ صـدـقـ الطـبـيـبـ بـقـرـآنـ حـالـاتـ ؛ فـلـاـ فـرـقـ .

فـاـمـاـ الشـبـهـ الثـالـثـةـ ، وـهـوـعـدـ تـمـيزـ المـجـزـةـ عـنـ السـحـرـ ، وـالـتـخـيـلـ ، فـلـيـسـ كـذـلـكـ . فـاـنـ أـحـدـاـ  
ـ مـنـ الـعـقـلـاـمـ يـجـبـوـزـ اـتـهـاـ السـحـرـ إـلـىـ اـحـيـاءـ الـمـوـتـىـ ، وـقـلـبـ الـعـصـاـ تـبـعـاـنـ ، وـفـلـقـ الـقـمـرـ ، وـشـقـ  
ـ الـبـحـرـ ، وـابـرـاءـ الـأـكـمـهـ ، وـالـأـبـرـصـ . وـاـمـثـالـ ذـلـكـ \* القـوـلـ الـوـجـيـزـ اـنـ هـذـاـ القـائـلـ اـنـ  
ـ اـدـعـيـ اـنـ كـلـ مـقـدـورـ اللـهـ تـعـالـىـ ، فـهـوـ مـمـكـنـ تـحـصـيـلـهـ بـالـسـحـرـ ، فـهـوـ قـوـلـ مـعـلـومـ الـاـسـتـحـالـةـ  
ـ بـالـضـرـورـةـ اوـ اـنـ فـرـقـ بـيـنـ فـعـلـ وـفـلـقـ فـقـدـ تـصـوـرـ تـصـدـيقـ الرـسـوـلـ بـعـاـ يـلـمـ اـنـ لـيـسـ  
ـ مـنـ السـحـرـ ، وـيـقـيـ النـظـرـ بـعـدـهـ فـيـ اـعـيـانـ الرـسـلـ ، وـآـحـادـ الـمـعـجزـاتـ . وـاـنـ مـاـ اـظـهـرـوـهـ  
ـ مـنـ جـنـسـ مـاـ يـمـكـنـ تـحـصـيـلـهـ بـالـسـحـرـ ، اـمـ لـاـ ؟ وـمـهـماـ وـقـعـ الشـكـ فـيـهـ ، فـلـمـ يـحـصلـ التـصـدـيقـ  
ـ بـ مـاـ لـمـ يـتـحدـهـ بـ النـبـيـ عـلـىـ مـلـأـ مـنـ أـكـبـرـ السـحـرـةـ ، وـلـمـ يـمـلـهـمـ مـدـةـ الـمـعـارـضـةـ اوـ لـمـ يـمـجـزـوـاـ  
ـ عـنـهـ ، وـلـيـسـ الـآنـ مـنـ غـرـضـنـاـ آـحـادـ الـمـعـجزـاتـ .

وـاـمـاـ الشـبـهـ الثـالـثـةـ ، وـهـوـ تـصـوـرـ الـاـغـوـاءـ مـنـ اللـهـ تـعـالـىـ ، وـالـتـشـكـكـ لـسـبـ ذـلـكـ ،  
ـ فـقـولـ مـهـماـ عـلـمـ وـجـهـ دـلـالـةـ الـمـعـجزـةـ عـلـىـ صـدـقـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ عـلـمـ اـنـ ذـلـكـ  
ـ مـأ~مـونـ عـلـيـهـ ، وـذـلـكـ بـأـنـ يـعـرـفـ الرـسـالـةـ وـمـنـاـهـ ، وـيـعـرـفـ وـجـهـ الـدـلـالـةـ ، فـقـولـ :

(1) بـالـسـاعـ : 1 جـ ، السـاعـ : بـ . فـيـجـتـبـ : جـدـ ، يـجـتـبـ : 1 بـ . الـهـلاـكـ : جـدـ .  
ـ الـمـهـلـكـ : 1 بـ دـ (2) قـرـآنـ : 1 بـ دـ ، قـرـنـ : جـ . حـالـاتـ : 1 جـدـ ، اـحـوـالـ : 1 بـ . فـاـمـاـ : جـ ،  
ـ وـاـمـاـ : بـ دـ ، اـمـاـ : 1 (3) هـوـ : 1 جـدـ ، هـيـ : بـ . التـخـيـلـ : جـدـ ، التـخـيـلـاتـ : بـ ؛  
ـ التـخـيـلـ : 1 (4) فـلـقـ الـقـمـرـ وـشـقـ الـبـحـرـ : بـ ، فـلـقـ الـقـمـرـ وـالـبـحـرـ : اـدـ ، اـشـتـقـاقـ الـقـمـرـ  
ـ وـفـلـقـ الـبـحـرـ : جـ (5) اـنـ : 1 بـ جـ ، اـذـ : دـ (6) تـعـالـىـ : بـ جـ ،ـ : 1 اـدـ (8) اـظـهـرـوـهـ :  
ـ بـ جـدـ ، اـظـهـرـهـ : 1 (9) التـصـدـيقـ : جـ ، الصـدـقـ : 1 بـ دـ (10) بـ مـاـ لـمـ يـتـحدـهـ : 1 بـ ،  
ـ جـ ، مـاـ لـمـ يـتـحدـهـ : دـ ، بـ مـاـ لـمـ يـتـحدـهـ : جـ . النـبـيـ : 1 بـ جـ ، اـلـتـبـيـهـ : دـ . اـكـبـرـ : 1 بـ جـ ، مـنـ  
ـ اـنـسـ وـاـكـبـرـ : دـ (11) اـلـآنـ : 1 جـدـ ،ـ : بـ . غـرـضـنـاـ : 1 جـدـ ، غـرـضـنـاـ اـلـآنـ : بـ  
ـ (12) التـشـكـكـ : جـ ، التـشـكـكـ : 1 بـ دـ . لـسـبـ : 1 بـ ، بـسـبـ : جـ ، فـيـ تـسـبـهـ : دـ (13)  
ـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ : 1 جـ ،ـ : بـ دـ (14) عـلـيـهـ : جـ ، مـهـنـ : 1 بـ ، فـهـ : دـ . فـقـولـ : 1 بـ ،  
ـ فـقـولـ : جـ دـ .

الرسول ، ولكن قال الله تعالى شفافها نجاتكم في الصوم ، والصلوة ، والزكاة ،  
وهلأكم في تركها .

فَمَنْ نَلِمْ صَدْقَهُ؟ فَلَعْلَهُ يَلْبَسْ عَلَيْنَا بَعْتُونَا، وَيَهْلَكُنَا . فَإِنَّ الْكَذْبَ عِنْدَكُمْ لَيْسَ قِيمَةً لِيَعْنِيهِ  
وَإِنْ كَانَ قِيمَةً، فَلَا يَتَعَنَّ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى مَا هُوَ قَبِيجٌ وَظَلْمٌ . فَوَمَا عَاهَهُ هَلاَكُ الْحَلْقَ، أَتَيْفَعْدُ  
وَالْجَوَابَ أَنَّ الْكَذْبَ مَأْمُونٌ عَلَيْهِ . فَإِنَّمَا يَكُونُ فِي الْكَلَامِ، وَكَلَامُ اللَّهِ تَعَالَى  
لَيْسَ بِصَوتٍ، وَلَا حَرْفٍ حَتَّى يَتَطَرَّقَ إِلَيْهِ التَّلَيْنُ، بَلْ هُوَ مَعْنَى، فَلَمْ يَنْفَعْهُ  
يَعْلَمُهُ الْإِنْسَانُ يَقُولُ بِذَنْهُ خَبْرَ عَنْ مَعْلُومٍ عَلَى وَقْتِ عَلْمِهِ، وَلَا يَتَصَوَّرُ الْكَذْبُ فِيهِ  
وَكَذْلِكَ فِي حَقِّ الْفَخْرِ تَعَالَى . بَعْدَ عَلَى الْجَلْمَةِ، الْكَذْبُ فِي كَلَامِ النَّفْسِ حَالٌ، وَفِي ذَلِكَ

الْأَمْنُ عَمَّا قَالَهُ، وَقَدْ اتَّضَحَ بِهَذَا أَنَّ الْفَعْلَ مَهْمَمًا حَلْمٌ أَمْ فَعْلٌ اللَّهِ تَعَالَى، ثُمَّ أَنْ خَارَجَ عَنْ

[73] مَقْدُورِ الْبَشَرِ، وَاقْتَرَنَ بِدُعَوَى الْبَشَرِ، حَسْبَ الْمُلْمَعِ الضروري بالصدق . فَإِنَّ الْمُكْتَكَ

مِنْ جَبَّتِ الْكَلْمَةِ فِي أَنَّهُ مَقْدُورُ الْبَشَرِ لَمْ لَاَءِ خَامِنَ مَعْتَرَفَتْ كُوَّهُ مِنْ عَنْ الْمُكْتَكَ  
لَا سَقَى الْمُكْتَكَ حَالٌ أَصْلَابَتْهُ .

فَعَانِيْلَ غَهْلَ تَحْبُورُونَ الْمَكْرَامَاتِ؟

فَلَمَا اخْتَلَّ النَّاسُ فِيهِ، وَالْحَقُّ أَنَّ ذَلِكَ جَازَ، فَانْهَى بِرْجَمَعَ الْحَرَقِ اللَّهِ تَعَالَى الْعَادَةَ

لَوْ تَحْدِي أَنَّانَ بَنْ يَدِي مَلْكَ عَلَى جَنْدِهِ أَنَّ رَسُولَ الْمُلْكِ إِلَيْهِ، وَإِنَّ الْمُلْكَ أَوْجَ طَاعَتْهُ  
عَلَيْهِمْ فِي قِسْمَةِ الْأَرْزَاقِ وَالْأَقْطَاعَاتِ، فَطَالِبُوهُ بِالْبَرْهَانِ . وَالْمُلْكَ سَاكِنٌ . فَقَالَ أَنْهَا  
الْمُلْكُ أَنْ كَنْتَ صَادِقًا فِي مَا أَدْعَيْتَهُ، فَصَدِيقٌ بِأَنْ تَقُولَ عَلَى سُرِّكَ ثَلَاثَ مَرَاتٍ عَلَى  
الْغَوْلَةِ وَتَقْعَدُ خَلَافَ عَادَتِكَ، فَقَامَ الْمُلْكُ عَقِيبَ النَّاسِ عَلَى التَّوَالِي ثَلَاثَ مَرَاتٍ، ثُمَّ قَعَدَ،  
حَصَلَ لِلْحَاضِرِينَ عِلْمٌ ضَرُورِيٌّ بِأَنَّ رَسُولَ الْمُلْكِ قَبْلَ أَنْ يَخْتَرْ بِنَاهِمْ أَنَّ هَذَا الْمُلْكُ  
مِنْ عَادَةِ الْأَغْوَاءِ، أَمْ يَسْتَحِيلُ فِي حَقِّهِ ذَلِكَ، بَلْ لَوْ قَالَ الْمُلْكُ صَدِيقٌ، وَقَدْ جَعَلْتَكَ  
رَسُولًا أَوْ وَكِيلًا، لَعْمَ أَنَّ رَسُولًا، وَوَكِيلًا . فَإِذَا خَالَفَ الْعَادَةَ يَفْعَلُهُ كَانَ ذَلِكَ كَقُولَهُ  
أَنْ رَسُولًا، وَهَذَا ابْتِدَاءٌ نَصْبٌ، وَتَوْلِيَةٌ، وَتَفْوِيْضٌ . وَلَا يَتَصَوَّرُ الْكَذْبُ فِي التَّفْوِيْضِ  
وَلَا يَتَصَوَّرُ فِي الْأَخْبَارِ، وَالْعِلْمُ بِكُونِهِ هَذَا تَصْدِيقًا وَتَفْوِيْضاً ضَرُورِيًّا .

وَلَذِكَ لَمْ يَنْكِرْ أَحَدٌ صَدِيقُ الْأَنْيَاءِ مِنْ هَذِهِ الْجَهَةِ بِلَأَنْكِرُوا كُونَ مَاجِمَعَهُ بِالْأَمْنَاءِ \*

خَارِقًا لِلْعَادَةِ، أَوْ حَلَوْهُ عَلَى السَّحْرِ، وَالْتَّلَيْنِ، أَوْ أَنْكِرُوا بِوْجُودِ دِيْنِ مَنْكِلَمِ  
أَمْرِهِ، مَصْدِيقَ مَرْسَلٍ . فَمَا مِنْ عَرَفَ بِعِجَسِيْعِ ذَلِكَ، وَاعْرَفَ بِكُونِ الْمَسْجِيْرَةِ فَلَعْلَهُ  
تَعَالَى وَسَمَعُوهُ بِآذَاهُمْ، وَهُوَ يَقُولُ هَذَا رَسُولِيْلَيْخِرُوكَ بِطَرْقِ سَعَادَتِكُمْ، وَسَقَاؤِتِكُمْ .  
فَالَّذِي يَؤْمِنُكُمْ أَنَّهُ أَغْوَى الرَّسُولَ وَالْمَرْسَلَ إِلَيْهِ؟ أَخْبَرَ عَنِ الشَّقِيقِ أَنَّ مُسْمِدَ، وَعَنِ  
الْمَسْدَدِ بِأَنَّهُ مَشْقَى . فَإِنَّ ذَلِكَ عَيْرَ حَالٍ . إِذَا لَمْ تَقُولُوا بِتَقْيِيْضِ الْقَوْلِ، بَلْ لَوْ قَدْرِ عَدْمِ

(1) أَنَّهُ: أَبْ جَ، بَانَهُ: دَ (2) بِالْبَرْهَانِ: أَبْ جَ، بَانَهُ: دَ (3) أَدْعَيْتَهُ: أَبْ جَ،  
أَدْعَيْتَهُ: دَ . تَقُولُ: أَبْ جَ، يَقُولُ: دَ . الْوَالِي: أَبْ جَ، الْوَلَاد: بَ (4) قَدَ: بَ، دَ،  
فَعَدَهُلَهُ: أَهْ بَعْدَهُ: جَ (5) الْمُكْتَكَ: أَبْ دَ، الْمُلْكُ إِلَيْهِ: جَ (6) أَمْ يَسْتَحِيلُ: أَدْ، أَوْ لَمْ يَسْتَحِيلُ: بَ،  
ـ: جَ (7) وَكِيلًا: أَبْ جَ، وَكِيلَتْكَ: بَ . رَسُولًا وَوَكِيلًا: جَ، وَكِيلُ وَرَسُولٍ: أَبْ دَ  
(8) أَنْ: أَبْ دَ، مَائِكَ: جَ . رَسُولٍ: بَ جَ دَ، رَسُولٍ: أَهْ . هَذَا بَيْ جَ دَ، سَهُوْ:  
ـ: لَهْ: أَبْ جَ، فَلَاهُ: بَ (9) بِكُونِ: أَهْ، يَكُونُ: بَ جَ دَ (10) كُونِ: أَبْ جَ، سَهُوْ:  
الْأَنْيَاءِ: أَبْ دَ، الَّذِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: جَ (11) أَوْ: أَبْ جَ، وَدَ (12) نَاهِ: أَبْ دَ،  
وَنَاهِ: جَ (13) تَعَالَى: جَ . عَزَّ وَجَلَ: أَبْ دَ (14) أَهْ: أَبْ دَ، أَنْ يَكُونُ: جَ .  
الْشَّقِيقَ: أَبْ جَ، الشَّقِيقَ: بَ . مَسْدَدَ: أَبْ جَ، مَسْدَدَ: بَ (15) الْمَسْدَدَ: أَبْ جَ،  
الْمَسْدَدَ: بَ فَانِ: أَبْ جَ، ـ: بَ . إِذَا لَمْ تَقُولُوا: أَبْ، إِذَا لَمْ يَقُولُوا: جَ دَ .

لقطب الرابع وفيه اربعة ابواب

الباب الأول : في آيات نبوة \* نبينا محمد صلى الله عليه وسلم .  
الباب الثاني : في بيان أن ما جاء به من الحشر ، والمنشر ، والصراط ، والميزان ،  
و عذاب القبر حق . و فيه مقدمة و خاتمة .

**الباب الثالث :** في الإمامة وفيه نظر في ثلاثة أطريق .  
**الباب الرابع :** في بيان من يجب تكفيره من الفرق ، ومن لا يجب ، والإشارة إلى  
 القوain التي ينبغي أن يمول عليها في التكبير . وبه اختتام الكتاب .  
**الباب الأول :** في آيات نبوة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم .

واما مفترق الى ايات ببواه (٢١) على حخصوص مع «س» من .  
الفرق قطعاً على المسئولة محبت قديمها الى آلة رسول الى المعرفة فقط لا الى علم  
وهذا ظاهر البطلان . فانهم اعتنقوها بكون رسولها حقيقة وعلمهم أن الرسول لا يمكنه  
وقد ادعى هو آلة رسول سمعوت الى الثقلين ، وبذلك رسالته الى كسرى ، وعصره ، ومار  
ملوك العجم وتواتر ذلك منه . مما قاله عحال منافق .  
الفرق الثانية اليهود : خالص انكروا صفة لا يحصون لنظر عيده ، وفي معجزاته ، بل

(2) محمد صلى الله عليه وسلم : أ ج ، صلى الله عليه وسلم : د ، صلى الله عليه :  
 ب (3) بيان : أ ب د ، أئمّات : ج ، ان : ب ج د ، - : ة (5) في الأئمّة و :  
 أ ب ج ، - : د ، اطّراف : أ ب ج ، اطّراف : د (6) ، من : أ ج د ، ماء ب .  
 الى : ب ج د ، في : أ (7) ينبعي : أ ب ج ، يحب : د (9) سلم : ب ج د ، سلم  
 تسلّيات : أ (10) تفتقر : ب ج د ، يفتقر : أ ، الى : أ ب ج ، في : د ، مع ثلاثة : أ .  
 على ثلاثة : د ، وعلى ثلاثة : ب ج (13) هو آله رسول محبوب : ج د ، هو آله  
 محبوب : ب ، آله محبوب : أ . رساله : أ ب ج ، رسول : د ، سائر ب ج د ، - : ة  
 (14) منه : أ ب ج ، عنه : د ، محال : أ ب ج ، قول : د (15) وفي : أ ج د ،  
 ولا في : ب (16) عليه السلام : د ، - : أ ب ج . فانكروا : أ ج ، وانكروا :  
 ب د . عليه السلام : أ ب ، صلى الله عليه وسلم : ج د .

(١) انظر الى «المتقد من الضلال» ص. ٢٤، ٢٦، ١٢٠٩، مصر.

[73-8] بدعاء انسان ، او عند ★ حاجته . وذلك كما لا يستحيل في نفسه لامه ممكن ، ولا يؤدي الى حال آخر . فانه لا يؤدى الى بطalan المعجزة لأن الكراهة عبارة عما يظهر من غير افزان التحدى به . فان كان مع التحدى ، فانا نسميه معجزة ، ويدل بالضرورة على صدق التحدى . اذا لم يكن دعوى ، فقد يجوز ظهور ذلك على يد فاسق لامه مقدور في نفسه ، فان قيل : فهل من المقدور اطهار معجزة على يده كاذب ؟ قلنا : المعجزة المفترضة يالتحدى نازلة منزلة قوله تعالى صدقت و أنت رسولى . و تصديق الكاذب عحال ذاته : وكل من قال له أنت رسولى ، ضار رسولًا ، وخرج عن كونه كاذبًا فالجواب بين كونه كاذبًا ، وبين ما ينزل منزلة قوله ، أنت رسولى ع الحال . لأن معنى كونه كاذبًا أنه ما يقبل له أنت رسولى ؛ ومن المعجزة أنه قبل له أنت رسولى . فان قيل الملك على ما خربنا من المثال ، كقوله أنت رسولى بالضرورة . فاستثنى أن هنا غير مقدور . لأن ع الحال والمحال لا القدرة عليه فهذا تمام هذا القطب . وللتشرع في أسلحت سبعة نسبتنا محمد صلى الله عليه وسلم وأئميات ما اخبر هو عنه والله اعلم .

والآن قد سرفاها ، بل يجوز أن يكون قد عرف مدة مصلحة القيام ، وعرف أن الصلاح  
هي أن لا ينبع العبد عليه . ويطلق الأمر له اطلاقاً سبيلاً يستمر على الامثل . ثم إذا تغيرت  
مصلحةه ، أمره بالعمود . فهكذا ينبغي أن يفهم اختلاف أحكام الشرائع . فان ورود النبي  
ليس بناسخ لشرع من قبله بمجرد بعثته ، ولا في محظم الأحكام ، ولكن في بعض الأحكام  
كتغير قبلة ، وتحليل حرم ، وغير ذلك ؛ وهذه المصالح تختلف بالاعصار ، والاجوال .  
فليس فيه ما يدل على التغير ، ولا على الاستثناء بعد الجهل ولا على التناقض . ثم هنا إنما  
يستمر لليهود ان لو اعتقادوا أنه لم يكن شريعة من لدن آدم - عليه السلام - الى  
زمن موسى - عليه السلام - وينكرون وجود نوح ، وابراهيم - صلوات الله وسلامه عليهمما -  
وشرعيهما ولا ينكرنون فيه عن ينكر نبوة موسى - عليه السلام - فـ شرعاً . كل ذلك  
انكار ماعلم على القطع بالتواتر .

وأما الشبهة الثانية فمحبطة من وجهين :

احدهما انه لوحظ ما قالوه عن موسى لما ظهرت المعجزات على يد عيسى ؛ فان ذلك  
تصديق بالضرورة . فكيف يصدق الله بالمعجزة من يكذب موسى ؟ وهو أيضاً مصدق له .  
افينكرنون معجزة عيسى وجوداً او ينكرنون كون احياء الموتى دليلاً على صدق المتجدد ؟

(1) قد : جـ دـ ، فقد : اـ ، بـ (2) في ان : اـ جـ دـ ، في انه : بـ . عليه : اـ بـ ،  
عليها : جـ دـ الامر له : اـ بـ دـ ، الامر له : جـ (3-4) النبي . . . قبله : اـ جـ دـ ، النبي  
عليه السلام الشرع ليس بناسخ لشرع غيره : بـ (4) بعثته : اـ بـ جـ ، بعثته : دـ (5) كتغير:  
اـ جـ ، كتغير : بـ دـ (6) التغير : جـ ، التغير : اـ بـ دـ (7) ان : اـ بـ جـ ، اذا : دـ .  
عليه السلام : اـ ، بـ جـ دـ (8) عليه السلام : اـ ، بـ جـ دـ ، زمان : بـ بـ جـ دـ ،  
زمان : اـ . صلوات ... عليها : جـ ، اـ بـ دـ (9) ولا : اـ بـ جـ ، اولاً : دـ .  
عليه السلام : اـ ، بـ جـ دـ (11) واما : بـ جـ دـ ، ااما : اـ (12) موسى : اـ بـ دـ .  
موسى صلى الله عليه وسلم : جـ (13) له : اـ بـ دـ ، بـ جـ (14) افينكرنون : بـ .  
فينكرنون : اـ ، افنتكرنون : جـ دـ . عيسى : اـ بـ دـ ، موسى : جـ . او : جـ دـ ، و : اـ .  
ينكرنون : اـ ، تذكرنون : بـ جـ دـ . كون : اـ بـ جـ ، بـ .

ثبت عليهم نبوة عيسى عليه السلام . لانه ربنا يقصر فهم عن درك اعجاز القرآن ؛  
ولا يقترون عن درك اعجاز احياء الموتى ، وباراء الاكمة والابرس . فيقال لهم :  
ما الذي حملكم على الفرق بين من يستدل على صدقه باحياء الموتى ، وبين من يستدل  
على صدقه بقلب المصايب ؟ ولا يجدون اليه سبيلاً آية . لانهم ضلوا بشقيين :  
احداهما قولهم النسخ حال في نفسه ؛ لأنهم يدل على البداء ، والتغير . وذلك حال  
على الله .

والثانية لهم بعض المحدثة أن يقولوا قد قال موسى عليه السلام عليكم بذنبي ، مادامت  
السموات ، والارض . وآنه قال : آني حاتم الانبياء .

أاما الشبهة الأولى فبطلانها بفهم النسخ وهو عذر عن الخطأ الدال على لمرتفع  
الحكم الثالث الشروط استمراره لعلم حقوق خطايا رغبة ، وليس من الحال أن يقول  
السيد لم يذنب : تم مطلقاً . ولا يذنب له مدة القيام ، وهو معلم أن القلم مفعلي منه إلى  
وقت ظهار مصلحته في القيام ، ويعلم مدة مصلحته ، ولكن لا يذنب عليه وقتم السيد  
أنه مأمور بالقيام مطلقاً ، وان الواجب الاستمرار عليه ابداً الا ان خططي السيد بالعمود .  
فاذًا خططي بالعمود قيد . ولم يتوجه بالسيد أنه بدا له او ظهرت له مصلحة كان لا يترفقها ،

(1) نشت : اـ ، ثبت : بـ دـ ، يثبت : جـ . عليه السلام : اـ بـ ، بـ جـ دـ . لانه :  
اما ، لأنهم : بـ جـ (2) ولا : بـ جـ دـ ، فلا : اـ (4) على صدقه : اـ بـ ، عليه : جـ ،  
ـ : دـ ، ولا : اـ بـ ، فلا : جـ دـ . لأنهم : اـ ، الا انهم : بـ جـ دـ . بشقيين : بـ  
خذـ ، خذـ ، ليشـ : اـ (5) البداء والتغير : اـ دـ ، السيد والتغير : بـ جـ (7) لهم :  
بـ دـ ، انه لهم : جـ ، لهم : اـ ، ان : بـ دـ ، وهو ان : اـ جـ . قد قال ... عليه  
السلام : اـ دـ ، قد قال موسى : جـ ، بـ (9) ااما : اـ بـ جـ ، عاما : دـ . لهم : اـ  
بـ دـ ، لهم : جـ (10) لمعدم : دـ ، بعدم : اـ جـ ، بعدم : بـ . حقوق : دـ ، حقوق : اـ  
بـ ، حقوق : جـ . يرفعه : بـ جـ دـ ، برفعه : اـ . ان : اـ بـ جـ ، ان ذلك : دـ (12)  
لا ينبع عليها : جـ ، لا ينبع له : بـ دـ ، لا ينبع عليه : اـ (15) فقد : اـ جـ ، فقد : دـ ، فيقدم :  
بـ . ولم يتوجه : اـ جـ دـ ، ولا يتوجه : بـ .

فان انكروا شيئاً منه، لزمهم في شرع موسى ازوما لا يجدون عنه محيضاً . واذا اعترفوا به، لزمهم تكذيب من نقل اليهم عن موسى - عليه السلام - قوله اني خاتم الانبياء .  
الثاني هو ان هذه الشبه ائما لقتوها بعد بعثة نبينا محمد - صلى الله عليه وسلم - \*

[٧٥-٨] وبعد وفاته، ولو كانت صحيحة لاحتاج اليهود بها في زمانه . وقد حملوا بالسيف على الاسلام .

وكان رسولنا - صلى الله عليه وسلم - مصدقاً لموسى - عليه السلام - وحاكمَا على اليهود بالتوراة في حكم الرجم ، وغيره . فهلا عرض عليه من التوراة ذلك وما الذى صرفهم عنه ؟ و معلوم قطعاً أن اليهود لم يتحججوا به ؛ لأن ذلك لو كان ، لكان مفعلاً لا جواب عنه ، ولتوارث قوله . و معلوم انهم لم يتذكروه مع القدرة عليه . ولقد كانوا يحرضون على الطعن في شرعة بكل ممكن حياة للمؤمن ، وأموالهم ، ونسائهم . فإذا ثبت عليهم نبوة عيسى عليه السلام - أثبتنا نبوة نبينا - صلى الله عليه وسلم - بما ثبّتها على النصارى .

الفرقة الثالثة وهم مجوزون النسخ ولكنهم منكرون نبوة نبينا محمد - صلى الله عليه وسلم -

(١) اذا : ا ب د ، ان : ج (٢) عن : ا ب ، من : ج د . عليه السلام :  
ا ب ، صلى الله عليه وسلم : ج . صلوات الله على نبينا وعليه : د . قوله : ا ب ج ،  
- : د (٣) هو : ا ب ج ، - : د . لقتوها : ب د ، لقتوها : ا ج . بعثة نبينا  
محمد : ج د ، بعثة نبينا : ب ، بعثة محمد : ا ، صلى الله عليه وسلم : ا ب ، عليه السلام :  
ج د (٤) اليهود بها في زمانه : ا ، اليهود بها : ج د ، بها اليهود : ب (٥) رسولنا :  
ا د ، رسول الله : ب ج . صلى الله عليه وسلم : ا ب ج ، عليه السلام : د . حاكماً :  
ا ج د ، حكم : ب (٦) وغيره : ب ج د ، - : ا . فهلا : ا ب ج ، فلا : د (٨)  
ا اتهم : ا ب د ، انه : ج . ولقد : ب د ، وقد : ج ، وان : ا . على : ب ج د ، في : ا .  
(٩) ثبت : ب ج ، ثبتت : ا د (١٠) عليه السلام : د ، - : ا ب ج ، أثبتنا : ا ب د ،  
أثبتنا عليهم : ج . نبوة نبينا : ب ج د ، نبوة محمد نبينا : ا ، صلى الله عليه وسلم : ا ،  
عليه السلام : ب ج د (١١) الفرقـةـالـثـالـثـةـ : ب ، الفرقـةـالـثـالـثـةـالـنـصـارـىـ : ا ، الفرقـةـ  
الـثـانـيـةـ : ج د ، محمد صلى الله عليه وسلم : ج ، عليه السلام : ب ، - : ا د .

من حيث انهم يتذكرون معجزته . وفي اثبات نبوة بالمعجزة طريقان : الاول التشك بالقرآن ، فانا نقول لامعنى للمعجزة الا ما يقتن تحدي النبي عند استشهاده على صدقة على وجه يعجز المخلوق على معارضته ، وتحديه على العرب مع شففهم بالفصاحة ؛ واغراقهم فيها متواتر ، وعدم المعارضة معلوم . اذ لو كان لظاهر . فان ارذال الشعراه لما تحدوا بشعرهم وعورضاً ، ظهرت المعارضات ، والمناقضات الجاريه بينهم . فاذن لا يمكن انكار [٥] تحديه بالقرآن ؛ ولا يمكن انكار اقتدار العرب على طرق الفصاحة ؛ ولا يمكن انكار حرصهم على دفع نبوة بكل ممكن حياة لدينهم ، ودمائهم ، وأموالهم ، وتخالصاً من سطوة المسلمين ، وقهرهم ؛ ولا يمكن انكار عجزهم ، لأنهم لو قدرروا لفولوا . فان العادة قاضية بالضرورة بان القادر على دفع الملاك عن نفسه يشتعل بدفعه ، فلو فلوا لظهر ذلك ، ونقل . فهذه مقدمات : علم بعضها بالتواتر ، وبعضها بمجاري العادات . وبكل \* ذلك مما [٧٥-٦] يورث اليقين ، فلا حاجة الى التطويل .

وبمثل هذا الطريق ثبتت نبوة عيسى - عليه السلام - ولا يقدر النصارى على انكار شيء من ذلك ، فإنه يمكن ان يقابل عيسى ، فيتذكروا تحديه بالنبوة ، او استشهاده باحياء الموتى ، او وجود احياء الموتى ، او عدم المعارضة ، او يقال عورض ولم يظهر ، وكل

(١) معجزته : ا ب ج ، معجزته في القرآن : د . الاول : ج د ، الاولى : ب ،  
احدها : ا (٣) على : ا ب - : ج د .. العرب : ب ج د ، العرب بالقرآن : ا . مع  
شففهم ... واغراقهم : ا ج ، مع وصفهم ... واعترافهم : د ، مع اتساعهم في الفصاحة  
واعترافهم : ب (٤) ارذال : ا ج د ، ارذال : ب (٦) طرق : ا ب ، طريق : ج د  
(٧) دماءهم وأموالهم : ا ج د ، اموالهم ودمهم : ب (٨) فان : ا ب ج ، ولان : د  
(٩) لظهر : ب ج د ، ظهر : ا (١٠) علم : ا ب ج ، - : د ، بمجاري : ا ب ج ، المجرى : د  
(١١) فلا : ا ج د ، ولا : ب (١٢) هذا الطريق : ا ب ج ، هذه الطريقة : د . ثبتت :  
ب ، ثبت : ا ، ثبتت : ج د . عيسى عليه السلام : ا ب ، عيسى : د ، موسى صلى الله عليه  
 وسلم : ج . النصارى : ا ب ، النصارى : ج د (١٣) فيتذكروا : ا ب ج ، فيتذكروا : د .  
بالنبوة : ا ب د ، - : ج . او استشهاده : ب ج ، واستشهاده ، واثشهاده : د .

ذلك مباحثات لا يقدر عليها المعرف باصل النبوات .

فإن قيل : ما واجه اعجاز القرآن ؟

قلنا : الجزالة ، والفصاحة مع النظم العجيب ، والمنهج الخارج عن مناهج كلام العرب في خطبهم ، واعشارهم ، وسائر صنوف كلامهم ، والجمع بين هذا النظم ، وهذه الجزالة معجز خارج عن مقدور البشر . نعم ، ربما يرد للعرب أشعار ، وخطب يحكم فيها بالجزالة .  
وربما ينقل عن بعض من قصد المارضة مراعاة لهذا النظم بعد تعلمه من القرآن ، ولكن من غير جزالة بل مع دلالة كما يمحى عن ترهات مسلمة الكتاب ، حيث قال : «الفيل وما أدرك ما الفيل له ذنب وثيل ، وخر طوم طويل » فهذا وأمثاله ربما يقدر عليه مع ركاكتة يستعملها الفصحاء ويستهزؤون بها .

وأما جزالة القرآن فقد قضى كافة العرب منها العجب ، ولم ينقل عن واحد منهم تشتبث بطعن في فصاحته . فهو اذا معجز ، وخارج عن مقدور البشر من هذين الوجهين أعني من اجتماع هذين الوجهين .

فإن قيل : لعل العرب استغلت بالمحاربة ، والقتال ، فلم تعرج على معارضته القرآن ،

(1) مباحثات : ١ ب ج ، مجاهدا : ١ ب ج ، باصل النبوات : ١ ب ج ، بالنبوات : ١ ب ج ،  
(2) مناهج : ١ ج د ، منهاج : ١ ج د ، صنوف : ١ ج د ، ضروب : ب . بين : ١ ج د ،  
من : ب (٤ - ٥) وهذه ... معجز : ١ ج د ، مع هذه ... معجزة : ب  
(٣) مقدور : ١ ب د ، مقدورات : ج . يرد : ج ، يرى : ١ ب ، فرد : د . للعرب :  
١ ج د ، العرب : ب (٦) ينقل : ١ ج د ، نقل : ب ، قصد : ١ ب ج ، يزيد : د . لهذا : ١ ج د ،  
هذا : ب ج د ، القرآن : ١ ب ج ، قرآن : د (٧) عن : ب ج ، من : ١ د ، (٨) طويل :  
١ ج د ، طويلاً وان ذلك من خلق رب القليل : ب . ربما : ١ ج د ، مما : ب (٩)  
يستعملها : ١ ج د ، يستعملها : ب . ويستهزؤون : ١ ج د ، يستهزؤا : ب (١٠) فقد قضى  
كافه : ١ ج د ، فقد اقر : ب (١١) تشتبث : ج د ، تشبيب : ب ، تسبيب : ١ . فهو : ١ د ،  
فهذا : ب ج . مقدور : ١ ب ، مقدورات : د ، صدور : ج . هذين الوجهين : ١ ج د ،  
النظم والجزالة : ب (١٢) لعل : ١ ج . فعل : ب د . بالمحاربة : ١ ب د ، المحاربة :  
ج . قلم : ١ ب ، ولم : ج د . تعرج : ١ ب ج ، يعرج : د .

ولو قصدت اليه لقدرته عليه ، أو منعتها العواقب عن الاشتغال به ،  
والجواب ان ما ذكره هو سوء ، فان دفع تحدي المتحدي بنظم كلام أهون من الدفع  
بالسيف ، مع ما جرى على العرب من المسلمين بالأسر ، والقتل ، والبي ، وشن الغارات ؛  
ثم ما ذكره غير ★ دافع غرضنا . فان انصارهم عن المعارضه لم يكن الا بصرف من الله تعالى ؛  
[٧٦-٨] والصرف عن المقدور المثاد من أعظم المعجزات . فلو قال بي : آية صدق انى في هذا اليوم  
أحرك أصبعي ، ولا يقدر أحد من البشر على معارضتي ، فلم يمارضه أحد في ذلك اليوم ثبت  
صدقه . وكان فقد قدرتهم على الحركة مع سلامه الأعضاء من أعظم المعجزات . وان  
فرض وجود القدرة فقد داعيتم وصرفتم عن المعارضه من أعظم المعجزات مهما كانت  
 حاجتهم ماسة الى الدفع باستيلاه النبي على رقابهم ، وأموالهم . وذلك كلما معلوم على  
الضرورة . فهذا طريق تقرير نبوته على النصارى ، ومهما تشتبوا بانكار شئ من هذه  
الأمور الجليلة ، فلا تشتبهوا الا بمعارضتهم بثله في معجزات عيسى - عليه السلام - .  
**الطريقة الثانية** ان تثبت نبوته بجملة من الافتراضات المعاذلة التي ظهرت عليه

(١) اليه : د ، - : ١ ب ج . منعها : ١ ج د ، منها : ب . عن الاشتغال به :  
ب ج د ، بالاشغال عن ذلك : ١ (٢) والجواب : ١ ب ج ، الجواب : د ، دفع : ب ج  
د ، رفع : ١ . تحدي : ١ ب د ، - : ج . بنظم : ١ ج د ، ينظم : ب (٣) مع ما : ج ،  
معما : ١ ب د . بالاسر : ج د ، من الاسر : ١ ب (٤) ذكره : ١ ب ج ، ذكره : د .  
يصرف : ١ ب ج ، انصراف : د (٥) والصرف . . . قال : ١ ج د ، والصرف  
للعياد عن مقدورهم من المعجزات ولو قال : ب (٦) ولا : ١ ب ج ، فلا : د . احد :  
ب ج د ، - : ١ (٧) وان : ١ ب ج ، فان : د (٨) فقد : ١ ج ، قصرت : ب ،  
و فقط : د . وصرفهم : ١ ج د ، - : ب . من : ١ د ، كان من : ب ج (٩) حاجتهم :  
١ ج د ، حاجتهم : ب (١٠) تقرير : ج د ، تقدر : ١ ب . بانكار شئ من : ١ ب ج ،  
لشئ من انكار : د (١١) الامور الجليلة : ١ ج د ، الجليلات : ب . فلا تشتبه : ١ ج ،  
فلا تشتبه : ب ، ولا يشتبه : د . عليه السلام : ١ ب ج ، صلى الله عليه وسلم : د  
(١٢) ثبت : ب ج ، ثبت : ١ ، ثبت : د . نبوته : ١ ب د ، نبوته صلى الله عليه وسلم :  
ج . عليه : ١ ب ج ، على يده : د .

كاشاف القمر ، ونطق المجماء ، وتجهز الماء من بين أصابعه ، وتبسيع الحصى في كفه ، وتكثير الطعام القليل ، وغيره من خوارق العادات ، وكل ذلك دليل على صدقة (١) .  
فإن قيل : آحاد هذه الواقع لم يبلغ نقلها مبلغ التواتر .

قلنا : وذلك أن سلم أيضًا فلا يقبح في العرض مهمًا كان المجموع بالغاً مبلغ التواتر ؛ وهذا كما أن شجاعة على رضي الله عنه ، وسخاوة حاتم معلومة على القطع تواتراً . وأحاديث تلك الواقع لم تثبت تواتراً ، ولكن يعلم من مجموع الآحاد على القطع ثبوت صفة الشجاعة ، والسخاوة . فكذلك هذه الأحوال العجيبة بالغة جملتها مبلغ التواتر لا يسترب فيها مسلم أصلًا .  
فإن قال قائل من النصارى : هذه الأمور لم تتوارد عندي لا جملتها ولا آحادها .

[٦] فقال له : ولو انحاز \* يهودي إلى قطر من الأقطار ، ولم يخالط النصارى ، وزعم أنه لم يتواتر عنده معجزات عيسى - عليه السلام - ، وإن تواترت فعلى لسان النصارى ،  
وهم مهتمون به فيما ذا ينفصلون عنه ؟ ولا انتقال عنده إلا أن يقال ينبغي أن يخالط

(٤) وذلك : أ ب د ، ذلك : ج . إن سلم أيضًا : ب ج د ، إن سلم : أ .  
يقبح : أ ب د ، تقدم : ج . مبلغ : أ ب ج ، بعلم مبلغ : د (٥) رضي الله عنه :  
ج ، عليه السلام : أ ب د . سخاوة : أ ج ، سخاء : ب د . حاتم : أ ب ج ،  
سخام طى : د . معلومة : ج ، معلوم : أ ب د . آحاد : أ ب د ، يكاد : ج (٦) ثبوت  
صفة : أ ب ج ، صفة ثبوت : د (٧) فكذلك : أ ب د ، وكذلك : ج . الأحوال : أ  
ب ، الأفعال : ج د . لا يسترب : ج ب ج ، لا تسترب : د (٨) لم تتوارد : ج  
د ، لم يثبت تواتراً : ب . لا جملتها : أ ج د ، جملتها : ب (٩) له : ب د ، - : أ ج .  
انحاز : أ ، انحاز : ب ج ، انجاز : د (١٠) عيسى عليه السلام : د ، موسى عليه السلام :  
ج ، عيسى : أ ب . تواترت : أ ب ج ، تواتر : د . فعلى لسان : د ، فعلى السنة : أ ، على  
لسان : ج ، عند : ب (١١) به : ج د ، بها : ب ، منه : أ . فيما ذا : أ ب ج ، فيما ذا :  
د . ينفصلون : أ ب ج ، ينفصل : د .

(١) وامثال ذلك على ثلاثة أقسام القسم الأول الحسنى الثاني الخيالى و الثالث  
العقلى . . . . المعنون الكبير ، ص . ١٨ ، المطبعة المبنتة . ١٢٠٩ .

ال القوم الذين تواتر ذلك بينهم حتى يتواتر ذلك إليك ، فإن الأصم لا تواتر عندها أخبار ، وكذا المتصاصم . فهذا أيضًا عندهنا عند اشكال واحد منهم التواتر على هذا الوجه والله أعلم .

### الباب الثاني :

في بيان وجوب التصديق بأمور ورد بها الشرع وقضى بمحوازها العقل وفيه مقدمة ، وفصلان .

أما المقدمة : فهو أن ملحوظ <sup>يعلم</sup> بالضرورة ينقسم إلى ما يعلم بدليل العقل دون الشرع ، وإلى ما يعلم بهما .

أما المعلوم بدليل العقل دون الشرع فهو حديث العالم ، ووجوب المحدث ، وقدره ، وعلمه ، وارادته . فان كل ذلك مالم يثبت لم يثبت الشرع ، إذ الشرع ينتهي على السكلام .  
فإن لم يثبت كلام النفس لم يثبت الشرع . فكل ما يتقدم في الرتبة على كلام النفس يستحبيل إثباته بكلام النفس ، وما يستند إليه ، ونفس الكلام أيضًا فيما اخترناه لا يمكن إثباته بالشرع . ومن المحققين من تكلف ذلك وادعاه كما سبقت الاشارة إليه .

(١) بينهم : أ د ، عندهم : ب ج . ذلك : د ، - : أ ب ج . اليك : أ ب ج ،  
عندك : د . لا تواتر : أ ب ج ، لا يتواتر : د (٢) المتصاصم : أ ب د ، المتصاصم : ج .  
إيضاً : ب ج د ، - : أ . عند : ب ج د ، عن : أ . واحد : أ ج د ، واحد واحد : ب  
(٣) والله أعلم : أ ج ، والله المستعان : ب ، - : د (٤) الثاني : ب ج د ، الثاني :  
وفي مقدمة وفصلان : أ (٥) بأمور : أ ب د ، في أمور : ج . ورد بها الشرع : ج ،  
اورد بها السمع : أ ب ، وردتها السمع : د (٥ - ٦) وفي مقدمة وفصلان : ب ج د ،  
- : أ (٨) ما يعلم : أ ب ج ، ملا يعلم : د . بدليل العقل : أ ج د ، بالعقل : ب (١٠)  
فإن كل ذلك : أ د ، فإن ذلك كله : ب ، وكلامه وحياته فإن كل : ج . مالم يثبت  
لم يثبت الشرع : ج ، مالم يثبت لا يثبت الشرع : د ، فهمما لم يثبت بالشرع : أ ، مالم يثبت :  
ب . ينتهي : أ ب ، ينتهي : ج ، ينتهي : د (١١) فإن : أ ب ج ، وان : د . لم يثبت الشرع  
فكـل ما يتقدم . . . . كلام النفس : د ، لم يثبت الشرع فكلما تقدم . . . . كلام النفس :  
ب ، - : أ ج (١٢) يستند : أ ب د ، يستند : ج . اخترناه : أ ج د ، اجزئناه : ب .

وأما المعلوم ب مجرد السمع فيخصص أحد الجائزين بالوقوع ، فان ذلك من مواقف العقول . وإنما يعرف من الله تعالى بوحي ، والهام ؛ ونحن نعلم من الموحى اليه بسماع كالبشر ، والنشر ، والثواب والعقاب وأمثالها .

وأما المعلوم بهما فكل ما هو واقع في مجال العقل ، ومتأخر في الرتبة عن اثبات كلام الله تعالى ، كمثلة الرؤية ، واقرارات الله تعالى بخلق الحركات ، والأعراض كلها ، وما يجري هذا المجرى ؟ ثم كلما ورد السمع به ينظر فان كان العقل مجوزا له وجوب التصديق به قطعا ؛ ان كانت الأدلة \* السمعية قاطنة في ميتها ، وسندتها لا يتطرق اليها احتمال ؛ ووجب التصديق بها ظنا ان كانت ظنية ، فلن وجوب التصديق باللسان ، والقلب ؛ هو عمل يبني على الأدلة الظنية كسائر الأعمال .

فنحن نعلم قطعا انكار الصحابة علي من يدعى كون العبد خالقا لشيء من الاشياء ، وعرض من الاعراض . وكانوا ينكرون ذلك ب مجرد قوله تعالى الله خالق كل شيء . ومعلوم انه عام قابل للتحخيص فلا يكون عمومه الامتنونا وإنما صارت المسألة قطعية بالبحث عن

(1) فيخصص : أب ، فتحصيص : ج د . فان ذلك من : أب د ، فان كل ذلك : ج (2)  
يعرف : أ ج د ، يعلم ذلك : ب . تعالى : د ، - : أب ج . والهام : أ ج د ، او الهام : ب .  
من : أب ج ، ذلك من : د (3) امثالها : ب د ، امثال ذلك : أ ، امثالهما : ج (4)  
فكل : أ ج د ، جيئا فكل : ب . مجال : أ ج د ، جيئي : ب . في الرتبة : أ ج د  
- : ب (5) تعالى : ب د ، - : أب ج (6) ثم كلما : أب ج ، فكلما : د . السمع  
به : أب ج ، به السمع : د . ينظر فيه : ب (8) وجوب : أ ج د ،  
وجب : ب (9) عمل : أب ج ، عملته : د . يبني : ب ، يبني : أ ، يبني : ج ، يبني : د  
(11) عرض من الاعراض : أب د ، غرض من الاعراض : ج (12) انه : أب ج ،  
ان هذا القول : د . قابل : أب د ، فالقابل : ج . فلا يكون : أ د ، فلم يكن : ب ،  
لا يكون : ج . الا : ب ج د ، - : أ . عن : أب ، علي : ج د . فعلم : أب ، نحن  
علم : ج د .

الطرق العقلية التي ذكرناها ، ونحن نعلم أنهم كانوا ينكرون ذلك قبل البحث عن الطرق العقلية . فلا ينبغي أن يعتقد أنهم لم يلتقطوا الى المدارك الظبية الا في النفيات ، بل اعتبروها أيضا في التصدیقات الاعتقادية ، والقولية .

واما ما قضى العقل باستحصاله فيجب فيه تأويل ما ورد السمع به ، ولا يتصور أن يشتمل السمع على قاطع مخالف للمعقول . وظواهر أحاديث التشبيه أكثرها غير صحيحة ، والصحيح منها ليس بقاطع ، بل هو قابل للتأويل . فان توقف العقل في شيء فلم يقض في باستحالاته ، ولا جواز ؛ وجوب التصديق أيضا لأدلة السمع . فيكتفى في وجوب التصديق [٦] انكار العقل عن القضاء بالاحالة ، وليس يشترط اشتغاله على القضاء بالتجويز ، وبين انكار العقل عن القضاء بالاحالة ، وليس يشترط اشتغاله على القضاء بالتجويز ، وبين الرتبتين فرق ، ربما ينزل ذهن البليد عنه حتى لا يدرك الفرق بين قول القائل : اعلم أن الأمر جائز ، وبين قوله لا ادرى أنه محال ، ألم جائز . وبينهما ما بين السماء والأرض ؟ اذ الاول جائز على الله تعالى ، والثانى غير جائز . فان الاول معرفة بالجواز . والثانى عدم معرفة بالاحالة . ووجوب التصديق جائز في القسمين جميعا . فهندى هي المقدمة .

- (1) ونحن نعلم : د ، ونعلم : أب ج . كانوا : أب ج ، - : د (2) فلا ينبغي : أ ج د ،  
ولainيبي : ب . يعتقد : ب د ، تعتقد : أ ، يعتقد بهم : ج . اعتبروها : أ ، اعتبروه : ب د ،  
اعتبروا : ج (4) ما : أب ج ، اذا : د . السمع به : أ ج د ، به السمع منه : ب (5) ان  
يشتمل : أ ج د ، ان يشتمل : ب . للمعقول : أ د ، للمقول : ب ج (6) منها : أب ج ، منه :  
د . فان توقف : ب ج ، وان توقف : أ ، وان يوقف : د . فلم : أب د ، لم : ج  
(?) لادلة : أب ج ، بدلاه : د (8) انفكاك : أب ج ، ايفكاك : د . بالاحالة :  
أ ج د ، بالادلة : ب . وليس يشترط : د ، ولا يشترط : ج ، وليس بشرط : أب  
(9) ربما : أب د ، فربما : ج . ينزل : أب ، ينزل عنه : ج ، يدل : د . لا ادرى :  
ب ج د ، لا اعلم : أ (12) بالاحالة : أ ج ، بالاستحالات : د . جائز : ب ج د ،  
جار : أ . هي : أب د ، - : ج .

[٦٩-٦] أما الفصل الاول ففي بيان قضاء العقل بما جاء به الشرع \* من الحشر ، والنشر ، وعذاب القبر ، والصراط ، والميزان .

أما الحشر فيعني به اعادة الحلق . وقد دلت عليه القواطع الشرعية وهو ممكناً بدليل الابتداء . فان الاعادة خلق ثان . ولا فرق بينه ، وبين الابتداء (١) وإنما يسمى اعادة بالإضافة الى الابتداء السابق . وال قادر على الانشاء ، والابتداء قادر على الاعادة ، وهو المعنى بقوله تعالى : « قل يحييها الذي أنشأها أول مرة » (٢) .

فإنْ قيلَ : فَمَا تَقُولُونَ أَنْدَمَ الْجَوَاهِرُ ، وَالْأَعْرَاضُ ، ثُمَّ يَعْدَانَ جَيْعاً ، أَوْ تَعْدَمُ الْأَعْرَاضُ دُونَ الْجَوَاهِرِ ، وَإِنَّمَا تَعْدَدُ الْأَعْرَاضُ ؟

قلنا : كل شيء ممكناً . وليس في الشرع دليل قاطع على تعين أحد هذه المكتنات ؛ واحد الوجهين أن تندم الاعراض ويبقى جسم الانسان متصوراً بصورة التراب مثلاً تكون قد زالت منه الحياة ، واللون ، والرطوبة والتركيب ، والهيئات ، وجملة من الاعراض ، ويكون معنى اعادتها أن تعاد اليها تلك الاعراض بعينها ، او تعاد اليها

(١) اما: ا ج د ، واما: ب . ففي: ب ج د ، فيه: ا . به الشرع: ا ب ج ، الشرع: د : د  
 (٢) فيعني: ب ج ، فلا: فمعنى: ا د . بدليل الابتداء: ا ج د ، بالإضافة المقلية بدليل الابتداء:  
 ب (٤) ولا: ب د ، ا ج . يسمى: ا ، سمي: ب ج د (٥) الانشاء والابتداء: ا ب ،  
 الابتداء الانشاء: د ، الانشاء ابتداء ، ج (٦) تعالى: ا ب ، - : ج د . فما تقولون: ا ب  
 ج ، ما يقولون: د . أتعدم: ج ، ايعدم: ا د ، ان عدمت: ب (٧) اعراض... او تعدم:  
 ب د ، الاعراض... ام تعدم: ج ، الاعراض جميعاً ثم يعاد او يعدم: ا . الجواهر:  
 ا ب ج ، الجواهر: د . تعاد: ب ج د ، يعاد: ا (٩) كل: ا ب ج ، - : د (١٠) تندم:  
 ا ب د ، يتندم: ج (١٠) تكون: ج ، فيكون: ا ب د . وحالة: ا ب ج ، وجلته:  
 د (١١) معنى: ا ب د ، يعني: ج ، ان: ا ج د ، انها: ب . تعاد اليها: ا ب د ،  
 يعاد اليه: ج . تعاد: ج د ، يعاد: ا ب . اليها: ا ب د ، اليه: ج .

(١) فانظر الى «المضنون الكبير» ، ص. ٢٢ ، مصر ١٣٠٩ . و«الجام العوام» ، ص. ١٩ .

(٢) سورة ياسين: ٧٩ .

أمثالها . فان العرض عنده لا يبقى ، والحياة عرض ، والموجود في كل ساعة عرض آخر ؛ والانسان هو ذلك الانسان باعتبار جسمه ، فإنه واحد لا باعتبار عرضه . فان كل عرض يتعدد هو غير الآخر . فليس من شرط الاعادة فرض اعادة الاعراض . وإنما ذكرنا هنا لمصير بعض الاصحاب الى استحالة اعادة الاعراض ، وذلك باطل ، ولكن القول في ابطاله يطول ، ولا حاجة اليه في عرضنا هذا . والوجه الآخر أن تندم الاجسام أيضاً ، ثم تعاد الاجسام بان تختبر مرتين ثانية .

فإن قيل : فهم يميز المعد عن مثل الاول ، وما معنى قوله ان المعد هو عين الاول ، ولم يبق للمعدوم عين حتى تعاد ؟

قلنا : المعدوم منقسم في علم الله تعالى الى ما سبق له وجود ، كما أن العدم في الاذل \* انقسام الى ما سيكون له وجود ، والى ما علم الله تعالى أنه لا يوجد . فهذا الانقسام في علم الله تعالى لا سبيل الى انكاره . والعلم شامل ، والقدرة واسعة . فمعنى الاعادة أن يبدل بالوجود العدم الذي سبق له الوجود ، ومعنى المثل أن يختبر الوجود لعدم لم يسبق له وجود . فهذا معنى الاعادة . ومهما قدر الجسم باقياً ورد الامر الى تبديد اعراض تماثل الاول ، حصل تصديق الشرع ، وقع بالخلاص

(١) لا يبقى: ب ج د ، لا يبقى زمنين: ا (٣) فليس: ا ج د ، وليس: ب .  
 فرض: ا ب ج ، - : د . هنا: ا ج د ، - : ب (٥) ايضاً: ا ج د ، - : ب ج .  
 فهم: ب د ، ثم: ا ، فيما: ج (٧) تعاد: ا ، يعاد: ب (٨) قلنا: ا ج ، فان: ب د .  
 في علم الله: ا ج د - : ب ، تعالى: د ، - : ا ب ج (٩) العدم: ا ب د ، المعدوم:  
 ج . انقسام: ا ج د ، لنقسام: ب ، تعالى: ا ب ج ، - : د (١١) فهذا: ا ب د ، هنا:  
 ج . تعالى: ا ب ج ، - : د . والعلم: ب ج د ، فالعلم: ا (١٢) يبدل: ا ج ، يتبدل ،  
 ب د سبق: ب ج د ، يسبق: ا . ومعنى المثل: ا ج ، ومعنى العدم ان المثل: ب ،  
 ومعنى المبتدأ: د (١٣) الوجود: ا ب ج ، الموجود: د . لعدم: ب ج د ، يعدم: ا  
 (١٤) به: ج ، - : ا ب د .

عن اشكال الاعادة، و تميز العذاب عن المثل. وقد أطربنا في هذه المسألة في كتاب التهافت، و سلكتنا في ابطال مذهبهم تقرير بقاء النفس التي هي غير متحيز عندهم ، و تقدير عود تدبيرها الى البدن سواء كان ذلك البدن هو عين جسم الانسان ، أو غيره ؛ وذلك الزام لا يوافق ما نعتقده ، فان ذلك الكتاب مصنف لابطال مذهبهم لا لاثبات المذهب الحق، ولکنهما لما قدرناه أن الانسان هو ما هو باعتبار نفسه ، وان اشتغاله بتدبير البدن كالعارض له ، والبدن آلة له ، الزمانهم بعد اعتقادهم ببقاء النفس و وجوب التصديق بالاعادة ، و ذلك برجوع النفس الى تدبير بدن من الأبدان . والنظر الآآن في تحقيق هذا الفصل ينجز الى البحث عن الروح ، والنفس ، والحياة ، وحقائقها ؛ ولا تختتم المعتقدات التفلل الى هذه الغايات في المقولات . فما ذكرناه كاف في بيان الاقتصاد في الاعتقاد ١٠ للصدق بما جاء به الشرع .

واما عذاب القبر فقد دل عليه قواطع الشرع . اذ تواتر عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وعن الصحابة - رضي الله عنهم - الاستعاذه منه في الأدعية ، و اشتهر

(١) تميز : ا ج ، تميز : د ، عيز : ب : المثل : ا ب ج ، المبتدأ : د (٢) تقرير ، ا ب د ، تقدير : ج . متحيز : ا ، متحيز : ب ج د . جسم : ا ج د ، بدن : ب (٤) نعتقد : ا ب ج ، يعتقد : د . الكتاب : ا ب د ، كتاب : ج . مصنف : ا ب ج ، اما مصنف : د (٥-٦) كالعارض له والبدن : ا ج د ، - : ب له : ب د ، لهم : ا (٧) برجوع : ا ج د ، بان ترجع : ب (٨) الروح ... حقائقها : ب د ، النفس وحقائقها والروح والحياة وحقائقها : ا . النفس والروح والحياة وحقائقها : ج . لا تختتم : ا ب ج ، لا يختتم : د (٩) هذه : ا ب ج ، في : د (١١) دل : ا ب ج ، فدل : د . عن رسول الله : ا ، عن النبي : ج ، من رسول الله : ب ، عن الرسول : د . صلى الله . . . وسلم : ا ب ج ، عليه السلام : د (١٢) عن : ا ج د ، من : ب . رضي الله عنهم : ب ج ، - : ا د ، الاستعاذه : ا د ، باستعاذه : ب ج .

[٧٨-٦] قوله - صلى الله عليه وسلم - عند المرور بقبرين انهما يعذبان . ودل عليه \* قوله تعالى « و حاق باك فرعون سوء العذاب : النار يعرضون عليها غدوا وعشبا » (١) الآية .  
و هو يمكن ، فيجب التصديق به ، ووجه امكانه ظاهر . واما تذكره المعتزلة من حيث يقولون انما زرى شخص الميت مشاهدة ، وهو غير معدب ، وان الميت ربما تفترسه السبع ، وتأكله ، وهذا هوس . اما مشاهدة الشخص فهو مشاهدة لظاهر الجسم ، والمدرك للعقاب جزء من القلب ، او من الباطن كيف كان و ليس من صورة العذاب ظهور حركة في ظاهر البدن ؛ بل الناظر الى ظاهر النائم لا يشاهد ما يدركه النائم من اللذة عند الاحتلام ، ومن الألم عند تخيل الضرب وغيره ، ولو اتبه النائم ، وأخبر عن مشاهداته ، وآلامه ، ولذاته ؛ ومن لم يجر له عهد بالنوم ليادر الى الانكار اغترارا بكون ظاهر جسمه ، كمشاهدة انكار المعتزلة لعذاب القبر . واما الذي تأكله السبع فقاية ما في الباب أن يكون بطن السبع له قبرا فاعادة الحياة الى جزء يدرك العذاب يمكن فا كل متالم يدرك الألم من جميع بدنه .

(١) صلى الله عليه وسلم : د ، عليه السلام : ب ، - : ا ج . يعذبان ودل : ا ج ، يعذبان وما يعذبان بكثيرة ودل : ب (٢) و حاق ... العذاب : ا ج د ، - : ب (٣) تذكره : ب ج ، يذكره : ا د (٤) ان : ا ب د ، اما : ج . تفسيره : ا ب ج ، يفترسه : د (٥) تأكله : ب ج د ، يأكلونه : ا . هوس : ا ب د ، ين . ج . مشاهدة : ا ب ج ، - : د . فهو : ا ب ج ، - : د ، مشاهدة لظاهر : ا ب ج ، فالمشاهد منه ظاهر : د (٦) للعقاب : من ا ب ، العقاب : ج ، للعقاب : د . العذاب : ب ج ، المعدب : د ، التعذيب : ا (٨) من الألم : ا ب د ، عند الألم : ج (٩) من : ا ج د ، - : ب . لم يجر له هبادة بالنوم : ب ج ، لم يجر له عادي بالنوم ولم يبعدي : ا ، لم تجر له هبادة بالنوم : د . اغترارا : ا ج ، اعتارا : ب د ، سلون : ا ب ج ، لسكون : د (١٠) كمشاهدة : ب ، ا ج ، في مشاهدته : د . انكار : ا ب د ، كانكار : ج . المعتزلة : ا ج ، المعتزل : ب د . تأكله : ب ج د ، يأكله : ا (١١) له : ا د ، - : ب ج . فاعادة : ا ب ج ، واعادة : د .

واما سؤال منكر ، ونفي فحق ، والتصديق به واجب لورود الشرع به لا مكانه .  
 فإن ذلك لا يستدعي منها الاقتناع بصوت ، أو بغير صوت ، ولا يستدعي منه الاقتناع  
 بصوت ، أو بغير صوت ، ولا يستدعي منه الاقتناع ، ولا يستدعي الفهم الاحياء ، والانسان  
 لا يفهم بجميع بدنـه ، بل بجزء من باطن قلبه ، واحياء جزء يفهم السؤال ومحبـب ممكن  
 مقدور عليه ؟ فيتـى قول القائل انا نرى الميت ، ولا نشاهد منكرا ، ونـكيرا ، ولا نسمع  
 صوتهما في السؤال ، ولا صوت الميت في الجواب ، فهـذا يلزم منه أن يـنكـر مشاهدة  
 رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لـجـبرـيل - عليه السلام - وسماع كلامـه وسماع جـبرـيل  
 [٧٥٠٥] جـواـبـه ، ولا يستطـيـع مـصـدقـ بالـشـرـع أـنـ يـنكـرـ ذـلـكـ \* اـذـ لـيـسـ فـيـ الاـ انـ اللهـ تـعـالـىـ خـلـقـ لهـ  
 سـهـاـعاـ لـذـكـ الصـوـتـ ، وـمـشـاهـدـةـ لـذـكـ الـخـصـ ، وـلـمـ يـخـلـقـ لـلـحـاضـرـ عـنـهـ ، وـلـمـائـثـةـ  
 رـضـيـ اللهـ عـنـهـماـ . وـقـدـ كـانـ تـكـونـ عـنـهـ حـاضـرـةـ فـيـ وـقـتـ ظـهـورـ بـرـكـاتـ الـوـسـىـ . فـانـكـارـ  
 هـذـاـ مـصـدرـ الـاحـادـ ، وـانـكـارـ سـمـةـ الـقـدـرـةـ . وـقـدـ فـرـغـناـ مـنـ اـبـطالـهـ ؟ وـيـلـزـمـ مـنـهـ أـيـضاـ

(١) منكر ونـكـير : اـبـ جـ ، نـكـيرـ وـمنـكـيرـ : دـ . فـحـقـ : بـ جـ دـ ، فـانـهـ حـقـ : اـ ،  
 لـامـكـانـ : اـ ، وـامـكـانـهـ : بـ جـ دـ (٢) لاـيـسـتـدـعـيـ : اـ دـ ، لاـتـسـتـدـعـيـ : بـ جـ . الاـ :  
 اـبـ جـ ، - : دـ . بـغـيرـ : بـ جـ دـ ، اـغـيرـ : اـ (٥) ولاـنـشـاهـدـ : اـ جـ ، ولاـيـشـاهـدـ : دـ .  
 لاـنـشـاهـدـ : بـ (٦-٧) ولاـنـسـعـ صـوـتهـماـ بـ جـ ، ولاـيـسـعـ صـوـتهـ : دـ ، فـلاـنـسـعـ لـهـماـ  
 صـوـتـ يـلـزـمـ : اـبـ جـ ، يـلـزـمـهـ : جـ . مـشـاهـدـةـ رـسـولـ اللهـ : بـ ، مـنـهـ مـشـاهـدـةـ رـسـولـ اللهـ  
 اـ ، مـشـاهـدـةـ الرـسـولـ : دـ ، مـشـاهـدـةـ النـبـيـ جـ . صـلـىـ . . . وـسـلـمـ : اـبـ جـ - : دـ (٧)  
 عـلـيـهـ السـلـامـ : بـ جـ ، - : اـ دـ . كـلامـهـ : اـبـ جـ ، لـكـلامـهـ : دـ (٨) جـواـبـهـ : اـبـ جـ ،  
 بـجـواـبـهـ : دـ . بـالـشـرـعـ : اـبـ جـ ، الشـرـعـ : دـ ، اـذـ : اـبـ دـ ، - وـ : جـ (٩) سـمـاعـهـ : دـ ، سـمـاعـهـ :  
 اـبـ جـ . وـلـمـ يـخـلـقـ اـبـ جـ ، وـلـمـ يـخـلـقـ ذـلـكـ : دـ . رـضـيـ اللهـ عـنـهـماـ : اـبـ جـ . - : دـ (١٠) عـنـهـهـ  
 ظـهـورـ بـرـكـاتـ : بـ ، عـنـهـ . . . ظـهـورـ بـرـهاـ : اـ ، عـنـهـ . . . نـزـولـ : دـ ، حـاضـرـ عـنـهـ  
 فـيـ ظـهـورـ بـرـحـاـ : جـ . فـانـكـارـ هـذـاـ مـصـدرـهـ : اـجـ ، فـانـكـارـهـ مـصـدرـهـ : بـ ، وـانـكـارـ هـذـاـ مـصـدرـهـ : دـ  
 (١١) اـبـطالـهـ : اـبـ جـ ، اـبـطالـ ذـلـكـ : دـ . مـهـ اـيـضاـ : بـ جـ دـ ، اـيـضاـ مـنـهـ : اـ .

انكار ما يشاهـدـ النـائمـ ، وـيـسـمـعـ منـ الـاصـواتـ الـهـائـلـةـ الـمزـعـجـةـ ، وـلـوـ لـاـ التـجـربـةـ لـبـادرـ  
 الىـ انـكـارـ كـلـ منـ سـمـعـ منـ النـائمـ حـكـيـاـ اـحـوالـهـ ، فـتـسـالـنـ ضـافـتـ حـوـصـلـتـهـ عـنـ تـقـدـيرـ  
 اـسـاعـ الـقـدـرـ لـهـذـهـ الـأـمـورـ الـمـسـتـحـقـةـ بـالـأـضـافـةـ لـ خـلـقـ الـسـمـوـاتـ ، وـالـأـرـضـ ، وـماـيـهـاـ  
 معـ ماـفـيـهـاـ مـنـ الـعـجـابـ ، وـالـسـبـبـ الـذـيـ يـسـرـ طـبـاعـ أـهـلـ الـضـلـالـ عـنـ التـصـدـيقـ بـهـذـهـ  
 الـأـمـورـ بـعـيـنـهـ مـنـفـرـ عـنـ التـصـدـيقـ بـخـلـقـ الـانـسـانـ مـنـ نـطـقـ قـدـرـةـ مـعـ ماـفـيـهـ مـنـ الـعـجـابـ ،  
 وـالـأـيـاتـ لـوـلـاـ انـ مشـاهـدـهـ تـضـطـرـهـ إـلـىـ التـصـدـيقـ بـذـلـكـ فـاـذـاـ مـاـ لـاـ بـرهـانـ عـلـىـ اـحـالـهـ لـاـيـشـيـ  
 اـنـ يـنـكـرـ بـجـردـ الـاستـبعـادـ .

وـاماـ المـيزـانـ (١) فـهـوـ أـيـضاـ حـقـ . وـقـدـ دـلـ عـلـيـهـ قـوـاطـعـ الـسـمعـ . وـهـوـ مـمـكـنـ .  
 فـوـجـبـ التـصـدـيقـ بـ . فـانـ قـيـلـ : كـيـفـ تـوزـنـ الـأـعـمـالـ ؟ وـهـيـ أـعـرـاضـ ، وـقـدـ اـنـدـمـتـ ،  
 وـالـمـدـومـ لـاـ يـوزـنـ ؟ وـانـ قـدـرـ اـعـادـهـاـ ، وـخـلـقـهـاـ فـيـ جـسـمـ المـيزـانـ ، كـانـ حـالـاـ لـاـسـتـحـالـةـ  
 اـعـادـةـ الـأـعـرـاضـ ، ثـمـ كـيـفـ تـخـلـقـ حـرـكـةـ يـدـ الـانـسـانـ ؟ وـهـيـ طـاعـتـهـ فـيـ جـسـمـ المـيزـانـ ،

(١) الـاصـواتـ : اـبـ دـ ، الصـوتـ : جـ . الـمـزـعـجـةـ : اـبـ دـ ، وـالـاصـواتـ الـمـزـعـجـةـ :  
 جـ . وـلـوـلـاـ : اـبـ جـ ، فـلـوـلـاـ : دـ . لـبـادرـ : اـبـ ، لـسـارـعـ : دـ ، لـبـانـ : جـ (٢) مـنـ اـبـ دـ ،  
 - : جـ . النـائمـ : اـبـ جـ ، المـيـتـ : دـ (٣) وـالـأـرـضـ : اـبـ دـ ، - : جـ (٤) فـيـهـاـ : بـ جـ دـ ،  
 فـيـهـ : اـ . مـنـ الـعـجـابـ : اـ جـ دـ ، مـنـ الـعـجـابـ وـالـأـيـاتـ : بـ (٥) بـعـيـنـهـ : اـ ، هـوـ بـعـيـنـهـ:  
 جـ دـ - : بـ . الـانـسـانـ : اـبـ دـ ، اـنـسـانـ : جـ (٦) لـوـلـاـ : اـبـ دـ ، وـلـوـلـاـ : جـ . تـضـطـرـهـ:  
 بـ جـ ، تـضـطـرـ : اـ دـ . بـذـلـكـ : دـ ، - : اـبـ جـ (٧) يـنـكـرـ : اـبـ دـ ، تـنـكـرـ : جـ (٨)  
 عـلـيـهـ : اـ جـ دـ ، عـلـيـهـ اـيـضاـ : بـ . الـسـمعـ : بـ جـ دـ ، الـشـرـعـ : اـ (٩) فـوـجـبـ : بـ جـ دـ  
 فـوـجـبـ اـيـضاـ : اـ . تـوزـنـ : اـبـ جـ ، يـوزـنـ : دـ . وـقـدـ : اـ جـ دـ ، قـدـ : بـ (١٠) قـدـرـتـ :  
 دـ ، قـدـرـ : اـبـ جـ .

(١) فـانـظـرـ اـلـىـ «ـالـاحـيـاءـ» جـ . ١ـ . صـ . ١١٤ـ .

ايتحرك بها الميزان؟ فيكون ذلك حركة الميزان لا حركة يد الانسان؟ او لا يتحرك، فتكون الحركة قد قامت بجسم ليس هو متحركاً بها، وهو حال، ثم ان تحرك فيتفاوت ميل الميزان بقدر طول الحركات، وكثثرتها لا بقدر مرتب الاجور؛ فرب حركة بجزء من البدن يزيد اثها على حركة جميع البدن، فراسخ. فهذا حال.

[٥-٩] فنقول: قد سئل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن هذا، فقال توزن محاييف الأعمال، فان الكرام الكاذبين يكتبون الاعمال في محاييف هي اجسام، فاذا وضعت في الميزان خلق الله تعالى في كفته ميلاً بقدر رتبة الطاعات، وهو على ما يشاء قادر.

فان قيل: فاي فائدة في هذا وما معنى هذه المحاسبة؟

قلينا: لا يطلب لفعل الله تعالى فائدة فان لا يسئل عما يفعل، وهم يسئلون؟ وقد دللتنا على هذا؟

[١٠] ثم اى بعد في ان تكون الفائدة فيه ان يشاهد العبد مقدار اعماله، ويعلم أنه جزى بها بالعدل، او يتجاوزه باللطف؟ ومن يلزم على معاقبة وكله بمحاييفه في امواله، أو يلزم على الابراء، فمن اين

(٢) او: ا د، ا ذ: ب ج. فيكون: ج، بها الميزان فيكون: د،

قد قامت: ا ج د، فائمة: ب بها ا ب د -: ج. هو: ا ب ج، ذلك: د (٣) بقدر: ا ب ح، يقدر: د (٤) حركة بجزء من البدن يزيد: ج، فرب حركة بجزء من البدن يزيد: ا، حركة بجزء يزيد: د، حركة بجزء يزيد: ب (٤) اثها: ا، امه: د، اثما: ج، الماء: ب.

على حركة جميع البدن: ا د، على جميع حركات البدن: ب، على جميع البدن: ج.

(٥) عن هذا: ا ب د، -: ج. توزن: ا ب ج، يوزن: د (٧) تعالى: ا ج د، -: ب. في كفته: ب ج، فيها التي كففة الميزان: ا. في كفتها: د. ميلاً: ا ب، مثلاً: ج د. رتبة: ا ب د، زنة: ج. (٩) يطلب: ا د، تطلب: ب ج. فانه: ا، -: ب ج د. و: ا ج د، -: ب (١٠) ثم الى: ا ب ج، ثم لا: د. في: ا ج د، -: ب تكون: ا ب ج، يكون: د (١١) جزى: ا ب ج، مجازى: د.

بها بالعدل: ا ج د، عنها بالعناد: ب. او يتجاوز: ب د، ويتجاوز: ا ج. باللطف: ا ب ج، بالفضل: د. بمحاييفه في امواله: ا ب د، لمحاييفه في اعماله و امواله: ج. او: ب ج، و: ا د.

بعد ان يعرفه مقدار جناته باوضح الطرق ليعلم أنه في عقوبته عادل، وفي التجاوز عنه منفضل؟ هذا ان طلت الفائدة لافعال الله تعالى وقد سبق بطلان ذلك.

اما الصراط (٢) فهو أيضاً حق والتصديق به واجب لأنّه ممكّن، فإنه عبارة عن جسر ممدود على متن جهنم يرده الحلق كافة. فإذا توافقوا عليه، قبل للملائكة وقوفهم [٥-٩] انهم مسئولون. فان قيل: كيف يمكن ذلك، وهو فيما روى ادق من الشعر، وأحد من السبب؟ فكيف يمكن المرور عليه؟ قلنا: هذا ان صدر من يذكر قدرة الله تعالى فالكلام معه في ثبات عموم قدرته، وقد فرغنا عن ذلك. وان صدر من مترد بالقدرة فليس المشي على هذا باعجب من المشي على الهواء. والرب تعالى قادر على خلق قدرة عليه، ومنناه ان يخلق له قدرة المشي على الهواء، ولا يخلق في ذاته هوياناً الى أسفل، ولا في الهواء انحرافاً، فإذا أمكن هذا \* في الهواء فالصراط أثبت من الهواء بكل حال.

[٨٠-٩]

(١) باوضح الطرق: ا ب د، ما وضع الطريق: ج. هذا: ا ب ج، وهذا: د

(٢) تعالى: ب ج د، -: ا (٤) جسر: ب ج د، جسد: ا. توافقوا: ج د، وافقوا: ا، توافقوا: ب. هو: ا ب ج، -: د (٦) تعالى ب ج د، -: ا. منه: ا ب د، صفة: ج. عن ذلك: ا، عنه: ب ج، عنها: د. من: ا ج د، من هو: ب (٨) على: ا د، في: ب ج. تعالى: ا ب، سبحانه وتعالى: ج د (٩) ومعناه: ب ج د، معناه: ا. أسفل: ب ج د، الارض: ا (١٠) انحرافاً: ا ج، انحراف: ب د. فإذا: ا ب د، وإذا: ج. أثبت: ا ج د، امكّن: ب.

(٢) وما قيل فيه انه مثل الشعرا في الدقة فهو ظلم في وصفه بل ادق من الشعر بل لا مناسبة بين دقتها ودقة الشعر... لانه على مثال الصراط المستقيم والصراط المستقيم عبارة عن الوسط الحقيقي بين الاخلاف المتضادة لذلك قد بين الله بهذا الدعاء في سورة الفاتحة حيث قال اهدا الصراط المستقيم... فهذه الاخلاف لها طرف افراط وطرف تقدير... فالصراط المستقيم هو الوسط الحق بين الطرفين الذي لا يميل له الى احد الجانين وهو ادق من الشعر... «المضعون الكبير»، ص. وانظر الى «الاحياء»، ج ١٠، ص ١١٤.

الفصل الثاني في الاعتناء عن الاخلال بفضل شحنت بها المعتقدات فرأيت الاعراض عن ذكرها أولى ، لأن المعتقدات المختصرة حقها ان لا تشمل الا على المهم الذي لا بد منه في صحة الاعتقاد .

أما الأمور التي لا حاجة الى اخبارها بالبال ، وان نظرت بالبال فلا معصية في عدم معرفتها ، وعدم العلم باحكامها . فالخوض فيها بحث عن حقائق الأمور ، وهي غير لائقة بما يراد منه تهذيب الاعتقاد . وذلك الفن تمحضه ثلاثة فنون : عقلي ولقطي وفهي . أما العقل فالباحث عن القدرة الحادثة أنها تتعلق بالضدين أم لا ، وتعلق بالمخالفات أم لا ، وهل يجوز قدرة حادثة تتعلق بفعل مبادر ل محل القدرة وأمثال له ؟ وأما اللفظية فكالباحث عن المسنى باسم الرزق ما هو ، ولنط التوفيق ، والخذلان ، والايمان ما حدودها ، وسمياتها ؟

واما الفقهية فكالباحث عن الأمر بالمعروف متى يجب ؟ وعن التوبة ما حكمها الى نظائر ذلك ؟ وكل ذلك ليس بهم في الدين ، بل المهم ان ينفي الانسان الشك عن نفسه في ذات الله تعالى على القدر الذي حقق في القطب الأول ، وفي صفاتة ؟ وأحكامها

(1) كذا حقق في : ج ، كذا في : ا ب د (2) صل . . . سلم : ب ج د ، - :  
ا . جاء به كذا : ا ب ، جاء به لما : د ، - : ج . هذا : ا ب د ، - : ج (3) وما خرج :  
ا د ، الرابع وما خرج : ب ، الرابع وما يخرج : ج . فغير مهم : ا ج د ، فليس بهم :  
ب . تعرف : ا ب ، يصرف : ج د (4) يتحقق : ب ج د ، تتحقق : ا . المقصودة :  
ب ج د ، المقصود : ا (8) اقتننا : ا ج د ، افتقا : ب (9) انتقام : ا ج د ، تقى :  
ب (10) ثم : ا ج د ، و : ب . منه لا : ا ب ، منه : د ، - : ج . وكذلك : د ،  
وكذا : ا ب ، وهكذا : ج . مات : ا ب ج . فات : د (11) الموت : ا ب د ،  
الكسوف : ج . الكسوف : ا ب د ، الموت : ج . بالضرورة : ا ب د ، - : ج ،  
ولد . . . الكسوف : ب ج د ، ولقد قدرنا عدم الكسوف بالضرورة : ا .  
(12) لاحدهما : ا ب د ، احدهما : ج . اما : ا ب ج ، واما : د . فهى : ا ج د ،  
ثلاثة : ب (14) احدهما : ا ، احدهما : ب ج د . تكون : ا ب ، يكون : ج د .  
احكامها : ا ب ، احكامه : ج د

كما حقق في القطب الثاني ، وفي أفعاله بان يعتقد فيها الجواز دون الوجوب كما في القطب الثالث ، وفي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بان يعرف صدقه ويصدقه في كل ما جاء به كذا ذكرناه في هذا القطب . وما خرج عن هذا فغير مهم . ونحن نورد من كل فن \* مما أهملناه مسألة لتعرف بها نظائرها ، ويتحقق خروجها عن المهمات المقصودة [80- b]

5 في المعتقدات .

أما المسألة العقلية فكاختلاف الناس في أن من قتل هل يقال انه مات بأجله ؟ ولو قدر عدم قتله هل كان يجب موته أم لا ؟ وهذا فن من العلم لا يضر تركه ، ولكننا نشير الى طريق الكشف فيه ، فنقول : كل شيئين لا ارتباط لاحدهما بالآخر ، ثم اقتننا في الوجود ، فليس يلزم من تقدير تقى احدهما انتقاء الآخر . فلو مات زيد ، وهو ر مما ، ثم قدرنا عدم موت زيد ، لم يلزم منه لا عدم موت عمرو ، ولا وجود موته . وكذلك اذا مات زيد عند كسوف القمر مثلا ، فلو قدرنا عدم الموت لم يلزم عدم الكسوف بالضرورة . ولو قدرنا عدم الكسوف لم يلزم عدم الموت . اذ لا ارتباط لاحدهما بالآخر .

\* اما الشيئان اللذان بينهما علاقة وارتباط فهى ثلاثة أقسام .  
أحدهما أن تكون العلاقة متكافية كالعلاقة بين العين ، والشمال ، والفوق ، والتحت .

(1) كذا حقق في : ج ، كذا في : ا ب د (2) صل . . . سلم : ب ج د ، - :  
ا . جاء به كذا : ا ب ، جاء به لما : د ، - : ج . هذا : ا ب د ، - : ج (3) وما خرج :  
ا د ، الرابع وما خرج : ب ، الرابع وما يخرج : ج . فغير مهم : ا ج د ، فليس بهم :  
ب . تعرف : ا ب ، يصرف : ج د (4) يتحقق : ب ج د ، تتحقق : ا . المقصودة :  
ب ج د ، المقصود : ا (8) اقتننا : ا ج د ، افتقا : ب (9) انتقام : ا ج د ، تقى :  
ب (10) ثم : ا ج د ، و : ب . منه لا : ا ب ، منه : د ، - : ج . وكذلك : د ،  
وكذا : ا ب ، وهكذا : ج . مات : ا ب ج . فات : د (11) الموت : ا ب د ،  
الكسوف : ج . الكسوف : ا ب د ، الموت : ج . بالضرورة : ا ب د ، - : ج ،  
ولد . . . الكسوف : ب ج د ، ولقد قدرنا عدم الكسوف بالضرورة : ا .  
(12) لاحدهما : ا ب د ، احدهما : ج . اما : ا ب ج ، واما : د . فهى : ا ج د ،  
ثلاثة : ب (14) احدهما : ا ، احدهما : ب ج د . تكون : ا ب ، يكون : ج د .

فهذا مما يلزم فقد احدهما عند تقدير فقد الآخر ، لأنهما من المتضادتين التي لا تقومحقيقة احدهما الا مع الآخر .

الثاني ان لا يكون على التكافى لكون احدهما رتبة التقدم كالشرط مع المعمول ، و معلوم أنه يلزم من عدم الشرط عدم المعمول فإذا أرنا علم الشخص مع حياته ، و اراده مع علمه ، فيلزم لا حالة من تقدير انتقام الحياة انتقاء العلم ، ومن تقدير انتقام [5] العلم انتقام الارادة ، ويغير عن هنا بالشرط وهو الذي لابد منه لوجود الشيء . ولكن ليس وجود الشيء به ، بل عنده ، ومعه .

الثالث العلاقة التي بين العلة ، والمعلول . ويلزم من تقدير عدم العلة عدم المعلول ، ان لم يكن للمعلول الا علة واحدة ، فان تصور ان تكون له علة أخرى ، فيلزم من تقدير ثقى كل الحال ثقى المعلول . ولا يلزم من تقدير ثقى علة بعينها ثقى المعلول مطلقاً ، بل يلزم ثقى معلول تلك العلة على المخصوص . فإذا تمهد هذا المعنى رجعنا الى القتل ، و الموت . فالقتل عبارة عن حز الرقبة ، وهو راجع الى اعراض هي حرکات في يد الضارب بالسيف ، وأعراض هي افتراقات في أجزاء رقبة المضروب ، وقد اقرن بها عرض آخر ، وهو الموت . فان لم يزن بين الحز ، والموت ارتباط ، لم يلزم من تقدير ثقى الحز ثقى

(1) فهذا : ا ب د ، وهذا : ج . تقدير : ا ج د ، - : ب . المتضادتان : ا ، المتضادات : ب ، المتضادتان : ج ، المتضادتان : د . لا تقوم : ج ، لا يقوم : د ، لا تقوم : 1 ، لا يتصور : ب (4) من : ا ب د ، - : ج ، عدم الشرط : ا ب د ، - : ج . حياة و ارادته : ا ب ج ، ارادته و حياته : د (5) فيلزم : ا ب ج ، فلزم . د (6) بالشرط : ا ب د ، بالشرطية : ج . لكن : ا ب ج ، - : د (7) عنه : ا د ، عنه : ب ج (8) الثالث : ا ب ج ، الثانية : د (9) الا علة واحدة : ا ج د ، الا تلك العلة : ب . فان : ا ب ، وان : د ، بان : ج . تكون : ب ج د ، يكون : ا ، فيلزم : ا ج د ، فلزم : ب (10) ثقى : ا ج د ، - : ب . كل : ا ب د ، جميع : ج . تقدير : ا ب د ، - : ج . المعلول : ا ب ج د ، معلول : ا (12) هي : ا ب ، وهي : ج د (13) بالسيف : د ، والسيف : ا ب ج . في : ا ب ج ، - : د (14) الحز و الموت : ا ب ج ، الموت والجز : د . التحر : ا ب ج ، الجز : د . فانهما : ا ب د ، فانها : ج .

الموت ، فانهما شيئاً مخلوقان معاً على الاقتران بحكم اجراء العادة لا ارتباط لاحدهما باخره فهما كالمفترتين الذين لم تجبر العادة باقتراحهما ، وان كان الحز علة الموت ، وموته ، ولم تكن علة سواء لزم من انتقامه انتقام الموت ، ولكن لا خلاف في أن الموت علا من أمراض ، وأسباب باطنية سوى الحز عند القائلين بالعمل . فلا يلزم من ثقى الحز تقى الموت مطلقاً ما لم يقدر مع ذلك انتقام سائر العلل .

5

قرجع الى غرضنا فنقول : من اعتقاد من أهل السنة أن الله تعالى مستبد بالاختراع بلا تولد ، ولا يكون مخلوق علة مخلوق ، فنقول : الموت امر استبد الرب تعالى باختراعه مع الحز ، فلا يجب من تقدير عدم الحز عدم الموت ، وهو الحق . ومن اعتقاد كونه علة ، واضاف \* إليها مشاهدة صحة الجسم ، وعدم مهلك من خارج اعتقاد أنه لو انتهى [81-b] علة ، وليس ثم علة أخرى وجب انتقام المعلول لانتقام جميع العلل . وهذا الاعتقاد [10] الحز ، وليس ثم علة أخرى وجب انتقام المعلول لانتقام جميع العلل . وهذا الاعتقاد صحيح لوجه اعتقاد التعليل . وحصر العلل فيها عرف انتقامه . فإذا هذه المسألة طول النزاع فيها . ولم يشعر أكثر الخائضين فيها بمثارها . فينبغي أن يطلب هذا من القانون الذي ذكرناه في عموم قدرة الله تعالى ، وابطال التولد ، وينفي على هذا أن من قتل

(2) فهما : د ، فهو : ا ب ، - : ج . باقتراهما : 1 ب ج ، فاقتراهما : د . والجز : ب ج ، الحز : ا د (3) ولم تكن علة : ب ، ولم يكن علة : ا ، ولم يكن جلية : د ، وان لم تكن علة : ج . الموت ... اسباب : ب ج د ، الموت من علل امور الاخر واسباب : ا . الحز : ب ج ، الجز : ا د . فلا : ا ب ج ، ولا : د . الحز : ب ج ، الجز : ا د (5) مع ذلك : ا ج د ، مع عدم ذلك : ب . انتقام سائر : ب ج د ، سار انتقام : ا (6) تعالى : د ، - : ا ب ج (7) بلا تولد : ج ، ولا تولد : ا ب د . علة مخلوق : ب ج د ، علة مخلوق آخر : ا ، تعالى : ج د ، سبحانه تعالى : ب ، - : 1 (8) الحز : ب ج ، الجز : ا د . الحز : ب ج ، الجز : ا د (9) اضاف اليها : ج ، اضاف اليه : د ، اضاف اليه : ا د . الحز : ب ج ، الجز : ا د (10) مشاهدة : ا ب د ، مشاهدة : ج (10) الحز : ب ج ، الجز : ا د (11) عرف : ا ب ج ، علم : د . فاذا : ا ب ج ، فان : د . طول : ا ب ج ، طال : د . يطلب : ا ب د ، نطلب : ج (13) يعني : ب د ، يعني : ا ج .

ينبغي أن يقال : انه مات باجاهه ، الاُجل عبارة عن الوقت الذي يخلق الله فيه موته سواء كان معه حز رقبة ، أو كسوف قمر ، أو زرول مطر ، او لم يكن ، لأن كل هذه عندنا مفترضات وليس متولدات ولكن اقران بعضها يتكرر بالعادة ، وبعضها لا يتكرر . فاما من جعل الموت سبباً طبيعياً من الفطرة ، ونعلم ان كل مزاج في رتبة معلومة في القوة ، اذا خلية و نفسها ، تأدي الى مذهب مدتها ، ولو افسدت على سبيل الاختدام كان ذلك استعجالاً بالإضافة الى مقتضى طباعها . والاُجل عبارة عن المدة الطبيعية ، كما يقال : الحافظ مثلاً يبقى مائة سنة بقدر احكام بنائه ، ويمكن ان يهدم بالفالس في الحال . والاجل يعبر به عن مذهبة التي له بناته ، وقوته . فيلزم من ذلك ان يقال : اذا هدم بالفالس لم ينهدم باجاهه ، وان لم يتعرض له من خارج حتى انحطط اجزاءه ، فيقال انهدم بأجله . وهذا المفهوم يتنبئ على ذلك الاصل .

المسئلة الثانية : وهى المفهوم فما يختلفون في أن اليمان هل يزيد وينقص ، ام هو على رتبة واحدة ؟ وهذا الاختلاف من شأن الجهل بكون الاسم مشتركاً ، اعني اسم اليمان . [82-2] واذا فصل مسميات هذا المفهوم ارتفع الخلاف . وهو مشترك بين ثلاثة \* معان : اذ قد يعبر به عن التصديق اليقيني البرهاني ؛ وقد يعبر به عن التصديق الاعتقادي التقليدي اذا كان جزماً ؛ وقد يعبر به عن تصديق معه العمل بوجوب التصديق .

(1) يخلق : ا ب ج ، خلق : د (2) حز : ب ج ، جز : ا د . كل : د ، - : ا ب ج .  
عندنا : ا ب د ، - : ج (3) مفترضات : ا ب د ، مقربات : ج . متولدات : ب ج ، مؤثرات :  
ا ج (4) الموت : ب ج د ، للموت : ا (5) مذهبة : ا ج د ، - : ب . افسدت : ا ج د .  
فسدت : ب . الاختدام : ا ب ، الاختدام : ج ، الاحرام : د (6) طباعها : ا ب ج ،  
طباعها : د (7) بناته : ا ب د ، بناته : ج . به : ا ب د ، - : ج (8) فيلزم : ب د ،  
فالزم : ا ج . بالفالس : ا ب ج ، بالفالش : د (11) فما يختلفون في : ب ج ، كاختلافهم :  
د ، فاختلافهم : ا . هل : ا ب د ، - : ج (12) يكون : ا ب ج ، يكون : د (13)  
الاتفاق : ا ب د ، الاسم : ج . بين : ا ج د ، من : ب (14) اليقيني : د ، اليقين :  
ا ب ج . وقد : ب ج د ، فقد : ا .

ودليل اطلاعه على الاول ان من عرف الله تعالى بالدليل ، ومات عقيب معرفته ، فانا نحكم بأنه مات مؤمنا .

ودليل اطلاعه على التصديق التقليدي ان جاهير العرب كانوا يصدقون رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بمجرد احسانه اليهم ، وتلطيفه لهم ، ونظرهم في قرآن احواله من غير نظر في ادلة الوحدانية ، ووجه دلالة المعجزة ، وكان يحكم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بآياتهم وقد قال الله تعالى : « وما انت بمؤمن لنا » (١) أى بمصدق . ولم يفرق رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بين تصديق وتصديق .

ودليل اطلاعه على الفعل قوله - عليه السلام - « لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن » ، وقوله - عليه السلام - « اليمان يضع وسبعون بابا ، اذنها اماتة الاذى عن الطريق » .

فنزح الى المقصود ، ونقول : ان اطلاق اليمان بمعنى التصديق البرهاني لم يتمكنه زيادته ، ولا تقصانه ؛ بل اليقين ان حصل بكماله فلا مزيد عليه . وأن لم يحصل بكماله فليس

يقيّن . وهي خطة واحدة لا يتمكنها زياده ، ولا تقصان الا أن يراد به زيادة وضوح اى زيادة طمأنينة النفس اليه . فان النفس تعطى الى اليمانيات النظرية في الابتداء الى

(2) فانا نحكم : ا د ، فإنه يخدم : ب . فإنه تخدم : ج (3) التصديق التقليدي ان : ا ج د ، الثاني ان : ب . الله صلي : ا ب د ، الله تعالى صلي : ج (4) قرآن :

ا ب ج ، قولهين : د (5) الوحدانية : ا ب د ، الوحدانية : ج . الله : ا - : ب ج د (6) لنا : ج ، لنا ولو كنا صادقين : ب د ، - : ا . بمصدق : ب د ، مصدق :

ا ج . رسول . . . مسلم : ا ج ، - : ب د . وتصديق : ا ب ج ، - : د (8) الفعل : ا ج د ، الثالث : ب . حين : ا ب ج ، في حين : د . عليه السلام : ا ج د ،

- : ب (10) فرجح : ا ب ج ، فرجع : د . ونقول : ا ج ، فنقول : ب د . اطلاق : ب ، اطلق : ا ج د . لم يتمكنه : ج د ، لا يتمكنه : ب ، ولم يتمكنه : ا . لا : د ، - : ا ب ج (12) هي : ا ب ج ، هو : د . لا يتمكنه : ا ب د ، ولا يتمكنه : ج لا : د ، - : ا ب ج (13) طمأنينة : ا ج ، طمأنينة ب د . النفس : ا ب ج ،

النفس : د . اليمانيات : ا ب ج ، اليمانيات : د .

حد ما فان تواردت الادلة على شيء واحد افاد بظاهر الادلة زيادة طمانينة . وكل من [٨٢] مارس العلوم ادرك تقاوتنا في طمانينة قسه الى ★ العلم الضروري ، وهو العلم باشائين اى شر من الواحد ، والى العلم بمحدث العلم ، وان محدثه واحد . ثم يدرك ايضا تفرقة بين آحاد المسائل بكثرة ادلتها ، وقلتها . فالتفوت في طمانينة النفس مشاهد لكل ناظر من باطنه . فان فسرت الزيادة به لم يمنعه ايضا في هذا التصديق .

اما اذا اطلق بمعنى التصديق التقليدي ، فذلك لا سبيل الى جحود التقاوتنا فيه . فانا ندرك بالمشاهدة من حال اليهودي في تصميمه على عقده ، ومن حال النصراني ، وال المسلم تقاوتنا حتى ان الواحد منهم لا يؤثر في نفسه ، وحل عقد قلبه التهويات ، والتخويفات ، ولا التحققات الملية ، ولا التخللات الافتاعية . والواحد منهم مع كونه جازما في اعتقاده [٨٣] بكون قسه اطوع لقبول اليقين ، وذلك لأن الاعتقاد على القلب مثل عقدة ليس فيها الشراح ويرد يقين : والعقدة تختلف في شدتها ، وضفها . فلا ينكر هذا التقاوتنا منصف . واما يذكره الذين سمعوا من العلوم ، والاعتقادات اسمها ، ولم يدركوا من اقسامها ذوقها ، ولم يلاحظوا اختلاف احوالهم ، واحوال غيرهم فيها .

(١) حد : ا ج د ، حدها : ب . فان : ا ب : ج ، فاذ : د ، تواردت : ب د ، تواترت : ا ، توارث : ج ، طمانينة : ا ب ج ، طمانينة : د . وكل : ا ب ج ، فكل : د . العلوم : ا ب ج ، العلم : د ، طمانينة : ا ب ج ، طمانينة : د (٣) الى : ا ب د ، اذا : ج . العلم بمحدث : ج د ، علمه بمحدث : ا ب . ثم يدرك : ا ج د ، لم يدرك : ب . طمانينة : ا ب ج . طمانينة : د (٤) مشاهد : ا ب ج ، مشاهدة : د . فان : ا د ، واما اذا : ب ، فاذ : ج به : ا د ، بهذا : ج ، - : ب ا . في هذا التصديق : ب ج ، في التصديق هنا : ا . من هذا التصدق : د (٥) اما : ا ج د ، واما : ب . فذلك : ب ج د ، فكذلك : ا (٧) بالمشاهدة : ا ب د ، بالمشاهدات : ج (٨) عقد : ا ج د ، عقده : ب (٩) من : ا ج د ، في : ب . يكون : ب ج ، تكون : د (١٠) اليقين : ب ، التعبير ج د ، التغير : ا . لان : ا ب ج به : كان : د . يرد : ا ج ، يرد : ب د (١١) المقدة : ب ، المقد : ا ج د ، تختلف : ب ج د ، يختلف : ا . منصف ... الذين : ا ج د ، فسلم منصف ... الذي : ب (١٢) سمعوا : ا ج د ، يسمع : ب .

واما اذا اطلق بالمعنى الثالث ، وهو العمل مع التصديق ، فلا ينفي تطرق التقاوتنا الى نفس العمل . وهل يتطرق بسبب المواظبة على العمل تقاوتنا الى نفس التصديق ؟ هذا فيه نظر . وترك المداهنة اولى في مثل هذا المقام . والحق احق ما فيل .

فاقول : ان المواظبة على الطاعات لها تأثير في تأكيد طمانينة النفس الى الاعتقاد التقليدي ، ورسوخه في النفس . وهذا أمر لا يعرف الا من سير احوال نفسه ، وراقبها في وقت المواظبة على الطاعة ، وفي وقت الفترة ، ولا خط تقاوتنا الحال في باطنه . فانه يزداد بسبب المواظبة على العمل انسا بعتقداته ؛ ويتأكيد به طمانيته حتى ان المعتقد الذى طال من المواظبة على العمل بوجوب ★ اعتقاده اعصى قسا على المحاول تغييره ، وتشكيكه من لم تطل مواظبته ، بل العادات تقضى بها . فان من يعتقد الرحمة في قلبه على يتم ، فان اقدم على [٨٣] مسح رأسه ، وبفقد امره صادف في قلبه عند ممارسة العمل بوجوب الرحمة زيادة تأكيد في الرحمة . ومن يتواضع بقلبه لغيره فاذما عمل بوجبه ساجدا له أو مقبلًا يده ازداد التعظيم ، والتواضع في قلبه . ولذلك تبعينا بالمواظبة على افعال ، هي مقتضى تعظيم القلب من الركوع ، والاسجود ليزداد بسيبه تعظيم القلوب . فهذه أمور يجدها المتحدلقون في الكلام الذين ادركوا ترتيب العلم بسبعين الالفاظ ولم يدركوه بذوق النظر . فهذه حقيقة هذه المسئلة .

ومن هذا الجنس اختلافهم في معنى الرزق .

(١) تطرق : ا ، وطرق : ب ، بطرق : ج د . هل : ا ب ج ، هو : د (٢) نفس : ب ج د ، - : ا (٣) اولى ... المقام : ا ب د ، ولـى في هذا في مثل هذا المقام : ج (٤) الا : ا ب د ، - : ج (٦) المواظبة على : ج ، - : ا ب د . العمل : ا ب ج ، العمل : د (٧) انسا بعتقداته : د ، انه لمعتقداته : ج ، نسبة بعتقداته : ا ، في باطنه آنسا لمعتقداته : ب . به : ا ب ج ، - : د . طالت : ب ج د ، طال : ا (٨) بوجوب : ا ب ج ، لوجب : د . اعصى : ا ب د : - د . لم تطل مواظبته : ب ، لم يطال مواظبته : ا د . لم تطل مواظبته : ج (٩) تفعى : ا ، يقضى : ب ج د . بها . ب ج د ، بذلك : ا د . على يتم فان : ب ج د ، ليتم فاذ : ا ، اقدم : ا د ، قدم : ب . اقام : ج (١٠) امره : ا ب د ، اموره : ج ما كد : ا د . تأكيد : ب ج (١١) او : ا ب ، و : ج د (١٢) لذلك : ب ج د ، كذلك : ا من : ا ب د ، بين : ج (١٤) لم يدركوه : ا ب ، لم يدركوها : ج د (١٥) الجنس : ا ج د ، الجنس الخبر : ب . معنى : ا ب ج ، معنى مسألة : د .

وقول المعتلة ان ذلك مخصوص بما يملكه الانسان حتى الرموا انه لا رزق لله تعالى على الباهم ، فربما قالوا هو مما لم يحرم تناوله ، فقيل : لهم فالظلمة ماتوا ، وقد عاشوا عمرهم ، ولم يرزقوا ؟ وقد قال اصحابنا انه عبارة عن المتنفع به كيف ما كان . ثم هو منقسم الى حلال ، وحرام . ثم طولوا في حد الرزق ، وحد النعم ، وتبسيط الوقت بهذا ؛ وامثاله دأب من لا يميز بين المهم ، وغيره ، ولا يعرف قدر بقية عمره ؛ وانه لا قيمة له ، فلا ينبغي ان يتضيغ الا في الاصح و بين يدي الناظر أمور مشكلة البحث عنها اهم من البحث عن موجب الالفاظ ، ومقتضى الاطلاقات . فذ-أول الله تعالى ان يوقفنا للالشغال بما يعنينا .

اما المسئلة الثالثة الفقهية : فمثل اختلافهم في أن الفاسق هل له أن يحتسب ؟ وهذا نظر فقهي . فمن أين يليق بالكلام ؟ ثم بالختارات ؟ ولكننا نقول : الحق ان له أن يحتسب . وسيله التدرج في التصوير . وهو أن نقول : \* هل يشترط في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كون الأمر والناهى معصوما عن الصغار والكبار جميعا ؟ فان شرط ذلك كان خرقا للراجح . فان عصمة الانبياء عن الكبار عرفت شرعا ، وعن الصغار

(1) الزموا اهـ : دـ ، الزموا انـ : اـ ، التزموا انهـ : جـ ، التزموا انـ : بـ . تعالىـ :  
 اـ بـ جـ ، سبحانـهـ : دـ (2) ماـ : جـ ، ماـ : اـ بـ دـ ، فالظلمـةـ : اـ بـ دـ ، الظلمـةـ : جـ (3) ولمـ :  
 اـ جـ ، لمـ : بـ دـ . انهـ : بـ دـ ، هوـ : اـ جـ . ماـ : اـ ، - : بـ جـ دـ (4) هوـ منقسمـ : بـ جـ ،  
 ينقسمـ : اـ ، منقسمـ : دـ . حلالـ وحرامـ : اـ بـ دـ ، حرامـ وحلالـ : جـ . حدـ النعمةـ : اـ بـ دـ ،  
 تعدـ الرحـةـ : جـ . تضيـعـ الوقتـ : اـ بـ جـ ، تضيـعـ العـمرـ : دـ (5) بـ هـذاـ .. عمرـهـ : اـ بـ جـ ،  
 - : دـ (6) فلاـ ينـبـىـ .. . فيـ الـاـهـ : بـ جـ ، فلاـ ينـبـىـ .. . بالـاـهـ : اـ . فيـنـبـىـ  
 انـ لاـ يـضـيـعـ الـاـمـ : دـ . يـدـيـ النـاظـارـ : اـ ، يـدـيـ النـاظـارـ : جـ ، يـدـيـ النـاظـارـ : بـ دـ (7)  
 تعالىـ : اـ بـ ، - : جـ دـ . يـعنـيـناـ : اـ بـ دـ ، يـعنـيـناـ برـحـتـهـ : جـ (8) اـ مـاـ : اـ ، - :  
 بـ جـ دـ . فـثـلـ : اـ بـ جـ ، مـثـلـ : دـ (9) بالـمـخـصـراتـ : اـ جـ ، المـخـصـراتـ : بـ دـ  
 (10) سـبـيلـ : دـ . سـبـيلـناـ : اـ ، سـبـيلـ : جـ ، نـقـبهـ لـهـ : بـ . يـشـرـطـ : اـ بـ دـ ،  
 يـشـرـطـ : جـ (11) عنـ : اـ بـ دـ ، عـلـيـ : جـ . شـرـطـ : اـ بـ ، شـرـطـواـ : جـ دـ (12) عـرفـ :  
 بـ جـ دـ ، عـرفـ : اـ .

مختلف فيها . فتى يوجد في الدنيا معصوم ؟ وان قلت : ان ذلك لا يشترط حتى يجوز للابس  
الحرير مثلا ، وهو عاص بـ أن يمنع من الزنا ، وشرب الخمر . فتقول : وهل لشارب الخمر  
ان يحتسب على الكافر ، ويمنعه عن الكفر ، ويقاتله عليه ؟ فان قالوا : لا ، خرقوا الاجاع.  
اذ جنود المسلمين لم تزل مشتملة على العصاة ، والمطهعين ، ولم يمنعوا من الغزو لا في عصر  
رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ولا في عصر الصحابة ، ولا التابعين . فان قالوا : نعم .  
فتقول : شارب الخمر هل له أن يمنع من القتل أم لا ؟ فان قالوا : لا . قلتا : فما الفرق بين  
هذا ، وبين لابس الحرير اذا منع من الخمر والزاني اذا منع من الكفر ؟ وكذا ان الكبيرة  
فوق الصغيرة ، فالكبائر أيضا متفاوتة . فان قالوا : نعم ، وضبطوا ذلك بان المقدم على  
شيء لا يمنع من مثله ، ولا ما دونه ، وله أن يمنع ما فوقه ، فهذا الحكم لا مستند له . اذ  
الزنا فوق الشرب . ولا يبعد أن يزني ، ويمنع من الشرب ، ويكتفى منه ، بل ربما يشرب ؛  
ويمنع غلامنه ، وأصحابه من الشرب . ويقول : ترك ذلك واجب على ، وعليكم . والأمر  
بتترك المحرم واجب على مع الترك . فلي أن أقرب بأحد الوجيين . ولم يلزمني من ترك  
أحدهما ترك الآخر . فاذن كما لا يجوز أن يترك الامر بتترك الشرب ، وهو بتركة يجوز

(1) فيها: ج، فيه: اب، -: د. وان: اب د، فان: ج. يجوز للابس: اب ج، يجوز  
 تلك انسان الالابس: د(3) عن: ايج، من: ب د. يقاتله: اجد، يقاتل: ب، عليه: ب ج د،  
 -: ا. الاجماع: ب د، الاجماع: ا ج (4) لم تزل: اب، لم تزل: ج د. مشتملة:  
 ا ج د، مجتمعة: ب (5) رسول الله: اب ج، -: د. عصر: اب ج، زمن: د  
 لا التابعين: ا، التابعين: ب ج، -: د (6) من: اب د، عن: ج. قالوا: ب، قيل:  
 ا ج د. قلنا: ا ج د، -: ب . بما: اب ج، ما: د (7) وكما: ب ج، فكما: اد (8)  
 فالكبائر: اب د، الكبائر: ج . فان: ب ج، وان: اد. ذلك: اب د، بذلك: ج، مما:  
 اب د، فيه: ج (9) فهذا الحكم: ب ج، فهذا تحكم: ا، قلنا هذا تحكم: د، يمنع من:  
 اب د، يمتنع عن: ج (10) يمتنع منه: ا، يمنع منه: ج د، -: ب (11) والامر:  
 اب د، فالامر: ج (12) المحرر: اب ج، المحظور: د. على مع الترك: ا ج د، -: ب .  
 لم: ا ج د، لا: ب (13) كما لا: ج، كما: اب د. بتركه: ب ج د، بتركه: ا.

الدعوة الى الاسلام ما لم يسلم هو بنفسه . فلو قال : الواجب على شیئان ، ولی أن أترك أحدهما دون الثاني ، لم يمكن منه .

والجواب أن حبة الزانى بالمرأة عليها ، ومنها من كشفها وجهها جائزة عندنا ،  
وقولكم ان هذه حبة باردة شنيعة ، فليس الكلام في أنها حارة ، أو باردة مستلذة ،  
أو مستبشعه ، بل الكلام في أنها حق ، أو باطل . وكم من حق مستبرد مستثقل وكم من  
باطن مستحل مستعدب . فالحق غيراللذيد ؛ والباطل غير الشنيع ؛ والبرهان القاطع فيه \*  
هو أنا أقول : قوله لها لا تكشف وجهك فإنه حرام ، ومنعه ايها بالعمل قول ، و فعل .

وهذا القول ، والفعل اما أن يقال هو حرام ، أو يقال واجب ، أو يقال : هو مباح .  
فان قلتم : انه واجب ، فهو المقصود وان قلتم : انه مباح ، فله ان يفعل ما هو مباح .  
وان قلتم : انه حرام ، فما مستند تحريره ؟ وقد كان هنا واجبا قبل اشتغاله بالزنا ، فن  
أين يصير الواجب حراما باقتحامه محurma ؟ وليس في قوله الاخير صدق عن الشرع  
بانه حرام ، وليس في فعله الا المنع من اتخاذ ما هو حرام ، والقول بحرىم واحد منها  
حال ، ولسنا نعني بقولنا للفاسق ولالية الحسبة الا أن قوله حق ، وفعله ليس بحرام ،  
وليس هذا كالصلة ، والوضوء . فان الصلاة هي المأمور بها ، وشرطها الوضوء .

(1) بنفسه : ا ب ، قسمه : د ، في نفسه : ج (2) لم يكن منه : ا د ، لم يكن منه : ب ، لم يكن صحته : ج (3) عليها : ا جد ، - : ب . جازأة : جد ، جازُ : ا ب (4) باردة : ا ب د ، - : ج . مستلنة او : ب د ، مستلنة و : ا ، مستلنة : ج (5) انها : ب د ، انه : ا نج (6) مستحيل : د ، مستحلى : ا ب ج . مستعدب : ا ب او مستعدب : ج د . الثنع : ا ب د ، البشع : ج (7) هو : ا ب د ، - : ج (8) هو حرام : ب ج ، انه حرام : د ، حرام : ا . او يقال هو مباح . . . مباح وان : ج ، او يقال مباح . . . مباح وان : ا ، ام يقال هو مباح . . . مباح وان : ج ، او يقال مباح فلان ما هو مباح وان : ب (11) باقتحامه محrama : ا ج ، باقتحامه حراما : ب ، واقتحامه محرم : د (12) بانه : ا ب ج ، فانه : د . وليس : ا ب د ، ولا : ج . اتخاذ : د ، ايجاد : ا ، اتحاد : ب ج (14) كالصلة والوضعه : ا ب د ، كالوضوء والصلة : ج .

(1) فهـما : اب د ، وـها : ج . فلا : اب ج ، ولا : د (2) باـمرأة : اب د ،  
- : ج . ايـها : اب د ، - : ج (3) كـشفـها : اب د ، كـشفـ : ج . وجـهـها : اب  
ج ، لـوجهـها : د . وجـهـكـ : بـ ج ، عنـ وجـهـكـ : اـ د (4) محـرـماـ : اـ بـ ، بـ محـرـمـ :  
جـ دـ ، والـكـشـفـ لـغـيرـ المـحـرـمـ : اـ بـ جـ ، والـانـكـشـافـ بـغـيرـ المـحـرـمـ : دـ . مـكـرـهـهـ : اـ جـ  
دـ ، مـكـرـوـهـهـ : بـ . مـخـتـارـهـ : بـ دـ ، وـمـخـتـارـهـ : اـ جـ . فـ كـشـفـ : اـ بـ جـ ، لـكـشـفـ : دـ  
(5) فـ انـ هـنـهـ : جـ ، فـ انـ هـنـاـ : بـ ، انـ هـنـهـ : اـ ، منـ انـ هـنـهـ : دـ (6) وـانـ :  
بـ دـ ، انـ : اـ جـ (7) انـ : جـ ، - : اـ بـ دـ (8) التـسـحـرـ للـصـوـمـ : جـ . الصـوـمـ  
والـتـسـحـرـ : اـ بـ دـ ، التـسـحـرـ : دـ ، السـحـورـ : اـ بـ جـ (9) لـلـآخـرـ : اـ دـ ، الـآخـرـ  
فيـهـ : بـ ، الـآخـرـ : جـ . وـهـوـ : بـ دـ ، فـهـوـ : جـ ، وـهـنـاـ : اـ . عـلـىـ المـشـرـوـطـ : اـ جـ دـ ،  
كـالـشـرـوـطـ : بـ . فـكـذـلـكـ : اـ بـ جـ ، وـكـذـلـكـ : دـ (10) مـقـدـمـةـ : بـ جـ ، مـقـدـمـ : اـ ،  
مـقـدـمـ تـهـذـيـبـهاـ : دـ . اـمـاـ اـذـاـ : اـ بـ ، فـاماـ اـذـاـ : جـ ، فـاـذـاـ ماـ : دـ (11) بـخـلـافـ : اـ بـ جـ ،  
اماـ : دـ (12) لاـ يـنـاقـضـ : اـ ، لاـ يـنـاقـضـ : بـ جـ ، لاـ يـنـاقـضـ : دـ .

الدعوة الى الاسلام ما لم يسلم هو بنفسه . فلو قال : الواجب على شيطان ؛ ولن أن أترك  
أحداً دون الثاني ، لم يمكن منه .  
والجواب أن حسنة الرائي بالرأي عليها ومنعها من كثافتها وجهها جازة عندنا .  
وقولكم ان هذه حسنة باردة شديدة ، فليس الكلام في أنها حارة أو باردة مستثنٍ  
أو مستبطة ، بل الكلام في أنها حق أو باطل . وكم من حق معتبر مستثنٍ وكم من  
باطل مستحب مستحب . فالحق غير المنيذ والباطل غير الشفيع ؛ والرهان القاطع فيه  
هو أنا نقول قوله لها لا تكتفى وجهك فإنه حرام ، ومنه إماها بالغيل قوله ، وقول  
جوهنا القول ، والفعل أنا أن يقال هو حرام ، لو قال وأنت شاعر فالرجح هو صالح .  
إذن دعاني قلم : أنت واجب فهو المقصود ولكن ثقلك ثقلك على أن فعل ما توصي به  
وأنا قلت : إن حرام ، فما مستند عمره ، وبعد كان هذا دليلاً وجينا عليه اشتغاله حالاته  
معه مفتاحات لستقامت ، إن حرام ،  
إن حرام ، إن حرام ، إن حرام ، إن حرام ، إن حرام ، إن حرام ، إن حرام ، إن حرام ، إن حرام ،  
بان حرام دليلين في فعله لا للنج من لطفك ما هم حرام ، والقول عجم ، وله منها  
حال ، ولست تقني بقولنا للناس ولاية الحكمة إلا أن قوله حق ، وفعله ليس بحرام ،  
وليس هذا كالصلوة ، والوضوء . فإن الصلاة هي المأمور بها ، وشرطها الوضوء .

(I) بنفسه : أ ب ، نفسه : د ، في نفسه : ج (2) لم يكن منه : أ د ، لم يكن منه : ب ،  
 لم يكن حتى : ج (3) عليها : أ ج د ، حيث : ب ، مجازة : ج د ، الحال : أ ب (4) فاردة جداً بـ د ،  
 بـ بـ بـ بـ ج ، مستلقة أو : بـ د ، مستلقة وـ : أ ، مستلقة بـ ج (5) أنها : بـ ج ، وهو : أ ، ج  
 (6) مستخلص : د ، مستخلص : أ بـ ج ، مستخلص : أ بـ ، أو مستخلص : بـ ج ، أو مستخلص : أ  
 بـ د ، البشع : ج (7) هو : أ بـ د ، - : ج (8) هو حرام : بـ ج ، انه حرام : د ،  
 حرام : أ ، او يقال هو مباح . . . مباح وـ أ : د ، او يقال مباح . . . مباح وـ أ : أ ،  
 ام يقال هو مباح . . . مباح وـ أ : ج ، او يقال مباح . فـ اـنـ ماـ هـوـ مـبـاحـ وـ أـ : بـ  
 (II) باقتحامه حرمـاـ : أ ج ، باقتحامه حرامـاـ : بـ ، واقتحامـهـ حـرـمـ : د (12)  
 بأنه : أ بـ ج ، فـ اـنـ : د ، وليس : أ بـ د ، ولا : ج . اـتـحـادـ : د ، اـيمـاجـ : أ ، اـاتـحـادـ : بـ ج  
 (14) كالصلةـ وـ الـوضـوءـ : أ بـ د ، كـالـوضـوءـ وـ الصـلـةـ : ج ،

(1) فهـا : ا ب د ، و هـا : ج ، فـلا : ا ب ج ، و لـاـد (2) يـامـلـة : ا ب د  
 - ج ، اـيـاـها : ا ب د ، - : ج (3) كـشـفـها : ا ب د ، كـشـفـ بـجـجـ . وجـهـها : ا ب  
 - ج ، لـوـجـهـها : د ، وجـهـكـ : بـيـ جـمـعـنـ وجـهـكـ : بـاـدـ (4) عـحـرـماـ : بـاـنـ ، عـحـرـمـ :  
 - جـدـ ، والـكـشـفـ لـغـيرـ المـحـرـمـ : بـاـبـ الـجـهـ ، وـالـأـنـكـشـافـ بـغـيرـ المـحـرـمـ : بـاـدـ ، مـكـرـحـةـ : بـاـ  
 - دـ ، مـكـرـوـهـةـ : بـيـ ، مـخـارـةـ : بـيـتـ وـمـخـارـةـ : بـاـجـ ، فـيـ كـشـفـ : بـاهـيـتـ بـجـ ، لـكـشـفـ : بـاـ  
 - دـ ، اـنـ هـلـيـهـ : جـ ، فـيـ اـنـ هـلـيـهـ بـيـ ، اـنـ هـنـهـ بـاـ ، مـنـ لـهـنـ عـلـمـهـ : بـوـ (6) وـانـ  
 بـ دـ ، اـنـ بـاـ (7) اـنـ : جـ ، بـاـ بـ دـ (8) التـسـحـرـ للـصـنـوـمـ : جـ ، الصـوـمـ  
 وـالـتـسـحـرـ : اـ بـ دـ ، التـسـحـرـ : دـ ، السـحـورـ : اـ بـ جـ (9) لـلـآـخـرـ : اـ دـ ، الـآـخـرـ  
 فيـ : بـ ، الـآـخـرـ : جـ ، وـهـوـ بـ دـ ، فـهـوـ : جـ ، وـهـذـاـ : اـ ، عـلـىـ المـشـرـوـطـ : اـ جـ دـ ،  
 كـالـمـشـرـوـطـ : بـ ، فـكـذـلـكـ : اـ بـ جـ ، وـكـذـلـكـ : دـ (10) مـقـدـمـةـ : بـ جـ ، مـقـدـمـ : اـ ،  
 مـقـدـمـ تـهـذـيـهـاـ : دـ ، اـمـاـ اـذـاـ : اـ بـ ، فـاـمـاـ اـذـاـ : جـ ، فـاـذـاـ ماـ : دـ (11) بـخـلـافـ : اـ بـ جـ ،  
 اـمـاـ : دـ (12) لـاـ يـنـاقـضـ : اـ ، لـاـ شـاـقـضـ : بـ جـ ، لـاـ يـنـاقـضـ : دـ .

### الباب الثالث في الامامة :

اعلم ان النظر في الامامة (١) أيضا ليس من المهمات ، وليس أيضا من فن المقولات ، بل من الفقهيات . ثم انها مثار للتعصبات ، والمعرض عن الخوض فيها اسلم من الخاcus فيها ، وان أصل فكيف اذا خطأ ؟ ولكن اذا جرى الرسم باختتام المعتقدات به اردنا أن نسلك النهج المعتمد . فان فطام القلوب عن النهج المخالف للمأثور شديد التفار ، ولكن نوجز القول فيه ، ونقول : النظر فيه يدور على ثلاثة اطراف :

الطرف الاول في بيان وجوب نصب الامام . ولا ينفي أن نظن أن وجوب ذلك مأخوذ من العقل . فانا بينما أن الوجوب يؤخذ من الشرع الا ان يفسر الواجب العقل الذي فيه فائدة ، او في تركه ادنى مضرة . وعند ذلك لا ينكر وجوب نصب الامام لما فيه من الفوائد ، ودفع المضار في الدنيا . ولكننا نقيم البرهان القطعى الشرعى على [١٠] وجوهه . ولستنا نكتفى . بما فيه من اجماع الامة ، بل نتبه على مستند الاجماع ونقول : نظام أمر الدين مقصود لصاحب الشرع - صلى الله عليه وسلم - قطعا . وهذه مقدمة

(٢) اعلم ان : ا ، - ب ج د . ليس : ا ب د ، - ج . بل : ا ب د ، - ج

(٣) مثار للتعصبات : د ، التعصبات : ا ب ، المعتبرات : ج (٤) خطأ : ا ب د ، خطئ : ج ، اردنا : ب ج د ، واردنا : ا (٥) فطام القلوب : ب ، القلوب : ج د ، القلب : ا ، المنهج المخالف : ا ب ج ، مخالفة الشيء المأثور : د . شديد : ا ب ، شديدة : ج د (٧) ان : ا ج د ، - ب ، وجوب : ا ب د ، - ج (٨) يفسر : ا ، تفسير : ج د ، نفس : ب بالعقل ج د . هو العقل : ب ، بالفعل : ا . او : ا ب د ، و : ج . ادنى : د ، ا ب ج (٩) تقييم : ا ب د ، نقول : ج (١١) وجوهه : ب ج د ، وجوهه : ا . نكتفى : ا ب ج ، ينفي : د (١٣) صلى الله عليه وسلم : ب ج د ، صلوات الله عليه : ا . هذه : ا ب ج ، هو : د .

(١) فقد انكر ابن كيسان اصل وجوب الامامة ولا يلزم تكferا ولا ينفت الى قوم يعظمون امر الامامة ويحملون اليمان بالامام متبرونا باليمان بالله ... « فيصل الفرق » .

فهي بغير وضوء معصية ، وليس بصلاة ، بل تخرج عن كونها صلاة . وهذا القول لم يخرج عن كونه حقا ، ولا الفعل خرج عن كونه منعا من الحرام . وكذلك السجور عبارة عن الاستعانت على الصوم بتقديم الطعام . ولا يعقل الاستعانت من غير العزم على ايجاد المستعان عليه .

واما قولكم : ان تهذيب نفسه أيضا شرط تهذيبه غيره . فهذا محل التزاع : فمن أين عرفتم ذلك ؟ ولو قال قائل : تهذيب نفسه أيضا عن المعاشر شرط للغير ، ومنع الكفار ، وتهذيبه نفسه عن الصغار شرط للمنع عن الكبار ، كان قوله مثل قولكم ، وهو خرق للجماع . واما اليافر فان حمل كافرا آخر بالسيف على الاسلام ، فلا ينفع منه . ونقول : عليه أن يقول لا اله الا الله ، وان يأمر غيره به ، ولم يثبت أن قوله شرط لأمره ، فله أن يقول وان لم يأمر ، وله أن يأمر وان لم ينطوق . فهذا غور هذه المسألة . واما اردنا [١٥] ارادها ليعلم أن أمثال هذه المسائل لا تليق بفن الكلام ، ولا سيا بالمعتقدات المختصرة ★ والله أعلم بالصواب .

(١) فهي : ب د ، وهي : ا ج . تخرج : ج ، خرجت : ا ب د (٢) ولا لعنان خرج : ا ج د ، وهذا العقل لم يخرج : ب . كذلك : ا ج د ، كذا : ب (٣) بتقديم : ا ج د ، وترك : ب . ولا يعقل : ا د ، ولا لعقل بتقديم : ب ، ولا تعقل : ج . ايجاد : ا ب ج ، اتحاد : د (٥) واما : ا ب ج ، فاما : د . تهذيبه : ب ج د ، تهذيب : ا ، تهذيبه : ب ج د ، تهذيب : ا (٦) ايضا : ا ج د ، - ب . للغير : ج ، للغزو : ا ب د (٧) تهذيب نفسه : د ، تهذيب نفسه : ب ، تهذيب : ا ج (٨) للجماع : ا ب د ، الاجماع : ج . واما : ب ج د ، فاما : ا . فان .. كافرا . ا ج د ، لو ... كافر : ب . فلا ينفعه : ا ، فلا ينفعه : ب ج د . نقول : ا ، يقول : ج د . (٩) عليه : ا ب ج ، عليك : د غيره : ا ب ج ، غيرك : د . شرط : ا ج د ، شرطا : ب (١٠) لم يأمر : ا ب ج ، ثم .. يأمره : د . لم ينطقل : ا ج د ، لم يقل : ب . غور : ا ب ج ، عقد : د (١٠-١١) واما اردنا ارادها ليعلم ان : ا ، واما قدمناه لنعلم ان : ب ، واما اوردنا لنعلم ان : ج ، واما اردناها ليعلم ان : د (١١) امثال : ب ج ، مثال : ا ، - د . لا تليق : ا ب ج ، لا يليق : د ، بفن الكلام : ا ب د ، من الكلام : ج (١٢) بالصواب : ا ، - ب ج د .

قطبية لا يتصور التزاع فيها؛ ولضيق إليها مقدمة أخرى، وهو أنه لا يحصل نظام الدين إلا بامام مطاع، فيحصل من المقدمتين صحة الدعوى، وهو وجوب نصب الامام.

فإن قيل: المقدمة الأخيرة غير مسلمة. وهو أن نظام الدين لا يحصل إلا بامام.

فقوله: البرهان عليه أن نظام الدين لا يحصل إلا بنظم الدنيا، ونظام الدنيا لا يحصل إلا بامام مطاع. فهاتان مقدمتان ففى أيهما التزاع؟ فان قيل: ★ لم قائم ان نظام الدين لا يحصل إلا بنظم الدنيا؟ بل لا يحصل إلا بخراب الدنيا، فإن الدين والدنيا ضدان، والاستفال بعمارة أحدهما خراب الآخر.

قلنا: هذا كلام من لا يفهم ما تريده بالدنيا الآن. فإنه لفظ مشترك، قد يطلق على فضول التنعم، والتلذذ، والزيادة على الحاجة، والضرورة، وقد يطلق على جميع ما هو محتاج إليه قبل الموت، واحدتها ضد الدين، والآخر شرطه. وهكذا يغلوط من لا يميز بين معانى الألفاظ المشتركة. فنقول: نظام الدين بالمعرفة، والعبادة، ولا يتوصل اليهما إلا بصحبة الدين، وبقاء الحياة، وسلامة قدر الحاجات من الكسوة، والمسكن، والأقوات، والأمن من هو اجر الآفات. ولعمري من أصبح آمنا في سريره معاها في بيته، وله قوت يومه، فكانوا حيزت له الدنيا بمخذافيرها، وليس يأمن الإنسان على روحه، وبنته، وماله، ومسكته، وقوته في جميع الاحوال،

(1) قطبية: أ ب د، - ج (4) الأخيرة: أ ب د، - ج. بامام: أ ب ج،  
بالمام: د (5) فنقول: أ ب د، مصلح فدوا عليها قلنا: ج (6) مطاع: أ ب  
د، مصلح: ج (7) ضدان: أ ب د، ضدان: ج. الآخر: ب ج د، الأخرى: أ  
(9) لا: ب ج د، لم: أ. تريده: أ، تريده: ب ج د (10) التنعم والتلذذ: ب،  
النعم والتلذذ: ج، التنعم والتلذذ: د، التنعم: أ (11) معانى الألفاظ: أ ج د،  
معانى الكلام والألفاظ: ب (12) ولا: أ ج. لا: ب د (13) من: أ ج د، ان  
من: ب. امتناف سريره: أ ب ج: - د (14) وله: أ ج د، معه: ب. فكانوا: أ ج  
د، كان كمن: ب. حيزت: أ ب د، حيزت: ج (15) وقوته: أ ج د، - ب  
ج جميع: أ ج د، في جميع: ب. عن: ب ج د، من: أ.

بل في بعضها. فلا ينتظم الدين الا تحقيق الأمان على هذه المهمات الضرورية، والا فلن كان جميع أوقاته مستغرقا بحراسة نفسه عن سيف الفالة، وطلب قوته من وجوه الفلة، حتى يتفرغ للعلم والعمل؟ وها وسيلة الى سعادة الآخرة. فاذن بان أن نظام الدنيا اعني مقادير الحاجة شرط لنظام الدين.

5

وأما المقدمة الثانية: وهي أن الدين، والأمن على الأقس، والأموال لا ينتظم الا بسلطان مطاع. فتشهد له مشاهدة أوقات الفتن بموت السلاطين، والأئمة. وان ذلك لو دام، ولم يتدارك بتحصي سلطان آخر مطاع، دام المهرج، وعم السيف، وشمل القحط، وهلكت المواشي، وبطلت الصناعات، وكان كل من غلب، سلب، ولم يتفرغ أحد للعبادة، والعلم، ان بقى حياً. والاكثر من يهلكون تحت ظلال السيف. ولهذا [85] قيل: الدين و السلطان تؤمن. ولهذا \* قيل: الدين اس، و السلطان حارس؛ وما لا اس له فهو، وما لا حارس له فضائع. وعلى الجلة، ليتماري العاقل في أن الخلق على اختلاف طبقاتهم، وما هم عليه من تشتبه الاهواء، وتبين الآراء، لوحظوا وراءهم، ولم يكن لهم رأى مطاع يجمع شتاهم، لهلكوا من عند آخرهم. وهذا داء لاعلاج له الا بسلطان قاهر مطاع يجمع شبات الآراء. فبان أن السلطان ضروري في نظام الدنيا؛ ونظام الدنيا ضروري في نظام الدين؛ ونظام الدين ضروري في الفوز

15

(2) سيف الظلمة: ب ج، سيف الظلم: أ، وصول الظلم: د (3) متى: أ ب د،  
فتى: ج. ان: أ ب ، - ج د (5) واما: ب د، اما: أ ج. هي: د، هو: أ ب ج  
(6) فتشهد: ب ج، فتشهد: أ د. الفتن بموت: ب د، الفترة بموت: أ، موت: ج  
وان: أ ب ، فان: ج، ان: د (9) للعبادة والعلم: أ ب د، للعلم والعبادة: ج  
(10) لهذا: أ د، - ب ج (11) اس: أ ج د، امير: ب. لا: أ ب ج، فلا: د.  
تشتبه: ب ج د، تشتبه: أ (13) لهم: ج، - أ ب د. شتاهم: أ ب د، شملهم: ج.  
لهلكوا: ب ج، هلكوا: أ د (14) بسلطان قاهر مطاع: أ ب د، سلطان مطاع  
قاهر: ج (15) في نظام: ج د، في نظام: أ ب ، نظام: أ ج، نظام: ب، ان نظام: د.  
نظام... نظام: أ ج د، نظام... نظام: ب.

بساعة الآخرة ، وهو مقصود الانبياء قطعا . فكان وجوب الامام من ضروريات الشرع الذي لا سبيل الى تركه .

الطرف الثاني في بيان من يتعين من بين سائر الخلق لأن ينصب اماما .

فقول : ليس يخفى أن التنصيص على واحد تجعله اماما بالتشريع غير ممكن . فلا بد له من تميز بخاصية يفارق سائر الخلق بها ، وذلك خاصيته في نفسه ، وخاصية من جهة غيره .  
 أما من نفسه فان يكون أهلا لتدبر الخلق وحملهم على مراشدهم ؛ وذلك بالكفاية ،  
 و العلم ، و الورع ؛ و بالجملة خصائص القضاة يشترط فيه مع زيادة نسب قريش . و علم  
 هذا الشرط الرابع بالسمع ، حيث قال : النبي - صلى الله عليه وسلم - «الأئمة من قريش»  
 فهذا تميزه عن أكثر الخلق ولكن ربما يجتمع في قريش جماعة موصوفون بهذه الصفة ،  
 فلا بد من خاصية أخرى تميزه ، وليس ذلك الا التولية والتقويض من غيره . فاما يتعين  
 للإمام مهما وجدت التولية في حقه على المخصوص من دون غيره . فيبقى الآن النظر  
 في صفة المولى ، فإن ذلك لا يسلم لكل أحد ، بل لا بد فيه من خاصية . وذلك لا يصدر  
 الا من أحد ثلاثة : اما التنصيص من جهة النبي - صلى الله عليه وسلم - واما التنصيص

(1) ضروريات: اد، ضرورة: ب ج (3) من بين سائر: اد، من سائر: ب ج .  
 (4) فقول: ا ب د ، فيقول: ج . ليس: ا ج ، لا: ب د . من تميز: ج د ، تميز: ا ،  
 من التميز: ب (5) يفارق: ا ج ، يفارقها: د ، تفارق: ب . بها وذلك: ا ب ج ،  
 وذلك: د . خاصيته: د ، خاصية: ا ب ج . من جهة غيره اما من نفسه: ا ج ، من  
 جهة غيره اما في نفسه: ب ، فاما الشيء من جهة نفسه: د (6) فان: ب ج د ، بان: ا .  
 لتدبر: ا ب ج ، لتدبر ما يتعلق: د . الخلق: ا ب ج ، بالخلق: د . حملهم: ا ج د ،  
 حملهم: ب . وذلك: ا ب ج ، فذلك: د (7) يشترط: ب ، لشرط: ا ج د . نسب:  
 ا ب د ، نسبة: ج . قريش: ا ب ج ، في قريش: د (8) قال ... سلم: ا ب ،  
 قال صلى الله عليه وسلم: ج ، قال عليه السلام: د . من: ا ج د ، في: ب (9) تميز: د  
 ا ب ج ، تميز: د (13) من: ج د ، - : ا ب . ثلاثة: ا ب ج ، ثلاثة او же: د  
 اما التنصيص ... سلم: ا ب ج ، اما التنصيص من جهة النبي: ب ، - : د .

من جهة امام العصر بان يعين لولاية العهد شخصا معينا من اولاده أو من سائر قريش ،  
 [٨٦-٦] واما \* التقويض من رجل ذي شوكة يقتضي انتقاده وتقويضه متابعة الآخرين ومبادرةهم  
 الى المتابعة . وذلك قد يسلم في بعض الاعصار لشخص واحد مرموق في نفسه مزروع  
 بالتتابع مستوى على الكافة . ففي بيته ، وتقويضه كفاية عن تقويض غيره ، لأن المقصود  
 أن يجتمع شتات الآراء لشخص مطاع . وقد صار الامام متابعة هذا المطاع مطاعا ؛ وقد  
 لا يتحقق ذلك لشخص واحد بل لشخصين أو ثلاثة أو جماعة . فلا بد من اجتماعهم ،  
 وبيتهم ، وتوافقهم على التقويض حتى تم الطاعة ، بل أقول: لو لم يكن بعد وفاة الامام الا  
 قريش واحد مطاع متبع ، فهو بالامامة وتولاهما بنفسه وتشاغل بها واستتبع كافة الخلق  
 بشوكته ، وكفايته ، وكان موصوفاً بصفات الأئمة ، فقد انعقدت امامته ووجبت طاعته .  
 فإنه تعين بحكم شوكته ، وكفايته ؛ وفي منازعته اثارة الفتن الا أن من هذا حاله ، فلا يعجز  
 أيضا عنأخذ البيعة من أكابر الزمان ، وأهل الحل ، والعقد . وذلك أبعد من الشبهة .  
 فلذلك لا يتحقق مثل هذا في العادة الا عن بيعة ، وتقويض .  
 فان قبل: فان كان المقصود حصول ذي رأى مطاع يجمع شتات الآراء ، ويمنع الخلق

(2) يقتضي: ب ج د ، تقتضي: ا . المتابعة: ب ج د ، المشابهة: ا (3)  
 الاعصار لشخص: ا ب ج ، الاعمار بشخص: د . مرموق: ا ب د ، مرهون: ج ،  
 مزروع: ا ج د ، مرموق: ب (5) يجتمع: ب ج د ، تجتمع: ا . شتات: ب ج د ، - : ا  
 مطاع: ا ج د ، معين مطاع: ب . الامام متابعة: ا ب ، الامام يشايعه: ج ، هذا الامام  
 متابعة: د (7) توافقهم: ا ج ، موافقهم: ب ، يوافقهم: د . تم: ا ب د ، يتم: ج .  
 (8) قريش: ا ب ج ، رجال قريش: د . قهض: ا ج د ، هض: ب . بنفسه وتشاغل:  
 ا ب ، بنفسه ويشاغل: د ، بنفسه ونشا بشوكته وتشاغل: ج (9) بشوكته: ا د ،  
 لشوكته: ب ج . فقد: ا ج د ، - : ب (10) فإنه: ج د ، فان: ا ، و: ب ، تعين:  
 ا ج د ، يعين: ب فلا يعجز: ا ج د ، لا يعجز: ب (11) من الشبهة: ب ج د ،  
 عن الشبهة: ا (12) فلذلك: ا ب د ، ولذلك: ج (13) فان قبل: ا ج د ، قبل:  
 ب . حصول: ا ب ج ، في حصول: د .

من المحاربة ، والقتال ، ويحملهم على مصالح المعاش ، والمعاد ، فلو انتهض لهذا الأمر من في الشروط كلها سوى العلم ، ولكنه مع ذلك يراجع العلماء ، ويعمل بقولهم ، فإذا ترون فيه ؟ أ يجب حلمه ؟ ومخالفته ؟ أم تجب طاعته ؟

قلنا : الذي تراه وتقطع به أنه يجب حلمه ، إن قدر على أن يستبدل به من هو موصوف بـ [5] جميع الشروط من غير أثارة فتنه ، وتهييج قتال . وإن لم يكن ذلك الاتحرير قتال وجبت طاعته ، وحكم بامامته ، لأن ما يفوتنا من المصارفة بين كونه عالماً بنفسه ، أو مستقىً من غيره دون ما يفوتنا بتقليل غيره إذا أدى ذلك إلى تهييج فتنة لا ندرى عاقبتها ، وربما يؤدي ذلك إلى هلاك النفوس ، والأموال . وزيادة صفة العلم أنها هي مزية ، وفتنة للمصالح . فلا يجوز أن يعطى أصلح المصالح في التشوق إلى مزاياها ، وتكلماتها . وهذه مسائل فقهية فلديهم المستبعد لما خالفه المشهود على نفسه استبعاده ، وليتزل من غلوامه . فالامر اهون مما يظن . وقد استقصينا تحقيق هذا المعنى في الكتاب « بالمستظرى »<sup>(1)</sup> المصنف في الرد على الباطنية .

(1) من : أ ج د ، عن : ب . المعاش : أ ب ج ، في المعاش : د . انتهض : أ ب ج ، ينهض : د (3) ترون : أ ب ج ، يرون : د . أم تجب : ج د . لم يجب : أ ، أو يجب : ب . تقطع : أ ب ج ، تقطع أنه : د ، تقطع ونعمل أنه : ب (4) الشروط : أ ب ج ، الشرائط : د (5) بحرير : أ ج ج ، تهييج : ب (6) من المصارفة ... يفوتنا : أ ج ، عن المصارفة بين كونه عالماً بنفسه أو مستقىً : د ، - : ب . بتقليل : أ ب ج ، - : د (7) إذا : أ ب د ، فإذا : ج . أدى ذلك : أ ، جرى ذلك : د . اتفقنا : ب ج . تهييج : ب ج د ، تهييج : أ . لأندرى : ب ، لأندرى : أ ج ، ولا يدرى : د (8) وزيادة : أ ب د ، فزيادة : ج . هي : د ، قرائي : أ ب ج . مزية : أ ج د ، موته : ب . للمصالح : ب ج د ، المصالح : أ . يعطى : أ ب ج ، يعطى بها : د (9) مزاياها : أ ب ج ، من اباهما : د وتكلماتها : أ ب ، وتكلماتها : د ، - : ج . فلديهم : أ د ، وليهون : ب ، فيلون : ج . لمخالفته : أ ج د ، لمخالفته : ب (10) وليتزل من : ج د ، وليترك عن : أ ، وليترك من : ب (11) الباطنية : أ ب ج ، الباطنية الإمامة : د .

(1) وهو المسى ب « فضائح الباطنية ». وان طبع مرتين في 1916-1956 Leiden من قبل Ignaz Godzihet . الا انه جاء ناقصا لان الناشر اعتمد على نسخة ناقصة وتجدد للكتاب نسخة كاملة في فاس وسوريا .

فإن قيل : فإذا تسامح بمحصلة العلم ، لزمكم التسامح بمحصلة العدالة ، وغير ذلك من الحال .  
قلنا : ليست هذه مساحة عن الاختيار ، ولكن الضرورات تبيح المحظورات .  
فبحن نعلم أن تناول الميتة محظور ، ولكن الموت أشد منه . فليست شعرى من لا يساعد على هذا ، ويقضي ببطلان الامامة في عصرنا لفوات شرطها ، وهو عاجز عن الاستبدال  
بالمتصدى لها ، بل هو فاقد للمتصف بشرطها . فأى احواله احسن ان يقول : القضاة [87-a]  
معزولون ، والولايات باطلة ، والاًنكحة غير منعقدة ، وجميع تصرفات الولاية في اقطار  
العالم غير نافذة ، وأغاً الخلق كلهم مقدمون على الحرام ، أو ان يقول : الامامة منعقدة ،  
والتصرفات ، والولايات نافذة ، بحكم الحال ، والاضطرار ؟ فهو بين ثلاثة امور : اما  
ان يمنع الناس من الانكحة ، والصرفات المنوطة بالفقندة ، وهو مستحبيل ، ومؤد  
إلى تعطيل المعيش كلها ، ومفض إلى تشتت الآراء ، ومهلك للجماهير ومحرك للدهماء ،  
أو يقول : انهم يقمنون على الانكحة ، والصرفات ، \* ولكنهم مقدمون على الحرام [87-b]  
الا انه لا يحكم بفسقهم ، ومعصيتهم لضرورة الحال .

واما ان يقول : يحكم باعتقاد الامامة مع فوات شرطها لضرورة الحال . وعلوم  
ان بعيد مع الا بعد قرب . واهون الشررين خير بالإضافة . ووجب على العاقل اختياره .  
فهذا تحقيق هذا الفصل . وفيه غيبة عند البصیر عن التطويل . ولكن من لم يفهم

(1) فإذا : أ ب د ، فإن : ج (2) ليست : أ ب د ، ليس : ج (4) لفوات : ب ج د ، لفوات : أ .  
والولايات : أ ب د ، والولاية : ج (7) يقول : أ ب ج ، يقول : د . التصرفات والولايات :  
ب ج د ، جميع الولايات والصرفات : أ (9) مستحبيل : أ ب د ، مستحبة : ج . مؤد :  
أ ب ج ، يؤدى : د (10) ومفض : أ ب ج ، ويفضي : د . الى تشتت : أ ب د ،  
يسكب : ج . مهلك : أ ب ج ، هلاك : د . للجماهير : أ ب ، الجماهير : د ، والجماهير : ج  
ومحرك للدهماء : أ ، والوهام : ب ج د (11) يقول : أ ج ، يقول : ب د . مقدمون :  
أ ، يقمنون : ب ج د . انه : أ ب د ، انهم : ج (12) لضرورة الحال : أ ب ج ،  
الضرورة الحال : د (13) واما ان : أ ج د ، او : ب . يقول : أ ب د ، يقال : ج (15)  
الفصل : أ ج د ، النظر : ب . هند : ب ج د ، عن : أ . عن : ب ج د ، الى : أ .

حقيقة الشيء ، وعلمه ، وأنا يثبت بطول الألفة في سمعه ، فلا تزال النفرة عن تقىضه في طبعه . أذ فطام الضعفاء عن المأثور شديد ، عجز عنه الانبياء فكيف غيرهم ؟

فان قبل : فهلا قلتم : ان التصيص واجب من النبي - صلى الله عليه وسلم - وال الخليفة كي يقطع ذلك دابر الاختلاف كما قاله بعض الامامية ، اذ ادعوا انه واجب .

قلنا : لانه لو كان واجباً لنص عليه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ولم ينص

هو ، ولم ينص عمر ايضا ، بل ثبتت امامية ابي بكر ، وامامة عمر وامامة عثمان ، وامامة على - رضي الله عنهم - بالتفويض . فلا تلتفت الى تجاهل من يدعى انه - صلى الله عليه وسلم - نص على امامية على لقطع الزاع ، ولكن الصحابة كابروا النص ، وكتموه .

فامثال ذلك يعارض بمثله ، ويقال : بم تنكرون على من قال انه نص على ابي بكر ؟  
فاجع الصحابة على موافقته النص ، ومتابته ، وهو اقرب من تقدير مكابرتهم النص ،

٥

وكثائم . ثم انما تخيل وجوب ذلك لتعذر قطع الاختلاف ، وليس ذلك بتعذر . فان البيعة تقطع مادة الاختلاف . والدليل عليه عدم الاختلاف في زمان عثمان ، وابي بكر - رضي الله عنهم - وقد توليا بالبيعة . وكثرة الخلاف في زمان علي - رضي الله عنه - ومتقد الامامية أنه تولى بالنص .

- الطرف الثالث في شرح عقيدة أهل السنة في الصحابة ، والخلفاء الراشدين - رضي الله عنهم - اعلم أن للناس في الصحابة ، والخلفاء الراشدين اسراها في اطراف : فن مبالغ في [٨٨-٨] الثناء عليهم حتى يدعى ان العصبة للأئمة ، \* ومن متهم على الطعن يطلق اللسان بدم الصحابة ، فلا تكون من الفريقين ، واسلك طريق الاقتصاد في الاعتقاد .
- واعلم أن كتب الله تعالى مشتمل على الثناء على المهاجرين ، والأنصار .
- وتواترت الأخبار بتزكية النبي - صلى الله عليه وسلم - ايامهم بالفاظ مختلفة كقوله صلى الله عليه وسلم - « أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم » ، وكقوله « خير الناس

(١) كثائم : ب ، كتاته : ١ ج د ، وليس : ١ ب د ، افليس : ج . بتعذر : ١ ب ج د ، بتعذر : ج (٢) تقطع : ١ ب ، يقطع : ج د . والدليل ... الاختلاف : ١ ب د ، - : ج . زمان : ١ ب د ، زمن : ج (٣) وقد ... على : ١ ، وقد توليا بالبيعة وكثرة في زمان على : ج د ، - : ب . رضي الله عنه : ج د ، - : ١ ب (٤) الامامية : ب ج د ، الامامة : ١ (٥) شرح : ١ ب ج ، - : د (٥-٦) رضي الله عنهم : د ، - : ١ ب ج (٦) الراشدين : ج د ، - : ١ ب . اسراها : ١ ج د ، اسراف : ب (٧) عليهم : ج ، - : ١ ب د . ان : ١ ، - : ب ج د . للأئمة : ١ ب ج ، الائمة : د . من : ١ ب ج ، منهم : د . متهم : ١ ب د ، متهم : ج . يطلق : ١ د ، بطلق : ب ج (٩) تعالى : ب ج ، سبحانه : د ، سبحانه و تعالى : ١ . مشتمل : ١ ج د ، مشتمل : ب (١٠) تواترت : ج د ، تواتر من : ب ، وقد تواتر في : ١ . النبي : ١ ب ، السوى الله : ج ، الرسول : د . صلى الله عليه وسلم : ١ ب ج ، عليه السلام : د (١١) صلى الله عليه وسلم : ج ، - : ١ ب د . كقوله : ١ ب ، كقوله عليه السلام : ج د .

(١) عله : ١ ج د ، غالبه : ب . الالفة : ج د ، الالف : ١ ب . تزال ... في طبعه : ب ج د ، تزال النفرة في طبعه عن تقىضه : ١ ، يزال النفرة لمقتضيه في طبعه : د (٢) اذ فطام : ١ ج د ، ونظام : ب . عجز : ١ ج د ، يعجز : ب (٣) التصيص : ب ج د ، التقىض على الامام : ١ . صلى الله عليه وسلم : د ، - : ١ ب ج (٤) الخليفة : ١ ب ج ، من الخليفة : د . يقطع ذلك : ب ج د ، ينقطع بذلك : ١ . قاله : ١ ، قال : ب ج د (٥) لانه : ١ ج د ، ذلك ليس بواجب لانه : ب . رسول الله ... سام : ١ ب د ، الرسول عليه السلام : ج (٦) ولم ينص ... ايضا : ١ ب ج ، ولنص عمر ايضا : د . ابي : ١ ب ج ، ابو : د . بكر وامامة عمر وامامة عثمان : ب ، بكر وامامة عثمان : ج د ، بكر رضي الله عنه وامامة عثمان : ١ (٧) رضي الله عنهم : ب ، رضي الله عنهم اجمعين : ج ، رضي الله عنهم : ١ ، - : د . فلا تلتفت : ب ج د ، ليلتفت : ١ . صلى الله عليه وسلم : ١ ب ج ، عليه السلام : د (٨) امامه : ب ، - : ١ ج د . وكتمه : ب ، اوكتمه : اجد (٩) فامثال : ١ ب ، وامثال : ج د . تنكرون : ١ ب ج ، ينكرون : د (١٠) فاجع : ١ ب د ، فاجتمع : ج . مكابرهم النص : ب د ، مكابرهم للنص : ١ . مكابرهم للتصریح : ج .

قرني، ثم الذين يلوهم» وما من أحد إلا ورد عليه شأن خاص في حقه يطول تقله فينبغي أن تستصحب هذا الاعتقاد في حقهم، ولا تسيء الظن بهم بما يمكن من أحوال تناقض حسن الظن. فاكثرون ما ينقل مخترع بالتعصب، ولا أصل له، وما ثبت تقله فالتأويل متطرق إليه، ولم يجز ما لا يتسع العقل لتجويز الخطأ، والسوء فيه، وحمل افعالهم على قصد الخير، وإن لم يصبوه. والمشهور من قتال معاوية مع على - رضي الله عنه - وسير عائشة - رضي الله عنها - إلى البصرة، والظن بعائشة أنها كانت تطلب تطفيه الفتنة، ولكن خرج الأمر عن الضبط. فما وافق الأمور لا تبقى على وفق ما طلب باوائلها، بل تتسلل عن الضبط. والظن بمعاوية أنه كان على تأويل، وظن فيما كان يتعاطاه، وما يحكي سوى هذا من روایات الآحاد. فالصحيح منها مخاطط بالباطل. والاختلاف أكثره اختزاعات الروافض، والخوارج، وارباب الفضول الخائضين في هذه الفتن. فيبني على تلازم الانكار في كل ما لم يثبت. وما ثبت فتنسبه له تأويلا. فما تذر عليك، فقل لعل له تأويلا، وعذرًا، لم اطلع عليه. وأعلم أنك في هذا المقام بين أن تسيء الظن

(1) ثم الذين يلوهم: جد، - : ١ بـ ١ جـ، واحد: جـ دـ، ورد: ١ بـ ١ جـ، فيه: جـ، الظن: ١ بـ جـ، الظن عليه: دـ (٢) مخطيء: ١ بـ جـ، يخطيء: دـ، والخطأ: ١ بـ جـ، فالخطأ: دـ، بال المسلمين: ١ دـ، بالسلم: ١ بـ جـ (٣) أو لعن أبي جهل: ١ بـ جـ دـ، أو أبي لهب: ١ بـ جـ، أو لعن أبي لهب: دـ (٤) بالطن: ١ جـ دـ، فطن: بـ، في: ١ بـ جـ، على: دـ، برىء: ١ بـ جـ، برىء: دـ (٥) تعالى: ١ بـ جـ دـ، - : ١ بـ جـ، متعرض: ١ بـ جـ، يعرض: دـ، في: ١ بـ جـ، من: دـ (٦) متحقق: ١ بـ جـ، مستحق: دـ، يلاحظ: ١ بـ، لاحظ: جـ دـ (٧) ملزمة: ١ جـ دـ، ملزمه: بـ (٨) اطلاق: ١ بـ دـ، اطلق: جـ، هنا: ١ بـ جـ، وهذا: دـ، عامة: ١ جـ دـ، عامة رضي الله عنهم: بـ (٩) فاما: ١ جـ، واما: بـ دـ (١٠) قولنا: ١، ان قولنا: بـ جـ دـ، فلان أفضل من فلان: بـ دـ، فلان أفضل: جـ، - : ١، ان معناه: ١، معنده: بـ جـ، فمعناه: دـ، ان محله: ١ جـ، ان مكانه: بـ، ان محله في الدار الآخرة: دـ، (١١) تعالى: بـ، - : ١ جـ دـ، في الدار الآخرة: ١ بـ، في الآخرة: جـ، - : دـ، ارفع: ١ بـ جـ، ارفع من محل الآخر: دـ،

[٤٨] بـ مسلم، وتطعن فيه، وتكون كاذباً \*، او تحسن الظن به، وتكتف لسانك عن الطعن، وانت مخطيء مثلاً، والخطأ في حسن الظن بال المسلمين، اسلم من الصواب بالطن فيهم . فلو سكت انسان مثلاً عن لعن ابليس ، او لعن أبي جهل ، او أبي لهب ، او من شئت من الاشخاص طول عمره لم يضره السكوت . ولو هفا هفوة بالطن في مسلم بما هو بريء عند الله تعالى منه فقد تعرض للهلاك ، بل اكثر ما يعلم في الناس لا يحل النطق به لتعظيم الشرع الزجر عن النية مع أنه اخبار عما هو متحقق في المقتاب . فنلاحظ هذه الفصول ، ولم يكن في طبعه ميل إلى الفضول آخر ملزمة السكوت ، وحسن الظن بكلمة المسلمين ، واطلاق المدان بالاتهام على جميع السلف الصالحين . هذا حكم الصحابة عامه . فاما الخلفاء الراشدون فهم افضل من غيرهم . وترتيبهم في الفضل عند أهل السنة ١٠ كرتبيهم في الامامة ، وهذا المكان قولنا فلان افضل من فلان أن معناه أن محله عند الله تعالى في الدار الآخرة ارفع . وهذا غيب لا يطلع عليه الا الله ، ورسوله ان اطلبه عليه.

٥

١٠

ولا يمكن أن ندعى نصوصاً قاطعة من صاحب الشرع متواترة مقتضية للفضيلة على هذا الترتيب، بل المنقول الثناء على جميعهم. واستبطاط حكم الرجحان في الفضل من دقائق شأنه عليهم رمي في عمامة واتحاح أمر اغنانا الله عنه، وتعرف الفضل عند الله بالاعمال الظاهرة مشكل أيضاً. وغايتها رجم ظن فهم من شخص مجرم الظاهر، وهو عند الله بمكان ليس في قلبه سواه وخلق حتى في باطنه؛ وكم من مزين بالعبادة الظاهرة، وهو

5

في سخط الله لخبث مستكnen في باطنه. فلا يطلع على السرائر إلا الله تعالى ولكن اذا ثبت أنه لا يعرف الفضل إلا بالوحى، ولا يعرف ما النبي إلا بالسماع، وأولى الناس [٨٩] بسماع ما يدل على تقاوٍتفضائل في الصحابة، \* الملازمون لاحوال النبي - صلى الله عليه وسلم - وهم قد اجمعوا على تقديم أبي بكر - رضي الله عنه - ثم نص أبو بكر - رضي الله عنه - على عمر - رضي الله عنه - ثم أجمعوا بعده على عثمان - رضي الله عنه - ثم أجمعوا بعده على علي - رضي الله عنه - وعنهم أجمعين - وليس يظن بهم الخيانة في دين الله تعالى لغرض من

(١) مدعاً : جـ . يدعى : أـ بـ دـ ، نصوصاً : أـ . نصوحـ : بـ جـ دـ ، من : أـ بـ ، عن : جـ دـ (٢) الثناء على جميعهم : أـ جـ دـ ، اليـنا عن جميعـ : بـ (٣) عليهم : أـ جـ دـ ، - : بـ . اغـنانـا : أـ بـ دـ ، أغـنى : جـ . تـعرفـ : أـ دـ . يـعرفـ : بـ جـ (٤) فـكمـ : أـ بـ جـ ، وـكمـ : دـ (٥) ليسـ : بـ جـ ، أـ ذـ ليسـ : دـ ، لـسرـ : أـ جـ . قـلـبهـ : أـ بـ جـ ، مـزـينـ : أـ بـ دـ ، مـتـرىـ : جـ . الـظـاهـرـةـ : أـ بـ جـ ، ظـاهـرـةـ : دـ (٦) اللهـ : أـ بـ دـ ، - : جـ . لـجـبـثـ : أـ بـ جـ ، بـجـبـثـ : دـ . مـسـكـنـ : أـ بـ جـ ، اـسـكـنـ : دـ . يـطـلـعـ : أـ جـ دـ ، مـطـلـعـ : بـ : تـعلـىـ : جـ دـ ، - : أـ بـ (٧) بـالـسـمـاعـ : أـ بـ دـ ، بـالـسـمـعـ : جـ (٨) بـسـمـاعـ : أـ بـ جـ ، بـاسـتـمـاعـ : دـ . الـفـضـائـلـ : أـ جـ دـ ، فـيـ الـفـضـلـ هـمـ بـينـ : بـ . فـيـ الصـاحـابـةـ : دـ ، لـصـحـابـةـ : أـ بـ جـ (٩) وـهمـ : أـ جـ دـ ، - : بـ . عـلـىـ : أـ بـ جـ ، بـعـدـهـ عـلـىـ : دـ (٩ - ١٠) أـبـ بـكـرـ . . . . . نـصـ اـجـمعـواـ : أـ جـ ، أـبـ بـكـرـ نـصـ أـبـ بـكـرـ عـلـىـ عمرـ نـصـ : أـ جـ دـ ، بـعـدـ ذـلـكـ : بـ (١٠ - ١١) عـمـانـ . . . . . أـجـمعـينـ : أـ ، عـمـانـ رـضـيـ اللهـ عـنـهـ نـصـ عـلـىـ عـلـىـ رـضـيـ اللهـ عـنـهمـ أـجـمعـينـ : دـ ، عـمـانـ نـصـ عـلـىـ عـلـىـ رـضـوانـ اللهـ عـلـىـهـ : بـ جـ (١١) وـلـيـسـ : أـ بـ دـ ، فـلاـ : جـ ، تـعـالـىـ : أـ بـ ، - : جـ دـ .

الأغراض . وكان أجماعهم على ذلك من أحسن ما يستدل به على مراتبهم في الفضل . فمن هذا اعتقد أهل السنة هذا الترتيب في الفضل . ثم بمحثوا عن الأخبار ، فوجدوا فيها ما عرف به مستند الصحابة ، وأهل الاجماع في هذا الترتيب . فهذا ما اردنا أن نقتصر عليه من أحكام الإمامة . والله أعلم بالصواب .

#### الباب الرابع :

5

في بيان من يجب تكفيه من الفرق :

اعلم أن للفرق في هذا مبالغات ، وتعصبات (١) فربما انتهى بعض الطوائف إلى تكفيه كل فرقة سوى الفرقـةـ التي يعتـرـىـ إلـيـهاـ . فـإـذـ أـرـدـتـ أـنـ تـعـرـفـ سـبـيلـ الحـقـ فـيـهـ ، فـأـعـلـمـ قـلـلـ شـئـ أـنـ هـذـهـ مـسـلـةـ فـقـهـةـ ، أـعـنـ الـحـكـمـ بـتـكـفـيـهـ مـنـ قـالـ قـوـلـاـ ، أوـ تـعـاطـيـ فـعـلـاـ . فـإـنـهـ تـارـةـ تـكـوـنـ مـعـلـوـمـ بـأـدـلـةـ سـمـعـيـةـ ، وـتـارـةـ تـكـوـنـ مـظـنـوـنـ بـالـاجـهـادـ ، وـلـاـ جـمـالـ لـدـلـيلـ [٨٩] فـيـهاـ أـبـيـتـةـ . وـلـاـ يـكـنـ تـقـيمـ هـذـاـ إـلـاـ بـدـقـقـ قـوـلـنـاـ : أـنـ هـذـاـ الشـخـصـ كـافـرـ ، وـالـكـشـفـ عـلـىـ عـنـ معـناـهـ : وـذـلـكـ يـرـجـعـ إـلـىـ الـأـخـارـ عنـ مـسـتـقـرـهـ فـيـ الدـارـ الـآـخـرـةـ ، وـأـنـهـ فـيـ النـارـ عـلـىـ التـأـيـدـ ، وـعـنـ حـكـمـ فـيـ الدـنـيـاـ ، وـأـنـهـ لـيـجـبـ عـلـىـ الـقـاصـصـ بـقـتـلـهـ ، وـلـاـ يـكـنـ مـنـ نـكـاحـ

(١) وكان : بـ جـ ، مكانـ : أـ ، كانـ : دـ . منـ : جـ دـ ، - : أـ بـ . بـ : أـ بـ دـ ، فيهـ : جـ . فيـ الفـضـلـ : جـ ، - : أـ بـ دـ (٢) فـنـ : أـ جـ دـ ، وـمـنـ : بـ ، اـعـتـقـدـ : أـ بـ جـ ، وـاعـتـقادـ : دـ (٣) عـرـفـ : أـ بـ جـ ، عـرـفـواـ : دـ (٤) مـنـ : أـ بـ جـ ، فـيـ : دـ . وـالـلـهـ أـعـلـمـ بـالـصـوـابـ : أـ ، وـالـلـهـ أـعـلـمـ : بـ جـ ، يـعـتـرـىـ : دـ (٦) بـيانـ : أـ بـ جـ ، - : دـ . الـفـرقـ : أـ بـ دـ ، الـفـرقـ وـأـهـلـ الـبـدـعـ : جـ (٧) الـفـرقـ : أـ بـ جـ ، الـفـرقـ : دـ . فـرـبـعـاـ : بـ دـ ، وـرـبـعـاـ : أـ جـ ، وـأـهـلـ الـبـدـعـ : جـ (٨) يـعـتـرـىـ : بـ جـ دـ ، يـعـتـرـىـ : أـ . فـإـذـ أـنـ بـانـ : دـ ، فـانـ : أـ بـ جـ . تـعـرـفـ : أـ بـ دـ ، تـعـلـمـ : جـ (٩) اوـ : أـ بـ جـ ، وـ : دـ (١٠) فـاتـهاـ : دـ ، وـأـهـاـ : أـ جـ ، فـاتـهاـ : بـ . تـكـوـنـ : أـ جـ دـ ، - : بـ . بـادـلـةـ : أـ بـ دـ ، - : جـ . سـمـعـيـةـ : أـ بـ جـ ، شـرـعـيـةـ : دـ . بـجـالـ : أـ بـ ، بـحالـ : جـ دـ (١١) بـعـدـ : أـ بـ جـ ، مـنـ بـعـدـ : دـ . وـالـكـشـفـ : أـ بـ دـ ، وـالـكـشـفـ : جـ (١٣) التـأـيـدـ : أـ بـ دـ . التـأـيـدـ : جـ . عـلـيـهـ : أـ ، - : بـ جـ دـ .

(١) فـانـظـرـ : الـفـزـالـيـ ، «ـفـيـصـلـ الـفـرـقـةـ»ـ ، صـ . ٨١ـ ، الـخـ .

مسلمة، ولا عصمة لدمه، وماله، الى غير ذلك من الاحكام. وفيه أيضا اخبار عن قول صادر منه، وهو كذب، أو اعتقاده هو جهل، ويحوز أن يعرف بادلة العقل كون القول كذبا او كون \* (١) الاعتقاد جهلا، ولكن كون هذا الكذب، والجهل موجبا للتکفير أمر آخر. ومعنى كونه مسلطا على سفك دمه، وأخذ أمواله، ومبيحا لاطلاق القول بأنه مخلد في النار. وهذه الأمور شرعية، ويحوز عندنا أن يرد الشرع بان الكاذب، أو الجاهل، او المكذب مخلد في الجنة، وغير مكثت بكفره، وأن ماله، ودمه معصوم. ويحوز أن يرد بالعكس أيضا. نعم ليس يحوز أن يرد بان الكذب صدق، والجهل علم. وذلك ليس هو المطلوب بهذه المسألة، بل المطلوب ان هذا الجهل، والكذب، هل جعله الشرع سببا لابطال عصمه؟ والحكم بأنه مخلد في النار، وهو كمنظرنا في ان الصبي اذا تكلم بكلمات الشهادة فهل هو كافر، او مسلم؟ اي هذا اللفظ الذي صدر منه، وهو صدق؛ والاعتقاد الذي وجد في قلبه، وهو حق. هل جعله الشرع سببا لعصمة دمه وماله، ام لا؟ وهذا الى الشرع. فاما وصف قوله بأنه كذب، او اعتقاده بأنه جهل، فليس الى الشرع. فاذا معرفة الكذب والجهل يحوز ان يكون عقليا، واما معرفة كونه كافرا، او مسلما، فليس الا شرعا، بل هو كمنظرنا في الفقه في ان هذا الشخص هل

(١) وفيه : ب ج د ، وهذا فيه : (٢) او : ا ج د ، و : ب (٤) امواله ومبيحا :  
ا ج ، امواله ومعنى كونه مسلط على سفك دمه واخذ امواله ومبيحا : د ، امواله : ب  
(٥) عندما : ا ج د ، - : ب . الكاذب : ا ج ، الجاهل : ب ، الكذب : د (٦)  
او الجاهل : ا د ، والكاذب : ب ، والجاهل : ج . او : ا ب د ، و : ج (٨) بهذه :  
ا ب د ، هذه : ج . الجهل : ا ب د ، يحيط الجهل : ج (٩) جعله : ا ب د ، جعل : ج  
(١٠) فهل هو : د ، فهو : ا ب ج . كافر بعد : ب . اي : ا ب د ، اذ : ج  
(١١) وهو : ا ج د ، هو : ب . والاعتقاد : ب ، الاعتقاد : ا (١٢) فاما : ا ج د ، واما :  
ب . او : ا ب ج ، و : د (١٣) فليس : ا ج د ، ليس : ب . يكون : ب ج د ، تكون : ا .  
واما : ج د ، اما : ا ب (١٤) او مسلما فليس ... كمنظرنا : د ، او مسلما ليس ... كمنظرنا :  
ا ب ، - : ج . هل : ج ، - : ا ب د .

(١) فانظر : الفزالي ، «فيصل التفرقه» ، ص. ١٩ .

هو رقيق ، او حرّ؟ ومعنى أن السبب الذى جرى هل نسبه الشرع منبطلا لشهادته ،  
وولايته ، ومزيلا لاملاكه ومقسما للقصاص عن سيد المستوى عليه اذا قتلها ؟ فيكون  
كل ذلك طلبا لاحكام شرعية لا يطلب دليلها الا من الشرع . ويحوز الفتوى في ذلك  
بالقطع مرة ، وبالظن ، والاجتهد اخرى . فإذا تقرر هذا الاصل . فقد قررنا في اصول الفقه ،  
[٩٠-٩] وفروعه أن \* كل حكم شرعى يدعى مدع . فاما أن يعرف باصل من اصول الشرع من  
اجماع ، او نقل ، او بقياس على اصل . وكذلك كون الشخص كافرا اما أن يدرك بأصل ،  
أو بقياس على ذلك الاصل . والاصل المقطوع به ان كل من كتب محددا - صل الله  
عليه وسلم - فهو كافر ، أي مخلد في النار بعد الموت ، ومستباح الدم ، والمال في الحياة  
إلى جملة من الاحكام ، الا أن التكذيب على مراتب :

الرتبة الأولى تكذيب اليهود ، والنصارى (١) وأهل الملل كلامهم من المجروس ،  
وعبدة الآوثان ، وغيرهم . فتكذبهم منصوص عليه في الكتاب ، وجمع عليه بين الأمة .  
وهو الأصل . وماده كالملحق به .

الرتبة الثانية تكذيب البراهيم المشركين لاصن النبوات ، والدهرية المشركين لاصن

(١) هو : ج ، - : ا ب د (٣) كل : ا ب د ، - : ج . دليلها : ا ب د ،  
ادتها : ج (٤) بالقطع مرة و بالظن والاجتهد اخرى : ب د ، مرة بالقطع والاجتهد  
والظن اخرى : ج ، بالقطعمرة و بالظن اخرى والاجتهد : ا (٥) فاما ان : ا ب د ،  
فاما : ج (٦) نقل او بقياس : ا ، نقل او بقياس : ب ، نقل او بقياس : ج ، نقل  
فتوات او بقياس : د . وكذلك : ب ج ، فكذلك : ا ، وذلك ان : د (٧) بقياس :  
ا د ، لقياس : ج ، قياس : ب . والاصل : ا ب ج ، فالاصل : د (٧ - ٨) صل الله  
عليه وسلم : ا ب ج ، عليه السلام : د (٩) من : ا ، - : ب ج د (١٠) الرتبة :  
ب ج د ، المرتبة : ا . اليهود والنصارى : ا ج د ، اليهود والنصراني : ب . اهل :  
ا ج د ، سائر : ب (١١) بين : ا ب د ، بعد من : ج (١٢) هو : ا ج د ، هنا : ب .  
ب : ا ب ج ، - : د (١٣) الرتبة : ب ج د ، المرتبة : ا .

(١) فانظر : الفزالي ، «فيصل التفرقه» ، ص. ١٩ .

العلم . وهذا ملحق بالنصوص بطريق الاولى ، لأن هؤلاء كذبوا ، وكذبوا غيره من الانبياء أعني البراهة . فكانتوا بالشكير أولى من النصارى ، وأليهود . والدهرية أولى بالشكير من البراهة . لأنهم أضافوا إلى تكذيب الانبياء انكار المرسل ، ومن ضرورته انكار النبوة . ويلتحق بهذه الرتبة كل من قال قوله لا يثبت به النبوة في أصلها ، أو نبوة نبينا محمد - صلى الله عليه وسلم - على الخصوص الا بعد بطلان قوله .

٥

الرتبة الثالثة الذين يصدقون بالصانع ، والنبوة ، ويصدقون النبي ، ولكن يعتقدون اموراً تختلف نصوص الشرع . ويقولون ان النبي محق . وما قصد بما ذكره الاصلاح الخلق . ولكن لم يقدر على التصریح بالحق لکلال افهام الخلق عن دركه . وهؤلاء هم الفلاسفة . ويجب القطع بتکذیرهم في ثلات مسائل :

٦

الاولى وهي \* انکارهم لشر الاجداد ، والتغذیب بالنار ، والتعمیم في الجنة بالمحور العین ، والماکول ، والمشروب ، والملبوس .

٧

الثانية قولهم ان الله تعالى لا يعلم الجزئيات ، وتفصیل الحوادث ، واما يعلم الكليات . واما الجزئيات تعلمها الملائكة السماوية .

٨

والثالثة قولهم ان العالم قديم ، وان الله تعالى متقدم على العالم بالرتبة مثل تقدم

(١) هنا : ا ب ج ، هو : د . كذبوا : ا ب ج ، كذبوا عليه السلام : د (٢) فكانتوا : ا ب ج ، وكانوا : د (٣) المرسل : ا ب ج ، المرسل جلت قدرته : د . ضرورته : ا ب د ، ضروريه : ج (٤) به : ج ، - : ا ب د (٥) محمد : ج ، - : ا ب د . صلى الله عليه وسلم : ب ، - : ا ج د (٦) الرتبة : ب ج د ، المرتبة : ا . بالصانع : ب ج ، الصانع : ا د . والنبوة : ا ب د ، بالنبوة : ج (٧) ويقولون : ج ، ولكن يقولون : ا ب د . ان : د ، - : ا ب ج . محق : ا ج د ، على الحق : ب . قصد : ا ب د ، قصده : ج (٨) لکلال : ا ، لکلام : ب ج د . افهام الیخلق : ب ج د ، الافهام : ا (٩) ويجب : ا ب د ، - : ج . ثلات : ج ، ثلاتة : ا ب د . مسائل : ب ج د . مسائل وهی : ا (١٠) الاولى : ا ، - : ب ج د ، التعمیم : ب ج د ، التعمیم : ا (١٢) الثانية : ا ، الاخری : ب ج د . تعالى : ا ج ، - : ب د . تفصیل : ا ج د ، من تفصیل : ب (١٣) تعلمها : ب ج د ، يعلمها : ا (١٤) والثالثة : ب ج د ، الثالثة : ا .

العلة على المعلول ، والا فلم ير في الوجود الا متساوين . هؤلاء اذا أورد عليهم آيات القرآن زعموا ان اللذات العقلية تضر افهام عن دركتها . فمثل لهم ذلك باللذات الحسية . وهذا کفر صريح . والقول به ابطال لقائمة الشرائع ، وسد لباب الاهتمام بنور القرآن . واستبعاد الرشد من قول الرسل . فإنه اذا جاز عليهم الكذب لاجل المصالح بطلت التقة باقوالهم . من قول يصدر عنهم الا ويتصور ان يكون کذبا . واما قالوا ذلك مصلحة .

٥

فإن قيل : فلم قلت مع ذلك باتهم کفرة ؟

قلنا : لانه عرف قطعاً من الشرع ان من کذب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فهو کافر . وهؤلاء مکذبون . ثم معللون للكذب بمعاذيره فاسدة . وذلك لايخرج الكلام عن كونه کذبا . الرتبة الرابعة : المترلة ، والمشبه ، والفرق كلها (١) سوى الفلاسفة وهم الذين يصدقون ولا يحجزون الكذب لمصلحة ، وغير مصلحة ، ولا ينتظرون بالتعليل بمصلحة الكذب ، بل بالتأويل . ولکنهم خطئون في التأويل . فهؤلاء أمرهم في محل الاجتہاد . والذى

(١) على المعلول : ا ب ج ، مع المعلول : د . فلم ير : ج ، فلم تر : ب ، يزالا : ا د . في الوجود : ا ب د ، الا في الوجود : ج . الا : ب ، - : ا ج د ، متساوين : ا ، متساوين : ب ، متساوين : د ، مقرنين : ج . اورد : ا ، اوردنا : د ، اوردوا : ب ج (٣) صريح : ا ج د ، صراح : ب (٤) استبعاد : ب ، استفادة : ا ج د . فإنه : ا د ، فائهم : ب ج (٥) عنيهم : ب ج ، منهم : ا د . واما : ا ج د ، فاما : د (٦) فلم : ا ج د ، لم : ب (٧) صلى الله عليه وسلم : ج د ، - : ا ب (٨) معللون : ا ب د ، يتعللون : ج (٩) والمشبه : ا ب د ، - : ج . كلها : ا ب د ، كلهم : ج (١٠) وغير مصلحة : ا ج ، او غير مصلحة : د ، ولا غيرها : ب . بمصلحة : ا ، المصلحة : ب ج د .

(١) «لان كل فرق تکفر مخالفها وتتبه الى تکذيب الرسول عليه السلام . فالخطبی يکفر الاشعری زاعما انه کذب الرسول في اثبات الفوق لله تعالى وفي الاستواء على العرش . والاشعری يکفره زاعما انه مشبه وكذب الرسول في انه ليس كله شی . والاشعری يکفر المعترض زاعما انه کذب الرسول في جواز رؤیة الله تعالى وفي اثبات العلم والقدرة والصفات له . والمعترض يکفر الاشعری زاعما ان اثبات الصفات تکثیر للقدماء وتكذيب للرسول في التوحید . . . . . الغزالی ، «فيصل التفرقة» ، ص ٣٣ .

١) يذكر:- أب ، ترك:- ج د. اصول:- أ ج ، الاصول:- د، -:- ج (٢) المعلومة:- أب  
د ، المعلوم:- ج . عن:- أ ج ، من:- ب د -(٣-٢) ويقول ... ثبوت ... عن رسول  
الله:- أ ، ويقول ... ثبوت ... من رسول الله صلى الله عليه وسلم:- ب ، ويقول:  
... ثبوت ... من رسول الله صلى الله عليه وسلم:- د، -:- ج (٤) صدر:- أب  
ج ، صدق:- د . من:- ب ج د ، عن:- أ . صلى ... سلم:- أ ج د، -:- ب (٥) بوجوب:  
أب ج ، -:- د . الحج:- أب ج ، بالحج:- د . لكن:- ب ج د ، لكن:- أ (٦) إن:- أب  
ج ، اين:- د . يستقبله:- أ د ، تستقبله:- ب ج . هي:- أب ج ، هو:- د . البلدة:- أ ج ،  
البلد:- ب د . التي حجها:- أ ج ، الذي حجه:- ب ، الذي حج اليه:- د (٧) وصفها:  
أ ج ، وصفه:- ب د . ام لا:- أ ، -:- ب ج د . فهذا ايضا:- أب د ، ايضا هنا:- ج  
(٨) لانه:- أ ج د ، فانه:- ب . فالمتوارثات:- أب ج ، فالموارثات:- د . يشترك:- أ ج د  
لشترك:- ب . دركه:- أب ج ، دركه:- ج (٩) بدركه:- أب د ، لدركه:- ج . البصائر:-  
أب ج ، الابصار:- د . العهد:- أ ج ، عهد:- ب د . او:- أ ، او:- ب ج د .

(1) يُبَلِّ: أ ج د ، الْمَلِيلُ : ب . عَنْ : أ ج ، مِنْ : ب د . بَعَا : ب ، مَا : أ ج د (3)  
 خَطَا: ب ، صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطَاً : ج ، خَطَرٌ عَظِيمٌ : أ ، خَطَرٌ : د . الْخَطَاءُ : ب ج د ،  
 - : أ (4) مُسْلِمٌ : أ ج د ، - : ب . النَّبِيُّ : أ ، - : ب ج د (5) الْأَبْحَقْهَا : ب ج د ،  
 - : أ (6) يَنْقَسِمُونَ : أ ب د ، مُنْقَسِمُونَ : ج . مَقْصِدِينَ : أ ب ، مَقْصِدِينَ : ج د ،  
 - : أ (7) يَرِيَ : أ ب د ، بَانَهُ : ج ، وَقَدْ : ب ج ، قَدْ : أ د . يَثْرَ : ب ج ، ثَثْرَ : أ ،  
 بَيْنَ : د . الْفَتَنُ : أ ب ج ، لَفَنْ : د (8) التَّعْصُبُ : أ ب د ، التَّعْصُبُ : ج . النَّظرُ:  
 ب ، التَّعْصُبُ : أ د ، التَّطْلَبُ : ج . لِلَّدِينِ : أ ب ج ، لِلَّدِينِ : د (9) لِلنَّوْلِ : أ ب  
 ج ، لِلنَّوْلِ : د (10) مَكَنْدِينِ : أ ج د ، بَمَكَنْدِينِ : ب (11) قَوْلٌ : ب ج د ، قَوْلَهُ : أ .  
 قَطْعًا : أ ب ج ، مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ قَطْعًا : د . يَرْفَعُ : أ ب ، يَدْفَعُ : ج د (12) أَنْ : أ ب  
 د ، - : ج . التَّكْفِيرُ : ب ج د ، تَكْفِيرُهُمْ : أ (13) أَصْلٌ : ب ج د ، الْأَصْلُ : أ ،  
 الصَّرِيبَحُ : أ ب ج ، وَالصَّرِيبَحُ : د (14) فَيْقَىٰ : ج . فَبَقَىٰ : ب ، وَبَقَىٰ : أ ، لَكْوَنَهُ : د .  
 تَحْتَ : أ ب ج ، تَحْتَ ظَلِيٰ : د . بَكْلَمَةٌ : أ ب ج ، وَكَلْمَتَهُ : د .

باتواتر من اصول الدين ، ولكن ينكر ما علم صحته بالاجماع المجرد فلا مدرك لصحته [٩٢] الا الاجماع . فاما التواتر فلا يشهد له كالنظام مثلاً \* اذا انكر كون الاجماع حجة قاطعة في أصله ، وقال : ليس يدل على استحالة الخطأ على اهل الاجماع دليلاً قطعياً عقلياً ، ولا شرعاً متواتراً ، ولا يحتمل التأويل فكلما يستشهد به من الاخبار ، والآيات له تأويل بزعمه . وهو في قوله هذا خارق لاجماع التابعين ، فاما نعلم اجماعهم على 5 ان ما اجماع عليه الصحابة حق مقطوع به لا يمكن خلافه ، فقد انكر الاجماع ، وخرق الاجماع ، وهذا في محل الاجتہاد ، ولی فيه نظر ، اذ الاشكالات كثيرة في وجه كون الاجماع حجة ، فيكاد يكون ذلك كالمهد للعنف ، ولكن لفتح هذا الباب انجرى الى امور شنيعة . وهو ان قائلما لو قال : يجوز ان يبعث رسول بعد نبينا محمد - صلی الله عليه وسلم - فيبعد التوقف في تکفیره ، ومستند استحالة ذلك عند البحث يستمد من الاجماع لامحالته ، فان 10 العقل لا يخبله . وما نقل فيه من قوله لا نبی بعدي ، ومن قوله تعالى « وخاتم النبین » فلا يسجز هذا القائل عن تأویله فيقول خاتم النبین أراد به اولى العزم من الرسل ، فان

(١) ينكر : ا ج د ، منکر : ب (٢) بالاجماع المجرد فلا مدرك ... الا الاجماع : ا ب ، الا الاجماع : د ، بالاجماع : ج (٣-٢) حجة قاطعة في اصله : ب د ، في اصلة حجة قاطعة : ا ج (٣) على : ا ج د ، في : ب . قطعی عقلي : ا ج ، عقلي قطعی : د ، عقلي قطعی عندي : ب (٤) شرعی : ب ج د ، شیرعی عن : ا . لا يحتمل : ا د ، الا يحتمل : ب ، لا يحتمل : ج . فكلما : ا ب ج ، وكلما : د . يستشهد : ا ج د ، تستشهد : ب . الآيات : ا ب ، الآثار : ج د (٥) له تأويل بزعمه : ب ، مؤول في زعمه : ا ، له متؤول بزعمه : د ، مؤول بزعمه : ج . قوله هنا : ا ج ، قوله : ب ، هذا : د . نعلم : ا ب د ، نعلم قطعاً : ج (٦) ان : ا ج د ، - : ب . لا : ا ج د ، ولا : ب . الاجماع : ا ب د ، - : ج (٧) يكون : ا ب ج ، تكون : د . كالملهم : ا ب د ، كالملهم : ج (٨) رسول : ب ج د ، رسول الله : ا . محمد : ا ب د ، - : ج (٩) تکفیره : ب ج د ، کفره : ا . مستند : ا ب د ، مستند : ج . يستمد : ا ج د ، تستمد : ب (١٠) فيه : ب ج د ، - : ج . وخاتم : ا ، ولكن رسول الله وخاتم : د ، خاتم : ب ج (١١) ب : ا ب د ، - : ج .

لم تتواءر عنده بعد هذه الامور . فيمهله الى ان تتواءر عنده . ولستنا نکفره لانه انکر امراً معلوماً بالتواءر . فأنه لو انکر غزوۃ من غزوات رسول الله - صلی الله عليه وسلم - المتواترة او انکر نکاحه حفصة بنت عمر ، او انکر وجود أبي بکر - رضی الله عنه - وخلافته ، لم يلزم تکفیره . لانه ليس تکذيباً في أصل من اصول الدين مما يجب 5 التصديق به بخلاف الحجج ، والصلوة ، وأركان الاسلام . ولستنا نکفره بمخالفة الاجماع . فان لنا نظراً في تکفیر النظم (١) المذكر لاصل الاجماع ، لأن الشبه كثيرة في كون الاجماع حجة قاطعة . وانما الاجماع عبارة عن التطابق على رأى نظرى .. وهذا الذي نحن فيه تطابق على الاخبار عن محسوس ، وتطابق العدد الكبير على الاخبار عن محسوس على سبيل التواتر يوجب العلم الضروري ، وتطابق اهل الحل ، والعقد على رأى واحد نظرى لا يوجب العلم الا من جهة الشرع . ولذلك لا يجوز ان يستدل على حدث العالم بتواتر الاخبار من النظار الذين حكموا به ، بل لا تواتر الا في المحسوسات . 10 الرتبة السادسة ان لا يصرح بالتكذيب ، ولا يكتب ايضاً امراً معلوماً على القطع

(١) تواتر : ا ، يتواتر : ب ج د . عنده : ب د ، اليه : ا ، بعد : ج . بعد : ب د ، عنده : ج ، - : ا . فيمهله : ب ج ، ففيمهله : د ، ففيمهله : ا . تتواءر : ا . تتواءر : ب ج د (٢) رسول الله : ا ج د ، النبي : ب (٣) او : ا ب ، و : ج د . بنت عمر : ا ب د ، - : ج . او : ا ب د ، و : ج (٤) رضی الله عنه : ا ب ج ، - : د (٥) التصدق : (٤) لم يلزم : ب ج د ، لم يلزم : ا . تکذيباً : ا ج د ، مکذباً : ب (٦) نظراً في : ا ب ج ، نظر : د . الشبه : ا ب ج ، الشبه : به : ا ب ج ، تصدیقه : د (٧) على : ا ب د ، عن : ج (٨) وتطابق : ا ب د ، ويطابق : ج . الكبير : د (٨) على : ا ب د ، عن : ج (٩) عن محسوس على : ا ج د ، غير محسوس على : ب (٩) تطابق : ا ب د ، يطابق : ج . الحل والعقد : ا ب ج ، العقد والحل : د (١١) بل : ا ب ج ، اذ : د (١٢) ان : ا ب ج ، - : د . امراً معلوماً : ا ج د ، باسم معلوم : ب .

(١) انکر النظم كون الاجماع حجة اصلاً فصار كون الاجماع حجة مختلف فيه ... فيصل التفرقة ، ص . ٥٨ .

قوله النبئن عام ، فلا يبعد تخصيص العام . و قوله لا نبي بعدى لم يرد بالرسول . و فرق بين النبي ، والرسول . والنبي أعلى رتبة من الرسول إلى غير ذلك من أنواع الهدىان . فهذا وأمثاله لا يمكن ان تدعى استحالته من حيث مجرد اللفظ . فانا في تأويل ظواهر التشبيه قضينا باحتمالات ابعد من هذا ، ولم يكن ذلك مبطلا للنصوص ، ولكن الرد على هذا القائل ان الأمة فهمت بالاجماع من هذا اللفظ ، ومن قرآن احواله انه افهم علم بني بعده ابدا ، وعدم رسول ابدا . و انه ليس فيه تأويلين ، ولا تخصيص . فنكر هذا لا يكون الا منكرا للاجماع . و عند هذا يتفرع \* مسائل متقاربة مشتبكة يفتقر كل واحدة منها الى نظر . والمجتهد في جميع ذلك يحكم بموجب ظنه ثقبا ، وأثباتا .

والغرض الآن تحرير معاقد الاصول التي ينتهي إليها التكبير . وقد ترجع إلى هذه المراتب الترتيب . ولا يفرض فرع الا ويندرج تحت رتبة من هذه الرتب . فيتمكن ان يجتهد بحسب الالتفات إلى هذه الاصول . فالمقصود التأصيل دون التفصيل . فان قيل : السجدة بين يدي الصنم كفر . وهو فعل مجرد لا يدخل تحت هذه الروابط ، فهو هو

- (1) قوله : ا ب د ، قالوا : ج ، به : ا ب ج ، - : د (2) والنبي : ا ب ج ،  
بان النبي : د (3) تدعى : ب ، يدعى : ا ج د (4) هنا : ب ، هذه : ا ج د ،  
للنصوص : د (5) بالاجماع : ا ج د ، بالاختراع : ب . احواله :  
ا ب د ، احواله عليه السلام : ج . افهم : ا ج ، فهم : ب د (6) رسول : ا ج ،  
رسول الله : ب د . فنكر : ا ج د ، ومنكرا للاجماع : ا ب د ،  
منكرا للاجماع : ج . متقاربة : ب ج د ، - : ا (8) واحدة : ا ، واحد : ب ج د ،  
والمجتهد : ا ب د ، المجتهد : ج . جميع ذلك يحكم : ا ب د ، يحمل فيه جميع ذلك : ج .  
ثقيلا : ا ب د ، يقينا : ج (9) تحرير : ا ج د ، تحويل : ب . معاقد الاصول : ا ب د ،  
قواعد الاستواء : ج . وقد : ب ج د ، فقد : ا . ترجع : ب د ، يرجع : ج ، رجع : ا  
(10) المترتب : ا ج ، المترتب : ب د . ولا يفرض : ا ب ، ولا يعارض : د ، - : ج . فرع ...  
الرقب : ا د ، فرع الا ويندرج تحتها اعني الرقب المترتب : ب ، - : ج (11) يجتهد : ا ب  
ج ، يجتهد فيه : د . فالمقصود : ا د ، والمقصود : ب ج (12) فهو : ا ب د ، وهذا : ج .

اصل آخر ؟ قلنا : لا . فإن الكفر في اعتقاده تعظيم الصنم . وذلك تكذيب لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - ، وللقرآن ، ولكن يعرف اعتقاده تعظيم الصنم تارة بتصريح لفظه ، وتارة بالاشارة ان كان آخرين ، وتارة بفعل يدل عليه دلاله قاطعة كالسجود حيث لا يتحمل ان يكون السجود لله - تعالى - . وإنما الصنم بين يديه كالحائط ، وهو غافل عنه ، أو غير معتقد تعظيمه . وذلك يعرف بالقرآن . وهذا كنظرنا أن الكافر اذا صل بجماعتنا هل يحكم بسلامه ؟ أى هل يستدل به على اعتقاد التصديق ؟ فليس هذا ادن نظرا خارجا [92] عمما ذكرناه .

ولنقصر على هذا القدر في تعريف مدارك التكبير . وإنما اوردناه من حيث أن الفقهاء لم يتعرضوا له ، والمتكلمين لم ينظروا فيه نظرا فقهيا ، اذا لم يكن ذلك من قيمه . ولم يتبه بعضهم لكون هذه المسألة من الفقهيات ، لأن النظر في الأسباب الموجبة للتكبر من حيث أنها أكاذيب وجهات نظر عقلية ، ولكن النظر من حيث ان تلك الجهات مقتضية بطلان العصمة ، والخلود في النار نظر فقهي ، وهو المطلوب . ولنخت الكتاب بهذا . فقد اظهرنا الآتي في الاعتقاد ، وحدفنا \* الحشو ، والفضل المستفي عن ادخاله [93-9] في

- (1) قلن : ا ب ج ، لان : د (2) للقرآن : ا ب ، القرآن : ج د . اعتقاده... بتصريح : ا ج ،  
اعتقاد... تصريح : ب د (3) بالاشارة : ا ج د ، باشارة : ب (4) السجود : ا ب د ،  
سجود الله بخلاف من سجد لله : ج . تعالى : ج ، - : ا ب د (5) تعظيمه : ا ج د ،  
تعظيمه : ب . يعرف : ا ب ج ، يعلم : د . بالقرآن : ا ج د ، بقرآن الاحوال :  
ب . وهذا : ا ب د ، فهو : ج . كننظرنا : ا ج د ، لمجتهدنا : ب . بجماعتنا :  
ب ج د ، في جماعتنا : ا (6) اعتقاد : ا ج د ، اعتقاده : ب . ادن : ب د ، ايضا : ا ج  
(7) نظرا خارجا عمما ذكرناه : ا ب د ، اذا صل بجماعتنا ذكرناه : ج (9) المتكلمين :  
ج د ، المتكلمون : ا ب (10) لم يتبه : د ، لم يتبه : ا ج ، لم يتبه : ب . لكون : ا ج ،  
بها لكون : ب د . للسفر : ا ب د ، للتكبير : ب (11) نظر عقلى : ا ج د ،  
نظر عقليا : ب (12) النار : ا ج د ، النار وهو : ب . ولنخت : ا ج ، ونخت :  
ب د .

عن أمهات المقادير ، وقواعدها . واتصرنا من ادلة ما اوردننا على الجيل الواضح الذي لا تقصـر اكثـر الأفـهـام عن درـكـهـ . فـسـأـلـ اللهـ - تـعـالـىـ - ان لا يـجـعـلهـ وبـالـاـ عـلـيـنـاـ ، وـانـ يـضـعـهـ في مـيزـانـ الصـالـحـاتـ اذا رـدـتـ اـعـمـالـنـاـ الـيـنـاـ بـلـطـفـهـ ، وـسـعـةـ جـوـدـهـ . هـذـاـ آخـرـ كـتـابـ الـاقـصـادـ فـيـ الـاعـقـادـ ، وـالـحمدـ لـلـهـ ربـ الـعـالـمـينـ وـصـلـوـتـهـ عـلـىـ سـيـدـ الـمـرـسـلـيـنـ وـخـاتـمـ النـبـيـنـ مـحـمـدـ وـعـلـىـ آـلـهـ وـصـحـبـهـ أـبـدـ الـآـبـدـيـنـ .

فرغ من كتابته صاحبه المبارك بن محمد بن عبدالكريم الجزري . ففعـلـهـ بـهـ ، وـرـزـقـهـ المـعـرـفـةـ ، وـالتـوـبـةـ بـرـحـتـهـ يـوـمـ السـبـتـ الثـانـيـ . وـالـعـشـرـ مـنـ شـعـبـانـ الـوـاقـعـ فـيـ سـنـةـ ثـلـاثـ وـسـيـنـ وـخـسـائـةـ حـامـدـاـللـهـ - تـعـالـىـ - .

قبول هذا الكتاب بالأصل المنقول عنه ، وصح مصححا حسنا حسب الطاقة . والله - تعالى - المعين . وذلك يوم الثلاثاء العاشر شهر رمضان في سنة ثلث وستين وخمسة .

( ١ ) أمـهـاتـ : أـبـ جـ ، مـهـمـاتـ فـيـ : دـ ( ٢ ) لـاتـقـصـرـ : أـبـ ، لـاـ يـقـصـرـ : جـ دـ ( ٣ ) يـضـعـهـ : أـبـ دـ ، بـجـلـهـ : جـ ( ٤ - ٥ ) اـعـمـالـنـاـ الـيـنـاـ .. آـمـيـنـ : أـ ، اـعـمـالـنـاـ الـيـنـاـهـ وـلـطـفـهـ وـسـعـةـ جـوـدـهـ . تمـ الـكـتـابـ بـحـمـدـ اللـهـ تـعـالـىـ وـمـتـهـ وـالـصـلـاـةـ عـلـىـ سـيـدـنـاـ مـحـمـدـ وـعـتـرـتـهـ وـهـوـكـتـابـ الـاقـصـادـ تـصـنـيـفـ الـإـمـامـ جـمـعـةـ الـاسـلـامـ زـيـنـ الدـيـنـ مـحـمـدـ بـنـ مـحـمـدـ بـنـ الـفـزـالـيـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ ، أـوـلـ جـادـيـ الـأـوـلـيـ سـنـةـ سـبـعـونـ وـخـسـائـةـ حـرـرـهـ لـنـفـسـهـ الـعـبـدـ الـقـيـرـ الـىـ رـحـمـةـ اللـهـ تـعـالـىـ الـمـهـدـيـ الـجـعـفـرـ بـنـ الـجـعـفـرـ حـامـدـاـللـهـ وـمـصـلـيـاـ عـلـىـ رـسـوـلـهـ وـآـلـهـ رـحـمـةـ اللـهـ مـنـ تـرـحـمـ عـلـيـهـ وـجـيـعـ الـمـسـلـمـيـنـ : بـ ، اـعـمـالـنـاـ الـيـنـاـ بـلـطـفـهـ وـسـعـةـ جـوـدـهـ آـمـيـنـ .. وـكـانـ الفـرـاغـ مـنـ نـاسـخـتـهـ نـهـارـ الـأـخـرـ السـابـعـ وـالـشـرـوـنـ مـنـ شـهـرـ رـمـضـانـ الـمـعـظـمـ .. مـنـ شـهـورـ سـنـةـ أـحـدـيـ وـعـشـرـيـنـ وـتـسـعـيـةـ عـنـ الـجـهـرـةـ التـوـيـةـ عـلـىـ صـاحـبـاـ الـصـلـاـةـ أـفـضـلـ تـسـلـيـاـ وـصـلـيـ اللـهـ عـلـىـ مـحـمـدـ سـيـدـنـاـ وـآـلـهـ وـصـحـبـهـ وـسـلـمـ : جـ ، اـعـمـالـنـاـ الـيـنـاـ بـلـطـفـهـ وـسـعـةـ جـوـدـهـ وـالـلـهـ أـعـلـمـ بـالـصـوـابـ . تمـ كـتـابـ الـاقـصـادـ فـيـ الـاعـقـادـ وـكـانـ الفـرـاغـ مـنـ وـقـتـ الـظـهـرـ يـوـمـ الـخـمـيسـ فـيـ السـادـسـ مـنـ شـهـرـ الـحـرـمـ تـسـعـ وـثـيـمـةـ بـخـطـ عبدـ الـضـعـيفـ التـحـيـفـ الـقـيـرـ الـقـيـرـ الرـاجـيـ الـىـ رـحـمـةـ اللـهـ الـقـوـىـ عـلـىـ بـنـ أـبـيـ بـكـرـ بـنـ عـيـانـ بـنـ عـلـىـ بـنـ مـحـمـدـ بـنـ مـحـمـودـ بـنـ أـحـدـ بـنـ قـاسـمـ الـقـرـشـيـ اللـهـمـ اـغـفـرـ لـكـأسـهـ الـمـالـكـ وـلـمـنـ مـلـكـ وـقـرـأـ وـسـطـرـ وـصـحـ بـحـرـمـةـ الـبـيـ

وـآـلـهـ الـطـيـبـيـنـ آـمـيـنـ : دـ .

- فـهـرـسـ الـأـعـلـامـ
- فـهـرـسـ الـكـتـبـ
- فـهـرـسـ الـأـلـفـاظـ ذـاـتـ الـدـلـالـةـ الـخـالـصـةـ
- فـهـرـسـ الـأـمـكـنـةـ
- فـهـرـسـ الـفـرـقـ وـالـأـمـمـ

## فهرس الأعلام

- ط -

الطنجي : محمد بن تاویت XV

- ع -

عثمان (ض) ٢٤٥

عائشة (ض) ٢٤٣

علي بن ابى بكر بن عثمان بن علي بن  
محمد بن محمود ابن أحمد بن قابس القرشى

٢٥٧ ، XIV

علي (ض) ٢٤٢ ، ٢٤٣

صر (ض) ٢٤٥

عيسى (عم) ٢٠٩ ، ٢٠٨ ، ٢٠٦ ، ٢٠٥

- غ -

الفزالي ٢٥٧ ، ٧٩ ، ١ ، XIII

٢٣٩ Ignaz Goldziher

- ف -

فخرالدين الرازى XII

- ك -

ابن كيسان ٢٣٤

- ل -

XII Louis Gardet

- م -

المبارك بن محمد بن محمد بن عبد الكريم

الجزري ٢٥٧ ، XIII

- ٩ -

آدم (عم) ٢٠٤

ابراهيم (عم) ١٨٠

البليس ٢٤٤

ابن الاثير XV

أحمد بن تيمية XII

الباقلاني : محمد بن الطيب XII

أبو بكر (ض) ٢٤١ ، ٢٤٥ ، ٢٥٣

أبو جهل ١٨١ ، ١٨٠

أبو لهب ٢٤٤

الاشعري

: علي بن اسحاق XII

امام الحرميين : أبو المعالى الجوني XII

- ت -

ابن تيمية : أحمد أبو العباس XII

- ج -

جبريل ٢١٧

- ح -

حفصة بنت عمر (ض) ٢٥٣

حملمي ضيا اول لكن XII

- د -

XII D. B. Macdonald

- ش -

الشافعى : محمد بن ادريس ١١

الشيطان ١٧٧ ، ١٠١ ، ٨٧

محمد بن تاویت : الطنجی XV

XII - M. M. Arawati

XIII Maurice Bouyges

معاوية (ض) ٢٤٣

المهدي الجعفر بن الحنفی XIV ٢٥٧

نظام ٢٥٤ - ٢٥٣

٢٠٤ - ٢٠٣، ١٤٩، ١٢٣، ٧٢ موسی (عم)

٢٠٤، ٢٠٣، ١٤٩، ١٢٣، ٧٢

٢٠٥

- ف -

قضای الشاطئیة ٢٣٩

فصل الفرقة بین الاسلام والزندقة XIII

٩، ٩، XII ٢٣٤، ٢٤٦، ٢٤٧، ٢٤٨

٢٥٣، ٢٥٠

- ق -

القططان المستقيم ٧٩

كتاب قواعد الفتاوى XIII

- ك -

كتاب حکم النظر ١٥

كتاب معیار العلم ١٥

- م -

المستھری ٢٣٩

المضنون الكبير ٢٢٠، ٢١٣، ٢٠٩

المقصد الاسنى - شرح اسهام الله الحسنى XIII

١٠٨، ٨٠

XII مناظرات

٢٠٢، ١٤، XII المقدى من الصالل XIII

XIII Essai de Chronologie des œuvres de al - Ghazali

XII Encyclopédie de l'Islam

XII Islam Felsefesi tarihi

XII Introduction à la Théologie Musulmane

- أ -

احیاء علوم الدین XII، ١٣، ١٤، ١٥

٤٠، ٣٩، ٣٦، ٣٥، ٢٤

٥١، ٤١، ٤٠، ٣٩

١٠١، ١٠٠، ٩٩، ٨٠، ٧٩، ٥٥

١٨٢، ١٧٨، ١٧٥، ١٧٤، ١١٤، ١٠٨

٢٢٠، ٢١٨، ١٩٥، ١٨٤

كتاب الأربعين XIII

الاقتصاد في الاعياد XII، XIII، XIV، XV، ٣

٢١٥، ١٣٥، ٢٥٦، ٢٤٢

الحاج العوام عن علم الكلام XII، ٣٩

٢١٣، ٥١، ٥٠

- ب -

بیشة المرتاد في الرد على المتفلسفة والقراطمة

والباطئية XII

- ت -

تهافت الفلاسفة ١٠٥

التوراة ٢٠٥

- ج -

جوواهر القرآن XIII

- ر -

الرسالة القدسية XIII

محمد (عم) ١، ٢٠٥، ٥، ٢٠٥، ٢٤٨، ٢٥٧، ٢٥٧ موسی (عم) ٧٢، ١٢٣، ١٤٩، ٢٠٤، ٢٠٣

فهرس الألفاظ ذات الدلالة الخاصة

٢٦٤

— ك —

الكرامة ٢٠١  
الكبة ٢٥٢  
الكلام ١٥، ١٢٠ — ١١٤، ١٥

— م —

المشا به ٥٢  
متكلم ٧٩، ١٣٠، ١١٦، ١١٥، ١١٤، ١٥٨  
المواتر ٢٥٣، ٢٣٠، ٢١٣  
مرشد ٧٩  
المعجزات ٢٠٨، ٢٠٦، ٢٠٤  
الميزان ٢١٩، ٢١٣، ٢٠٢

— ن —

النبوة ٢٤٩، ٧٤٨  
النبي ٢٤٢  
النشر ٢١٣، ٢٠٢

— و —

الواجب ١٦١، ١٦٠

— ي —

اليقين ١

— ط —

الطلسمات ١٩٧  
— ع —  
البَث ١٦٣، ٩٦٠  
القُل ٢، ٣٩، ١٠، ١٦٠، ١١٤، ١٦١، ١٦٣، ١٦٢، ١٧٢، ١٨١، ١٨٧، ١٨٨، ١٨٩، ١٩٠، ١٩٢، ١٩٤، ٢٤٧، ٢٤٣، ٢١٣  
العقل المحسن ٢٠  
العقليات ٢٢  
العلم ٩٩  
علم الكلام ١٥، ١٤

— ف —

الفرق المبتدةء ٦  
الفهاد ٢٥٦

— ق —

قادر ٧٩  
القبلة ٢٥١  
القيبح ١٦٣، ١٦٠  
القدم ٩٩  
القامة ٢

المنن ١٦٣، ١٦٠

الحييات ٢٢٠، ٢٠

الشهر ٢١٣، ٢٠٢

الحكمة ١٦٥، ١٦١، ٣

حى ٧٩

الحياة ١٠٠

— د —

الدهر ١٦٥

— س —

السجدة ١٨٣

السحر ١٩٧، ١٩٨

السفه ١٦٣، ١٦٠

السمعيات ٢٣، ٢٢

— ش —

الشَّهَة ١٣، ١٤، ١٤٩، ١٩٧، ١٦٩، ١٦٩

٢٣٨، ١٩٨

الشك ٢٠٠

ص

الصراط ٢٢٠، ٢٠٢

الصراط المستقيم ٢٢٠

— ض —

الضلال ١١

— أ —

الأُمَّة ٢٤٢

الاجاع ٢٥٣، ٢٤٦، ٢٢٩، ١١٤، ٧٠

٢٥٥

الأخبار ٢٤٢

الارادة ١٠٢، ١٠١

الاعتقاد ٢٢٧

الاعتقاد التقليدي ٢٢٥

الامامة ٢٤٦، ٢٢٨، ٢٢٧، ٢٣٤

أهل الحق: أهل السنة

أهل السنة ٢، ١٤، ١٣، ١٣، ١٠٣، ١٠٤، ١٠٤

٢٤٦، ٢٤٤، ٢٤٢

الإيان ٢٣٤، ٢٢٦، ٢٢٥

— ب —

بصير ٧٩

— ت —

التخيالات ١٩٧

التصديق التقليدي ٢٢٧

— ج —

الجنة ٢٤٧

جهنم ٢٢٠

— ح —

الحج ٢٥٣، ٢٥٢

## فهرس الأئمكـة

— ١ —

اسطنبول XII

— ب —

البصرة ٢٤٣

XIII Beyrouth

— ب —

XII Paris

— ح —

جدر آباد XII

— س —

سوريا ٢٤٩

فاس ٢٣٩

القاهرة XII

— ل —

٢٣٩ Leiden

— م —

مصر XII ، XIII ، XIV ٨٠ ، ٧٩ ، ٩

مكة ٢٥٢

— ١ —

الإراك ١٦٨

الآمامية ٢٤٢

الأبياء ٢١ ، ١٩٥ ، ١٩٥ ، ٢٠٣ ، ١٩٩ ، ١٩٩ ، ٢٠٥

٢٤٩

الأنصار ٢٤٢

— ب —

الباطنية ٢٣٩

البرامحة ٢٤٨

— ج —

الجريدة ٨٧

الجن ٨٧

— ح —

الخشوية ١

— خ —

الخلفاء الراشدين ٢٤٢

الخوارج ٢٤٣

— د —

الدهرية ٢٤٩ ، ٢٤٨

— ر —

الروم ١٦٨

الروافض ٢٤٣

## فهرس الفرق والأئمـة

— ز —

الزوج ١٦٨

— س —

السلف ١٢٧ ، ٨٧ ، ٧٩ ، ٥٢

— ص —

الصحابة ١٠ ، ٢٤١ ، ٢٤٥ ، ٢٤٢ ، ٢٤١ ، ٢٤٥ ، ١٠

— ق —

قریش ٢٤٧

— ع —

العرب ٢٠٧ ، ٢٠٦ ، ٥٦

الفيسوية ٢٠٢

— غ —

غلاة ٢٥١ ، ١

— ف —

الفلاسفة ١ ، ١٣٢ ، ١٢٩ ، ١٠٣ ، ٢٧ ، ١

٢٥٠ ، ١٣٧

— ك —

الكرامية ٢٤٤ ، ١٥٢ ، ١٤٨

الكفرة ١٠

المتكلمون ٢٥٦ ، ١٩

المتشبهة ٢٥٠

— ن —

٢٤٩، ٢٤٨، ٢٠٩، ٢٠٦، ٢٠٥

— ه —

الهنود ١٦٨

— ي —

اليهود ١٦٨، ٢٠٢، ٢٠٥، ٢٢٧

٢٤٩، ٢٤٨

المبتدعة ١٤، ١٠

المجبرة ٨٧

المغيرة ١٤٤، ١٣٩، ١٣٢، ١٠٣، ٦٤

المغيرة ١٤٨، ١٨١، ١٥٢، ١٤٨

٢٥٢، ٢٥٠

المطلة ٨٨، ٨٩

الملاجئ ٨٧، ١٠٥، ٢٣٦، ٢٣٥

المهاجرين ٢٤٢

## جدول الخطا و الصواب

ص	سطر	الخطأ	الصواب	ص	سطر	الخطأ	الصواب	ص	سطر	الخطأ	الصواب	ص	سطر	الخطأ	الصواب
٦	١٢	عقادهم	عقادهم	١٠١	١٠	لا يؤثر	لا يؤثر	١٠١	١١	يتعلق	يتعلق	١٠١	٧	التحقيق	التحقيق
٧	١٠												١٠	على لعلم	على لعلم
٩	٩												٩	فاه	فاه
٩	٥	الأزراء	الأزراء	١١٢	٣	الراية	الراية	١١٢	٤	خرج	خرج	١١٢	١٤	حرج	حرج
١٤	٤												٤	نفسه	نفسه
١٤	٤												٤	اجتنابا	اجتنابا
١٥	١١	إذا	إذا	١٣٥	٨	المختلفات	المختلفات	١٣٥	٧	أذا	أذا	١٣٥	١٩		
٢٨	٥	[2-a]	[2-a]	١٣٦	٦	نحيب	فيجب	١٣٦	١٤	فلا بد	فلا بد	١٣٦	٣٠	الجسم	الجسم
٣٠	٧			١٤٤				١٤٤	٤	غير	غير	١٤٤	٣١	لتدقيق	لتدقيق
٣١	١١			١٤٩				١٤٩	٨	آخر	آخر	١٤٩	٣٢		
٣٢	٣			١٥١				١٥١	١١	يتعلق	يتعلق	١٥١	٤٤	اضيف	اضيف
٣٦	٧	بني	بني	١٥٢	٤	المعزلة	المعزلة	١٥٢	١١	يتعلق	يتعلق	١٥٢	٤٦		
٤١	٦	حلف	حلف	١٥٣	١١	عطامك	عطامك	١٥٣	٦	فتح	فتح	١٥٣	٤٣	اصغر	اصغر
٤٣	٩			١٦٨				١٦٨				١٦٨	٤٧	الخزانة	الخزانة
٤٧	٥			١٧١				١٧١	٤	ترجح	ترجح	١٧١	٤٨	التخيز	التخيز
٤٨	١١			١٧١	٢	الإنقاد	الإنقاد	١٧١	٤	الدبار	الدبار	١٧١	٦٥	تربيده	تربيده
٦٥	٩			١٧٢				١٧٢	٧	اوطال	اوطال	١٧٢	٦٦	أن	أن
٦٦	١٠			١٧٢				١٧٢	٨	وان كان	وان كان	١٧٢	٧٣	قربيه	قربيه
٧٣	٤			١٧٨				١٧٨	٦	الدعوة	الدعوة	١٧٨	٨٥	ممكن	ممكن
٨٥	٥			١٨٢				١٨٢	٩	الربع	الربع	١٨٢	٩٠	فيستخليل	فيستخليل
٩٠	١٤			١٨٣				١٨٣	٤	التازلة	التازلة	١٨٣	٩٣	المتعلقة	المتعلقة
٩٣	١			١٨٥				١٨٥	٩	حالدا	حالدا	١٨٥	٩٥	مهما	مهما
٩٥	٧			١٨٧				١٨٧	٧	يطلان	يطلان	١٨٧	٩٨	يطلان	يطلان
٩٨	٩			١٩٠				١٩٠				١٩٠			

O, al-Munkiz Min ad-Dalâl'da, al-Mustasfa Min İlm al-Usul'da kitab al-Maksad al-Asna Şerh Esma'il-Lah al-Husnâ ve Faysal at-Tafrika Bayn al-İslâm Va'z-Zandaka'da az çok kelâm ilminden bahsetmiştir. Fakat orun bu konuda yazdığı en önemli eseri Kitab al-Iktisad Fil-İtikad'dır. Gazzali, kitab al-Erbain'de (6), cevahir al-Kur'an'da (7) ve İhya Ulûm ad-Din'de (8) bu eserinden bahsetmiştir. Bundan al-Iktisad Fil-İti kadın'ın İhya'dan önce yazıldığı neticesi çıkarılabilir. Gazzali, İhya'da ve Kitab al-Erbain'de (9) kelâm'dan bahsederken muğlak meselelerin al-Iktisad Fil-İtikad'da daha kolay anlaşılabileceğini ima ediyor. Hasılı bu eserin, Gazzali'nin eserleri arasında seçkin bir yeri olduğu inkâr edilemez.

İste biz böyle önemli bir eserin yayınlanması görevini yüklenmiş bulunuyoruz. Gerçi bu eser bir kaç kere basılmıştır. Fakat hemen kaydedelim ki bu basımlar, ilmi olmaktan çok ticârî olmuştur. Nitekim elinizde bulunan matbu nûshaların metinleri yanlışlarla doludur. Biz yayımlamakta olduğumuz al-Iktisad Fil-İtikad metninde hiç hatâ ve zuhûl eseri bulunmadığını iddia edecek değiliz. Fakat Türkiye Kütüphanelerinde bulunan 4 mühim yazma üzerinde senelerce çalışıktan sonra bu metni tesbit ettiğimizi belirtmek isteriz. Bu yazmalardan en eski ve en önemlisi, al-Mubârek b. Muhammed b. Abd al-Kerîm al-Cezîri (10) tarafından istinsah edilmiş olan nûshadır. Bu nûsha 563 tarihinde yani Gazzali'nin vefatından 58 sene sonra istinsah edilmiş olup 93 varaktan ibarettir. Bu yazma Dil ve Tarih-Coğrafya Fakültesi Kütüphanesinde, İsmail Saib kitapları arasında Gazzali'nin iki küçük risalesiyle beraber 1/4129 numarada kayıtlıdır. Biz edisyon kritigimizi yaparken onu (+) harfiyle gösterdik. Notlarda (-) harfiyle gösterdiğimiz ikinci nûshamız, Ayasofya Kütüphanesinde 2182 numarada kayıtlıdır. Bu nûshanın müstensihî al-Mehdi al-Câfer b. al-Câfer. Ancak bu nûshanın başından 10 varak zayıf olmuş ve bu kısım sonradan başka bir müstensih tarafından tamamlanmıştır. Yazmanın tamamı 55 varaktır. Bu nûsha birinci nûshadan 7 sene sonra yani 570 hicri yılında istinsah edilmiştir. (-) harfiyle gösterdiğimiz üçüncü nûshamız Nur-u Osmaniye Kütüphanesinde 1687 numarada kayıtlıdır. Bu nûsha 108 varak olup hicri 921 yılında

(6) — Bak. al - Gazzali, kitab al - Erbain, s. 27, Mîsîr 1923.

(7) — Bak. al - Gazzali, Cevahir al - Kurân, s. 21, Mîsîr 1933.

(8) — Bak. al - Gazzali, İhya Ulûm ad - Din c. I, s. 40, Matbaat al - İstikamet, Kahire; Maurice Ecuyges, Essai de Chronologie Des Oeuvres de al - Ghazali, s. 34.

(9) — al - Gazzali, kitab al -- Erbain, s. 27.

(10) — Bu müstensih meşhur tarihçi ibn al-Esîr'in kardeşidir.

istinsah edilmiştir. (+) harfiyle karşıladığımız dördüncü nûshamız, Süleymaniye Kütüphanesinde Beşir Ağa kitapları arasında 650 numarada kayıtlı çok kıymetli bir mecmua içindedir. Al-Iktisad Fil-İtikad bu mecmuada 164-213 varaklar arasında yer almıştır. Bu nûsha, hicri 809 seneinde Ali b. Ebu Bekr, b. Osman, b. Ali, b. Muhammed, b. Mahmud, b. Ahmed, b. Kasım, al-Kureşî tarafından istinsah edilmiştir.

Biz bu nûshalar arasında gerek metnin sağlamlığı ve gerekse müstensihinin şöhreti sebebiyle (+) nûshasına dayandık. Bununla beraber diğer nûshalardaki mânaya daha uygun gelen ibareleri, (+) nûshasına tercih ederek aldık.

Ayrıca notlarda Gazzali'nin al-Iktisad Fil-İtikad'da geçen fikirlerini diğer eserlerindeki ve özellikle Kavaid al-Akâid'deki kelâma dair düşünceleriyle münasebetini gösterme çalıştık.

Biz, bizden öncekilerin yaptığı hataları düzelterek al-Iktisad Fil-İti kadın'ın yeni bir basımını ilim âlemine sunmağa çalıştık. Bizim hatâ ve zuhullerimizi de daha salâhiyetli bilginlerin ve gelecek nesillerin dütelteceğini ümit ederiz.

Bu önsözümüzle son vermeden önce al-Iktisad Fil-İtikad üzerindeki çalışmalarımıza ilgisini esirgemeyen Sayın Prof. Muhammed at-Tanjî'ye teşekkür etmeyi bir borç biliriz.

Ibrahim Agâh Çubukçu

Hüseyin Atay

## ÖNSÖZ

Gazzali (Ölm. H. 505/M. 1111) islami ilimlerin bir çok dallarında verdiği çeşitli eserlerle şöhret yapmış büyük bir bilgindir. Biz burada onun şahsiyetinden ve sayısı yüze yaklaşan eserlerinin hepsinden bahsedecek değiliz. Fakat sadece nesretmekte olduğumuz al-İktisad Fi'l-İtihad adlı kitabından ve bu kitabı dolayısıyle kelâm ilmi karşısındaki durumundan kısaca bahsedeceğiz.

Gazzali Kelâm ilminde İmam al-Harameyn (Ölm. H. 478/M. 1085)'den ve Kadi Ebu Bekr al-Bakillanı (Ölm. H. 403/M. 1012)'nin eserlerinden faydalانmıştır (1). O, kelâmda Es'arî'nin izinde yürümekle beraber (2) az da olsa, bazı meselelerde ona muhalefet etmiştir (3). Zaten Gazzali'ye göre kelâm ilmi kalbi güçlükleri gözmek hususunda, itminan verici değildir (4). O faydanın çok zarar göreceğini düşündüre cahil kimselerin kelâm ilmini öğrenmelerini doğru bulmuyordu. Bu amaçla İlcam al-Avamm An İlм al-Kelâm adlı eserini yazdı.

Onun sırf kelâmi meselelerden bahsettiği başlıca eserlerinden birisi Kitab Kavaid al-Akaid'dır. Bazan müstakil yazmalarına rastlanmakla beraber, gerçekte bu eser İhya Ülüm ad-Din'in ikinci kitabıdır. Bu kitabın üçüncü faslı ise ar-Risale al-Kudsiye Fi Kavaid al-Akaid adlı risaleden ibarettir. Gazzali'nin bu risaleyi İhya'dan ayrı olarak yazdığını ve onu sonradan İhya'nın bu kitabına dercettiği anlaşılmaktadır (5).

(1) — Bak. ibn Teymiye. Kitab Bugyat al-Murtad fir-Radd Ala'l-Mutefelsife Va'l-Karamita Va'l-Batinîye, as-Sab'îniye, Fetava, c.v, s. 107, al-Kahire 1359.

(2) — Bak. D. B. Macdonald, Encyclopédie de l'Islam, c. II, s. 155.

(3) — Bak. Prof. H. Z. Ülken, İslâm Düşüncesi, c. II, İslâm Felsefesi Tarihi, s. 325, ist. 1957; al-Gazzali, Faysal at-Tafrika, s. 1, Misir H. 1325/M. 1907; Fahrettin Razi, Münazarat s. 29 Haydarabad 1355.

(4) — Bak. al-Gazzali, al - Munkiz Min ad - Dalâl, s. 7, Misir 1309; Louis Gardet et M. M. Anawati, Introduction A la Théologie Musulmane, s. 68, Paris 1948.

(5) — Bak. Maurice, Bouyges, Essai de Chronologie Des Oeuvres de Al-Ghazali, s. 35, Beyrouth 1959.

